



جامعة دمشق
كلية الشريعة
قسم علوم القرآن والحديث

مناهج البحث عن أحوال الرواة عند المحدثين

مراجعة تأليفه وتقديمه

أطروحة أعدت لنيل درجة الدكتوراه في الحديث النبوي وعلومه

إعداد الطالب:

عبد العزيز محمد الخلف

إشراف:

الأستاذ الدكتور نزار نزار

مناهج البحث عن أحوال الرواة عند المحدثين

مراجعة نأصيله نكايه

إعداد الطالب:

عبد العزيز محمد الخلف

إشراف:

الأستاذ الدكتور نزار نزار

الإهداء

إلى نور الوجود، وهادي البشرية، وقائد سفينتها إلى شواطئ النجاة وبر الأمان، سيد ولد آدم، وخير الخلائق: سيدنا محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم عرفاناً بالجميل وإسهاماً في الصفا عن إرثه

إلى الأنجم الزاهرة والأضواء اللامعة والبدور الطالعة والكواكب السائرة والأنوار السافرة: الأئمة النقاد والسادة الحفاظ أئمة الحديث وجراس السنة.
محجلاً وإخباراً، وحباً وكرامة.

إلى كل باحث عن الحقيقة في زمن شاع فيه الجهل بها والتجاهل على أصحابها.
شعلة مضبلة في طريق البت المعنم.

إلى أصحاب الفضل على كاتب هذه الأسطر، والذين كانت لهم أيدي بيضاء طوقت عنقه.
مكافأة على الفضل واعترافاً به

بطاقة شكر

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ))^(١)، وصاحب الفضل المطلق في هذا البحث وفي كل أمر هو الله العلي القدير سبحانه وتعالى، فله الحمد والشكر.

ثم إن أصحاب الأيادي البيضاء التي تطوّق عنقي كثيرون، أخص منهم بالذكر أستاذي الفاضل فضيلة الدكتور عماد الدين الرشيد، الذي لم يأل جهداً في سبيل الرقي بهذا البحث إلى ما يليق به، فكان نعم الأخ والصديق والمعين.

ولما تقطعت السبل بالفاضل الدكتور عماد الدين الرشيد كان لي في الأستاذ الدكتور نصار نصار خير معين للوصول إلى ما أصبو إليه في هذا البحث، فلهما جزيل الشكر ووافر الثناء.

كما أسدي شكري البالغ لأسرتي الكريمة التي كانت لي نعم العون بغية إتمام هذه الأطروحة.

والشكر لكل من مدّ يده لي بالعون، أو لهج لسانه لي بالدعاء.

(١) أبو داود، كتاب الأدب، باب في شكر المعروف: ٤/ ٤٠٣، والترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك: ٤/ ٣٣٩، وقال: ((هذا حديث حسن صحيح)).

مناهج البحث عن أحوال الرواة عند المحدثين

مراجعة ناعية ناعية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وصحابه الغر
الميامين، وآل كل في العالمين إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن من الأمور المعلومة بداهة أن لا سبيل إلى معرفة ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من
أحاديث وأخبار إلا عن طريق الرواة الذين نقلوا أخباره جيلاً بعد جيل وطبقة بعد طبقة حتى دونت
السنة في الكتب المعتمدة المعروفة، ولذلك كان الاطلاع على أحوال هؤلاء الرواة والنقلة، وتتبع
مسالكهم، وإدراك مقاصدهم وأغراضهم، ومعرفة مراتبهم وطبقاتهم، وتمييز ثقاتهم من ضعافهم
هو الوسيلة الأهم لمعرفة صحيح الأخبار من سقيمها، مما نتج عنه نشوء علم عظيم وضعت له
القواعد، وأسست له الأسس، فكان مقياساً دقيقاً ضبطت به أحوال الرواة، من حيث التوثيق
والتضعيف، ذلك هو (علم الجرح والتعديل) الذي لا نظير له عند أمة من الأمم، حتى عُدَّ هذا
العلم نصف علم الحديث.

والذي يطالع كتب الرجال والتراجم والجرح والتعديل، يقف مبهوراً أمام هذا العلم الذي
لا يمكن أن يكون وضع صدفة أو تشهياً، بل بذلت فيه جهود، وفنيت فيه أعمار، حتى بلغ قمة
الحسن ومنتهى الجودة.

وهذا العلم الذي ابتكره جهابذة العلماء قام على منهج علمي بلغ القمة في دقته، ذلك أن نقاد
الحديث اتبعوا كل الوسائل العلمية والنقدية التي من شأنها أن تصل إلى الحكم الصادق على

الراوي، من تحليل واستقراء ومقارنة. إلا إنهم رغم أصالة هذا المنهج ودقته عندهم لم يكونوا يبدون اهتماماً لإظهار ملامح هذا المنهج والخيوط العريضة التي يدور في فلكها، لأن العادة لم تجر بالإفصاح عن المنهج أو الكلام عنه، وكذلك كان الشأن في كل الأوساط العلمية التي تناولت ميادين العلوم الأخرى. لذلك فإنه عندما انتقلت الحضارة الإنسانية نُقَلَّتْها الواسعة على أيدي المسلمين كانت قضية المنهج تحتل مكانتها العادية في العقل المسلم، ولم تشتغل الحضارة الإسلامية بإثارة جدالٍ - غير ذي نفعٍ - على قضية المنهج، ربما لأنها كانت حضارة عملية إن جاز التعبير، فكانت لدى كل العلوم الإسلامية مناهجٌ دقيقةٌ، لكن لم يُجْلَب أحد من أساطين العلم في ذلك الحين، أو يُجَدِّث ضجيجاً لأنه وصل إلى منهج أو طريقة بحث، بل كانت الأمور تمضي بشكل عادي، دون صخب أو طنين.

حتى إذا ما بدأت أوروبا نهضتها وشقت طريقها نحو العلم والتحضر، التفتت إلى أهمية رسم طريق واضحة لتحصيل المعرفة، فارتسمت لنهضتها فكراً يقوم على (معيارية المنهج)، أي جعل المنهج العلمي معياراً لقيمة البحث العلمي حتى أضحت هذه المعيارية روحاً تسري في كل أوصال النهضة الأوروبية، وصوتاً عالياً لم يَعْلُ عليه أي صوت آخر.

وليس بخافٍ أثر هذه المنهجية في مستوى البحث العلمي لدى الغربيين، فالمنهجية أسبغت سربالاً بهيئاً على أبحاث الغربيين بحيث صارت تحتال بين أمم الشرق بحللها التي لم يعهدها الشرقيون بادي الرأي.

وتحت وطأة الانبهار وضغط الرغبة في التقليد وبتأثير قانون اتباع المغلوب للغالب تعالت الصيحات في الأوساط العلمية لإخضاع العلوم الإسلامية لمدلولات هذه المناهج، بدعوى أن كثيراً من هذه العلوم تفتقر إلى هذه المنهجية التي ينبغي أن تأسس العلوم عليها.

وقد جهل هؤلاء أو تجاهلوا أن العلوم الإسلامية - لاسيما علم أصول الحديث - قد وضعت وفق مناهج علمية دقيقة، وإن لم يصرح أصحابها بهذه المناهج، وأن هذه العلوم لا تفتقر إلا إلى

التدليل على مواطن هذه المناهج في كلام العلماء واستخراج ذلك من سلوكهم العملي في تقديمهم للرجال، وهذا ما تحاول هذه الدراسة أن تؤسس له.

أهمية البحث

تتجلى أهمية هذا البحث في الأمور التالية:

- ١ - رصده لمناهج المحدثين ووسائلهم في نقد الرجال وبيان أحوالهم.
- ٢ - ربط هذه المناهج النظرية بحقلها التطبيقي - أعني كتب التراجم والرجال والعلل.
- ٣ - التدليل على الجهد العظيم الذي بذله علماء الجرح والتعديل حتى وصلوا إلى هذه النتائج الباهرة، والدلالة على ما أوتوا من علم واسع ونظر ثاقب، لاسيما إذا عرفنا أن هؤلاء العلماء درسوا تراجم آلاف الرواة، حتى وصلوا إلى هذه النتائج التي تُصَبُّ في خدمة الحديث النبوي.

سبب اختيار البحث

أما السبب الذي دفعني إلى اختيار هذا البحث فهو ما يأتي:

- ١ - الغموض الذي ما يزال يكتنف هذا الموضوع بين الدارسين للعلوم الشرعية عموماً والمهتمين بعلوم الحديث على وجه الخصوص، وبسبب هذا الغموض انتشرت كثير من النظريات الخاطئة، والمناهج المضطربة في (نقد السنة).
- ٢ - إغفال كثير من دراسات أصول الجرح والتعديل الحديث عن آلية الحكم على الرواة والمناهج التي أنتجت هذه الأحكام، فعندما يقرأ الباحث في الكتب التي تحدثت عن الجانب النظري من علم الجرح والتعديل فإنه يجد أن هذه الكتب تحدثت عن أسس علم الجرح والتعديل النظرية من شروط الراوي المقبول وشروط الجرح والتعديل وشروط الجرح والمعدل وأسس قبول هذا الجرح أو رفضه، إلا أنه لا يجدها تتحدث عن أدوات المحدثين ووسائلهم في كيفية الوصول إلى الحكم الذي يبين حال الراوي.

٣- كما أن الباحث عندما يقرأ في المصادر الأصيلة لعلم الجرح والتعديل - وأعني كتب التراجم والرجال والعلل - فإنه يستطيع أن يتلمس - في كثير من الأخبار التي تروي عمل المحدثين - منهجاً علمياً واضح المعالم ظاهر الملامح، وهذا المنهج يلوح لكل من أمعن النظر في هذه الأخبار. وهذا ما دفعني إلى محاولة تبين المناهج التي ساروا عليها في تبين حال الراوي.

صعوبات البحث

تتجلى الصعوبات التي واجهت البحث بثلاثة أمور:

الأول: عدم انضباط حدود مناهج البحث العلمية، فكثير من المناهج التي بُنيَ البحث على أساسها لا تقف عند حدودٍ معينةٍ لا تتجاوزها، بل تمتد لتتداخل في مناهج أخرى، فالمنهج التحليلي مثلاً هو بالنظر إليه منفرداً منهجٌ قائمٌ بذاته، وهو أيضاً أداةٌ بحثيةٌ تدخل ضمن كثير من المناهج الأخرى -إن لم أقل كلها- إذ هو عبارة عن إعمال العقل والفكر في المادة البحثية.

الثاني: ندرة الأبحاث التي تناولت هذا الجانب، إن لم أقل انعدامها، إذ إن الكتابات عن مناهج البحث عموماً لا تزال في مرحلة النشوء والتكون، فكيف بالكتابات في مناهج البحث عن أحوال الرواة خصوصاً فإننا لو قلنا أنها لا تزال في مرحلة الولادة لما كان ذلك بعيداً.

وهذا الأمر يضيف عبئاً على الباحث، فهو مطالب بأن يجد الميادين التي يشملها العمل البحثي المنهجي في عمل المحدثين، وأن يحدد دلالات كل عمل، ثم يوظفه في منهج من المناهج المعتمدة، وهو في كل ذلك مبتكِرٌ غير مقلِّدٍ أو ناقلٍ.

الثالث: أن عبارات أئمة الجرح والتعديل في توصيف أحوال الرواة تتسم بالاقتضاب والاختصار تارةً، وبالإبهام تارةً أخرى.

وهذا هو الغالب في عباراتهم، فهي مختصرة تصل في بعض الكتب إلى كلمة واحدة، كقولهم: فلان: ضعيف، أو متروك، أو كذاب، أو ثقة، أو حجة، أو ثبت، وفي بعضها الآخر مبهمة السبب غير مفسرة، كقولهم: فلان لا يلتفت إليه، أو لا يسأل عن مثله، وغير ذلك من العبارات. وأمثال هذه العبارات وإن أفادت حكماً على الراوي جرحاً أو تعديلاً إلا أنها لم تعبر عن الرحلة البحثية الشاقة التي قطعها الناقد حتى أجاز لنفسه أن يلحق الراوي بهذه الطائفة أو تلك.

وهذا الذي نتحدث عنه يجعل الباحث عن مناهج البحث يوسع من دائرة البحث كثيراً حتى يمكنه أن يجد عبارات للأئمة تحمل تعبيراً عن بعض مراحل البحث التي سبقت مرحلة إصدار

الحكم، ولعل خير ما كان مرتعاً خصباً لذلك كتب العلل والسؤالات، ففيها من نفائس الفوائد وفرائدها الشيء الكثير، ولكنها بحاجة إلى إمعان الفكر فيها حتى تظهر الملامح المنهجية فيها. أضف إلى هذه الأمور الثلاثة أن البحث في المنهجية أمرٌ يشوبه شبهة إسقاط الجانب النظري عند علماء المناهج على الجانب التطبيقي عند علماء الحديث، من غير أن يكون لهذه المنهجية أسس صحيحة في عمل المحدثين، وبعبارة أخرى: فإن محاولة رسم الأسس المنهجية عند المحدثين يجعل البعض يظن أن الباحث قام بتركيب الجانب التطبيقي عند المحدثين على الجانب النظري عند المنهجيين، لا من باب استعمال هذه الأسس عند كل، وإنما كمحاولة لإعطاء البحث الحديثي ما لا يستحقه.

ولكن الذي يمعن النظر في هذه الدراسة يجد أن ميادين عمل المحدثين واضحة جليّة، ذلك أن الباحث لم يعمد إلى ذكر أنواع التحليل -مثلاً- كما هي عند علماء المناهج، ثم يردفها بأمثلة تطبيقية من عمل المحدثين، بل كانت للبحث استقلالية تامة، ولذلك جاءت أنواع التحليل متماهية مع البحث الحديثي، فكان القسم الأول لتحليل الرواة، والثاني لتحليل المرويات، وقد حوى القسم الأول بين طياته مباحث لصيقة بعمل المحدثين، كتحليل سلوكيات الراوي، وتحليل معتقده... إلخ. وحوى القسم الثاني مباحث حديثة بحتة، كتحليل أثر التفرد أو المخالفة على حال الراوي، وتحليل الوثيقة... إلخ. الأمر الذي ينفي هذه الشبهة.

الدراسات السابقة

لم أجد فيما يمكن أن يذكر ضمن الدراسات السابقة إلا بحثاً بعنوان:

((أسس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث الهجري))، للدكتور عزيز رشيد محمد الدايني، وهو أطروحة نال بها درجة الدكتوراه من الجامعة الإسلامية.

وقد جاء بحثه في خمسة فصول تناول فيها: منطلقات الحكم على الرجال، والأسس العامة والخاصة في الحكم على الرجال، وختم بدراسة تحليلية لكتابي التاريخ الكبير للبخاري، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم.

والبحث بجملته يتناول القواعد النقدية في الحكم على الرجال، دون التطرق لمناهج البحث عن أحوال الرواة عند المحدثين، اللهم إلا إشارة مقتضبة جاءت في معرض حديثه عن سبب أحاديث الراوي، حيث تحدث في بضع صفحات عن بعض طرق المقارنة عند المحدثين، وهو في ذلك يتبع خطا الدكتور محمد مصطفى الأعظمي.

الجهود السابقة

لم أعر - فيما وصل إليه علمي - على مؤلفٍ تناول هذا الموضوع بالبحث الشامل - وفق ما عقدت العزم على الكتابة فيه - ، ومع ذلك فقد وجدت بعض المؤلفات التي تناولت أجزاء من هذا الموضوع، أو كان حظها من هذا العنوان مجرد التشابه في الأسماء. وهذه المؤلفات هي:

١ - منهج أهل السنة والجماعة في نقد الرجال والكتب والطوائف للدكتور ربيع بن هادي

المدخلي:

والكتاب وإن حمل عنوان منهج نقد الرجال فهو لم يتحدث عن هذا المنهج - بالمعنى الذي نقصده - وإنما تحدث عن طريقة نقد أهل البدع، وبالأخص: هل يجب ذكر إيجابيات المبتدعة بعد ذكر سلبياتهم؟. وظاهر أن هذا الكلام بعيد عما نبحت فيه.

٢ - منهج النقد عند المحدثين للدكتور محمد مصطفى الأعظمي:

وأصل هذا الكتاب مقدمة وضعها المؤلف لتحقيقه لكتاب التمييز للإمام مسلم، وقد تناول فيه الحديث عن المقارنة كأساس من أسس منهج المحدثين في نقد الحديث، وقصره على ما يتعلق بمقارنة المرويات للحكم على الأحاديث دون التعرض لما لهذا المنهج من وثيق الصلة بنقد الرجال.

٣ - دراسات في منهج النقد عند المحدثين للدكتور محمد علي قاسم العمري:

أفرد مؤلفه فيه بحثاً بعنوان: (الإحصاء في منهج المحدثين)، وهو بحثٌ نفيسٌ، يقع في ثلاثين صفحة، تناول فيه المؤلف الحديث عن الإحصاء عند المحدثين بنوعيه: إحصاء المرويات، وإحصاء الرواة. إلا أن الفروع الكثيرة التي يتناولها الإحصاء بنوعيه جعل الحديث يتسم بشيء من السطحية، ذلك أن كل نوع من ذينك النوعين يحتاج مؤلفاً خاصاً، أو فصلاً على أقل تقدير، وما بحثنا هذا إلا في أحد جانبي الإحصاء، أعني: ما يتعلق بالرواة.

٤ - السبر عند المحدثين وإمكانية تطبيقه عند المعاصرين للدكتور أحمد عزي:

وهو بحث صغير بحدود (٣٣) صفحة، وهو مقدم لندوة علوم الحديث بكلية الشريعة بدبي. وقد أفرد مؤلفه لأحد أنواع مناهج المحدثين في النقد وهو السبر، وقد خصصه الباحث للسبر عند ابن عدي في كتابه الكامل في ضعفاء الرجال.

هذه هي الجهود السابقة التي وجدتها تعرضت لهذا البحث، ومن الواضح أنها بمجموعها لم تتناول الموضوع من جميع جوانبه، فضلاً عن أن يغني أحدها بانفراده عن فصول هذا البحث.

منهج البحث

سرت في هذا البحث وفق المناهج التالية:

١ - **المنهج الوصفي:** وهو عمدة بحثي، إذ إن غاية بحثي أن أتوصل إلى مناهج البحث عن أحوال الرواة عند الأئمة النقاد وأصفها كما هي عندهم، وهذا لا بد من أن تكون العمدة فيه: الوصف.

٢ - إلا أنه لما كانت أقوال المحدثين الدالة على مناهجهم من الخفاء والغموض بمكان، كان لزاماً عليّ أن أُلجأ إلى مناهج تكشف لي ما خفي وتوضح لي ما غمض، ولذلك لجأت إلى **المنهج الاستقرائي الناقص**، وذلك لتتبع مناهج المحدثين في حكمهم على الرواة، وذلك من الكتب التي اختصت بنقل كلامهم في نقد الرجال من كتب المصطلح والرجال والتراجم والعلل، وألتزم في هذا البحث تتبع مناهج المتقدمين في نقد الرجال، فهم أهل النقد وأصحابه، ولا أعرج على عمل المتأخرين إلا نادراً، لأن قضية البحث عن أحوال الرواة اختصاص تخصص به المتقدمون، ولم يكن نصيب المتأخرين منه -غالباً- إلا مجرد النقل عنهم في هذا المجال.

٣ - كما كان لا بد لي من أن أُلجأ إلى **المنهج التحليلي**، وذلك لبيان مدلولات كلام العلماء في هذا الشأن، والأطر التي يصلها كلامهم، وذلك لأن استخراج منهج المحدثين في تقديمهم لرجال الحديث يحتاج لغوصٍ في أعماق كلامهم لأنه كلام مقتضب في أغلب الأحيان. كما أستعين بهذا المنهج لاستخلاص بعض النتائج المتعلقة بالبحث.

٤ - وأُلجأ إلى **المنهج المقارن** أيضاً، وذلك لمقارنة المرويات بياناً لعمل النقاد، إضافة إلى مقارنة الأقوال لنفس الغاية.

إجراءات البحث

للبحث مجموعة من الإجراءات التي لا بد من الاعتماد عليها لضمان تطبيق المناهج التي تحدثنا عنها قبل قليل، وهذه الإجراءات ستكون على النحو التالي:

١ - استخلاص مناهج المحدثين ووسائلهم في الحكم على رواية الحديث.

٢ - التمهيد لكل فصل من فصول الرسالة بتمهيد مناسب له.

٣ - الاعتماد في كل ما أنقل على المصادر المعتمدة الأصيلة في البحث.

٤ - التمثيل لكل ما أذكره بأمثلة كثيرة من عمل المحدثين بما يبين مناهجهم في نقد الرجال،

وأستخلص كثيراً من هذه الأمثلة من الميدان التطبيقي لهذا العلم - أعني كتب التراجم والعلل والرجال -.

وبعض ما أذكره من أمثلة لا يدل بالضرورة على حال الراوي، فقد أنقل فيه جرحاً والراوي مُعَدَّل عند الأئمة، وإنما أنقل ذلك للملمح النقدي الذي أجده مذكوراً في ترجمته، ولذلك أذكر حاله باختصار عند الأئمة لكي لا يُظَنَّ أن الرجل مجروحٌ وهو على خلاف ذلك.

٥ - عزو الآيات القرآنية إلى مواطنها في القرآن الكريم.

٦ - تخريج الأحاديث من مظانها في الكتب الستة، ولا أخرج عنها إلا الحاجة. فإن لم يكن الحديث في الكتب الستة، كشأن كثير من أحاديث الضعفاء والمجروحين التي جاءت كمثال لحالهم فإن تخريجها لا يتأتى إلا من مظانها في كتب الرجال والضعفاء والمجروحين.

٧ - ذكر ترجمة الأعلام الذين يتعلّق بترجمتهم فائدة للبحث. والأعلام الذين ورد لهم ذكر في

البحث على صنفين:

الصنف الأول: أئمة الحديث وأصحاب المصنفات فيه، وهؤلاء يتعلّق بترجمتهم فائدة، إذ إن

ترجمتهم تضيف طمأنينة إلى ما ينسب إليهم من أقوال، وهؤلاء ترجمت لهم بتراجم مختصرة.

الصنف الثاني: رواية حديث أو رجال أسانيد، وهؤلاء ورد ذكرهم عرضاً، ولا يتعلّق بترجمتهم كبير فائدة، إذ إن أسماءهم ذكرت كونها وردت في السند محل البحث، ولذلك لم أعرض لترجمتهم البتة.

كما أترجم بترجمة مختصرة للراوي الذي يرد ذكره كمثال على قضية ما، وكثيراً ما أكتفي بهذا الصنف بما يورده ابن حجر في ((تقريب التهذيب)).

وقد أعرضت عن تراجم الأئمة المشهورين، كالعشرة المبشرين بالجنة، وأمّهات المؤمنين، وأصحاب الكتب الستة، وأئمة المذاهب الأربعة.

٨ - التعريف بالمصطلحات العلمية الحديثية التي ترد في البحث.

٩ - ضبط الكلمات المشككة بالشكل، وكثيراً ما أضبط لمناسبة الأغراب لا بسبب الإشكال.

١٠ - صنع فهرس للآيات والأحاديث الواردة في البحث، وكذلك الأعلام المترجم لهم. أما الأعلام الذين يذكرون في البحث غير مترجم لهم فلا أذكرهم في الفهرس.

مخطط البحث

يتضمن البحث مقدمة وفصلاً تمهيدياً وثلاثة فصول وخاتمة، على النحو الآتي:

المقدمة: وتتضمن أهمية البحث، وسبب اختياره، وصعوبات البحث، والدراسات والجهود السابقة، ومنهج البحث، وإجراءاته، ومخطط البحث.

الفصل التمهيدي: تعريفات وأساسيات.

المبحث الأول: تعريفات متعلقة بعنوان البحث.

المطلب الأول: تعريفات عناصر عنوان البحث.

المطلب الثاني: تعريفات ذات صلة بالموضوع.

المبحث الثاني: أساسيات علم نقد الرجال.

المطلب الأول: عوامل ظهور النقد.

المطلب الثاني: شروط الجرح والمعدل.

المطلب الثالث: شروط الجرح والتعديل وآدابهما.

المطلب الرابع: شروط الراوي المقبول.

الفصل الأول: المنهج التحليلي.

المبحث الأول: التعريف بالمنهج التحليلي.

المطلب الأول: تعريف التحليل.

المطلب الثاني: أنواع التحليل.

المبحث الثاني: التحليل المتعلق بالراوي.

المطلب الأول: تحليل تصرفات الراوي.

المطلب الثاني: تحليل معتقد الراوي.

المطلب الثالث: التحليل التجريبي.

المطلب الرابع: تحليل كيفية تلقي الراوي أو أدائه للحديث.

المبحث الثالث: التحليل المتعلق بالمروي.

المطلب الأول: التفرد وأثره في حال الراوي.

المطلب الثاني: مخالفة الثقات وأثرها في حال الراوي.

المطلب الثالث: التحليل العقلي.

المطلب الرابع: تحليل الوثيقة.

المبحث الرابع: خصائص المنهج التحليلي عند المحدثين.

الفصل الثاني: المنهج المقارن.

المبحث الأول: التعريف بالمنهج المقارن .

المطلب الأول: تعريف المقارنة.

المطلب الثاني: شروط المقارنة.

المطلب الثالث: أنواع المقارنة.

المبحث الثاني: أدوات المنهج المقارن وإجراءاته.

المطلب الأول: أدوات المنهج المقارن.

المطلب الثاني: إجراءات المنهج المقارن.

المبحث الثالث: أنواع المقارنة عند المحدثين.

المطلب الأول: المقارنة بين مرويات الشيوخ.

المطلب الثاني: المقارنة بين مرويات التلامذة الرواة عن شيخ واحد.

المطلب الثالث: مقارنة رواية راوٍ لحديث واحد في أزمنة مختلفة.

المطلب الرابع: المقارنة بين الحفظ والكتاب.

المطلب الخامس: المقارنة بين مرويات الشيخ وتلميذه.

المبحث الرابع: أثر المقارنة في الكشف عن أحوال الرواة.

المطلب الأول: أثر المقارنة في الكشف عن ثقة الرواة.

المطلب الثاني: أثر المقارنة في الكشف عن أخطاء الرواة.

المبحث الخامس: خصائص المنهج المقارن عند المحدثين .

الفصل الثالث: المنهج الاستقرائي.

المبحث الأول: التعريف بالمنهج الاستقرائي.

المطلب الأول: تعريف الاستقراء.

المطلب الثاني: أنواع الاستقراء.

المطلب الثالث: مراحل الاستقراء.

المبحث الثاني: استقراء الرواة.

المطلب الأول: استقراء تلامذة الراوي.

المطلب الثاني: استقراء شيوخ الراوي.

المبحث الثالث: استقراء المرويات.

المطلب الأول: استقراء مرويات الراوي.

المطلب الثاني: استقراء طريقة التلقي والأداء.

المطلب الثالث: استقراء ضبط الراوي في الأحوال الخاصة.

المطلب الرابع: استقراء أخطاء الراوي.

المبحث الرابع: خصائص المنهج الاستقرائي عند المحدثين.

الخاتمة: وتتضمن خلاصة البحث وأهم نتائجه وبعض التوصيات والمقترحات.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يحظى بحسن القبول عنده تعالى.

كما أسأله تعالى أن يسدد خطانا، ويلهمنا رشدنا، وأن يعصمنا من زلل الأقوال والأفعال، إنه

خير مسئول، وعليه أتوكل وإليه ألتجأ وبه أحتمي.

عبد العزيز أحمد محمد الخلف

الفصل التمهيدي: تعريفات وأساسيات

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريفات متعلقة بعنوان البحث

المبحث الثاني: أساسيات علم نقد الرجال

المبحث الأول: تعريفات متعلقة بعنوان البحث

لا بد قبل البدء بهذا البحث من بيان معاني بعض المصطلحات التي وردت في العنوان، وكذلك بعض المصطلحات المرادفة لهذه المصطلحات أو المصطلحات ذات الصلة، والتي يكثر ترددها في أثناء البحث. ولذلك سيتضمن هذا المبحث المطلبين التاليين:

المطلب الأول: تعريفات عناصر عنوان البحث

يتضمن عنوان البحث عدة مصطلحات، وهي: منهج، البحث، أحوال الرواة، المحدثون، وستتناولها وفق ترتيبها السابق:

أولاً: المنهج

يأتي المنهج في اللغة بمعنى الطريق الواضح البين. يقال: طريقٌ مَهْجٌ، أي: طريقٌ بَيِّنٌ واضحٌ، وطُرُقٌ مَهْجَةٌ، وسبيلٌ مَنَهْجٌ كَنَهْجٍ، وَمَنَهْجٌ الطريقُ وَضَحُهُ. وَالْمَنَهْجُ كَالْمَنَهْجِ، وَأَمْنَهْجُ الطريقُ وَضَحٌ وَاسْتَبَانَ وَصَارَ مَهْجًا وَاضِحًا بَيِّنًا^(١).

وعلى ذلك فإن المعنى اللغوي للكلمة يتضمن ثلاثة أوصاف لها:

- فالمنهج طريق، والطريق يتوصل منه إلى غيره.
- وتتسم هذه الطريق بالوضوح.
- كما تتسم هذه الطريق بالاستقامة أيضاً^(٢).

أما في الاصطلاح فالمنهج هو عبارة عن: الأساليب المنظمة التي تؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم بواسطة طائفة من القواعد العامة التي تهيمن على سير العقل وتحدد عملياته حتى تصل إلى

(١) ينظر مادة (نهج) في: لسان العرب: ابن منظور: ٣٨٣/٢، ومختار الصحاح: محمد بن أبي بكر الرازي: ٢٨٤.

(٢) ينظر: أسس البحث العلمي بين المنهج وطبيعة الروح العلمية: د. رزق الحجر: ٦١.

نتيجة معلومة^(١).

ويُؤنَّ المعنى الاصطلاحي واللغوي مناسبة ظاهرة، ففي كلا المعنيين جاء المنهج بمعنى الطريق الواضحة البينة.

ثانياً: البحث

يأخذ البحث في اللغة أحد المعاني الثلاثة:

1- البحث هو: طَلَبُ الشيء في التُّراب. ومنه قوله تعالى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ﴾

[المائدة: ٣١].

2- البحث هو: أَنْ تَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ وَتَسْتَخِيرَ، وَبَحَثَ عَنْ الْخَبَرِ سَأَلَ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ اسْتَبَحَثَهُ

وَاسْتَبَحَثَ عَنْهُ.

3- البحث هو: التفتيش^(٢).

أما في الاصطلاح فقد أورد أصحاب المصنفات في المناهج البحثية كثيراً من التعريفات^(٣)، وهي بمجموعها تتوارد على أن البحث هو: ((نشاط علمي منظم، يهدف إلى كشف حقيقة المبحوث عنه، من أجل استخلاص المبادئ العامة أو القوانين التفسيرية))^(٤).

(١) ينظر: مناهج البحث العلمي: عبد الرحمن البدوي: ٥. وقد عرفه بأنه: الطريق المؤدي. والتعريف بالأساليب المنظمة أولى، لأن تعريف المنهج بالطريق فيه عمومية لا تتناسب مع طبيعة التعريفات، والمطلوب إنها هو بيان ماهية الطريق، وبوصفها بالأساليب المنظمة تتحقق هذه الغاية.

(٢) ينظر مادة (بحث) في: لسان العرب: ١١٤/٢ - ١١٥، واختار الصحاح: ١٧.

(٣) ينظر: أساليب البحث العلمي: د. ربحي عليان وعثمان غنيم: ١٧ - ١٩ فقد أورد أكثر من ستة عشر تعريفاً للبحث.

(٤) العلم والبحث العلمي: دراسة في مناهج العلوم: د. حسين رشوان: ٢٣، وسين وجيم عن مناهج البحث العلمي: طلعت همام: ٣٧.

ولعل في هذا التعريف بعض التعميم والحشو^(١)، ولذلك فإن التعريف الذي نختاره للبحث العلمي هو: استقصاء معرفي منظم يهدف إلى الوصول إلى حقائق علمية أو مبادئ عامة أو قوانين تفسيرية^(٢).

وبين المعنى اللغوي والاصطلاح العلمي مناسبة ظاهرة، ففي كل جاء البحث بمعنى الكشف عن المخبوء، سواء أكان هذا المخبوء مادياً كما في البحث في التراب أم معنوياً كما في البحث عن الحقيقة.

ثالثاً: أحوال الرواة

الراوي في اللغة هو من روى الحديث يروي رواية بالكسر، وكذا الشعر، وترواه بمعنى حمله ونقله رجلٌ راوٍ^(٣).

وروى الحديث والشعر رواية حفظه وأخبر به^(٤).

أما في الاصطلاح فالراوي هو: ((من تلقى الحديث وأداه بصيغة من صيغ الأداء))^(٥). فلا يشترط فيه أن يكون عارفاً بالمتن أو بالإسناد^(٦).

وهذا المعنى منسجم مع المعنى اللغوي للمفردة، وسائر في فلكه، وهو لا يعدو أن يكون قيده

(١) يتجلى الحشو في قولهم: ((من أجل استخلاص المبادئ العامة أو القوانين التفسيرية)) وهي نتائج البحث، وهي لا تذكر

عادة في التعريفات، ويتجلى التعميم بوصف البحث بأنه نشاط، وهو توسيع كبير لمفهوم البحث.

(٢) هذا التعريف مأخوذ من: أصول البحث العلمي ومناهجه: د. أحمد بدر: ٢٠، فقد عرفه بأنه: ((استقصاء دقيق يهدف

إلى اكتشاف حقائق وقواعد عامة يمكن التحقق منها مستقبلاً)).

(٣) ينظر: مادة (روى) في: تاج العروس: ١٩٣/٣٨.

(٤) ينظر: الأفعال، لعلي بن جعفر السعدي: ٦٨/٢.

(٥) منهج النقد في علوم الحديث: د. نور الدين عتر: ٧٥.

(٦) ينظر: تدريب الراوي: ٣١.

بعلم الحديث.

أما مصطلح ((أحوال الرواة)) بحالته التركيبية فيراد به: ((ما يرد بحقهم من جرح أو تعديل))^(١).

رابعاً: المحدثون

المحدث في اللغة اسم فاعل من حَدَّثَ يُحَدِّثُ، وَرَجُلٌ حَدَّثَ بفتح فُضْمٍ، وَحَدَّثَ بفتح فَكْسَرٍ، وَحَدَّثَ بكسر فسكون وَحَدِيثٌ كَسِكَيْنٍ وَحَدَّثَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، ويراد بهذه اللفظة في اللغة أحد ثلاثة معانٍ:

الأول: المُجَدِّدُ لِلشَّيْءِ وَالْمُطَوِّرُ لَهُ.

الثاني: الذي يحدث غيره بكلام من عند نفسه، أو ينقل كلام غيره على سبيل الرواية والحكاية له.

الثالث: كثير الحديث وحسن السياق له^(٢)

أما في الاصطلاح فقد يطلق هذا المصطلح على إحدى طائفتين:

الطائفة الأولى: كل من تَصَدَّرَ لرواية الحديث مطلقاً، سواء أجمع إلى ذلك فهماً حسناً وبصيرة ناقدة، أم اكتفى بمجرد سماع الأحاديث فتبليغها على نحو ما سمع. وهذا الإطلاق يتوافق مع المدلول اللغوي للكلمة.

وعلى ذلك فقد يكون المحدث ثقةً، وقد يكون المحدث ضعيفاً، فليس هناك اعتباراً للوثوقية أو الضعف، إنما الاعتبار لمجرد الرواية للحديث.

الطائفة الثانية: وهي الطائفة التي زادت إلى حفظ الأسانيد والمتون ومعرفة الطرق معرفة

مراتب الرجال وقواعد الجرح والتعديل، وَتَبَحَّرَتْ في ذلك، حتى كان لأهلها علمٌ بحال كثيرٍ من

(١) تدريب الراوي: ٢٦.

(٢) ينظر مادة (حدث) في: لسان العرب: ١٣٣/٢، وتاج العروس للزبيدي: ٢٠٩/٥، والمعجم الوسيط: ١٦٠/١.

رواة الأحاديث، وبذلك أخذ هذا المصطلح طابعاً تَحْصِيصِيّاً. وهذه الطائفة هي المرادة في عنوان هذا البحث.

وعلى هذه الطائفة الأخيرة يتنزل كلام كثيرٍ من الأئمة في بيان حدود المحدث. ومن ذلك قول الحافظ ابن سيد الناس^(١): ((وأما المحدث في عصرنا فهو: من اشتغل بالحديث روايةً ودرايةً، وجمع روايةً، وأطلع على كثيرٍ من الرواة والروايات في عصره، وتميّز في ذلك حتى عُرف فيه خطه واشتهر فيه ضبطه))^(٢).

وكذلك قول التاج السبكي^(٣): ((المحدث من عَرَفَ الأسانيد والعلل وأسماء الرجال والعالي والنازل، وحَفِظَ مع ذلك جملةً مستكثرةً من المتون، وسمع الكتب الستة ومسند أحمد وسنن البيهقي ومعجم الطبراني، وضمَّ إلى هذا القدر ألف جزءٍ من الأجزاء الحديثية، فهذا أقل درجاته، فإذا سمع ما ذكرناه وطَبَّقَ الطَّبَاقَ ودار على الشيوخ وتكلم في العلل والوفيات والمسانيد كان في أول درجات المحدثين ثم يزيد الله من يشاء ما شاء))^(٤).

(1) الحافظ العلامة أبو الفتح محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن سيد الناس اليعمري الشافعي. ولد سنة ٦٧١. كان أحد الأعيان معرفة وإتقاناً وحفظاً للحديث وتفهماً في علله وأسانيده عالماً بصحيحه وسقيمه. من مصنفاته: ((عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير))، و((نور العيون)) و((بشرى اللبيب في ذكرى الحبيب)) و((المقامات العلية في الكرامات الجليلة)) و((النفح الشذي في شرح جامع الترمذي)) توفي سنة: ٧٣٤هـ. ينظر: الدرر الكامنة: ٤٧٦/٥، والإعلام: ٣٤/٧.

(2) تدريب الراوي: السيوطي: ٣٧/١.

(3) تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي، ولد سنة ٧٢٧هـ. انتهت إليه رئاسة القضاء والمناصب بالشام وحصل له بسبب القضاء محنة بعد محنة. من تصانيفه: ((شرح مختصر ابن الحاجب)) و((شرح منهاج البضاوي)) و((الأشبه والنظائر)) و((طبقات الشافعية الكبرى)) و((جمع الجوامع)) وغيرها. توفي سنة: ٧٧١هـ. ينظر: البدر الطالع: ٤١٠/١، والأعلام: ١٨٤/٤.

(4) تدريب الراوي: ٣٥/١.

ومن ذلك أيضاً ما قاله الحافظ العراقي^(١): ((الذي يطلق عليه اسم المحدث في عُرف المحدثين: من يكون كتب وقرأ وسمع ووعى، ورحل إلى المدائن والقرى، وحَصَلَ أصولاً، وعَلَّقَ فروعاً من كتب المسانيد والعلل والتواريخ التي تقرب من الألف تصنيف، فإذا كان كذلك فلا يُنكَرُ له ذلك))^(٢).

والخلاف الحاصل بين هذه التعريفات إنما هو خلاف عرف وزمان لا خلاف حجة وبرهان، فكل منهم إنما تحدث عن وصف المحدث في عصره.

((وبهذا يتضح أن المحدث وصف لمن يشتغل بدراسة السنة دراسة علمية نقدية دقيقة، من دراسة للأسانيد والعلل، وأسماء الرجال، ومعرفة العالي والنازل من الأسانيد، وحَفِظَ مع ذلك جملةً مستكثرة من المتون بضبطٍ وإتقانٍ تامَّين، والمعرفة بأداء الحديث وشرائطه، والتحرز من أن يدخل عليه ما لم يسمعه. وبذلك يكون المحدث رديفاً للناقد))^(٣).

هذه هي عناصر عنوان البحث. وننتقل للتعريف بمصطلحات ذات صلة بالموضوع.

(1) الحافظ زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي المصري الشافعي. مولده بالقاهرة سنة ٧٢٥هـ. من مصنفاته: ((المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار)) و((التبصرة والتذكرة)) نظم علوم الحديث لابن الصلاح، وشرحها له أيضاً، و((نظم منهاج البيضاوي في الأصول))، وغير ذلك. توفي سنة: ٨٠٦هـ. ينظر: البدر الطالع: ١/ ٣٥٤، والأعلام: ٣/ ٣٤٤.

(٢) فهرس الفهارس: عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني: ١/ ٦٧.

(٣) ينظر: <http://www.islamic-council.com> موقع وزارة الأوقاف المصرية، مقال عن بعض المصطلحات الحديثية

للدكتور مصطفى أبو عمارة.

المطلب الثاني: تعريفات ذات صلة بالموضوع

هناك مجموعة من المصطلحات التي تأتي مرادفة للمصطلحات التي سبق بيان معانيها في المطلب السابق، كما أن هناك بعض المصطلحات التي قد يكثر ترددها في ما يأتي من أبحاث. وأهم هذه المصطلحات:

أولاً: الجرح

الجرح: من قولك: جَرَحَهُ يَجْرَحُهُ جَرْحاً. وهو يأخذ في اللغة أحد المعاني التالية:

- 1- جرحه أي: أثر فيه بالسلاح، وجَرَحَهُ: أكثر ذلك فيه.
- 2- يقال: جَرَحَ الحاكمُ الشاهدَ، إذا عَثَرَ منه على ما تَسْقُطُ به عدالته من كذب وغيره، وقد قيل ذلك في غير الحاكم، ف قيل جَرَحَ الرجلُ: غَضَّ شهادته.
- 3- كما يقال جَرَحَ الشيءَ واجْتَرَحَهُ: أي كَسَبَهُ واكتسبه. ومنه قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٦٠]^(١).

أما في الاصطلاح فهو: ((وصف الراوي بما يقتضي رد روايته))^(٢).

وبين الاستعمال اللغوي والمصطلح الحديثي تناسب ظاهر، فجرح السلاح تأثير في المجروح، وجرح الشاهد رد كلامه، وجرح الراوي رد حديثه، ففي كل المعاني أثر الجرح في المجروح تأثيراً مادياً أو معنوياً.

ثانياً: التعديل

(١) ينظر مادة (جرح) في: لسان العرب: ٢/٤٢٢-٤٢٣، والقاموس المحيط: الفيروز آبادي: ٢٧٥.

(٢) خلاصة التأسيس في علم الجرح والتعديل: الشريف حاتم العوني: ٦. وينظر: الجرح والتعديل بين المتساهلين والمتشددين: د. طاهر الجوابي: ١٧. فقد عرفه بأنه: ((الطعن في عدالة الراوي وضبطه بما يضعف روايته أو يرددها)). وينظر أيضاً: جامع الأصول في أحاديث الرسول: ابن الأثير: ١/١٢٦، وعرفه بأنه: ((وصف متى التحق بالراوي والشاهد سقط الاعتبار بقوله، وبطل العمل به)).

التعديل في اللغة يأتي بمعنى تسوية الشيء وتقويمه ووضعه على الطريق المستقيم. ويصح أن يقال عَدَلَهُ وَعَدَلَهُ بالتشديد والتخفيف^(١).

أما في الاصطلاح فهو: ((وصف الراوي بما يقتضي قبول روايته))^(٢).

وقد جاء المعنى الحديثي منسجماً مع الاستعمال اللغوي، ففي كل منهما جاء التعديل بمعنى النهوض بحال المعدل من الضعف إلى القوة.

ثالثاً: علم الجرح والتعديل

وهذان التعريفان للجرح والتعديل بوصفهما مصطلحين مستقلين، أما بوصفهما مصطلحاً مركباً فإنهما يأخذان معنىً جديداً لاسيما إذا أضفناهما إلى كلمة علم. فعلم الجرح والتعديل هو: ((البحث في نقد الرواة بما يزيههم أو يعيبهم لقبول روايتهم أو ردها))^(٣).

رابعاً: العدالة

العدالة في اللغة مصدر عَدَلَ، يقال: عَدَلَ فلان عدالةً وعدولة فهو عادلٌ، أي رضاً مقبولٌ في الشهادة. والعَدَلُ: ما قام في النفوس أنه مُستقيمٌ، وهو ضدُّ الجور، ومنه: عَدَلَ الحاكمُ في الحكم. ومن أسماء الله سبحانه العَدْلُ: وهو الذي لا يميلُ به الهوى فيجورُ في الحكم. والعَدْلُ من الناس: المرَضِيُّ قَوْلُهُ وَحُكْمُهُ، ورجل عَدْلٌ وعادلٌ: جازئ الشهادة، وَرَجُلٌ عَدْلٌ: رِضاً ومَقْنَعٌ في الشهادة^(٤).

أما في الاصطلاح فهي: ملكةٌ نفسيةٌ تَحْمِلُ صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة^(٥). ولا يَتِمُّ ذلك

(١) ينظر مادة (عدل) في: لسان العرب: ١١/٤٣٢، والقاموس المحيط: ١٣٣٢.

(٢) خلاصة التأصيل: ٦. وينظر: جامع الأصول: ١/١٢٦ فقد عرفه بتعريف قريب فقال: ((وصف متى التحق بهما [أي الراوي والشاهد] اعتبر قولهما وأخذ به)).

(٣) الجرح والتعديل بين المتشددين والمتساهلين، د. الطاهر الجوابي: ٢٠.

(٤) ينظر مادة (عدل) في: لسان العرب: ١١/٤٣٠.

(٥) ينظر: نزهة النظر: ٥٥.

إلا بالبُعد عن كل ما يَشِينُ المرءَ في دينه ويَحْرِمُ مروءته عند الناس.

وهذا المعنى مأخوذ من المعنى اللغوي، فالعدالة هي الرضا، إلا أن موازين القبول تختلف باختلاف المجال الذي يراد للعدل أن يتناوله، وبناء على ذلك قد يُزاد في الشروط أو يُنقص منها.

ومن لوازم العدالة -كما قال المحدثون- خمسة أمور: الإسلام، والعقل، والبلوغ، والسلامة من أسباب الفسق، والسلامة من خوارم المروءة^(١).

خامساً: الضبط

الضَّبْطُ في اللغة: لزوم الشيء وحَبْسُهُ، ضَبَطَ عليه وَضَبَطَهُ يَضْبُطُ ضَبْطاً وَضَبَاطَةً، وَالضَّبْطُ: لزومُ شيءٍ لا يُفَارِقُهُ في كل شيء، وَضَبَطُ الشيء: حِفْظُهُ بالحزم، والرجل ضابِطٌ، أي حازِمٌ، ورجل ضابِطٌ: قويٌّ شديدٌ^(٢).

أما في الاصطلاح فهو: ((الحفظ بالحزم للأخبار منذ تلقيها إلى أدائها))^(٣) وهذا المعنى قريب من المعنى اللغوي للكلمة.

والراوي الضابط هو من كان ((متيقظاً غير مُغْفَلٍ، حافظاً إن حَدَّثَ من حفظه، ضابطاً لكتابه إن حَدَّثَ من كتابه، وإن كان يُحَدِّثُ بالمعنى، اشْتَرَطَ فيه مع ذلك: أن يكون عالماً بما يحيل المعاني))^(٤).

سادساً: السند

السَّنَدُ في اللغة ما ارتَفَعَ من الأرض في قُبُلِ الجبل أو الوادي، والجمع أَسْنَادٌ، وكلُّ شيءٍ أَسْنَدَتْ إليه شيئاً فهو مُسْنَدٌ، وقد سَنَدَ إلى الشيءِ يَسْنُدُ سُنُوداً وَاسْتَنَدَ وَتَسَانَدَ وَأَسْنَدَ وَأَسْنَدَ غَيْرَهُ. ويقال

(١) ينظر: فتح المغيث: السخاوي: ٢٩٠/١، ومنهج النقد في علوم الحديث: نور الدين عتر: ٧٩، والمنهج الإسلامي في

الجرح والتعديل: فاروق حمادة: ١٨٩.

(٢) ينظر مادة (ضبط) في: لسان العرب: ٣٤٠/٧.

(٣) أصول الجرح والتعديل: د. عتر: ٧٠.

(٤) علوم الحديث: ١٠٤-١٠٥.

سَانَدُهُ إِلَى الشَّيْءِ فَهُوَ يَتَسَانَدُ إِلَيْهِ، أَيْ أَسْنَدُهُ إِلَيْهِ. وَمَا يُسْنَدُ إِلَيْهِ يُسَمَّى مِسْنَدًا وَجَمْعُهُ الْمَسَانِدُ^(١).

أما في الاصطلاح فالسند: هو ((الطريق الموصل للمتن))^(٢)، ((مأخوذ إما من السند، وهو ما ارتفع وعلا عن سفح الجبل، لأن المسند يرفعه إلى قائله، أو من قولهم فلان سند، أي معتمد، فسمي الإخبار عن طريق المتن سنداً لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه))^(٣).
والمحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد^(٤).

سابعاً: المتن

أما في اللغة فإن المتن من كل شيء: ما صُلِبَ ظَهْرُهُ، والجمع مُتُونٌ وَمِتانٌ. وَمَتْنُ كل شيء ما ظهر منه، ومنه مَتْنُ المَزَادَةِ: وجهها البارز، والمتن: ما ارتفع من الأرض واستوى، وقيل: ما ارتفع وصُلِبَ^(٥).

أما في الاصطلاح فهو: ((ما انتهى إليه السند من الكلام))^(٦).
((وهو مأخوذ إما من المِثَاقَةِ، وهي المُبَاعَدَةُ في الغاية، لأن المتن غاية السند، أو من مَتْنَتِ الكِش إذا شَقِقَتْ جِلْدَةً بِيضَتَهُ واستخرجتها، وكأن المسند استخراج المتن بسنده، أو من المتن وهو ما صلب وارتفع من الأرض، لأن المسند يقويه بالسند ويرفعه إلى قائله، أو من تمتين القوس بالعَصَب وهو شدها به وإصلاحها))^(٧).

(1) ينظر مادة (سند) في: لسان العرب: ٢٢٠/٣.

(2) التوضيح الأبرر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر: السخاوي: ٣٠. وعرفه ابن جماعة بأنه: ((الإخبار عن طريق المتن)).
ينظر: المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: له: ٢٩.

(3) المنهل الروي: ٢٩-٣٠.

(4) ينظر: المنهل الروي: ٣٠، والمقنع في علوم الحديث: ابن الملقن: ١١٠.

(5) ينظر مادة (متن) في: لسان العرب: ٣٩٨/١٣.

(6) المقنع في علوم الحديث: ١١١.

(7) المنهل الروي: ٢٩.

ثامناً: الحديث

الحديث في اللغة من حَدَّثَ يَحْدُثُ حَدُوثًا، وهو نقيض قَدُم، وجمعه: أحاديث، وهو جمعٌ شاذٌّ على غير قياس. والقياس في جمعه أن يقال: حدثان وحدثان، وهو قليل.

وتستعمل كلمة (حديث) في اللغة بأحد استعمالين:

الأول: الحديث هو: نقيض القديم، وهو الجديد من الأشياء، فهي صفةٌ يوصفُ بها كل شيءٍ قريب المدة والعهد به.

الثاني: الحديث هو: الخبر يأتي على القليل والكثير^(١).

أما في الاصطلاح فإن علماء الحديث يختلفون في المعنى المراد من كلمة (حديث) ما بين موسّع لما تشمله، ومضيقٌ لذلك. واختلافهم هذا يدور في ثلاثة أقوال:

الأول: الحديث هو: ((ما أضيف إلى النبي ﷺ قولاً له أو فعلاً أو تقريراً أو صفةً حتى الحركات والسكنات في اليقظة والنام))^(٢). وعلى هذا فلا يدخل فيه ما أضيف إلى الصحابي أو التابعي. وهو مذهب الكرمانى^(٣)، ولم يذكُر السخاوي^(٤) غيره في مقدمة كتابه (فتح المغيـث) فكأنه اعتمده، وقريب

(١) ينظر مادة (حدث) في: لسان العرب، لابن منظور: ١٣١/٢ - ١٣٣، وتاج العروس، للزبيدي: ٢٠٨/٥.

(٢) فتح المغيـث: للسخاوي: ١٠/١. وينظر: توجيه النظر إلى أصول الأثر: لطاهر الجزائري: ١/١، وقواعد التحديث: لجمال القاسمي: ٦١.

(٣) محمد بن يوسف بن علي الكرمانى ثم البغدادي. ولد سنة ٧١٧هـ. تصدى لنشر العلم ببغداد ثلاثين سنة، وكان مقبلاً على شأنه، لا يتردد إلى أبناء الدنيا، قانعاً باليسير، ملازماً للعلم، مع التواضع والبر بأهل العلم. من مصنفاته: ((الكواكب الدراري في شرح البخاري))، و((شرح مختصر ابن الحاجب))، و((ضمائر القرآن))، و((التقود والردود في الأصول))، وغير ذلك. وتوفي سنة ٧٨٦هـ. ينظر: الدرر الكامنة: ٦٦/٦، والأعلام: ١٥٣/٧.

(٤) الإمام محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر السخاوي. ولد سنة ٨٣١هـ. حجة عالم بالحديث والتفسير والأدب. أصله من سخا من قرى مصر. قال تلميذه ابن فهد المكي: ((لا أعلم الآن من يعرف علوم الحديث مثله، ولا أكثر تصنيفاً ولا أحسن)). وقال الشوكاني: ((غلبت عليه محبة شيخه الحافظ ابن حجر، فصار لا يخرج عن غالب أقواله)). من مصنفاته:

منه قول ابن حجر^(١): ((الحديث في عرف الشرع ما يضاف إلى النبي ﷺ))^(٢).

الثاني: أن الحديث هو ما أضيف إلى النبي ﷺ قولاً له أو فعلاً أو تقريراً أو صفةً، وما أضيف إلى الصحابي والتابعي. وهو مذهب الجمهور من المحدثين^(٣).

إلا أن استعمالات المحدثين أنهم إذا أطلقوا لفظ (الحديث) أرادوا به ما جاء عن رسول الله ﷺ، وإذا أرادوا حديث الصحابي أو التابعي قيدوا ذلك فقالوا: حديث موقوف (أي على الصحابي) أو حديث مقطوع (أي على التابعي)^(٤).

الثالث: أن الحديث أعم من أن يكون قول النبي ﷺ والصحابي والتابعي وفعلهم وتقريرهم^(٥) وهذا مذهب واسع جداً يدخل في معنى الحديث كل ما ينقل من الأقوال.

تاسعاً: السنة

((التذكرة))، و((فتح المغيث بشرح ألفية الحديث))، و((شرح التقريب للنووي))، و((بلوغ الأمل في تلخيص كتاب الدارقطني في العلل))، و((الضوء اللامع لأهل القرن التاسع))، وغيرها. توفي سنة ٩٠٢ هـ. ينظر: البدر الطالع: ١٥٤/٢، والأعلام: ١٩٤/٦.

(١) الإمام الحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر بن أحمد الكناي العسقلاني المصري، قاضي القضاة، شيخ الإسلام. ولد سنة ٧٧٣ هـ، وبرع في الحديث وعلومه، حتى صار رأساً فيه في حياة شيوخه كالعراقي، كما كان له باع في الفقه وسائر أصناف العلوم، من مصنفاته: ((فتح الباري شرح البخاري))، و((تغليق التعليق))، و((تحاف المهرة بأطراف العشرة))، و((تهذيب التهذيب))، و((تقريب التهذيب))، و((تعجيل المنفعة برجال الأربعة))، و((نزهة النظر))، وغيرها كثير. توفي سنة ٨٥٢ هـ. ينظر: نظم العقيان للسيوطي: ٤٥، والأعلام: ١٧٨/١.

(٢) هدي الساري: ١٩٣، وعُزِّي هذا القول للكرماني، ينظر: فيض القدير للمناوي: ٢٦/١.

(٣) ينظر: تدريب الراوي: للسيوطي: ٢٩/١، وظفر الأمان في مختصر الجرجاني: للكنوي: ٣٢، ومقدمة في أصول الحديث: للدهلوي: ٣٣، والرسالة المستطرفة: للكتاني: ٢، ومنهج النقد في علوم الحديث: للدكتور العتر: ٢٧، والوجيز في علوم الحديث: للدكتور محمد عجاج الخطيب: ٢٦.

(٤) ينظر: الوجيز في علوم الحديث: ٢٦.

(٥) ينظر: تدريب الراوي: ٢٩ / ١، ونقله عن الإمام الطيبي.

تطلق السنة في اللغة على عدة معانٍ منها:

الأول: السيرة أو الطريقة، حسنةً كانت هذه السيرة أو قبيحةً. ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الكهف: ٥٥].

الثاني: الرعاية والاهتمام، ومنه يقال: سَنَّ الإبل يسُنُّها سنّاً إذا رعاها فأسمنها.

الثالث: الصورة أو الوجه، وذلك لصقالاته وملاسته، كأنه قد سُنَّ عنه اللحم، يقال: رَجُلٌ قَبِيحُ السُّنَّةِ: أي الوجه والصورة.

الرابع: السنة: تَمَرَّ بالمدينة مَعْرُوفٌ^(١).

أما في الاصطلاح فالسنة هي: ((كل ما أُثِرَ عن الرسول ﷺ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ، أو صفةٍ خُلُقِيَّةٍ أو خَلْقِيَّةٍ، أو سيرةٍ سواءً أكان ذلك قبل البعثة كتحنثه في غار حراء، أم بعدها))^(٢). وعلى ذلك فهي مرادفة للحديث.

إلا أن الدكتور نور الدين عتر^(٣) قال: ((لكننا نلاحظ نتيجة الممارسة والتتبع أن لفظ السنة أكثر ما يستعمل عند علماء أصول الفقه، ويعرفونها بأنها: ((ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير))، فيجعلونها خاصة بالنبي ﷺ، ولا يذكرون (الوصف). وذلك لأنهم يبحثون فيها كمصدر للتشريع، والتشريع يثبت بالقول أو الفعل أو التقرير منه ﷺ. أما علماء الآثار فأكثر ما يستعملون

(١) ينظر مادة (سنن) في: لسان العرب: ١٣/ ٢٢٠، وتاج العروس: ٣٥/ ٢٣٠-٢٣١.

(٢) الوجيز في علوم الحديث: ١٨. وينظر: الحديث والمحدثون: لمحمد أبو زهو: ١٠، وتوجيه النظر: ٤٠/ ١، وظفر الأمان: ٣٢-٣٣، والسنة قبل التدوين: لعجاج الخطيب: ١٦، ومنهج النقد: ٢٨.

(٣) الدكتور نور الدين عتر، أستاذ الحديث النبوي وعلومه والتفسير في الجامعات السورية، من مواليد حلب ١٩٣٧م، له كثير من المصنفات الحديثة من أبرزها: ((منهج النقد في علوم الحديث))، و ((أصول الجرح والتعديل))، و ((مناهج المحدثين العامة والخاصة))، وحقَّق الكثير من الكتب الحديثية وغيرها منها: ((علوم الحديث لابن الصلاح))، و ((نزاهة النظر لابن حجر))، و ((شرح علل الترمذي))، وغيرها. ينظر: الأستاذ الدكتور نور الدين عتر وجهوده في علوم الحديث لكاتب هذه الأسطر.

كلمة (الحديث) ((^(١).

عاشراً: الخبر

الخبر في اللغة: هو ما يُنْقَلُ عن الغير، واحتمل الصدق والكذب لذاته. وجمع خبر أخبار^(٢).

أما في الاصطلاح فقد تعددت مذاهب العلماء في تعريفه على أربعة أقوال:

الأول: ذهب جمهور المحدثين إلى أن الخبر هو ما أضيف إلى النبي أو الصحابي أو التابعي من قول أو

فعل أو تقرير أو وصف، فيشمل المرفوع والموقوف والمقطوع، وهو بذلك مرادف للحديث عندهم^(٣).

الثاني: وذهب جماعة من المحدثين إلى أن الخبر هو ما أضيف إلى الصحابي أو التابعي من قول أو فعل

أو تقرير، وعلى هذا القول لا يشمل الخبر إلا الموقوف والمقطوع^(٤).

الثالث: وذهب فريق آخر، وهم الفقهاء الخراسانيون - كما نقله أبو القاسم الفوراني من علماء

خراسان عنهم - إلى أن الخبر هو ما أضيف إلى النبي ﷺ فقط، فلا يتناول إلا الحديث المرفوع^(٥).

الرابع: وذهبت طائفة إلى أن الخبر يطلق على أخبار الملوك والسلاطين والأيام الماضية^(٦).

حادي عشر: الأثر

يطلق لفظ الأثر في اللغة على عدة معانٍ:

الأول: الأثر بمعنى الخبر، والجمع آثار، ومنه قوله تعالى: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ﴾ [يس: ١٢]،

أي: نكتب ما أسلفوا من أعمالهم وما استنَّ به بعدهم.

الثاني: الأثر بمعنى نقل حديث غيرك، من قولك: أثر الحديث عن القوم يَأْثُرُهُ وَيَأْثَرُهُ أَثَرًا وَأَثَرَةً

(١) منهج النقد: ٢٨.

(٢) ينظر مادة (خبر) في: لسان العرب: ٢٢٧/٤، وتاج العروس: ١٢٥/١١.

(٣) ينظر: نزهة النظر: لابن حجر: ٣٧، وتوجيه النظر: ١/٤٠، وظفر الأمان: ٣٢.

(٤) ينظر: توجيه النظر: ١/٤٠.

(٥) ينظر: المنهل الروي: لابن جماعة: ٤٠، وتدريب الراوي: ٢٠٣/١، وتوجيه النظر: ١/٤٠.

(٦) ينظر: ظفر الأمان: ٣٢، وقواعد التحديث: ٦١، ومقدمة في أصول الحديث: ٣٧.

وأثره، أي: أنبأهم بما سبقوا فيه من الأثر.

الثالث: الأثر بقية الشيء، وهو ما يؤثّرهُ الرَّجُلُ بِقَدَمِهِ في الأرض، وكذا كلُّ شَيْءٍ مُؤَثَّرٌ فهو أثرٌ يُقال: جئتُكَ على أثر فلانٍ كأنك جئتَه تَطَأُ أثره^(١).

أما في الاصطلاح فقد ذكر العلماء في تعريف الأثر مذهبين:

الأول: ذهب جمهور المحدثين إلى أن الأثر هو ما يروى عن النبي ﷺ أو عن غيره، فيطلق على المرفوع والموقوف والمقطوع. يقول الإمام النووي^(٢): ((وعند المحدثين كل هذا - أي المرفوع والموقوف والمقطوع - يسمى أثراً))^(٣).

الثاني: وذهب فريق من المحدثين إلى أن الأثر هو ما روي عن غير النبي ﷺ، فيطلق على الموقوف والمقطوع فقط، ولا يشمل المرفوع، يقول ابن حجر العسقلاني: ((ويقال للأخيرين أي الموقوف والمقطوع: الأثر))^(٤)، وعزاه ابن كثير^(٥) إلى كثير من المحدثين^(٦). ومن ذهب هذا المذهب أيضاً فقهاء خراسان^(٧).

(١) ينظر مادة (أثر) في: لسان العرب: ٤/ ٥-٦، والقاموس المحيط: ٤٣٥-٤٣٦، وتاج العروس: ١٠/ ١٢، ١٣، ١٥.
(٢) الإمام محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي. ولد سنة: ٦٣١ هـ. كان متفنناً في أصناف العلوم: فقهاً ومتوناً أحاديث وأسماء رجال ولغةً وتصوفاً وغير ذلك. من مصنفاته: ((تهذيب الأسماء واللغات))، و((المنهاج في شرح مسلم))، و((التقريب والتيسير في مصطلح الحديث))، و((الأذكار))، و((رياض الصالحين))، و((المجموع شرح المذهب))، وغيرها. توفي رضي الله عنه: ٦٧٦ هـ. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٣٩٦/ ٨.

(٣) التقريب للنووي: ١/ ٢٠٣ نسخة التدريب.

(٤) نزهة النظر: ١١٢.

(٥) عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القيسي البصري، ولد سنة ٧٠٠ هـ أو ٧٠١ هـ، اشتغل بالحديث مطالعة في متونه ورجاله، من مصنفاته: ((البداية والنهاية))، و((تفسير القرآن العظيم))، و((اختصار علوم الحديث لابن الصلاح))، و((طبقات الشافعية))، وغيرها. توفي بدمشق سنة ٧٧٤ هـ. ينظر: الدرر الكامنة لابن حجر: ١/ ٤٤٥-٤٤٦، والأعلام: ٣٢٠/ ١.

(٦) ينظر: اختصار علوم الحديث لابن كثير: ١/ ١٤٧. نسخة الباعث الحثيث.

(٧) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح: ٤٦.

المبحث الثاني:

أساسيات علم نقد الرجال

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: عوامل ظهور النقد

المطلب الثاني: شروط الجرح والمُعَدِّل

المطلب الثالث: شروط الجرح والتعديل وأدابهما

المطلب الرابع: شروط الراوي المقبول

المبحث الثاني: أساسيات علم نقد الرجال

لا بد قبل البدء ببحث الأمور الأساسية في البحث من ذكر بعض ما يمكن أن يعدّ كمسلمات لهذا البحث فيما بعد، ولتكون هذه المسلمات نقطة انطلاق يمكن الولوج منها إلى ما هو أهم وأخطر. وسنتناول هذه المقدمات في المطالب التالية:

المطلب الأول: عوامل ظهور النقد

كان الناس على عهد رسول الله ﷺ ملتزمين بمبادئ وتعاليم الإسلام الذي ملأ قلوبهم وعقولهم، لذلك لم يكن فيهم كاذبٌ في قوله أو فعله، وهذا ما دعاهم إلى الأخذ عن كل أحدٍ ممن كان على سمّتهم وهديمهم، ولذلك لم تكن بهم حاجةٌ إلى السؤال عن الرواة وأحوالهم من الصدق وعدمه - مع وقوعه في أحوال نادرة - . وكان جُلُّ سؤالهم إنما هو عن الضبط، ولهذا السؤال سبب واحد هو: أن الإنسان مجبُولٌ على النسيان، فكان لا بد من الاحتياط للشرعية، بتتبع أخبار الرواة، وصون السنة من أخطائهم.

إلا أن هذا الأمر - أي صدق الرواة - لم يدم بدوام عصر الصحابة، فبعد أن ظهرت الفتنة التي أدت إلى مقتل أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه، وشاع في كثيرٍ من الأوساط كثيرٌ من أخلاق المنافقين والتابعين لهم، كان لا بد للعقلاء من وضع الأمور في نصابها، وتسييرها في مسارها الصحيح، وهذا ما هبَّ له أمثال ابن عباس رضي الله عنه^(١) حين قال: ((إنا كنا مرةً إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ، ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بأذاننا. فلما ركب الناس الصَّعْبَةَ والذُّلُولَ، لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف))^(٢).

(1) أبو العباس عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم. أمه أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية. ولد وبنو هاشم بالشعب قبل الهجرة بثلاث سنوات، دعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ((اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل)). كان يلقب بترجمان القرآن، وهو من أكابر علماء الصحابة: فقهياً وحديثاً ولغةً وأنساباً وغير ذلك. توفي سنة ٦٨ هـ. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: لابن حجر: ١٤١/٤.

(2) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه: ١٠/١، برقم: ٢١.

وهذا منه إيذانٌ ببدء عصرٍ جديدٍ، سَمَّتهُ الأساسيةُ الثبُتُ والحذر الشديد في الرواية. ثم جاء بعد ذلك عصر التابعين، وكان الطابع العام له هو الثبوت في أخذ الحديث، حتى لقد قال ابن سيرين رحمه الله^(١): ((لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سَمُّوا لنا رجالكم، فَيُنْظَرُ إلى أهل السنة فيؤْخَذُ حديثهم، وَيُنْظَرُ إلى أهل البدع فلا يُؤْخَذُ حديثهم))^(٢).

وبالنظر إلى كل ذلك يمكن حصر الأسباب التي أُلْجأت المحدثين إلى الكلام عن رواة الأحاديث بالأسباب التالية:

السبب الأول: وجوب تَنْقِيَةِ السنة من الدَّخِيلِ.

ولعل هذا السبب هو الأساس الذي تتولد منه بقية الأسباب، إذ هي بمثابة النتيجة لهذا السبب. يقول الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم^(٣): ((فلما لم نجد سبيلاً إلى معرفة شيء من معاني كتاب الله ولا من سنن رسول الله ﷺ إلا من جهة النقل والرواية وَجَبَ أَنْ نُمَيِّزَ بين عدول الناقلة والرواة وثقاتهم وأهل الحفظ والثبت والإتقان منهم وبين أهل الغفلة والوهم وسوء الحفظ والكذب واختراع الأحاديث الكاذبة))^(٤).

(1) محمد بن سيرين يكنى أبا بكر مولى أنس بن مالك، كان تابعياً ثقة مأموناً عالياً رفيعاً فقيهاً إماماً كثيراً العلم ورعاً، بل كان إماماً وقته في علوم الدين بالبصرة. وكان به صمم، ولد لستين بقينا من خلافة عثمان، ينسب له كتاب ((تعبير الرؤيا))، وتوفي سنة ١١٠ هـ. ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد: ١٩٣/٧، والأعلام: ١٥٤/٦.

(2) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه: ١١/١، برقم: ٢٧.

(3) الحافظ الناقد أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي. ولد سنة ٢٤٠ هـ. قال أبو يعلى الخليلي: ((أخذ علم أبيه وأبي زرعة، كان بحرًا في العلوم ومعرفة الرجال)). له: ((الجرح والتعديل))، و((التفسير))، و((علل الحديث))، و((المسند))، و((المراسيل))، وغيرها. توفي سنة ٣٢٧ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٣/٣٤، والأعلام: ٣٢٤/٣.

(4) مقدمة الجرح والتعديل: له: ٥. وينظر: كتاب المجروحين لابن حبان: ١٠-٣٥، فقد أورد فيه كلاماً نفيساً ونقولات بديعة في وجوب الاحتياط للسنة.

وقد دل على هذا الوجوب الشرعي أدلة من الكتاب والسنة والإجماع:

أولاً: أدلة الكتاب العزيز:

اشتطت الشريعة فيمن يشهد على متاع أو سلعة أو أي أمر آخر يحتاج شهادة لإثباته أو تأكيده أن يكون عدلاً، فقال تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، ولا سبيل إلى معرفة العدالة في كل شاهد إلا بنقده والبحث عن حاله، فوجب البحث في أحوال الشهود قبل البتّ بقبول شهادتهم أو رفضها. وإذا كان هذا الشأن فيمن يشهد في أمثال هذه التوافه فإن اشتراطه فيمن يشهد بما يوجب حلالاً أو حراماً أولى وأكد.

وكذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]. وغيرها من الآيات التي تناولت هذا الموضوع^(١).

ثانياً: أدلة السنة المطهرة:

وردت أحاديث كثيرة تُصرِّح تارةً، وتلمح أخرى إلى وجوب تنقية الأخبار من كل دخيل. ولعل أولها بالذكر الحديث المتواتر عن رسول الله ﷺ: ((مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ))^(٢). وفي هذا الحديث دلالة على أن الكذب سيقع من بعض رواة الأحاديث، ولا سبيل إلى التنزه من كذبهم إلا بالبحث عن أحوال النقلة.

وكذلك حديث: ((مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَىٰ أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ))^(٣). وفيه تصريح بأن راوي الكذب دون بيان حاله كاذب أيضاً، فلا بد من بيان كذبه للخروج من هذا المحذور^(٤).

(1) ينظر: تدريب الراوي: السيوطي: ٣٥٢/١، وأصول الجرح والتعديل: د. نور الدين عتر: ٩.

(2) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب إثم الكذب على النبي ﷺ: ٥٢/١، ومسلم، في مقدمته، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ: ٧. وهو حديث متواتر: ينظر: نظم المتناثر في الحديث المتواتر: للكتاني: ٢٨.

(3) أخرجه مسلم، أول حديث في مقدمته: ص: ٧، والترمذي، العلم، باب ما جاء في من روى حديثاً وهو يرى أنه كذب: ٣٦/٥، وابن ماجه، المقدمة، باب من روى عن رسول الله ﷺ حديثاً وهو يرى أنه كذب: ١٤/١.

وكذلك الحديث الذي روته السيدة عائشة أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال: ((اُذْنُوا لَهُ فَلَبَسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ بَسَّ رَجُلٌ الْعَشِيرَةَ)). فلما دخل عليه ألان له القول. قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله قلت له الذي قلت ثم ألنت له القول. قال: ((يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ))^(١).

فهذا الحديث أصل في مشروعية الجرح. وفي قول النبي ﷺ: ((بَسَّ رَجُلٌ الْعَشِيرَةَ)) دليل على أن إخبار المخبر بما يكون في الرجل من العيب والفسق على ما يوجب الدين من النصيحة والتحذير من حاله ليس بغيبة^(٢).

ثالثاً: الإجماع:

نقل الخطيب البغدادي^(٤) الإجماع على وجوب نقد الرواة فقال: ((أجمع أهل العلم على أنه لا يقبل إلا خبر العدل، كما أنه لا تقبل إلا شهادة العدل. ولما ثبت ذلك وجب متى لم تُعَرَفْ عدالة المخبر والشاهد أن يُسأل عنهما أو يُسْتَخْبَرَ عن أحوالهما أهل المعرفة بهما، إذ لا سبيل إلى العلم بهما عليه إلا بالرجوع إلى قول من كان بهما عارفاً في تركيتهما، فدل على أنه لا بد منه))^(٥). وقد عبّر عن هذا الإجماع

(1) ينظر: تحرير علوم الحديث: الجديع: ١٩٣/١ وما بعدها.

(2) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً: ٢٢٤٤/٥، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب مداراة من يتقى فحشه: ٢١/٨.

(3) ينظر: أصول منهج النقد: عصام البشير: ٢٤.

(4) الخطيب الحافظ الكبير الإمام أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي، ولد سنة ٣٩٢هـ، قال الذهبي: ((أُلْهِمَ طلب هذا الشأن، ورحل فيه إلى الأقاليم، وبرع وصنف وجمع، وسارت بتصانيفه الركبان، وتقدم في عامة فنون الحديث)). من مصنفاته: ((تاريخ بغداد))، و((الكفاية في علم الرواية))، و((السابق واللاحق))، و((شرف أصحاب الحديث))، و((المتفق والمفترق))، وغيرها كثير. حتى إنه لا يكاد نوع من أنواع الحديث إلا وله فيه مصنف خاص. توفي سنة: ٤٦٣هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي: ٢٢١/٣، والأعلام: ١٧٢/١.

(5) الكفاية في علم الرواية: الخطيب البغدادي: ٣٧.

الإمام النووي بأنه: ((جائز بإجماع المسلمين، بل واجب للحاجة))^(١).

السبب الثاني: ظهور الوضع في الحديث النبوي.

والوضع يأتي في اللغة بمعنى: الإلصاق، والخط، والإسقاط، والترك^(٢).

أما في الاصطلاح فإن عبارات العلماء في تعريف الحديث الموضوع تنصب على تعريفه بأنه:

الحديث المختلق المنسوب إلى رسول الله ﷺ كذباً وزوراً، عمداً أو خطأً^(٣).

أما بداية ظهور الوضع: فقد أرجعها بعض العلماء إلى عصر النبي ﷺ حيث تقول عليه أحد المنافقين كذباً أنه أمره بأن يَسْتَطْلِعَ أَيَّ بيوت المسلمين شاء، فلما بلغ رسول الله ﷺ الخبر قال لأبي بكر وعمر: ((انطلقا إليه، فإن وجدتموه حياً فاقتلاه ثم حرّقه بالنار، وإن وجدتموه قد كُفِّتْهُ فَحَرِّقَاهُ، ولا أراكما إلا وقد كُفِّتْهُ))، فأتياه، فوجداه قد خرج من الليل يبول فلدغته أفعى فمات، فحرّقه بالنار^(٤).

وذهب فريق آخر إلى أن بداية الوضع كانت بعد مقتل سيدنا عثمان رضي الله عنه، وقد جعل الدكتور

السباعي سنة أربعين فاصلاً بين عصر صفاء السنة من الدخيل وبين عصر اختلاطها بغيرها^(٥).

أما الأسباب التي أدت لظهور الوضع فكثيرة منها:

(1) رياض الصالحين: ٤١٢.

(2) ينظر مادة (وضع) في: لسان العرب: ٣٩٦/٨ وما بعدها، وتاج العروس: ٣٣٥/٢٢-٣٤٠.

(3) علوم الحديث: ابن الصلاح: ٩٨، شرح ألفية العراقي: العراقي: ٢٦١/١، فتح المغيث: السخاوي: ٢٩٤/١، تدريب الراوي: السيوطي: ٣٢٣/١، الباعث الحثيث: أحمد شاكر: ٢٤٥/١، توجيه النظر: طاهر الجزائري: ٥٧٤/٢، الوضع في الحديث: عمر فلاتة: ١٠٨/١. وقد وقع بين عباراتهم بعض اختلاف، وهذا الاختلاف الواقع في عبارات العلماء إنما هو من قبيل زيادة بعض القيود أو إهمالها، لا سيما تقييده بأنه يشمل العمد والخطأ.

(4) أخرجه الطبراني في الأوسط: ٣١٨/٢. وقد اختلف العلماء في حكم هذا الحديث، فجعله بعضهم موضوعاً، وعده بعضهم ضعيفاً، وقال آخرون بأنه يرتقي إلى رتبة الحسن لغيره بطرقه وشواهده. ينظر: السنة ومكانتها في التشريع للدكتور

السباعي: ٢٦٧-٢٦٩، والمنهج الإسلامي في الجرح والتعديل: ٣٢٤-٣٢٦.

(5) ينظر: السنة ومكانتها في التشريع: ٩٢.

- ١ - الخلاف الذي وقع بين المسلمين بسبب الفتنة التي أعقبت مقتل عثمان رضي الله عنه وانقسام الناس إلى مؤيد لعلي رضي الله عنه ومؤيد لمعاوية رضي الله عنه، ثم انقسام أتباع علي رضي الله عنه إثر التحكيم إلى خوارج وشيعة.
 - ٢ - كيد الزنادقة والحاقدين على الإسلام، في محالة منهم لاختراق حصونه من داخلها.
 - ٣ - كسب المنافع الدنيوية، كالتقرب من الحكام، أو الترزق والتكسب، أو الإغراب بقصد الشهرة، أو إفحام الخصوم، وما إلى هنالك.
 - ٤ - التقرب إلى الله بوضع أحاديث ترغب الناس بأنواع من العبادة قد هجروها.
 - ٥ - الخطأ، وذلك كالوهم بنسبة أحاديث لا تصح نسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم.
- كل هذه الأسباب لوضع الحديث دفعت المحدثين إلى بذل جهود عظيمة لمقاومة هذه الظاهرة الخطيرة والقضاء عليها، ولم تقف جهودهم عند البحث في أحوال الوُصَّاع وكشف حالهم، وإنما طال بحثهم كل روة الأحاديث للوصول إلى الحكم الصادق بحقهم^(١).
- وقد كان للمحدثين جهود عظيمة في مقاومة الوضع وأصحابه، وتتمثل هذه الجهود بجانبين اثنين:
- الأول: الجهود الوقائية: وذلك بالتزام الإسناد وعدم قبول الحديث بدونه، والتثبت في أخذ الحديث فلا يؤخذ إلا من أهله، وتدوين الأحاديث، وغير ذلك.
- الثاني: الجهود العلاجية: وذلك ببيان أحوال الرواة، واختبار أحاديثهم ومقارنتها بغيرها، ووضع قواعد لمعرفة الموضوع من الحديث، والتصنيف في الموضوع، وغير ذلك^(٢).
- السبب الثالث: بُعْد العهد عن المصدر الذي أدى إلى وقوع الخطأ.

(1) ينظر: شرح ألفية العراقي: العراقي: ٢٦١/١، فتح المغيث: السخاوي: ٢٥٧/١ وما بعدها، تدريب الراوي:

السيوطي: ٣٣٢/١-٣٤٠، وغيرها من كتب علوم الحديث.

(2) ينظر: الوضع في الحديث: ٥٤٤/٣، منهج النقد: ٣٠٧، الوجيز في علوم الحديث: ٤٢٢.

وهذا من سُنن الله في الكون، أن جعل الناس على مراتب متفاوتة؛ حفظاً ونسياناً، فهو عز وجل لم يجعل الناس على مرتبة واحدة من الحفظ والنسيان، ولذلك فإن في رواية السنة من يسمع الحديث فيحفظه ويبقى كذلك حتى يؤديه على نحو ما سمع، ومنهم من لا يحسن الحفظ، وإن حفظ فلا يجيد الأداء. زد على ذلك أن كثرة الرواة بتناول العهد الزمني، وكثرة المرويات كنتيجة لكثرة الرواة، وبُعد العهد عن مصدر الحديث، جعل مظنة الخطأ أمراً لازماً لكثير من النقلة، مما جعل تتبع الرواة وسبر مروياتهم ضرورة لازمة، وخاصة في المئة الثالثة وما بعدها، حيث طال السند ليتجاوز عدد رجال السند الواحد سبعة رجال أو أكثر في بعض الأسانيد، بل صارت قلة عدد رواة السند الواحد مَزِيَّةً تُطْلَبُ وَيُرْحَلُ مِنْ أَجْلِهَا، حتى صار من يصل إلى المصدر بثلاثة من أصحاب المزايا النادرة، بخلاف العصور الأولى التي كان الرجل يصل إلى المصدر برجل واحد أو اثنين^(١).

وفق كل هذه المعطيات كان على نقاد الحديث أن يصنفوا الرواة وفق مراتبهم: جرحاً أو تعديلاً، ومن ثمَّ يحكموا على أحاديثهم؛ صيانة لحديث رسول الله ﷺ.

(1) ينظر: دراسات في منهج النقد عند المحدثين: د. محمد علي العمري: ١٥، وأصول منهج النقد عند أهل الحديث: ٨.

المطلب الثاني: شروط الجارح والمُعَدَّل:

من المعلوم بداهة أن حديث رسول الله ﷺ مصدر من مصادر التشريع المتفق عليها عند المسلمين، وهذا الحديث إنما وصل إلينا عن طريق نقلة الأخبار، وبما أن الناس ليسوا على سوية واحدة من الديانة، وكذلك ليسوا على مستوى واحد من الفطنة والحفظ، فإن العقل يقضي بوجوب التمييز بينهم، وإعطاء كل مكانه المناسب في هذه المنظومة الحديثية، وهذه هي مهمة النقاد من المحدثين الذين تكلموا على الرواة، وأحلوا كل راو محله الذي لا ينبغي أن يحل في سواه.

وإذا كان الكلام على رواية الحديث جرحاً أو تعديلاً، تضعيفاً أو توثيقاً، يؤدي إلى ردّ حديث أقوام وقبول حديث آخرين، فإن المتكلم فيهم يجب أن تتوفر فيه من الشروط ما يجعل كلامه أقرب إلى الصواب وأبعد عن الخطأ، على وجه يغلب فيه على ظن الناظر أن هذه الأحكام قد أصابت كبد الحقيقة.

وهذه الشروط هي:

الشرط الأول: العدالة:

فلكي يجوز للنقاد نقد الرواة أولاً، ولكي يُقَبَّل منه هذا النقد ثانياً، فلا بد من أن يكون عدلاً في نفسه.

والعدالة كما عرفها العلماء: ملكة نفسية تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة. ولا يتم ذلك إلا بالبعد عن كل ما يشين المرء في دينه ويحرم مروءته عند الناس^(١).

ومن لوازم العدالة خمسة أمور:

الإسلام، والعقل، والبلوغ، والسلامة من أسباب الفسق، والسلامة من خوارم المروءة^(٢).

(١) مر تعريف العدالة: ص: ٢٨.

(٢) ينظر: فتح المغيث: السخاوي: ١/ ٢٩٠، ومنهج النقد في علوم الحديث: ٧٩، والمنهج الإسلامي في الجرح والتعديل:

يقول ابن حجر: ((وينبغي أن لا يُقبل الجرح والتعديل إلا من عدلٍ مُتَّقٍ))^(١).

وقد كان حال النقاد موافقاً لهذا الشرط بشكل تام، بل إن الواقع يتجاوز الحدود الدنيا من هذا الشرط ليصل إلى القمة، وما ذلك إلا بسبب حجم السُّلطة الكبيرة التي سيتبوؤها بعد أن يُعترف به كأحد النقاد المحدثين، ولذلك نجد العلماء يعبرون عن هذا الشرط بالورع تارةً، وبالتقوى تارةً أخرى، وربما جمعوهما معاً تارةً ثالثةً. يقول الإمام الذهبي وهو يتحدث عن شروط الجرح والمعدل: ((ولا سبيل إلى أن يصير العارف الذي يزكي نقلة الأخبار ويجرحهم جهبذاً إلا بإدمان الطلب والفحص عن هذا الشأن وكثرة المذاكرة والسهر واليقظ والفهم مع التقوى والدين المتين...))^(٢).

يقول الدكتور نور الدين عتر: ((ومن هنا نجد أنه لم يتكلم في الرواة إلا أئمة هذا الشأن المشهود لهم بغاية الدين والعدالة واليقظة والدقة والتحري، وإن من تكلم في الرجال سوى ذلك لم يُقبل منه الجرح والتعديل))^(٣).

الشرط الثاني: العلم بأسباب الجرح والتعديل^(٤):

وذلك لكي لا يُجرَّح راوٍ بسبب غير جرحٍ عند الأئمة النقاد، ولا يُعَدَّل راوٍ غير مستوفٍ شروط التعديل عندهم. يقول ابن حجر: ((تُقبل التزكية من عارفٍ بأسبابها، لا من غير عارفٍ؛ لئلا يُزَكِّي بمجرد ما ظهر له ابتداءً، من غير ممارسة واختبار))^(٥).

(١) نزهة النظر: ١٣٦.

(٢) تذكرة الحفاظ: الذهبي: ١٠/١، وينظر: المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل: ١٨٩، وضوابط الجرح والتعديل: عبد العزيز عبد اللطيف: ٥٨.

(٣) أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال: له: ٩٤.

(٤) ذكر العلماء أن مجرّحات العدالة خمسة وهي: انخرام المروءة، والابتداع، والفسق، والكذب، والتهمة به. أما مجرّحات الضبط فهي: سوء الحفظ، وكثرة المخالفة، وكثرة الوهم، وشدة الغفلة، وفحش الغلط. ويضاف إليها: التدليس، وكثرة الإرسال. ينظر: ضوابط الجرح والتعديل: ١٣١، و١٥٣، و١٦٣.

(٥) نزهة النظر: ١٣٥.

وقد نص الأئمة على ضرورة علم الناقد بأحكام الحلال والحرام^(١)، حتى لا يُفَسِّق الراوي بغير مُفَسِّقٍ، أو يبدِّعه بغير بدعة. يقول تاج الدين السبكي وهو يتحدث عن شروط الجرح والمعدل: ((ومما ينبغي أن يُتَفَقَّد أيضاً: حاله في العلم بالأحكام الشرعية، فَرُبَّ جاهلٍ ظن الحلال حراماً فَجَرَّحَ به))^(٢).

الشرط الثالث: الحفظ التام

وذلك لأن من الطرق التي يُتَوَصَّلُ بها إلى ضعف حديث الراوي - كما سيأتي - البحث في مروياته، ومقارنتها بمرويات أهل الحفظ والإتقان، فكيف يتأتى للناقد أن يتحدث عن مرويات الراوي وهو غير حافظٍ لما سيقارن به هذه المرويات، وكيف يتأتى له الحديث عن حفظ الراوي وهو أولى بأن يُتَحَدَّثَ عن حفظه.

يقول أبو حاتم ابن حبان^(٣) وهو يتحدث عن مدى حفظ الأئمة النقاد: ((حتى إن أحدهم لو سئل عن عدد الأحرف في السنن لكل سُنَّةٍ منها عدّها عدّاً، ولو زيدَ فيها ألف أو واو لأخرجها طوعاً ولأظهرها ديانةً))^(٤).

الشرط الرابع: العلم بتصاريف كلام العرب ومدلولات ألفاظهم:

(١) ولا يقصد العلم التفصيلي بدقائق الأحكام، فلذلك باب غير هذا الباب، بل يجب العلم في المسألة التي يريد أن ينقد الراوي فيها، فإن أراد مثلاً الحديث عن فسقه بشرب النبيذ وجب أن يعلم مذاهب العلماء في حكم شربه، وهل هناك من قال بحله؟.

(٢) قاعدة في الجرح والتعديل: له: ٥٣.

(٣) الإمام الحافظ الناقد أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البستي التميمي. ولد بمدينة بستان، لازم ابن خزيمة دهرًا وتلمذ عليه، وأخذ عنه فقه الحديث. وكان له أكثر من ألف شيخ. كان من فقهاء الدين وحفاظ الآثار، عالماً بالطب والنجوم وفنون العلم. من مصنفاته: ((كتاب المجروحين))، و((معركة الثقات))، و((التاريخ الكبير))، و((الأنواع والتقسيم)) وهو صحيح ابن حبان، وغيرها. توفي سنة: ٣٥٤ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٨٩/٣، والأعلام: ٧٨/٦.

(٤) كتاب المجروحين: ابن حبان البستي: ١/٥٨. وهذا وإن لم يكن نصاً في ذلك، فهو حكاية لحالهم رضي الله عنهم.

يقول تاج الدين السبكي: ((ومما ينبغي أن يُتَفَقَّد عند الجرح أيضاً: حال الجرح في الخبرة بمدلولات الألفاظ، فكثيراً ما رأيت مَنْ يَسْمَعُ لفظةً فيفهمها على غير وجهها. والخبرة بمدلولات الألفاظ - ولا سيما الألفاظ العُرفية التي تختلف باختلاف عُرف الناس، وتكون في بعض الأزمنة مدحاً، وفي بعضها ذماً - أمرٌ شديدٌ لا يدركه إلا فقيهٌ بالعلم))^(١).

والسبب في اشتراط هذا الشرط هو الاحتياط، لأنه لو لم يكن عالماً بكلام العرب ومدلولات ألفاظهم فلا يبعد أن يضع اللفظ لغير معناه، ثم إن الناقد يعمد إلى نقد مرويات الراوي، وإذا لم يكن عارفاً باللغة فكيف يحسن نقدها^(٢).

الشرط الخامس: السلامة من الهوى والتعصب والغرض الفاسد:

وذلك لأن التعصب قد يحمل المرء على الغض من المجروح والتجاوز في حقه، ولذلك اشترط انتفاؤه كشرط لقبول قول الجرح.

وكذلك قد يدفع الهوى صاحبه إلى مجانبة الحق. يقول ابن حجر وهو يتحدث عن وجوب التثبت قبل إطلاق الجرح والتعديل: ((والآفة تدخل في هذا تارةً من الهوى والغرض الفاسد، وكلام المتقدمين سالمٌ من هذا غالباً. وتارةً من المخالفة في العقائد، وهو موجود كثيراً، قديماً وحديثاً))^(٣). وقال التاج السبكي: ((الجرح لا يقبل منه الجرح وإن فسره في حق من غلبت طاعاته على معاصيه ومادحوه على ذاميه ومزكوه على جارحيه، إذا كانت هناك قرينة يشهد العقل بأن مثلها حاملٌ على الواقعة في الذي جرحه من تعصبٍ مذهبيٍّ أو منافسةٍ دنيويةٍ، كما يكون من النظراء أو غير ذلك))^(٤).

وهذه القاعدة تفيد أن الجرح إذا صدر عن تعصبٍ أو حسدٍ أو عداوةٍ أو منافرةٍ، فهو جرحٌ مردودٌ، ولذلك لم يقبل العلماء قول مالك في محمد بن إسحاق، ولا قول الثوري في أبي حنيفة، ولا

(١) قاعدة في الجرح والتعديل: ٥٣. وينظر: أصول منهج النقد عند أهل الحديث: ٣٢، فقد أورد فيه نقولات مفيدة.

(٢) ينظر: أصول الجرح والتعديل: نور الدين عتر: ٩٤.

(٣) نزهة النظر: ١٣٦.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى: له: ١٢/٢.

قول ابن معين في الشافعي، ولا قول ابن أبي ذئب في مالك، وذلك لما عُلِمَ من أن هذه الجروح إنما صدرت عن منافسةٍ وتعصبٍ لا عن بحثٍ علميٍّ^(١).

ونشير في ختام هذا المطلب إلى أن هناك جملة من الشروط التي لا يجب توافرها في الجرح والمعدل، ومن هذه الشروط: الحرية، والذكورة^(٢)، والعدد^(٣)، فإن خبرَ العبد مقبولٌ وكذلك نقدَه، وخبرَ المرأة مقبولٌ وكذلك نقدَها، وخبرَ الواحد مقبولٌ وكذلك نقدَه.

وهذه الشروط بمجموعها غير معتبرة عند العلماء لأنها لا تعود إلى مقتضيات البحث العلمي^(٤).

(١) ينظر: أصول منهج النقد عند أهل الحديث: ٣٠-٣١، وأصول الجرح والتعديل: ٩٤.

(٢) نقل القاضي أبو بكر الباقلاني عن أكثر الفقهاء من أهل المدينة وغيرهم أنه لا يقبل في التزكية النساء، واختار الباقلاني قبول تزكية المرأة مطلقاً في الرواية والشهادة، إلا تزكيتها في الحكم الذي لا تقبل شهادتها فيه، والجمهور على قبول تزكيتها مطلقاً من غير تقييد بما قيده الباقلاني. ينظر: الكفاية: ٩٨، والشذا الفياح، للأبناسي: ٢٤٢/١.

(٣) نقل القاضي أبو بكر الباقلاني عن أكثر الفقهاء من أهل المدينة وغيرهم أنه لا يقبل في التزكية إلا اثنان، سواء أكانت التزكية للشهادة أم للرواية. ينظر: الكفاية: ٩٨، والتقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح، للعراقي:

١٤٢، والشذا الفياح: ٢٤٢/١.

(٤) ينظر: أصول الجرح والتعديل: ٩٥.

المطلب الثالث: شروط الجرح والتعديل وأدابهما

لا يكفي في الجرح والتعديل حتى يقبل أن تجتمع في الناقد تلك الشروط التي ذكرناها فيما سبق، بل لا بد من توافر بعض الشروط في ذات الجرح والتعديل، وذلك لكي يكون حكم الناقد على الراوي أكثر صواباً وأقل خطأ.

كما أن هناك جملة من الآداب التي يحسنُ بالناقد أن يلتزم بها، بل إن بعض هذه الآداب واجب الالتزام، لما فيها من مزيد حِيطَةٍ لجانب الدين، وحفظاً للراوي من أن يُظْلَمَ - ولو عن غير قصدٍ - ممن لا يلتزم بهذه الآداب.

وسنذكر في هذا المطلب - بإذنه تعالى - شروط قبول الجرح والتعديل، ثم نتبعها بأدابه.

أولاً: شروط قبول الجرح والتعديل:

الشروط التي يجب توافرها لقبول الجرح والتعديل شرطان، وهما:

الشرط الأول: أن يكون الجرح مفسّر السبب، ولا يشترط ذلك في التعديل:

فلكي يؤخذ بطعن الناقد في الراوي لا بد من أن يُبين السبب الذي دفعه إلى جرح الراوي، وإخراجه من زمرة العدالة إلى زمرة الجرح، وذلك لأنه قد يكون جرحه بما ليس بجرح عند غيره، ولربما لو ذكر سبب الجرح لبيّن غيره أن هذا السبب مُنتَفٍ في حق الراوي. ويكفي أن يذكر سبباً واحداً للجرح، لأنه يثبت بذلك.

أما التعديل فلا يشترط فيه التفسير والبيان، وذلك لأن أسباب التعديل تكثر، فيحتاج الناقد أن يسرد كل المعدلات، ثم يتبعها ببيان انتفاء المجرحات، وفي ذلك مشقة كبيرة على النقاد.

يقول ابن الصلاح^(١): «(التعديل مقبول من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور، لأن أسبابه كثيرة يصعب ذكرها، فإن ذلك يُجَوِّج المعدل إلى أن يقول: لم يفعل كذا، لم يرتكب كذا، فعل

(١) الحافظ تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن (صلاح الدين) بن موسى بن أبي نصر الكردي الشهرزوري، أحد أئمة المسلمين علماً ودينياً، ولد سنة ٥٧٧ هـ. كان إماماً كبيراً فقيهاً محدثاً زاهداً ورعاً مفيداً معلماً. من تصانيفه: «جمال القراء

كذا وكذا، فيعدد جميع ما يُفسَّق بفعله أو بتركه، وذلك شاق جداً. وأما الجرح فإنه لا يقبل إلا مُفسَّراً مُبَيَّنَّ السبب، لأن الناس يختلفون فيما يَجْرَح وما لا يَجْرَح، فيطلق أحدهم الجرح بناء على أمرٍ اعتقده جرحاً، وليس بجرح في نفس الأمر، فلا بد من بيان سببه لِيُنْظَرَ فيه أهو جرح أم لا؟^(١).

هذا هو الأصل العام، إلا أن بعض العلماء ذكر استثناءً لهذه القاعدة، فيقبل فيها الجرح ولو كان مبهماً، وذلك في حق الراوي الذي خلا من تعديل أو جرح مُفسَّرٍ، فإن الجرح المبهم بحقه مقبول، وعللوا ذلك بأن من كانت هذه حاله فهو مجهول لا يعرف أهو مجروح أم معدّل، وبالتالي فهو مُتَوَقَّفٌ فيه حتى يأتي المبيّن، ولما لم نجد فيه إلا هذا الجرح المبهم كان إعمال قول الجارح غير المعارض بغيره أولى من إهماله، لاسيما وأنه من حيث المآل غير مقبول^(٢).

الشرط الثاني: أن يَسْلَمَ الجرح والتعديل من الموانع التي تمنع قبولهما:

وقد ذكر العلماء جملة من الموانع التي توجب رد الجرح والتعديل، ومن أهمها:

١ - أن يصدر الجرح والتعديل عن من لم يستوفِ شروط الجارح والمعدل، وذلك لأن انتفاء أي شرط من الشروط التي ذكرناها بحق الناقد يجعله فاقد الأهلية في الحكم على الرواة، وبالتالي لا يقبل قوله.

٢ - التعنت في الجرح، وذلك بأن يكون منهج الناقد التشديد على الرواة، وطعن الراوي بالغلطتين والثلاث، فمثل هذا الجارح يُقْبَلُ توثيقه ويُتَوَقَّفُ في جرحه.

وقد قسم الذهبي النقاد إلى ثلاثة أقسام:

وتاج الإقراء))، و((شرح المفصل للزمخشري))، و((مشكل الوسيط))، و((الفتاوى))، و((علوم الحديث)) و((أدب المفتي والمستفتي))، وغيرها. توفي سنة ٦٤٣هـ. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٣٢٦/٨، وطبقات الشافعية لابن قاضي شعبة: ١١٣/٢، والأعلام: ٢٠٧/٤.

(١) علوم الحديث: ابن الصلاح: ١٠٦-١٠٧. وينظر: أصول الجرح والتعديل: ٩٩، وفيه مذاهب أخرى في هذه المسألة.

(٢) ينظر: نزهة النظر: ١٣٧. وينظر: فتح المغيث: ٣٠٨/١، ومنهج النقد: ٩٩.

الأول: قسمٌ مُتَعَنَّتٌ في الجرح، مُتَبَتُّ في التعديل، يَغْمِزُ الراوي بالغلطين والثلاث، وَيُلَيِّنُ بذلك حديثه، كابن معين^(١) وأبي حاتم^(٢) والجوزجاني^(٣).

والثاني: قسمٌ متساهلٌ، كالحاكم^(٤)، والبيهقي^(٥).

والثالث: قسمٌ معتدلٌ مُنْصَفٌ، كالبخاري، وأحمد بن حنبل، وابن عدي^(٦).

(١) الإمام الفرد سيد الحفاظ أبو زكريا يحيى بن معين بن عون المري مولا هم البغدادي. ولد سنة ١٥٨ هـ، قال النسائي: أبو زكريا ثقة المأمون أحد الأئمة في الحديث. وقال ابن المديني: انتهى علم الناس إلى يحيى بن معين. له: ((تاريخ ابن معين برواية الدوري والدارمي))، و((سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين))، و((معرفة الرجال))، وكلها. توفي سنة ٢٣٣ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي: ١٤/٢، والأعلام: ١٧٢/٨.

(٢) الإمام الحفاظ الكبير محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الحنظلي. ولد سنة ١٩٥ هـ. قال موسى بن إسحاق الأنصاري القاضي: ما رأيت أحفظ من أبي حاتم. وقال أحمد بن سلمة الحفاظ: ما رأيت بعد محمد بن يحيى أحفظ للحديث ولا أعلم بمعانيه من أبي حاتم. له: ((طبقات التابعين))، و((الزينة))، و((تفسير القرآن العظيم))، و((أعلام النبوة)). توفي سنة ٢٧٧ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي: ١١٢/٢، وتقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٤٩.

(٣) الحفاظ الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب السعدي الجوزجاني نزير دمشق ومحدثها. نسبته إلى جوزجان (من كور بلخ بخراسان) ومولده فيها. قال الدارقطني: كان من الحفاظ الثقات المصنفين وفيه انحراف عن علي. مات سنة ٢٥٩ هـ له كتاب في ((الجرح والتعديل)) وكتاب في ((الضعفاء)). ينظر: تذكرة الحفاظ: ١٠٠/٢، والأعلام: ٨١/١.

(٤) الحاكم الحفاظ الكبير إمام المحدثين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم الضبي الطهماني النيسابوري، المعروف بابن البيع. ولد سنة ٣٢١ هـ. هو إمام أهل الحديث في عصره. قيل أنه أَلَفَ ما يقرب من أَلْفِ جزء، منها: ((معرفة علوم الحديث))، و((المستدرک على الصحيحين))، و((تاريخ نيسابور))، و((مزي الأخبار))، و((المدخل إلى علم الصحيح))، و((الإكليل))، و((فضائل الشافعي))، وغيرها. توفي سنة ٤٠٥ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي: ١٦٢/٣، والأعلام: ٢٢٧/٦.

(٥) الإمام الحفاظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي البيهقي. ولد سنة ٣٨٤ هـ. قال إمام الحرمين: ((ما من شافعي إلا وللشافعي عليه منة إلا أبا بكر البيهقي، فإن له المنّة على الشافعي لتصانيفه في نصرته مذهبه)). من مصنفاته: ((الأسماء والصفات))، و((السنن الكبرى))، و((معرفة السنن والآثار))، و((شعب الإيمان))، و((دلائل النبوة))، وغير ذلك. توفي سنة: ٤٥٨ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي: ٢١٩/٣، والأعلام: ١١٦/١.

(٦) ينظر: ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل: ١٧١-١٧٢. وابن عدي هو: الإمام الحفاظ أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد بن مبارك الجرجاني. كان أحد الأعلام، وكان حافظاً متقناً، لم يكن في زمانه أحد مثله، ولد سنة

- ٣- أن يدل الدليل على أن الناقد أخطأ في حكمه على الراوي، كأن يكون وهم في اسمه بأن اشتبه عليه راوٍ براوٍ آخر اتفق معه في الاسم، فأطلق الحكم بالجرح على الثقة، وهو يريد الضعيف.
- ٤- أن يكون الجرح نسبياً، يصدق على حالة خاصة، كأن يُضعّفه في شيخ مُعَيّن، أو زمنٍ معين، أو مكانٍ معين، فمثل هذا يقتصر فيه على ما ورد ولا يعمم الحكم على كل حديث الراوي^(١).
- هذه هي أهم شروط قبول الجرح والتعديل، وقد ذكر العلماء كثيراً من التفاصيل في هذا الباب أعرضنا عنها خشية التطويل.

ثانياً: آداب الجرح والتعديل:

- كان الأئمة النقاد رحمهم الله تعالى على جانب كبير من الورع والتقوى، ولذلك فقد اتسمت أحكامهم على الرواة بغاية الأدب، وقد راعوا في أحكامهم جملةً من الآداب، نذكر أهمها:
- ١- النزاهة في الحكم والأمانة في الوصف: فيذكرون ما للراوي وما عليه، وينزلونه منزلته اللائقة به، ولم يكونوا يجابون في دين الله أحداً^(٢).

فهذا علي بن المديني^(٣) يصف أباه بأنه ضعيف^(٤)، وهذا أبو داود يقول في ابنه (كذاب)^(٥).

٢٧٧هـ. له: ((الكامل في ضعفاء الرجال))، و((الانتصار على مختصر المزني))، و((علل الحديث))، و((أسامي من روى عنهم

البخاري))، و((أسماء الصحابة))، وغيرها. توفي سنة: ٣٦٥. ينظر: تذكرة الحفاظ: ١٠٢/٣، والأعلام: ١٠٣/٤.

(١) ينظر: أصول الجرح والتعديل: ١١٧ - ١٤١، فقد أكثر من إيراد موانع قبول الجرح والتعديل.

(٢) ينظر: أصول منهج النقد عند المحدثين: ٣٤، والوجيز في علوم الحديث: ٢٣٦.

(٣) حافظ العصر أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيع السعدي مولا هم المديني ثم البصري. ولد سنة ١٦١هـ، قال أبو حاتم: كان ابن المديني علماً في الناس في معرفة الحديث والعلل، وما سمعت أحمد بن حنبل سماء قط إنما كان يكتبه تبجيلاً له. وقال البخاري: ((ما استصغرت نفسي عند أحدٍ إلا عند علي بن المديني)). قال الذهبي: ((مناقب هذا الإمام جمة، لولا ما كدّر لها بتعلقه بشيء من مسألة القرآن، وتردده إلى أحمد بن أبي داود، إلا أنه تنصل وندم، وكفّر من يقول بخلق القرآن، فالله يرحمه ويغفر له)). من مصنفاته: ((الأسامي والكنى))، و((الطبقات))، و((التاريخ))، و((اختلاف الحديث))، و((علل الحديث ومعرفة الرجال))، وغيرها. توفي سنة: ٢٣٤هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي: ١٣/٢، والأعلام:

ومن الأمانة عدم الاقتصار على نقل الجرح فقط فيمن وُجِدَ فيه جرحٌ وتعديلٌ من النقاد، لأن ذلك إجحافٌ بحق الراوي، وقد عاب المحدثون على من يفعل ذلك، كما قال الذهبي^(٣) بحق ابن الجوزي^(٤): ((وهذا من عيوب كتابه [أي الضعفاء] يسرد الجرح ويسكت عن التوثيق))^(٥).

٢ - الاقتصار على قدر الحاجة: فلا يتكلمون إلا في من له رواية، ويعرضون عن غيرهم لعدم الحاجة إلى ذلك. وذلك لأن الجرح جاز استثناءً من الأصل الذي يُحرَّمُ الغيبة، فلا يجوز الكلام فيمن لا مصلحة في ذكره، والخوض في عرضه.

(١) ينظر: كتاب المجروحين لابن حبان: ١٥/٢.

(٢) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال: ٢٦٥/٤.

(٣) الحافظ أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. ولد سنة ٦٧٣ هـ. كان ماهراً في فن الحديث، وأكثر أهل عصره تأليفاً. من مصنفاته: ((سير أعلام النبلاء))، و((تذكرة الحفاظ))، و((طبقات القراء))، و((ميزان الاعتدال في نقد الرجال))، و((الكاشف في من له رواية في الكتب الستة))، وغير ذلك. توفي سنة: ٧٤٨ هـ. ينظر: الدرر الكامنة لابن حجر: ٦٦/٥، والأعلام: ٣٢٦/٥.

(٤) الإمام الحافظ جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد بن علي القرشي التيمي، ينتهي نسبه إلى أبي بكر الصديق. وعرف جدهم بالجوزي بجوزة كانت في داره بواسطة لم يكن بواسطة جوزة سواها. وقيل: نسبة إلى محلة ببغداد تسمى ((مشرة الجوز)). ولد تقريباً سنة ٥١٠ هـ أو قبلها. حصل له من الخطوة في الوعظ ما لم يحصل لأحد قط، وحضر مجالسه ملوك ووزراء، بل وخلفاء من وراء الستر. ومجموع تصانيفه مائتان ونيف وخمسون كتاباً. منها: ((المغني في علوم القرآن))، و((زاد المسير))، و((جامع المسانيد))، و((التحقيق في مسائل الخلاف))، و((الموضوعات))، و((الضعفاء))، و((تلقيح فهوم أهل الأثر))، و((المنتظم في التاريخ))، وغيرها. قال الذهبي: ((وما علمت أحداً من العلماء صنف ما صنف هذا الرجل)). توفي سنة: ٥٩٧ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٩٢/٤، والأعلام: ٣١٦/٣.

(٥) ميزان الاعتدال في نقد الرجال: الذهبي: ١٣١/١. وهذا الأدب إنما يُطلَبُ في حق من ينقل أقوال من سبقه، أما من يجتهد للوصول إلى حال الراوي، كما هو شأن الأئمة المتقدمين، فهذا لا يشترط أن ينقل أقوال غيره في من يجرحه أو يعدله، لأن قوله يصدر عن اجتهاد لا عن تقليد. وكذلك لا يطلب هذا الأدب في حق من يذكر الراجح من أقوال العلماء عنده بحق راوٍ من الرواة، كما يفعل ابن حجر في التقريب، والذهبي في الكاشف، لأن ذلك أيضاً من باب الاجتهاد.

كما أنهم يقتصرون في تقديم الرواة على ما تمس إليه الحاجة، فمن كفت فيه كلمة واحدة لم يتجاوزوا إلى الثانية، وما احتاج إلى كلمتين لم يتجاوزوا إلى الثالثة، وهكذا. وذلك لأن الكلام على الرواة ضرورة، وهي تُقدَّر بقدرها^(١).

٣- التزام الأدب في الجرح: فكانت عباراتهم في الجرح منسجمة مع أدب النقد والبحث العلمي، ولذلك كان بعضهم يوصي تلامذته بالتمسك بالحیطة والأدب، فقد ورد عن المزي^(٢) أنه كان يقول يوماً: (فلان كذاب) فسمعه الإمام الشافعي فقال له: ((أَكُسُّ أَلْفَاظَكَ أَحْسَنَهَا، لَا تَقُلْ: كَذَابٌ، وَلَكِنْ قُلْ حَدِيثُهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ))^(٣). وذكر أيوب السخيتاني^(٤) رجلاً فقال: هو يزيد في الرقم، وذكر رجلاً آخر فقال: لم يكن مستقيم اللسان^(٥). وما ورد من عبارات قاسية وأوصاف شديدة إنما هي في الحقيقة تقرير لواقع الراوي وكشف لحاله^(٦).

(١) ينظر: أصول منهج النقد عند المحدثين: ٣٤، ومنهج النقد في علوم الحديث: ٩٥.

(٢) الفقيه الإمام أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن إسحاق المزي المصري. أخذ عن الشافعي. ولد سنة ١٧٥ هـ. قال الشافعي: ((المزي ناصر مذهبي)) كان زاهداً عالماً مجتهداً مناظراً مجاباً غواصاً على المعاني الدقيقة. صنف كتباً كثيرة، منها: ((الجامع الكبير))، و((الجامع الصغير))، و((المختصر))، و((المشور))، و((المسائل المتبعة))، و((الترغيب في العلم))، وغيرها. توفي ٢٦٤ هـ. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى: ٩٣/٢، والأعلام: ٣٢٩/١.

(٣) ينظر: فتح المغيث: ٣٧١/١.

(٤) أيوب بن أبي تميمة كيسان السخيتاني ويكنى أبا بكر مولى لعنزة، كان أيوب ثقة ثبتاً في الحديث جامعاً عدلاً ورعاً كثير العلم حجة. ولد سنة ٦٦ هـ. توفي سنة ١٣١ هـ. ينظر: الطبقات الكبرى: ٢٤٦/٧، وتذكرة الحفاظ: ٩٨/١، والأعلام: ٣٨/٢.

(٥) ينظر: الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم: ١٨/١/١.

(٦) ينظر: أصول منهج النقد عند المحدثين: ٣٤، ومنهج النقد في علوم الحديث: ٩٥، والوجيز: ٢٣٦.

المطلب الرابع: شروط الراوي المقبول

يُشترط في الراوي لكي يحوز القبول عند العلماء شرطان أساسيان، وهما:

الشرط الأول: العدالة

المراد بالعدالة عند علماء الحديث: ملكة نفسية تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة. ولا

يتم ذلك إلا بالبعد عن كل ما يشين المرء في دينه ويحرم مروءته عند الناس^(١).

ومن لوازم العدالة خمسة أمور:

١ - الإسلام: لقوله تعالى: ﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ولا يرضى المسلم إلا

بالمسلم، ولا تطمئن نفسه إلى حديث أحد غيره، لاسيما ما له تعلق بأمور الدين، لأن غير المسلم عدو

للمسلم، وقد تحمّله هذه العداوة على السعي في هدم أركان ديننا، وإليه يشير قوله تعالى: ﴿لَا

يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾ [آل عمران: ١١٨]. أي لا يتركون سبيلاً يفسدون به عليكم دينكم إلا سلكوه^(٢).

٢ - العقل: فلا يُقبل حديث المجنون، لأنه فاقد للأهلية، ولأن الخبر الذي يرويه كلام ذو معنى،

ولا بد من اشتراط العقل ليكون كلامه كلاماً معتبراً.

٣ - البلوغ: فلا تقبل رواية الصبي، وذلك لأن في الرواية مسؤولية كبيرة لما يتأهل الصبي

لتحملها بعدد، أما تحمّل الصبي للحديث وأداؤه له بعد بلوغه، فمقبول عند المحدثين إذا كان مميزاً

حين التحمل.

٤ - السلامة من أسباب الفسق: والمراد بذلك ترك كبائر الذنوب وعدم الإصرار على صغائرها،

لا أن لا يرتكب معصية أصلاً، فذاك مقام العصمة الذي اختص الله سبحانه وتعالى به أنبياء عليهم

الصلاة والسلام. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦].

(١) مر تعريف العدالة: ص: ٢٨.

(٢) ينظر: دراسات في الجرح والتعديل: محمد ضياء الرحمن الأعظمي: ١٥٧.

٥ - السلامة من خوارم المروءة: وذلك بأن يتجنب الأمور التي تعيب الرجل بين الناس، وأن يترفع بنفسه عن سفاسف الأمور وتفاهاتها^(١).

والمروءة هي: آداب نفسانية تحمل مراعاتها الإنسان على الوقوف عند محاسن الأخلاق وجميل العادات. فإذا لم يراع هذه الأخلاق والعادات فقد انخرمت مروءته، ومرجع ذلك إلى العرف الصحيح^(٢).

هذه الأمور الخمسة إذا اجتمعت في راوٍ فقد استحق اسم العدالة.

أما الأمور التي تجرح عدالة الراوي فهي خمسة أمور^(٣):

١ - الكذب في الحديث: وهو أن يفترى أحد على رسول الله ﷺ قولاً أو فعلاً أو صفةً أو تقريراً. وهو من أعظم المعاصي إثماً عند الله تعالى، وقد حذر من كبير عاقبته رسول الله ﷺ في الحديث المتواتر: ((من كذب متعمداً فليتبوأ مقعده من النار))^(٤)، وذلك لما في الكذب على رسول الله من تغيير الأحكام بتحليل الحرام أو تحريم الحلال.

ومن كذب على رسول الله ﷺ مرة واحدة فهو كذاب مردود الرواية مطلقاً، ويسمى حديث الكذاب بـ (الحديث الموضوع)^(٥).

٢ - التهمة بالكذب: ويؤتاهم الراوي بالكذب في حالتين هما:

(١) ينظر: فتح المغيث: ٢٩٠/١، ومنهج النقد في علوم الحديث: ٧٩، والمنهج الإسلامي في الجرح والتعديل: ١٨٩، ودراسات في الجرح والتعديل: ١٥٧.

(٢) ينظر: ضوابط الجرح والتعديل: ٩٤.

(٣) جعل ابن حجر الطعون في الرواة عشرة: الكذب، والتهمة به، والفسق، والجهالة، والبدعة، وفحش الغلط، والغفلة عن الإتيان، والوهم، ومخالفة الثقات، وسوء الحفظ. والخمسة الأولى: مجرحات العدالة، والخمسة الأخرى: مجرحات الضبط، وقد قسمناها على كل من العدالة والضبط وفق ما ذكرنا. ينظر: نزهة النظر: ٨٥-٨٦.

(٤) مر تخريجه: ص: ٣٩.

(٥) ينظر: المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل: ٣٢٢، وضوابط الجرح والتعديل: ١٤٧.

أ - أن يتفرد الراوي برواية ما يخالف أصول الدين وقواعده العامة^(١).

ولكن لا بد من أن ينضم إليه ما يدل على الكذب، وإلا فمجرد ذلك قد يقع على سبيل الخطأ والوهم.

ب - أن يُعرف عنه الكذب في كلامه، وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي، وحديثه يسمى (المتروك)^(٢).

٣ - الفسق: والفسق هو من عُرفَ بارتكاب كبيرة أو إصرارٍ على صغيرة. فمن ظهر فسقه فحديثه مردودٌ، وذلك لأنه مُسْتَهْتَرٌ بمقام ربه، قد هتك الستر بينه وبينه والعياذ بالله، ولأن النصوص قد نهت عن قبول خبره بمجرد الفسق، إلا إن تاب توبةً نصوحاً فإن الجمهور على أن روايته تصبح مقبولةً، وذلك لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الفرقان: ٧٠]^(٣).

أما من لم يقع في الكبيرة، ولا عُرفَ بإصراره على الصغيرة، فإنه مقبول الحديث، ويُغْتَفَرُ له ما قد يقع له من المفوات، ويُوْهَبُ نقصه لفضله^(٤).

٤ - الابتداع: والمراد بالابتداع الذي يخل بالعدالة: كُلُّ زيادةٍ أو نقصٍ في الأمور العقائدية، ويكون ذلك بقولٍ أو فعلٍ ما يخالف عقيدة أهل السنة والجماعة، لا بمعاندة بل بنوع شبهة. فالمعني بالبدعة: البدعة العقائدية، لا البدعة في الأمور الفرعية.

(١) نزهة النظر: ٨٥. قال ابن حجر وهو يتحدث أن الطعن يكون بعشرة أشياء: ((الطعن إما أن يكون لكذب الراوي في الحديث النبوي.... أو تهمته بذلك: بأن لا يُروى ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة، وكذا من عُرف بالكذب في كلامه وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي)).

(٢) ينظر: نزهة النظر: ٨٥، وضوابط الجرح والتعديل: ١٤٧، والمنهج الإسلامي في الجرح والتعديل: ٣٤٠.

(٣) ينظر: منهج النقد: ٨١-٨٢، والمنهج الإسلامي في الجرح والتعديل: ٣٤٢، وضوابط الجرح والتعديل: ١٤٦.

(٤) أصول الجرح والتعديل: ١٤٥.

(٥) ينظر: أصول الجرح والتعديل: د. نور الدين عتر: ١٤٨، وعرف السخاوي البدعة بأنها: ((ما أحدث على غير مثال

وتنقسم البدعة إلى مكفرة، كاعتقاد الجسمية لله تعالى، والعلماء على رد رواية صاحبها. وإلى غير مكفرة، كالقدر والإرجاء، وهذه قد اختلف العلماء في حكم رواية معتقدها على مذاهب عدة:

أ- رد رواية المبتدعة مطلقاً. وهذا كما قال ابن الصلاح ((بعيدٌ مباعِدٌ للشائع عن أئمة الحديث، فإن كتبهم طافحةٌ بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة، وفي الصحيحين كثيرٌ من أحاديثهم في الشواهد والأصول))^(١).

ب- قبول روايته إذا لم يكن ممن يستحل الكذب، وهو قول أبي حنيفة والشافعي. وقد رجحه بعض العلماء^(٢).

ج- قبول روايته إذا لم يكن داعيةً إلى بدعته، ولا تُقبَل إذا كان داعيةً^(٣)، وزاد بعضهم أن لا يروي غير الداعية ما يؤيد بدعته. وهذا ما عليه الكثيرون^(٤).

د- قبول رواية المبتدع داعيةً كان أم غير داعيةً، بشرط أن لا يروي ما يؤيد بدعته^(٥).

ولعل هذا القول هو أولاها بالقبول، مع زيادة قيد، وهو: أن لا ينفرد برواية ما يؤيد بدعته؛ لأن اتهام المبتدع بالكذب لمجرد كونه مبتدعاً أو داعيةً إلى بدعته فيه تجنُّ على الراوي وطعنٌ في عدالته، والمسألة مُفْتَرَضَةٌ في العدل والكذب ينافيها، إلا أن انفراده برواية ما يوافق بدعته قد يكون مَظَنَّةً الخطأ، وقد أثبتت الدراسات النفسية أن من يتبنى رأياً قد يخطئ في تأييده ونصرته دون أن يشعر بذلك^(٦).

متقدِّم)) والمبتدع بأنه: ((من اعتقد ذلك لا بمعاندة بل بنوع شبهة)). فتح المغيث: ٣٢٦/١ - ٣٢٧.

(١) علوم الحديث: ١١٥.

(٢) ومن رجح هذا القول الشيخ أحمد شاكر في كتابه: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث: ٩٥.

(٣) ينظر: علوم الحديث: ١١٤-١١٥.

(٤) ينظر: نزهة النظر: ١٠١.

(٥) ينظر: يحيى بن معين وكتابه التاريخ: أحمد نور سيف: ٨٣/١.

(٦) ينظر: منهج النقد عند المحدثين: محمد مصطفى الأعظمي: ٤١. وسيأتي مزيد توضيح وبيان لهذه المسألة في المنهج

٥ - الجهالة: وذلك بأن يكون الراوي غير معروف. والجهالة على قسمين:

الأول: مجهول العين: وهو كما قال الخطيب: ((كل من لم يَشْتَهَرْ بطلب العلم في نفسه ولا عَرَفَهُ العلماء به، ومن لم يُعَرَفْ حديثه إلا من جهة راوٍ واحد))^(١). ولا يُقْبَلُ حديث هذا القسم من المجاهيل، وذلك لعدم الاطلاع على حاله، إلا إذا وثقه أحد الأئمة النقاد، أو كان الراوي عنه من الأئمة الذين اشتهروا بعدم الأخذ إلا عن الثقات^(٢).

الثاني: مجهول الحال أو المستور: وهو من روى عنه أكثر من واحد، إلا أن أحداً من النقاد لم يتكلم فيه جرحاً أو تعديلاً. وهذا لا يُقْبَلُ روايته، أو يُتَوَقَّفُ فيها^(٣).

والحق أن لا فرق من حيث العمل بين قسمي الجهالة، فكلاهما لا يُقْبَلُ إلا إن نصَّ أحد النقاد على توثيقه.

التحليلي: تأثير معتقد الراوي على حاله.

(١) الكفاية: ٨٨. فمجهول العين هو من جمع ثلاثة أوصاف، الأول: أن لا يشتهر بطلب الحديث ولا يعرف بذلك.

والثاني: أن لا يجرحه أو يزكيه أحد النقاد. والثالث: أن لا يروى حديثه إلا من قبل راوٍ واحد.

(٢) ينظر: نزهة النظر: ٩٩.

(٣) ينظر: نزهة النظر: ٩٩، ومنهج النقد: ٨٨-٩٠.

وذهب ابن الصلاح ومن وافقه إلى أن القسمة ثلاثية، فالمجاهيل هم: مجهول العين، ومجهول الحال ظاهراً وباطناً، والمستور.

ينظر: (علوم الحديث: ١١١-١١٢، وإرشاد طلاب الحقائق: ١١٢، وتدريب الراوي: ٣٧٢/١).

والسبب الذي جعلنا نميل إلى القسمة الثنائية تبعاً لابن حجر هو أن الأقسام الثلاثة التي ذكرها تشابه أوصاف بعض أقسامها، ذلك أنهم جعلوا مجهول العدالة ظاهراً وباطناً قسماً خاصاً، والمستور قسماً خاصاً، ثم فسروا جهالة العدالة الظاهرة والباطنة بأن لا يُعْلَمَ من حال الراوي أنه فعل مُفْسَقاً، وهذه هي عدالة الظاهر، أما عدالة الباطن، فهي أن يعلم أنه لم يفعل مفسقاً، فجعلوا الفرق ما بين القسمين راجعاً إلى مدى الاطلاع على حال الراوي، فإذا لم نعلم أن الراوي فعل مفسقاً فهو عدل الظاهر، وإذا علمنا أنه لم يفعل مفسقاً فهو عدل الباطن، وهذا الذي قالوه في حق عدالة الظاهر متوافر في مجهول العين، إذ إن مجهول العين غير معروف عدالة الباطن، وهو معروف بعدالة الظاهر، إذ هي تتحقق بوجود الإسلام، والجهل بما سوى ذلك، ولو علم أنه -أي مجهول العين- قد فعل ما يفسق به، لخرج عن أن يكون مجهولاً ليصير مجروحاً، فانتفى الفرق بين القسمين من هذا الوجه، ولذلك كانت القسمة الثنائية أولى وأليق. والله أعلم. ينظر في تفسير عدالة الظاهر والباطن: خلاصة التأصيل للشريف حاتم العوني: ١٢.

الشرط الثاني: الضبط

((الحفظ بالحزم للأخبار منذ تلقيها إلى أدائها))^(١) فذاك هو الضبط، وقد مر قبلاً.

وقد ذكر العلماء بعض الصفات التي يجب توافرها في الراوي الضابط، وهذه الصفات هي: اليقظة، والحفظ لحديثه إن حدث من حفظه، وتعاهد كتابه إن حدث من كتابه، ومعرفة معاني الألفاظ إن روى بالمعنى^(٢).

أقسام الضبط:

قسّم العلماء الضبط إلى قسمين:

الأول: ضبط الصدر: وهو الحفظ غيباً عن ظهر قلب، وذلك بأن يثبت في حفظ ما سمعه، بحيث يمكنه استحضاره متى شاء.

الثاني: ضبط الكتاب: وهو أن يصون كتابه الذي كتبه، منذ سمع حتى يؤدي، ولا يدفعه إلى من لا يصونه، أو يُمكن أن يُعَيَّر فيه أو يُبدَّل^(٣).

فإذا كان الراوي يحدث من حفظه لزمه أن يحفظ حديثه من وقت السماع حتى وقت الأداء، وإذا لم يكن يحدث من حفظه، وإنما كان يعتمد على ما في كتابه، لم يشترط أن يكون حافظاً لحديثه غيباً، وإنما اشترط أن يكون صائناً لكتابه منذ لحظة تدوين السماع حتى لحظة الأداء، وإلا أصاب حديثه الخلل.

ولم يكتفِ بعض العلماء بضبط الكتاب، بل لا بد من أن ينضم إلى ذلك ضبط الصدر، فقد سئل مالك: ((أيؤخذ ممن لا يحفظ ويأتي بكتب فيقول: قد سمعتها، وهو ثقة؟ فقال: لا يؤخذ عنه، أخاف أن يُزاد في كتبه بالليل))^(٤).

(١) أصول الجرح والتعديل: ٧٠.

(٢) ينظر: علوم الحديث: ١٠٤-١٠٥.

(٣) ينظر: المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل: ٢٣١، وأصول الجرح والتعديل: ٧٧.

ومما يُعدُّ من قبيل اختلال الضبط أمور:

١ - التساهل في سماع الحديث، كنوم الشيخ أو التلميذ أثناء مجلس السماع، مع عدم مبالاته بذلك. أما النعاس الخفيف الذي لا يختل معه فهم الكلام فلا يضر.

ومن التساهل أيضاً التساهل في أداء الحديث كمن يحدث من أصلٍ غير صحيحٍ أو غير مُصَحَّحٍ^(٢).

٢ - كثرة المخالفة: والمخالفة هي: أن يروي الراوي حديثاً بسياقٍ لا يتفق فيه مع غيره من الرواة سنداً أو متناً. وهذه المخالفة دليلٌ على اختلال ضبطه، ويُحَكِّمُ على هذه المخالفة بحسب حال الراوي، فإن كان ثقةً خالف الثقات فهي شذوذٌ، وإن كان ضعيفاً خالف الثقات فهي نكارةٌ. ولا تضر المخالفة اليسيرة الراوي بشكلٍ عامٍّ، إنما ينحصر تأثيرها على الرواية المخالفة، أما من كَثُرَتْ منه مخالفة الثقات فهذا هو الضعيف.

٣ - كثرة الغلط: فإذا كثر غلط الراوي ووهمه كان ذلك دليلاً على سوء حفظه أو غفلته، وهو بذلك راوٍ غير ضابطٍ، ولذلك فإنه لا يُحْتَجُّ بحديثه.

ويجب التمييز بين مرتبتين:

الأولى: من كثر غلطه والوهم في رواياته ولم يَغْلِبْ على حديثه، فهذا ضعيفٌ، إلا أنه غير متروكٍ، ويتقوى حديثه بوروده من طريقٍ آخر.

الثانية: من غلب عليه الغلط، فهذا ضعيفٌ جداً، وهو متروك الحديث لا يُحْمَلُ عنه، ولا تتقوى روايته.

(١) الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم: ٢٧/١/١.

(٢) ينظر: المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل: ٢٥٩-٢٦٠.

(٣) عرّف الدكتور عبد العزيز عبد اللطيف المخالفة بأنها: ((أن يخالف الراوي من هو أوثق منه أو جمعاً من الثقات)) ضوابط الجرح والتعديل: ١٥٧. وعرّف الجديع المخالفة بالأسانيد بأنها: ((أن يأتي بها على غير ما يأتي بها الثقات)). تحرير علوم الحديث: ٤١٩/١.

أما من ندر خطؤه وقلَّ فهو ثقةٌ، ولا يضره ذلك^(١).

هذه هي أهم صور اختلال الضبط، وهناك صورٌ أخرى تندرج تحت هذه الصور، أو هي عبارة عن فروع لهذه الصور التي ذكرناها، كشدة الغفلة وسوء الحفظ وفُحش الغلط، فهي مندرجة تحت كثرة المخالفة أو كثرة الغلط^٢.

(١) ينظر: أصول الجرح والتعديل: ١٧٢.

(٢) ينظر: ضوابط الجرح والتعديل: ١٥٣ - ١٦٠. فقد فصل القول في هذه الصور.

الفصل الأول

المنهج التحليلي

وفيه تمهيد وأربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالمنهج التحليلي

المبحث الثاني: التحليل المتعلق بالرواة

المبحث الثالث: التحليل المتعلق بالمروي

المبحث الرابع: خصائص المنهج التحليلي عند المحدثين

مُهَيِّدٌ

قبل الخوض في بيان معاني المناهج التي ستكون محور دراستنا، لا بد من أن نذكر أن علماء المناهج قد اختلفوا في تصنيفهم للمناهج التي تدور عليها العلوم اختلافاً كبيراً، حتى إن الباحث لا يستطيع أن يجد تقسيماً يمكن أن يتفق عليه اثنان من العلماء.

ولعل أشهر التصنيفات للمناهج هي:

1¹ - تصنيف هويتني: الذي يرى أن المناهج تقسم إلى الأنواع التالية:

١ - المنهج الوصفي. ٢ - المنهج التاريخي. ٣ - المنهج التجريبي. ٤ - المنهج الفلسفي. ٥ - المنهج التنبؤي. ٦ - المنهج الاجتماعي. ٧ - المنهج الإبداعي.

2² - تصنيف ماركيز: الذي يرى أن المناهج تقسم إلى الأنواع التالية:

١ - المنهج الأنثربولوجي. ٢ - المنهج الفلسفي. ٣ - منهج دراسة الحالة. ٤ - المنهج التاريخي. ٥ - منهج المسح. ٦ - المنهج التجريبي.

3³ - تصنيف جود وسكيتس: وهما يريان أن المناهج تقسم إلى الأنواع التالية:

١ - المنهج التاريخي. ٢ - المنهج الوصفي. ٣ - منهج المسح الوصفي. ٤ - المنهج التجريبي. ٥ - منهج دراسة الحالة. ٦ - منهج دراسات النمو والتطور.

4⁴ - تصنيف عبد الرحمن البدوي: الذي يرى أن المناهج تقسم إلى الأنواع التالية:

١ - المنهج الاستدلالي. ٢ - المنهج التجريبي. ٣ - المنهج التاريخي. ٤ - المنهج الجدلي^(١).

(١) ينظر: منهجية البحث: ماثيو جيدر، ترجمة: ملكة أبيض: ٧٦-٧٧. وأبجديات البحث في العلوم الشرعية: د. فريد الأنصاري: ٦١. وهناك تصنيفات أخرى كتصنيف محمد طلعت عيسى الذي أضاف: المنهج الإحصائي، والمنهج المقارن. وتصنيف محمود قاسم الذي جعلها أربعة: منهج البحث في الرياضيات، ومنهج البحث في العلوم الطبيعية، ومنهج البحث في علم الاجتماع، ومنهج البحث في التاريخ، وغيرهما كثير. بل لم يتحدث عالم عن أنواع المناهج إلا وجاء بتقسيم جديد.

ولعل الاختلاف بين علماء المناهج في تصنيفها يرجع إلى أن كلاً منهم يتحدث عن عِلْمٍ مُحدَّدٍ، أو أنه ينظر إلى إحدى أدوات المنهج فيفردها لأهميتها بمنهجٍ خاصٍ، وهذا ما يجعلنا ننهج في تقسيم المناهج التي اتبعها المحدثون في رحلة بحثهم الطويلة عن أحوال الرواة إلى المناهج التالية:

١ - المنهج التحليلي. ٢ - المنهج الاستقرائي. ٣ - المنهج المقارن.

وهذه المناهج الثلاثة هي عمدة عمل المحدثين، بل إن عمل المحدثين لا يعدو أن يكون قائماً على هذه المناهج الثلاثة، وقد توصلت إليها من خلال استقراء عمل المحدثين في تبيان أحوال الرواة جرحاً أو تعديلاً، وهذا ما سأشرع في بيانه طالباً من الله تعالى أن يسدد إلى الحق خطانا.

وسوف يدور الحديث في هذا الفصل على المباحث التالية:

المبحث الأول: التعريف بالمنهج التحليلي.

المبحث الثاني: التحليل المتعلق بالرواة.

المبحث الثالث: التحليل المتعلق بالمروي.

المبحث الرابع: خصائص المنهج التحليلي عند المحدثين.

المبحث الأول: التعريف بالمنهج التحليلي

المطلب الأول: تعريف التحليل:

التحليل في اللغة مصدر للفعل (حلل)، ويأخذ عدة معانٍ منها:

الأول: حُلَّ العقد، وهو نقضها وفكها وفتحها، ومنه قوله تعالى: ﴿وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي﴾

[طه: ٢٧]، وهذا هو الأصل في استعمال هذه الكلمة، كما قال الراغب الأصفهاني^(١).

الثاني: حَلَّ بمعنى خرج، كقولك: حَلَّ من إحرامه: أي خرج منه، وهو معنى مُستعارٌ من حل

العقدة. ومن هذا المعنى أيضاً: حلَّه الله إحلالاً وتحليلاً: أي أخرجه من الحرام إلى الحلال.

الثالث: حَلَّلَ بمعنى كَفَّرَ، من قولك: حَلَّلَ اليمين تحليلاً وَحَلَّةً، أي كفرها، ومنه قوله تعالى:

﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ [التحریم: ٢]^(٢).

الرابع: حَلَّلَ الشيء: أرجعه إلى عناصره، يقال حَلَّلَ الدم، وحَلَّلَ البول، ويقال: حَلَّلَ نَفْسِيَّةً

فلان: أي درسها لكشف خباياها، وهذا المعنى مُحدثٌ، لم يستعمل قديماً^(٣).

أما في الاصطلاح فإن التحليل يأتي بمعنى: ((عَزَلُ صفات الشيء أو عناصره بعضها عن بعض،

حتى يُمكن إدراكه بعد ذلك إدراكاً واضحاً))^(٤).

والتحليل هو قسيم التركيب، ويذكرهما علماء المناهج ككلمتين متلازمتين تعقب إحداهما

الأخرى، فلا تركيب إن لم يسبقه تحليل، ولا تحليل ذا فائدة إن لم يعقبه تركيب.

والتحليل والتركيب عمليتان عقليتان يقوم بهما الصغير والكبير، والعالم والجاهل، إذ هما لبُّ

التفكير الإنساني سواء أكان علمياً أم غير علمي^(٥).

(١) ينظر: المفردات في غريب القرآن: ١٢٨.

(٢) ينظر مادة (حلل) في: تاج العروس: ٣٨/٣١٨-٣٢٩.

(٣) ينظر مادة (حلل) في: المعجم الوسيط: ١/١٩٤.

(٤) المنطق الحديث ومناهج البحث: د. محمود قاسم: ٢٠٢.

وعلى ذلك فإن المنهج التحليلي هو: ((منهجٌ يقوم على دراسة الإشكالات العلمية المختلفة، تفكيكاً أو تركيباً أو تقويماً))^(١).

فإذا كانت الإشكالية العلمية عملية مركبة من التراث أو الفكر الإسلامي المعاصر، قام المنهج التحليلي بتفكيكها، وإرجاع العناصر إلى أصولها.

أما إذا كانت الإشكالية عبارة عن عناصر مُشْتَتَّة، فإن المنهج يقوم بدراسة طبيعتها ووظائفها، لِيُرَكَّبَ منها نظرية ما أو أصولاً ما أو قواعد معينة، كما يمكن أن يقوم المنهج التحليلي بنقد بعض الإشكالات العلمية^(٢).

وبناء على كل ما سبق يمكن القول بأن التحليل يمر بمرحلتين اثنتين:

المرحلة الأولى: تفكيك عناصر موضوع البحث وإرجاعه إلى أصوله الأولى.

المرحلة الثانية: إعمال الفكر في هذه العناصر المفككة بحثاً عن خبايا كل عنصر وخواصه، ومن ثم إعطاء النتيجة.

وقد تتوج هاتان المرحلتان بمرحلة ثالثة، وهي أن يتوجه الفكر إلى النتيجة المتوصل إليها عقب التحليل بالنقد والتقويم. فهذه مرحلة ثالثة متممة لتلك المرحلتين.

ولذلك سنجد أن المحدثين النقاد قد استخدموا هذا المنهج، بل وأكثروا من ذلك، ولو لم يكونوا يسمونه باسمه العلمي الذي أطلق عليه حديثاً، وذلك لأنه -أي التحليل- من مستلزمات التفكير السوي، لا غنى لأي فكرٍ عنه، وإلا أنتج نتائج عقيمة مَبْتُورَةً عن أصولها، وهذا ما ينأى عنه أي عاقلٍ فضلاً عن المحدثين أصحاب الفكر الوقاد والنظرة الثاقبة.

(١) ينظر: المنطق الحديث ومناهج البحث: ٢٠٠.

(٢) أبجديات البحث في العلوم الشرعية: د. فريد الأنصاري: ٩٧.

(٣) ينظر: أبجديات البحث في العلوم الشرعية: ٩٧.

المطلب الثاني: أنواع التحليل^(١):

يتنوع التحليل إلى ستة أنواع مختلفة، وذلك تبعاً للموضوع الذي يتناوله التحليل^(٢)، وهذه الأنواع هي:

النوع الأول: التحليل السببي:

سمي بالسببي لأنه يحاول أن يكشف أسباب حدوث الظواهر محور الدراسة.

يستخدم هذا التحليل لدراسة الظواهر والمشاكل الاجتماعية صغيرة الحجم أو قريبة المدى، كجنوح الأحداث، أو الطلاق، أو أسباب تَغَيُّب الطلبة في المدرسة، أو أسباب هجرة المثقفين، أو علاج الهجرة الموسمية للفلاحين والعمال، وما شابه. فهذا النوع من التحليل يَبْحَثُ في أسباب حدوث هذه الظواهر، فهو يبحث في أسباب جنوح الأحداث، وأسباب الطلاق، وهكذا، ثم يحاول بعد ذلك إيجاد العلاجات المناسبة لكل ظاهرة.

يعتمد هذا التحليل على المعطيات الإحصائية، وتشخيص أسباب الظاهرة أو المشكلة، ونادراً ما يستخدم الوثائق التاريخية في تحليله، لأنه يركز على تحليل الوقائع المعاصرة المستخلصة من أقوال وأفكار وسلوك المبحوثين^(٣).

النوع الثاني: التحليل البنائي الوظيفي:

وهذا النوع من التحليل يبحث عن وظائف الشيء موضوع الدراسة، ولذلك سمي بالوظيفي.

(١) هذه الأنواع التي سنوردها للتحليل وإن كانت بالأصل أنواعاً للتحليل الاجتماعي فإنها صادقة على التحليل بشكله العام دون ارتباطه بعلم الاجتماع، ولذلك أوردناها هنا، وهي مأخوذة عن: الموضوعية والتحليل في البحث الاجتماعي: د. معن خليل عمر.

(٢) ينظر: الموضوعية والتحليل في البحث الاجتماعي: ٢٢٧ وما بعدها.

(٣) ينظر: المرجع السابق: ٢٢٧. وتجدر الإشارة إلى أن المحدثين يستخدمون هذا النوع من التحليل في بيان أسباب توثيق الراواة وتضعيفهم.

يستند هذا التحليل على معطيات طريقة الملاحظة بالمعايشة في جمع المعلومات من ميدان الدراسة. ويهتم هذا التحليل بتفسير المواضيع التي تغطي قطاعات واسعة من المجتمع، ولا يهتم بالمسائل الجزئية التفصيلية. أي أنه لا يبدأ بتفسير جزئيات المجتمع بقدر اهتمامه بتفسير الظواهر الشاملة، لذلك لا يُستخدم مفاتيح التحليل السببي، بل لديه مفاتيح خاصة به، يوضح بها مكونات الظواهر العامة الشاملة، مثل البناء والمؤسسات والأنظمة والأنساق والفعل الاجتماعي والوظيفة والحاجة الاجتماعية والدور والمركز والموقف الاجتماعي والتنظيمات الاجتماعية.

كما يهتم أيضاً بارتباط مكونات البناء الاجتماعي، إلا أنه لا يركز بشكل جوهري على تشكيل البناء بقدر اهتمامه بحاجة ووظيفة البناء الاجتماعي.

ويستخدم هذا التحليل باستمرار مفاتيح أخرى مهمة، كالتوازن والتضامن ونظام تقسيم العمل، ليفسر كيف يستمر النظام الاجتماعي في الوجود.

ونادراً ما يستخدم مفتاح الصراع الاجتماعي، لأنه لا ينظر إليه على أنه مستمر في الحدوث، بل ينظر إليه على أنه طارئ ومؤقت، لكنه يستخدم مفتاح التنافس ليوضح كيف تتطور وحدات النظام الواحد.

إضافة إلى ذلك فإن هذا التحليل لا يستخدم الفرد كوحدة أساسية ينطلق منها في التفسير والتعليل، ونادراً ما يستخدم الطرق الإحصائية في وصفه أو برهنته للوقائع الاجتماعية، بل يستخدم البراهين المنطقية الواقعية المستخلصة من واقع الدراسة الميدانية^(١).

(١) ينظر: الموضوعية والتحليل في البحث الاجتماعي: ٢٤٠. وهذا النوع من التحليل مستخدم عند المحدثين في القواعد العمومية التي يطلقونها، كالحكم على أحاديث الصالحين والزهاد، وتضعيف أهل البلد الفلاني، وهكذا.

النوع الثالث: التحليل المقارن:

ومن الواضح من اسم هذا التحليل أنه يعتمد على المقارنة بين نتائج دراستين تُوصَلُ إليها سابقاً، فهو يأخذ هذه النتائج كلاً على حدة، ثم يقوم بعملية مقارنة بينهما بحثاً عن أوجه التشابه والخلاف، ثم يُعْمَلُ الفكر التفكيكي فيها، ولذلك سمي بالتحليل المقارن.

يقوم هذا التحليل بتفسير وتحليل وقائع مقارنة الواجهات الاجتماعية ضمن النظام الاجتماعي الواحد، مثل: تحليل مقارنة نتائج جنوح الأحداث عند أبناء الطبقة الفقيرة مع أبناء الطبقة الغنية، أو دراسة النظام البيروقراطي (الروتيني) عند الشركات الأهلية والحكومية في مجتمع واحد، وتحليل وقائع مقارنة الوحدات الاجتماعية لظاهرة واحدة عند مجتمعين يمثلان مرحلةً تطوريةً متشابهةً، مثل دراسة البناء الاجتماعي عند المجتمع الفرنسي والياباني، أو مقارنة وحدات اجتماعية لظاهرة واحدة عند مجتمعين يمثلان مرحلتين مختلفتين في التطور مثل مقارنة النظام التربوي في المجتمع الغربي مع النظام التربوي في مجتمع ألمانيا الغربية.

يستخدم هذا التحليل الأرقام والسجلات والوثائق والمواد التاريخية ونتائج البحوث السابقة والجديدة عند التحليل، سواء أكان ذلك للدعم أم للرفض.

كذلك يستخدم طريقة تصنيف وترتيب وحدات الدراسة حسب تسلسلها وأهميتها بشكل منظم. وأهمية هذا التصنيف هو إجراء عملية المقارنة من أجل الوصول إلى أكثر الوحدات أهمية، أو التعرف عليها^(١).

النوع الرابع: تحليل المضمون:

بعض الظواهر الاجتماعية والأنماط السلوكية لا تساعد الباحث على الوصول إلى مصادرها البشرية بسبب وفاتها أو بُعْدِها الجغرافي أو علُوّ مركزها البنائي الوظيفي كالقائد أو الزعيم أو

(١) ينظر: الموضوعية والتحليل في البحث الاجتماعي: ٢٤٨-٢٤٩. وهذا النوع أيضاً مستخدم عند المحدثين، إلا أنا

سنذكره في المنهج المقارن.

الرئيس، لذلك يذهب الباحث إلى استخدام الوثائق والمستندات والمذكرات والمحاضرات ومحاضر الجلسات والخطب والمقالات والأرشيف والصحف والرسائل الخطية، من أجل الوصول إلى معلومات أكيدة وأصيلة تمكنه من الوصول إلى كتابة بحثٍ علميٍّ موضوعيٍّ.

فأداة الدراسة في هذا النوع من التحليل تقوم على تحليل مضامين القضايا محور الدراسة بحثاً عن المعلومات الأكيدة.

لا يدرس هذا المنهج إذن السلوك الإنساني بشكلٍ مباشرٍ بل بشكلٍ غير مباشرٍ، أي عن طريق مصادرٍ غير بشرية^(١).

النوع الخامس: التحليل المادي التاريخي:

يستخدم هذا النوع من التحليل عامل السببية لدراسة وتحليل علاقة الظواهر الاجتماعية فيما بينها، وعلاقة المجتمع بالطبيعة. فالظاهرة الاجتماعية يستدعي نشوؤها ظاهرةً أخرى أو سبباً معيناً يبرز بالنسبة لها كسببٍ وحصيلته.

وبما أن الظواهر الاجتماعية متفاعلةٌ ديكالكتيكياً فإن هذا التحليل يرى وجود أكثر من سببٍ لإحداث ظاهرةٍ واحدةٍ، وفي بعض الحالات يجُذ سبباً واحداً لإحداث ظواهر متباينة.

لا يكتفي هذا التحليل بمعرفة أسباب الظاهرة، بل يهتم بالظواهر المحيطة بالأسباب والنتائج المتفاعلة، وهذا يستدعي معرفة الشروط التي ساعدت على ولادة نتائج قد تعمل بعضها على تعطيل عمل الأسباب ومعرفة الأسباب وشروط عملها التي تمكن الباحث من التنبؤ بالظواهر الاجتماعية واتجاهاتها^(٢).

(١) ينظر: الموضوعية والتحليل في البحث الاجتماعي: ٢٥٣-٢٥٤. وينظر: أصول البحث العلمي: د. أحمد بدر: ٣٥٨، وطرق البحث الاجتماعي: د. محمد الجوهري، د. عبد الله الخريجي: ٢٢١ وما بعد، وهذا النوع أيضاً مستخدم عند المحدثين - كما سيأتي - في التحليل العقلي وتحليل الوثيقة، وغير ذلك.

(٢) ينظر: الموضوعية والتحليل في البحث الاجتماعي: ٢٥٨-٢٥٩. ولا بد من الإشارة إلى أن المحدثين لم يأخذوا بهذا النوع من التحليل، لأنه يتعارض مع مبادئ الإسلام، وذلك لأن العلاقة الحتمية بين الأشياء مرفوضة، إذ الكل منوط بمشيئة الله

وهذا النوع من التحليل يحاول الكشف عن العوامل التي أثرت في نشوء الأشياء وتطورها. وهو مأخوذ عن الفكر الماركسي الذي يعتقد بوجود ترابط حتمي بين الأشياء لا بد أن تسير بها في النهاية إلى وجهة يمكن التنبؤ بها عن طريق معرفة أمثالها وأشباهها، ولذلك فقد سمي هذا النوع من التحليل بنفس اسم النظرية الماركسية المشهورة: الجدلية المادية التاريخية.

النوع السادس: التحليل الحضاري:

وسمي هذا النوع بالتحليل الحضاري لأنه يقوم على تفسير الأحداث من خلال النظر في الإرث الحضاري للأمم السابقة.

وقد استخدمت الحضارة من قبل الكثير من العلماء والباحثين الاجتماعيين لتفسير العمليات والظواهر والمشاكل الاجتماعية، لأنها تمثل طريقة وأسلوب عيش أفراد المجتمع الذي ينتقل من جيل إلى آخر عن طريق التنشئة الاجتماعية^(١).

هذه هي أشهر أنواع التحليل التي تستخدمها العلوم الإنسانية وفي مقدمتها العلوم الاجتماعية. كما يمكن الحديث عن أنواع التحليل - إذا نظرنا إلى الموضوع من زاوية أخرى، بالنظر إلى أداة التحليل - على أنها تنقسم إلى نوعين:

الأول: التحليل العقلي:

ويطلق هذا الاسم على العملية العقلية التي يقوم بها الباحث للوصول إلى بعض المعاني الجزئية الواضحة. وتنحصر هذه العملية بالانتقال من المجهول إلى المعلوم، وهو انتقال ذهني مجرد.

تعالى. إلا إنهم يأخذون بالارتباط بين الأشياء لا على سبيل الحتمية، فمن يكذب في حديث الناس فإن كل حديثه مردود، ومن كذب مرة واحدة كان ذلك كافياً في رد كل حديثه، وهكذا.

(١) ينظر: الموضوعية والتحليل في البحث الاجتماعي: ٢٦٢-٢٦٣. ولم يأخذ المحدثون بهذا النوع من التحليل لأنه خارج عن مجال بحوثهم.

ويظهر هذا التحليل بصورة أوضح في العلوم الرياضية، فإن عالم الهندسة إذا أراد الاهتداء إلى حل مسألة هندسية فإنه يأخذ في البحث عن جميع القضايا الجزئية التي تنطوي عليها، ويظل يتدرج من قضية إلى أخرى أقل عموماً منها حتى ينتهي إلى قضية معروفة، فإذا أمكن تحليل المسألة إلى عناصرها الأولية أمكن بيان الصلة بين هذه العناصر وترتيبها على نحو يؤدي إلى الحل المطلوب.

كما يستخدم التحليل العقلي في العلوم الطبيعية التي تُعنى بوصف الظواهر وتصنيفها إلى أجناس وأنواع وفصائل^(١).

الثاني: التحليل التجريبي:

وهو العملية المادية التي تستخدم في عزل العناصر الأولية الحقيقة التي تدخل في تركيب إحدى الظواهر.

وكما هي الحال في التحليل العقلي نرى الباحث ينتقل من ظاهرة يُجْهَلُ حقيقتها إلى معرفتها معرفة دقيقة عندما يُدْرِكُ طبيعة العناصر التي تتألف منه.

مثال ذلك: أن الإنسان كان يجهل طبيعة الماء قبل تحليله إلى عنصريه وهما: الأوكسجين والهيدروجين، وكان يعتقد أنه عنصر بسيط، فلما حلَّله بان له أنه مركب من عدة غازات^(٢).

هذه هي أنواع التحليل كما صورها علماء المناهج.

ولا بد من الإشارة إلى أن هذه الإلماحة إنما هي تصوير لهذا المنهج كما هو عند علماء المناهج، أما هو عند المحدثين فقد أرجعوه إلى أصوله الأولى المتمثلة في عزل عناصر الشيء محل الدراسة، وإعمال الفكر فيها لاستخلاص النتائج منها، وفق المراحل الثلاثة آنفة الذكر. ولذلك جاءت أنواع التحليل منسجمة مع طبيعة المادة المدروسة، وهو ما سنتناوله في المبحثين التاليين.

(١) ينظر: المنطق الحديث ومناهج البحث: ٢٠٣-٢٠٤. وهذا النوع مستخدم عند المحدثين، وقد ذكرناه باسمه (التحليل العقلي) لأهميته.

(٢) ينظر: المصدر السابق، الموضع نفسه. وهذا النوع مستخدم أيضاً عند المحدثين، وقد ذكرناه باسمه (التحليل التجريبي) لأهميته.

المبحث الثاني:

التحليل المتعلق بالراوي

وفيه أربعة مطالب:

- المطلب الأول: تحليل تصرفات الراوي.
- المطلب الثاني: تحليل معتقد الراوي.
- المطلب الثالث: التحليل التجريبي.
- المطلب الرابع: تحليل كيفية تلقي الراوي أو أدائه للحديث.

المطلب الأول: تحليل تصرفات الراوي.

اشترط المحدثون النقاد شرطين أساسيين للراوي المقبول، وهما: العدالة والضبط.

فإذا كانت العدالة عبارة عن استقامة الراوي وفق شرع الله سبحانه وتعالى والتزامه الدقيق بأحكام هذا الشرع^(١)، فإن إثبات هذه العدالة يَتَطَلَّبُ من الناقد أن يتتبع حياة الراوي تتبعاً دقيقاً، فَيَنْظُرُ في أقواله وأفعاله، ثم يرى هل تتطابق مع الشريعة الإسلامية أم لا؟ وبعد ذلك يحكم بأنه عدلٌ أو ساقط العدالة فاقد الأهلية.

وإذا كان الضبط عبارة عن الحفظ بالحزم من التلقي إلى الأداء^(٢)، فإن بعض تصرفات الراوي قد تعود بالنقض على هذا الضبط، ذلك أن إظهار اللامبالاة في تصرفاته يخرم ضبطه، ونقص عقله الذي يَظْهَرُ في تصرفاته يعود بالنقض عليه أيضاً، وغير ذلك من التصرفات التي تؤثر في ضبط الراوي.

والوصول إلى أن الراوي عدلٌ أو ضابطٌ يَتَطَلَّبُ تحليلاً دقيقاً لهذه التصرفات التي نحن بصدد بيانها، وذلك بغية معرفة ما هو مؤثرٌ منها مما هو على العكس من ذلك.

وهذه التصرفات التي نحن بصدد الحديث عنها مؤثرةٌ لا ريب في حال الرواة، ولكن تأثيرها يختلف من سلوكٍ إلى آخر، فقد يكون تأثيرها قوياً لدرجة أن يُتْرَكَ الراوي لمجرد ثبوت هذا التصرف عنه، ولا يَحْتَاجُ الناقد بعدها أن يبحث عما يثبت سقوطه، إذ هذا التصرف الذي لحظه منه كافٍ في إثبات ذلك، وبالتالي رد حديثه، ذلك أن من ثبت كذبه في حديث الناس (مثلاً) ولو مرةً واحدةً، فقد أعطى الناقد حجة رد حديثه، ولا يشترط تكرار هذا الفعل منه أو انضمام أمرٍ آخر إليه. وقد يكون تأثيرها ضعيفاً مما يضطر الناقد إلى أن يوسع دائرة البحث سعياً وراء ما يُجَلِّي له حقيقة حال الراوي، فإن وجد ما يعزز جانب الضعف حكم برد حديثه، وإن وجد ما يقوي جانب الضبط حكم بتوسطه.

(1) مر تعريف العدالة: ص: ٢٨.

(2) مر تعريف الضبط: ص: ٢٩.

والحديث ههنا إنما يتناول الطرق البحثية التي يتبعها الناقد وصولاً إلى حال الراوي، ولا يتناول الطرق المعتمدة أو غير المعتمدة في إثبات عدالة الرواة وضبطهم^(١).

ولعل قول أحد النقاد: ((كنا إذا أردنا أن نكتب عن الرجل سألنا عنه، حتى يقال لنا: أتريدون أن تزوجه؟))^(٢)، يُظهر لنا مدى الدقة البالغة التي اتسمت بها عملية البحث عن أحوال الرواة، وهذا ما تطلب منهم النظر الدقيق في كل جزئيات حياة الراوي؛ في حِلِّه وتَرْحاله، في صغره وهرمه، في سوقه وداره، فإن كان على الطريق المستقيم فيها ونعمت، وإلا ضُربَ بحديثه عرض الحائط، لأنه ليس أهلاً أن يُؤخذ عنه.

وقد أولى المحدثون جانب التمحيص والتدقيق في أحوال الرواة اهتماماً بالغاً، فوصفوا رواة بالعبادة والزهد والورع والتحري في الرواية، وذلك كثيراً في عملهم، ومحاولة حصره وعدّه صعبةً عسيرةً، كما وصفوا آخرين بما يناقض هذه الصفات، مما ينفي الوثوقية عنهم. وكلتا الطائفتين: صفات القبول وصفات الرد، تحتاج من الناقد فكراً تحليلياً ناقداً حتى يستطيع أن يخلص إلى النتيجة النهائية، فهو لا بد أن يعرف أنماط معيشتهم وأنواع تصرفاتهم، ثم يُعَمِّل فكره التجريدي فيها، فيفصل بين أجزائها المترابطة، مستخرجاً ما قد يؤثر في ثقته وما لا يؤثر، ثم يعطي كل حالة من هذه الحالات وصفاً ملائماً لها، ثم يصدر حكمه المناسب وفق ما أداه إليه اجتهاده التحليلي.

ولكل من الطائفتين أمثلة كثيرة، فمن أمثلة التعديل نكتفي بهذين المثالين من بين آلاف الأمثلة:

المثال الأول: عبد الله بن المبارك^(٣)، قال عنه ابن حبان: ((كان ابن المبارك رحمه الله فيه خصالاً

(1) أي أن الحديث لن يتناول الطرق المعتمدة في الجرح والتعديل، كالتعديل والجرح بواحد أو اثنان، أو الجرح والتعديل بالشهرة والاستفاضة... إلخ. وكذلك لن يتناول الطرق غير المعتمدة في الجرح والتعديل، كالتعديل على الإبهام، ورجح الراوي لأنه روى حديثاً حكم الأئمة بضعفه... إلخ.

(2) الكفاية: ٩٢، والقائل هو الحسن بن صالح.

(3) عبد الله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير. مات سنة ١٨١ هـ. وله ثلاث وستون سنة. ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٣٢٠.

مجتمعة لم تجتمع في أحد من أهل العلم في زمانه في الدنيا كلها: كان فقيهاً، ورعاً، عالماً بالاختلاف، حافظاً يعرف السنن، رَحَّالاً في جَمْعِ العلم، شجاعاً ينازل الأقران ويُكَايِتُ الأبطال، أديباً يقول الشعر فيجيد، سخيّاً بما ملك من الدنيا^(١).

المثال الثاني: ذكر العجلي^(٢) في ترجمة ابن شبرمة^(٣) فقال: ((وكان ابن شبرمة: عفيفاً، صارماً، عاقلاً، فقيهاً، يشبه النسك))^(٤).

والأمثلة في هذا الشأن كثيرةٌ يَعِزُّ حصرها، ذلك أن صفات الخير كثيرةٌ يصعب على المتتبع الإحاطة بها، إلا أن المهم في هذا المجال أن النقاد كانوا يلتمسون صفات الخير في الراوي، فإن وُجِدَتْ كان عدلاً مرضياً، وإلا سقط. ولكن وجدان هذه الصفات في الرواة استدعى منهم مراقبة الراوي طيلة حياته تحقيقاً لغرضين:

الأول: التأكد من اتصاف الراوي بما يوجب تعديله.

الثاني: استمراره على هذه الصفات حتى يتوفاه الله. فإن غَيَّرَ أو بَدَّلَ فقد أوجب على النقاد أن يغيروا ويبدلوا في درجته ورتبته.

وهذه المراقبة التي تحدثنا عنها هي أداة من أدوات المنهج التحليلي، إذ من خلالها استطاع الولوج إلى أدق تفاصيل حياته، فكان حكمه الصادر بعدها - أعني بعد المراقبة - حكماً دقيقاً، لأنه بُنِيَ على أسسٍ علميةٍ متينةٍ.

(1) الثقات لابن حبان: ٧/٧-٨.

(2) الإمام الحافظ أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي نزيل المغرب. ولد سنة ١٨٢ هـ. قال الدوري: ((كنا نعهده مثل أحمد ويحيى بن معين)). له كتاب ((الثقات)). قال الذهبي: ((وهو كتاب مفيد يدل على سعة حفظه)). مات بطرابلس سنة ٢٦١ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٢/١٠٧، والأعلام: ١/١٥٦.

(3) عبد الله بن شبرمة بن الطفيل بن حسان الضبي أبو شبرمة الكوفي القاضي، ثقة، فقيه، مات سنة ١٤٤ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٣٠٧.

(4) معرفة الثقات للعجلي: ٢/٣٤.

أما الأمثلة على التجريح بتصرفات الرواة فهي أيضاً كثيرة نذكر منها:

المثال الأول: ما ذكره دَعْلَج بن أحمد^(١) قال: ((دخلت دمشق، فكتب لي عن ابن جَوْصَا^(٢) جزءً ولست أحدث عنه، فإني رأيت في داره جَرَوْ كلبٍ صينيٍّ، فقلت: روي عن النبي ﷺ أنه نهى عن اقتناء الكلب، وهذا قد اقتنى كلباً))^(٣) فجعل اقتناء الكلب بعد ثبوت نهى النبي ﷺ عن اقتنائه دليل رقة دينه، وبالتالي عدم الرواية عنه.

المثال الثاني: سئل الدارقطني^(٤) عن علي بن سراج المصري^(٥) فقال: ((كان يَعْرِفُ وَيَفْهَمُ، ولم يكن بذاك، فإنه كان يشرب المسكر ويسكر))^(٦)، فهو رغم ما امتلك من معرفة وفهم في هذا الشأن فهو ساقط العدالة، لأنه شرب المسكر، وهو كبيرة تَسْقُطُ بها عدالة الراوي.

ومن هذا القبيل: أبو العَطوف الجراح بن المنهال، قال عنه ابن حبان: ((رجل سَوَّءٌ، يشرب

(1) الإمام الفقيه أبو إسحاق دعلج بن أحمد بن دعلج السجزي. ولد سنة ٢٦٠ هـ. كان من أوعية العلم وبحور الرواية.

له: ((المسند))، و((مسند المقلين)). توفي سنة ٣٥١ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٦٥/٣، والأعلام: ٣٤٠/٢.

(2) أبو الحسن أحمد بن عمير بن يوسف بن موسى ابن جَوْصَاء الدمشقي، وثقه الطبراني، وقال الدارقطني: ((تفرد بأحاديث ولم يكن بالقوي)). قال الذهبي متعباً: ((الرجل صدوق حافظ، وَهَمَّ في أحاديث مغمورة في سعة ما روى)). توفي سنة ٣٢٠ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ١٣/٣.

(3) سؤالات السلمي للدارقطني: ١٠٣-١٠٤.

(4) الإمام حافظ الزمان أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني. ولد سنة ٣٠٦ هـ. قال الحاكم:

((صار الدارقطني أَوْحَدَ عصره في الحفظ والفهم والورع وإماماً في القراء والنحوين)). من مصنفاته: ((العلل الواردة في

الأحاديث النبوية))، و((المجتبى من السنن المأثورة))، و((المؤتلف والمختلف))، و((الضعفاء)). توفي سنة ٣٨٥ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ١٣٢/٣، والأعلام: ٣١٤/٤.

(5) أبو الحسن علي بن سراج بن أبي الأزهر الحرشي مولا هم المصري، صاحب التصانيف. قال الخطيب: ((كان عارفاً بأيام الناس وأحوالهم، حافظاً)). إلا أن الدارقطني قال: ((كان يشرب ويسكر)). توفي سنة ٣٠٨ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء:

٢٨٣/١٤، والمغني في الضعفاء: ٤٤٨/٢.

(6) سؤالات السلمي للدارقطني: ٢٠٩.

الخمر، ويكذب في الحديث^(١).

المثال الثالث: سئل أبو زُرْعَةَ الرازي^(٢) عن سَلَمَةَ بن الفضل الأبرش^(٣) فقال: ((كان من أهل الريّ، لا يرغبون فيه، لمعانٍ فيه: من سوء رأيهِ، وظلمٍ فيه))^(٤)، ومن كان ظالماً فهو غير عدلٍ، وغير مرغوبٍ فيه. وهذا طعن بعدالته نتج عن تحليل سلوكياته.

المثال الرابع: محمد بن مُناذِر الشاعر^(٥)، قال عنه ابن معين: ((كان يرسل العقارب في مسجد الحرام حتى تَلْسَعَ الناس، وكان يَصُبُّ المِداد في المواضع التي يُتَوَضَّى منها حتى تُسَوِّد وجوه الناس))^(٦)، وقال أبو زرعة: ((كان افتتن بآبن لعبد الوهاب الثقفي، وكان يقول فيه الأشعار))^(٧)، فهو ساقط العدالة، وكيف يؤخذ الحديث عن هذه حاله. أعاذنا الله تعالى.

(1) كتاب المجروحين لابن حبان: ٢١٨/١. وهو: جراح بن المنهال مولى بني عامر أبو العطوف، قال أبو حاتم: ((هو متروك الحديث، ذاهب الحديث، لا يكتب حديثه)). وقال ابن معين: ((ليس حديثه بشيء)). مات سنة ١٦٨ هـ. ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٥٢٣/١/١، والكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي: ١٦٠/٢.

(2) الإمام حافظ العصر عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ القرشي مولاهاهم الرازي. كان من أفراد الدهر حفظاً وذكاءً ودينًا وإخلاصاً وعلمًا وعملاً. قال أبو حاتم: ((ما خلف أبو زرعة بعده مثله، ولا أعلم من كان يفهم هذا الشأن مثله، وَقَلَّ من رأيت في زهده)). له: ((مسند))، و((سؤالات البرذعي لأبي زرعة)). مات سنة ٢٦٤ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ١٠٥/٢، والأعلام: ١٩٤/٤.

(3) سلمة بن الفضل الأبرش، مولى الأنصار، قاضي الري، صدوق كثير الخطأ، مات بعد سنة ١٩٠ هـ. وثقه أبو داود وابن معين وضعفه ابن راهويه والنسائي وابن المديني وغيرهم، وقال البخاري: عنده مناكير. ينظر: المغني في الضعفاء: ٢٧٥/١، وتقريب التهذيب: ٢٤٨.

(4) سؤالات البرذعي لأبي زرعة: ٣٦٢.

(5) أبو ذريح محمد بن مناذر الشاعر، بصري، قال ابن معين: ((كان صاحب شعر، ولم يكن من أصحاب الحديث)). وقال ابن عدي: ((لم يكن من أصحاب الحديث، وكان الغالب عليه المجون واللهو)). ينظر: الكامل: ٢٦٨/٦.

(6) تاريخ يحيى بن معين برواية الدوري: ٧٧/٣.

(7) سؤالات البرذعي لأبي زرعة: ٤٢٠-٤٢١.

المثال الخامس: سأل أبو زرعة نصر بن علي الجهضمي^(١) عن جميل بن الحلال العتيبي فقال: ((اتق الله، ذاك زفان، يجتمع بالليل مع هؤلاء المغبرين، يزفون ويرقص معهم))^(٢).

وهذه الصفات التي ذكرنا من اقتناء الكلاب وشرب المسكر والخلاعة والمجون والظلم، إنما استدل عليها النقاد من ملاحظة سلوك الرواة ومراقبة تصرفاتهم، ومن ثم تحليلها لمعرفة أهية مؤثرة أم لا؟. فلما وجدوا أن هذه التصرفات مخالفة لشرع الله تعالى، وهو أمر يصطدم مع العدالة، التي هي أحد ركني القبول، بان لهم أنها تصرفات ذات تأثير سلبي في حال الراوي، ومن ثم حكموا بسقوط أصحابها لانخراط عدالتهم.

والتحليل المترافق مع الكشف عن هذه الصور إنما هو لبيان درجة تأثير هذه التصرفات في أحوال أصحابها، لا لكشف هذه الصور، إذ كشفها رهنٌ بالملاحظة لا بالتحليل. وقد تظهر من حال الراوي أمورٌ تدل على أنه ليس أهلاً للأخذ عنه، ولذلك صورٌ متعددة نذكر منها:

١ - أن يكون الراوي سيء الحفظ لكتابه الذي كتب فيه سماعه من شيوخه، كما ذكر الدارقطني أن أبا كريب لما امتنع من قراءة المغازي عن يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال لمن سألته عنها: ((إن ابناً لعبد الجبار العطاردي^(٣) كان يسمعها معنا مع أبيه من يونس بن بكير فاطلبوها منه))، فذكروا أنهم جاؤوه، فأخرجها لهم من أبراج الحمام^(٤).

(1) الحافظ أبو عمرو نصر بن علي الجهضمي الأزدي البصري. ثقة حافظ. مات سنة ٢٥٠ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ:

٧٨/٢، وتقريب التهذيب لابن حجر: ٥٦١.

(2) سؤالات البرذعي لأبي زرعة: ٥٦٩-٥٧٠. والزفن: الرقص. انظر: مادة (زفن) في لسان العرب.

(3) وهو: أحمد بن عبد الجبار أبو عمر العطاردي الكوفي. قال أبو حاتم الرازي: ((ليس بالقوي)). وقال ابن عدي: ((رأيت أهل العراق مجتمعين على ضعفه))، وقال: ((لا يعرف له حديث منكر رواه وإنما ضعفوه أنه لم يلق من يحدث عنهم)). وقال

الدارقطني: ((لا بأس به)). ينظر: الكامل: ١/١٩١، والضعفاء لابن الجوزي: ١/٧٥.

(4) سؤالات الحاكم للدارقطني: ٨٧.

وهذا الفعل يدل على أنه غير مبالي، فلا يستأهل الأخذ عنه، لأنه لم يك حافظاً لكتابه، فكيف يؤتمن على ما فيه من أحاديث، ولذلك كانت فعلته هذه نقضاً لضبطه^(١).

٢ - أن يحدث الراوي من حفظه أو كتابه فيُخطئ فيبين له أنه مُخطئ، فلا يرجع، ويُصرُّ على الخطأ، وهذا أمرٌ يرجع فيه إلى الدين، فمن كان على قدر كبيرٍ من الديانة كان الحق أحب إليه من نفسه وسمعته، أما من كان رقيق الدين فإن الرجوع إلى الحق والإذعان له والإقرار بالخطأ أمرٌ عسيرٌ.

قال ابن حبان: ((ومنهم من أُدخل عليه شيءٌ من الحديث وهو لا يدري، فلما تبين له لم يرجع عنه، وجعل يُحدثُ به أنفاً من الرجوع عما خرج منه. وهذا لا يكون إلا من قلة الديانة والمبالاة بما هو مجروحٌ في فعله. فإن سَلِمَ في أول وهلة، وهو لا يعلم بما يحدث به، ثم عَلِمَ وَحَدَّثَ بعد العلم بما ليس من حديثه، وإن كان شيئاً يسيراً فقد دخل في جملة المتروكين لتعديه ما ليس له))^(٢).

ومن أمثلة ذلك: أبو الحسين بن قانع^(٣)، قال عنه الدارقطني: ((كان يحفظ ويعلم، ولكنه كان يخطئ ويُصرُّ على الخطأ))^(٤)، فجعل إصراره على الخطأ سبباً في جرحه.

٣ - أن يكون الراوي ممن يَنْسَخُ كتب الناس وسماعاتهم، ثم يحدث بها عن شيوخهم من غير سماعٍ لها من هؤلاء الشيوخ، فهذا سارقٌ كذابٌ، لادعائه سماع ما لم يَسْمَعْ. كما فعل عامر ابن

(1) وكأن هذه القصة لم تصح، لأن المحدثين على تصحيح سماعه للسيرة بشكلٍ خاصٍ، مع ضعفه في غيرها. قال ابن حجر: ((ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح)). تقريب التهذيب: ٨١.

(2) كتاب المجروحين لابن حبان: ٧٨/١.

(3) وهو أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي مولا هم البغدادي. صاحب معجم الصحابة. قال

الدارقطني: ((كان يحفظ لكنه يخطئ ويصر))، وقال البرقاني: ((هو عندي ضعيف، ورأيت البغداديين يوثقونه))، وقال أبو

الحسن بن الفرات: ((حدَّث به اختلاط قبل موته بستين))، وقال الخطيب: ((لا أدري لماذا ضعفه البرقاني، فقد كان ابن قانع

من أهل العلم والدراية، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه، وقد تغير في آخر عمره)). مات سنة ٣٥١ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ:

٢٣٨/٤، وميزان الاعتدال: ٢٣٨/٤.

(4) سؤالات حمزة للدارقطني: ٢٣٦.

صالح،^(١) فقد قال عنه حجاج بن محمد الأعور^(٢): ((جاءني، فكتب عني حديث هشام بن عروة عن ابن هَيْعَةَ وليث بن سعد، ثم ذهب فادعاها، فحدث بها عن هشام))^(٣).

وكذلك الحال في معاوية بن أبي العباس^(٤)، فإن أبا زرعة قال عنه: ((نظرت بدمشق في كتاب لمرwan بن معاوية عن معاوية هذا، فرأيت أحاديث عن شيوخ الثوري، وأحاديث يُعَرَفُ بها الثوري، وأبواباً للثوري، فاسترته وتركته. قال أبو زرعة: فذكرت ذلك لابن نمير، فقال: كان هذا جار الثوري، أخذ كتب الثوري فرواها عن شيوخه))^(٥).

٤ - أن يكون الراوي مغفلاً، لا يَعْرِفُ ما يجوز مما لا يجوز، فيحدث بما لم يسمع دون تعمّد الكذب، ظناً منه أن ذلك سائغٌ جائزٌ، فذاك دليل غفلته، وأنه ليس ممن يؤخذ عنه لعدم أهليته.

قال ابن حبان: ((كان بالعَوَقَة^(٦) شيخٌ عنده صحيفة عن حميد عن أنس، وكان مؤذنبهم، فلما مات قيل لي^(٧): إن في ذلك المسجد شيخٌ يحدث بتلك الصحيفة عن حميد نفسه، قال: فأتيته، فإذا شيخٌ عليه سجادةٌ، وأثر الخير فيه بَيِّنٌ، فقلت له: صحيفة حميد، فأخرجها إليّ، وإذا هي تلك الصحيفة نفسها، فقلت: اقْرَأْ، فأخذ يقول: حدثنا حميد، حتى أتى على آخرها، فقلت له: أي موضع رأيت حميداً؟ قال:

(1) عامر بن صالح بن عبد الله بن عروة بن الزبير القرشي الأسدي الزبيري أبو الحارث المدني. متروك الحديث، أفرط فيه ابن معين فكذبه، وكان عالماً بالأخبار. مات في حدود ١٩٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٨٧.

(2) الحافظ أبو محمد حجاج بن محمد المصيصي الأعور. ترمذي الأصل. أحد الأثبات. قال ابن معين: ((كان أثبت أصحاب ابن جريج)). وقال أحمد: ((ما كان أضبط وأصح حديثه، وأشدّ تعهده للحروف)). لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته. مات سنة ٢٠٦ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٢٥٢/١، وتقريب التهذيب: ١٥٣.

(3) معرفة الرجال، ليعحي بن معين: ٥٢/١، وينظر: ميزان الاعتدال: ١٧/٤.

(4) معاوية بن هشام القصار أبو الحسن الكوفي، مولى بني أسد، ويقال له: معاوية بن أبي العباس، صدوق له أوهام. مات سنة ٢٠٤ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٥٣٨.

(5) سؤالات البرذعي لأبي زرعة: ٣٦٥.

(6) العوكة: بفتح أوله وثانيه، يقال: رجل عوكة، ذو تعويق للناس عن الخيرات، وأما عوكة فهو جمع عائق، وهي محلة من محال البصرة. ينظر: معجم البلدان لياقوت الحموي: ١٦٩/٤.

(7) أي قيل لابن حبان.

لم أره، قلت: فكيف تحدث عمن لم تره؟ قال: وهذا لا يجوز؟ قلت: لا. قال: كان في هذا المسجد شيخٌ يؤذِّنُ ويُحدِّثُ بهذه الصحيفة، فلما مات وَلُونِي الأذان مكانه، وأعطوني الصحيفة، وقالوا: أذِّنْ كما كان يُؤذِّنُ، وحدِّثْ كما كان يُحدِّثُ، فأنا أؤذِّنُ كما كان يُؤذِّنُ، وأحدِّثُ كما كان يُحدِّثُ^(١). فهذا الشيخ وإن لم يتعمد الكذب إلا أنه مُغفَّلٌ لا يؤخذ عنه، وهذه الحادثة تكفي المحدث دليلاً على جرح الراوي.

٥ - أن يتصرف الراوي تصرفاً يدلُّ الناقد على أنه قد خَرَفَ واختلط وتغيَّرَ، مما يجعل الأخذ عنه غير سائغ. والناقد في هذه الحالة يُميِّز بين ما إذا كان الخَرَفُ مُتَمَكِّنًا منه وبين ما إذا كان التغيُّر بسيطاً، فيردُّ رواية الأول، ويثبت في الثاني.

ومن أمثلة هذه الحالة ما ذكره أبو عمر الحَوْضِي^(٢) قال: ((دخلنا على سعيد بن أبي عروبة^(٣)، أريد أن أسمع منه، فسمعت منه كلاماً ما سمعته، قال: الأزد أزد عريضة، ذبحوا شاة مريضة، أطعموني فأبيت، ضربوني فبكيت. فعلمت أنه مختلطٌ، فلم أسمع منه^(٤)).

ومن ذلك أيضاً أن عيسى بن يونس^(٥) سئل عن ليث بن أبي سليم^(٦) فقال: ((قد رأيته وكان قد اختلط، وكنت ربما مررت به ارتفاع النهار وهو على المنارة يُؤذِّنُ^(٧))).

(1) كتاب المجروحين: ٧٠/١.

(2) الحافظ أبو عمر حفص بن عمر بن الحارث بن سخرية الأزدي البصري. قال أحمد بن حنبل: ((ثبت متقن، لا يؤخذ

عليه حرف واحد)). مات سنة ٢٢٥ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٢٩٦/١، وتقريب التهذيب: ١٧٢.

(3) سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري مولاهم، أبو النضر البصري، ثقة حافظ، له تصانيف، كثير التدليس، واختلط. مات سنة ١٥٦ أو ١٥٧ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٣٩.

(4) ميزان الاعتدال: ٢٢١/٣. وينظر: كتاب المجروحين لابن حبان: ٦٨/١.

(5) الإمام الحافظ أبو عمرو عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الكوفي نزيل الثغر بالحدّث مرابطاً. كان ثقة ثباتاً. مات سنة ١٨٧ أو ١٩١ هـ. ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد: ٤٨٨/٧، وتذكرة الحفاظ: ٢٠٤/١.

(6) الليث بن أبي سليم بن زعيم. صدوق. اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فترك. مات سنة ١٤٨ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٤٦٤.

٦ - الكذب في حديث الناس: فإن بعض الرواة يحترز عن الكذب على رسول الله ﷺ ولا يجترئ عليه، إلا أنه يكذب في حديث الناس، فهل هذا الكذب موجبٌ لرد حديثه، أم أن تحرزه عن الكذب على رسول الله ﷺ شافعٌ له؟:

اتفق النقاد على أن من ثبت كذبه في حديث الناس ولو مرةً واحدةً فقد سقطت عدالته وأصبح من المالكين، بل إنه يصير في مرتبة من لا يجوز كتابة حديثه لا احتجاجاً ولا اعتباراً، إذ هو في رتبة المتهم بالكذب على رسول الله ﷺ، ذلك أن كذبه في حديث الناس دليل قلة دين ورقة فيه، فلا يؤمن والحالة هذه أن يكذب على رسول الله ﷺ، لاسيما في المواقف التي لا يصبر على الكذب فيها إلا صاحب همة، كما في حالة الغضب والخصومة والانتصار للذات.

كما إن من وقع في ذلك فقد استهتر بمقام ربه، وأصبح فاسقاً، وقد نهت النصوص عن قبول خبر الفاسق بمجرد فسقه، إلا إن تاب توبةً نصوحاً، فإنه يُقبل خبره، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الفرقان: ٧٠] (٢).

وكان الإمام مالك يقول: ((لا تأخذ العلم من أربعة وخذ ممن سوى ذلك: لا تأخذ من سفيهٍ مُعلنٍ بالسفه وإن كان أروى الناس، ولا تأخذ من كذابٍ يكذب في أحاديث الناس إذا جرب ذلك عليه وإن كان لا يُتهم أن يكذب على رسول الله ﷺ، ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من شيخ له فضلٌ وعبادةٌ إذا كان لا يعرف ما يُحدثُ)) (٣).

إذن: فالكاذب في حديث الناس، ولو تحرّز عن الكذب على رسول الله ﷺ فإنه مردود الرواية ساقط العدالة، لأنه مُتهم بالكذب على رسول الله ﷺ.

(1) كتاب المجروحين لابن حبان: ٦٨/١.

(2) ينظر: الكفاية: ١١٧، فقد جعل له باباً خاصاً عنونه بقوله: ((باب في أن الكاذب في غير حديث رسول الله ﷺ ترد روايته))، وأصول الجرح والتعديل: ١٤٥.

(3) الكفاية: ١١٦.

وقد ذكر النقاد أمثلة كثيرة لرواة ردّ حديثهم لكذبهم في أحاديث الناس، كما ذكروا أمثلة لكذبات وقعت من رواة كدليل على وقوعهم في هذا المحذور. ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: أنس بن عبد الحميد^(١)، أخو جرير، قال أخوه جرير^(٢): ((لا يُكْتَبُ عنه، فإنه يكذب في كلام الناس، وقد سمع من هشام بن عروة وعبيد الله بن عمر، ولكن يكذب في حديث الناس، فلا يكتب عنه))^(٣).

فقد أثبت جرير لأخيه أنس سماعاً من أئمة الحفاظ، إلا أنه أسقط الأخذ عنه لكذبه في حديث الناس.

المثال الثاني: أحمد بن طاهر بن حرملة^(٤)، ذكره أحمد بن الحسن المدائني فقال: ((كان أكذب البرية، كان يكذب بالكذب الذي لا يستحل للمسلم أن يكذبه، قال: مررت يوماً ببرادة ماء في دارٍ عالية قال: وكان عطشاناً، فحذفت بحصاة كانت معي فأصابت الكوزَ، فانفتح، فشرب منه، ثم ابتلّ الطين فسدّ تلك الثقبه، وزعم أنه رأى قرداً بالرّملة يَصُوغُ ويضع على يده الماس الذي فيه الحلي ويضرب بيده الأخرى، فإذا أراد أن يَنْفُخَ على الحليّ أوماً إلى إنسان فنَفَخَ له، وذكر أنه كان على سطح، فمر به حمامٌ، فقال: يشبه أن يكون حمامنا الفلاني الذي طار، فقال له إنسان: هذا في الهواء كيف تعرفه؟ فذرق الطير، فإذا هو مكتوب (صدق) على الأرض بذرقه))^(٥).

(1) أنس بن عبد الحميد الضبيّ، أخو جرير، قيل: ((كان يكذب في كلامه فضعف لذلك)). وقال العقيلي: ((رأيت له غير حديث من هذا النحو [المنكر])). ينظر: الضعفاء للعقيلي: ٢٢/١، ولسان الميزان: ٤٦٩/١.

(2) الحافظ الحجة أبو عبد الله جرير بن عبد الحميد الضبي الكوفي محدث الري. ولد سنة ١١٠ هـ. كان ثقة كثير العلم. توفي سنة ١٨٨ هـ. ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد: ٣٨١/٧، وتذكرة الحفاظ: ٢٠٠/١.

(3) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٨٩/١/١.

(4) أحمد بن طاهر بن حرملة، ابن أخي حرملة بن يحيى، قال ابن عدي: ((ضعيف جداً، يكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا روى، ويكذب في حديث الناس إذا حدث عنهم)). الكامل لابن عدي: ١٩٦/١.

(5) كتاب المجروحين لابن حبان: ١٥١/١-١٥٢. وينظر: الكامل لابن عدي: ١٩٦/١.

ولذلك وصفه ابن عدي بأنه: ((ضعيفٌ جداً، يكذب في حديث رسول الله ﷺ إذا روى، ويكذب في حديث الناس إذا حدث عنهم))^(١).

المثال الثالث: جُمَيْع بن عُمَيْر التيمي^(٢)، قال عنه ابن نمير^(٣): ((جميع بن عمير من أكذب الناس وكان يقول: الكراكي تفرخ في السماء ولا تقع فراخها))^(٤).

وقد توسعنا في مسألة الكذب في حديث الناس لأهميتها أولاً، ولصلتها الوثيقة بالتحليل ثانياً، ذلك أن النقد عند تحليلهم لمسألة الكذب بانت لهم خطورة الوقوع فيه كذبٍ حَذَرَتْ منه الشريعة، وخطورة انجرار الكاذب في حديث الناس إلى الكذب على رسول الله ﷺ، ولذلك سدوا الباب وأغلقوا جميع المنافذ التي قد يتسرب منها الخطر على السنة النبوية، وذلك برد حديثه بمجرد الكذب في حديث الناس.

فهذه الصور آنفة الذكر ذات صلةٍ وثيقةٍ بمسألتي العدالة والضبط، وهي عبارة عن تصرفات صدرت عن أصحابها، وكان لها تَعَلُّقٌ كبيرٌ بالصناعة الحديثية، وقد أعمل النقد فيها معول التحليل ليتوصلوا في نهاية المطاف إلى أن هذه السلوكيات تَمَسُّ جانب العدالة أو الضبط من حياة الراوي وتقبح فيهما، وتجعل صاحبها مجروحاً فاقداً للأهلية.

وهذه الصور وإن كانت في بعضها لم تصل إلى درجة أن يصير الراوي متروكاً إلا أنها نزلت به من رتبة عليا إلى رتبة دنيا على أقل تقدير.

(1) الكامل لابن عدي: ١٩٦/١.

(2) جميع بن عمير التيمي، أبو الأسود الكوفي، صدوق يخطئ ويتشيع. ينظر: تقريب التهذيب: ١٤٢.

(3) الحافظ الثبت أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني الخارفي الكوفي أحد الإعلام. نسبته إلى (خارف ابن عبد الله) بطن من همدان. قال ابن الجنيدي: ((ما رأيت بالكوفة مثله، جمع العلم والفهم والسنة والزهد، وكان فقيراً)). وكان أحمد يعظمه تعظيماً عجباً. مات سنة ٢٣٤هـ. ينظر: تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين: ٩، وتذكرة الحفاظ: ٢١/٢، والأعلام: ٢٢١/٦.

(4) كتاب المجروحين لابن حبان: ٢١٨/١.

وقد كان التحليل في هذه الصور أداة طيعة في أيدي النقاد، مكنتهم من الغوص في أعماق هذه الظواهر التي ظهرت على الرواة، وتفكيك أجزائها وعناصرها، ومن ثم استنتاج ما تنطوي عليه من القرائن الدالة على أحوال الرواة، فعدم المبالاة، والإصرار على الخطأ، وسرقة أحاديث الناس، وضعف الإدراك العقلي، والكذب في حديث الناس، كلها قرائن تدل على أن في شخصيات أصحابها خللاً يقتضي تضعيف حالهم على أقل تقدير، بل قد يصل الحكم إلى الرد إذا كانت القرينة قوية لدرجة أن يغلب على ظن الناقد استحقاق صاحبها للرد والسقوط.

وبعد هذه الأمثلة التي ذكرناها نستطيع القول بأن الأئمة النقاد ساروا في رحلة بحثهم عن أحوال الرواة وفق منهج تحليلي تجلت معالمه واضحة من خلال رصد أفعال الرواة ومتابعتها بغية الوصول إلى الحكم الذي يلائم ويناسب حال كل راوٍ، ومن ثم أنزلوا كل راوٍ منزله التي يستحقها.

المطلب الثاني: تحليل معتقد الراوي

معتقد الإنسان: هو جملة الأفكار والمفاهيم التي توضح طبيعة العلاقة بين الإنسان والخالق والكون. فهو يتناول ما يعبر عنه بـ: الإلهيات، والكونيات، والإنسانيات⁽¹⁾.

وهذا المعتقد هو أحد مقومات الشخصية الإنسانية، إذ لا يخلو أحدٌ عن معتقدٍ، وهو أحد الأمور التي تُسَيِّر الإنسان وتصنع توجُّهاته الحيويَّة.

والنقاد وهم يحاولون الكشف عن حال الرواة لا بد من أن يتناول بحثهم التحليلي عقيدة الراوي، بوصفها إحدى المؤثرات في حياته، وبوصفها لبنةً أساسيةً في ركن العدالة، حيث عدَّ النقاد خمس لبناتٍ مؤسِّسةٍ للعدالة، أعني: الإسلام، والبلوغ، والعقل، والبعد عن خوارم المروءة، والبعد عن المفسقات.

فإذا كانت العقيدة المُعَبَّرُ عنها بالإسلام شرطاً من شروط العدالة فلا بد من أن تخضع للتحليل، فكثيرٌ من سلوكيات الإنسان تنطلق من فكره العقدي، لاسيما ونحن نرى بعض المعتقدات تُزَيِّن لأصحابها فعل ما هو حرامٌ من الوجهة الشرعية، انطلاقاً من فلسفةٍ عقديَّةٍ غير مألوفةٍ عند غيرهم، ولذلك ردَّ الإمام الشافعي حديث الخطابية؛ لأن تحليل أسس مذهبهم العقدي أداه إلى القول بأن الكذب عندهم جائزٌ نصرَةً للمذهب، وهو أمرٌ خطيرٌ جداً.

ولم يكن الإمام الشافعي منفرداً بموقفه هذا، بل كان مُعَبِّراً عن منهج جمهور أهل النقد، فهم جميعاً يعرفون مدى تأثير الفكر في سلوكيات صاحبه، ولكنهم يختلفون في حجم التأثير ونوعيته، ولذلك تباينت أراؤهم في مدى تأثير المعتقد على عدالة صاحبه.

وإذا كان المعتقد يملك تلك السلطة على التصرفات فإنَّ تحليله لمعرفة تأثيره سلباً أو إيجاباً أمرٌ لا بد منه، وذلك من أجل التمييز بين الأفكار ذات التأثير السلبي من الأفكار ذات التأثير الإيجابي، ومن ثم وصف الراوي بما يتلائم مع ذلك.

(1) قال في المصباح المنير: ٢/ ٤٢١: ((العقيدة: ما يدين الإنسان به، وله عَقِيْدَةٌ حَسَنَةٌ سَالِمَةٌ مِنَ الشُّكِّ)).

وعقيدة الراوي التي يدين الله عز وجل بها إما أن تكون سائرة وفق ما عليه جمهور أهل السنة والجماعة -وهذا ما عليه السواد الأعظم من الرواة، بل ومن المسلمين جميعاً- أو تكون خارجة عن إطار هذه العقيدة.

وخروج الراوي بمعتقده عن دائرة أهل السنة والجماعة قد يكون خروجاً كلياً، يُخْرِجُ بذلك عن دائرة الإسلام، وذلك بأن يعتقد أمراً يُكْفَرُ به، أو يكون خروجاً جزئياً يستحق معه أن يوصف بالفسق، ويبقى اسم الإسلام سائغاً له.

أما العقيدة المخرجة عن الإسلام فهي لا ريب مؤثرة على حال الراوي، إذ تجعل روايته مردودةً مطلقاً، وهذا حكم مُتَّفَقٌ عليه بين علماء المسلمين، إذ اشترط إسلام الراوي أمرٌ لا مزية فيه.

وأما العقيدة المفسدة غير المكفرة فهي ما يعرف في علم الجرح والتعديل بمسألة المبتدع، وهي مما اختلف فيه العلماء قديماً وحديثاً وفق المذاهب التالية:

١ - رَدُّ رواية المبتدعة مطلقاً، وهو مروى عن الحسن البصري^(١) وابن سيرين ومالك وابن عيينة^(٢) والحميدي^(٣). روي عن الحسن أنه قال: ((لا تسمعوا من أهل الأهواء))^(٤).

(1) الإمام شيخ الإسلام أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن يسار البصري. كانت أم الحسن مولاة لأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. ولد بالمدينة لستين بقية من خلافة عمر بن الخطاب. كان جامعاً عالماً رفيعاً ثقةً حجةً مأموناً عابداً ناسكاً كثير العلم فصيحاً جميلاً وسيماً. قال أبو بردة: ((ما رأيت رجلاً قط لم يصحب النبي صلى الله عليه وسلم أشبه بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الشيخ)). توفي سنة ١١٠ هـ. ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد: ١٥٦/٧، وتذكرة الحفاظ: ٥٧/١.

(2) الحافظ أبو محمد سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكوفي. محدث الحرم. ولد سنة ١٠٧ هـ. كان إماماً حجةً حافظاً واسع العلم كبير القدر. قال الشافعي: ((لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز)). توفي سنة ١٩٨ هـ. ينظر: تاريخ أسماء الثقات: ٩، وتذكرة الحفاظ: ١٩٣/١.

(3) الحافظ الفقيه أبو بكر عبد الله بن الزبير القرشي الأسدي الحميدي. محدث مكة وفقهها. قال أحمد بن حنبل: الحميدي عندنا إمام. مات سنة ٢١٩ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٣/٢، وطبقات الشافعية الكبرى: ١٤٠/٢.

(4) شرح علل الترمذي: لابن رجب: ٥٣/١.

وقد استندوا إلى أن لا فرق بين الفاسق المتأول وغير المتأول، كما أنه لا فرق بين الكافر المتأول وغير المتأول. وبما أن نصوص الشريعة أمرت برد خبر الفاسق فيرد خبر المبتدع لأنه يفسق بدعته.

كما قصد من قال برّد روايتهم: الإهانة لهم، والمهجران والعقوبة بترك الرواية عنهم.

كما أن صاحب الهوى والبدعة لا يؤمن أن يكذب في حديث النبي ﷺ لاسيما فيما يوافق بدعته^(١).

وهذا كما قال ابن الصلاح ((بعيدٌ مباعِدٌ للشائع عن أئمة الحديث، فإن كتبهم طافحةٌ بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة، وفي الصحيحين كثيرٌ من أحاديثهم في الشواهد والأصول))^(٢).

٢ - قبول روايته إذا لم يكن ممن يستحل الكذب، وهو قول أبي حنيفة والشافعي وابن المديني ويحيى القطان^(٣). قال الشافعي: ((وتقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة، لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم))^(٤)، وقال ابن المديني: ((لو تركت أهل البصرة للقدر، وأهل الكوفة للتشيع لحربت الكتب))^(٥)، يعني لذهب الحديث، وقد رجح هذا القول بعض العلماء المعاصرين^(٦).

٣ - قبول روايته إذا لم يكن داعيةً إلى بدعته، ولا تقبل إذا كان داعيةً، وزاد بعضهم أن لا يروي غير الداعية ما يؤيد بدعته^(٧). وهذا القول رجحه كثير من المحدثين^(٨).

(1) الكفاية: ١٢٠، وشرح علل الترمذي: ٥٤/١.

(2) علوم الحديث: ١١٥.

(3) ينظر: شرح علل الترمذي: ٥٣/١. ويحيى هو: سيد الحفاظ أبو سعيد يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي مولاهم البصري الأحول. ولد سنة ١٢٠هـ. أحد الأئمة النقاد. قال أحمد: ((لم يكن في زمانه مثله)). وقال ابن منجويه: ((كان من سادات أهل زمانه حفظاً وورعاً وفهماً وفضلاً ودينياً وعلماً، وهو الذي مهد لأهل العراق رسم الحديث، وأمعن في البحث عن الثقات والضعفاء)). مات سنة ١٩٨هـ. ينظر: تاريخ أسماء الثقات: ٩، وتذكرة الحفاظ: ١/٢١٨.

(4) الكفاية: ١٢٠.

(5) شرح علل الترمذي: ٥٣/١.

(6) ومن رجح هذا القول الشيخ أحمد شاكر في كتابه: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث: ٩٥.

(7) ينظر: علوم الحديث: ١١٤-١١٥.

(8) ينظر: نزهة النظر: ١٠١.

٤ - قبول رواية المبتدع داعيةً كان أم غير داعيةً، بشرط أن لا يروي ما يؤيد بدعته^(١).

ولعل هذا القول هو أولاها بالقبول، مع زيادة قيد آخر، وهو أن الردّ لحديث المبتدع لا يتناول كل ما يؤيد بدعته، إنما يتناول ما انفرد به مما يؤيد بدعته، وذلك لأن اتهام المبتدع بالكذب لمجرد كونه مبتدعاً أو داعيةً إلى بدعته فيه تجنّ على الراوي وطعن في عدالته، والمسألة مُفْتَرَضَةٌ في العدل والكذب يُنَافِيهَا، إلا أن انفراده بما يوافق بدعته قد يكون مَظَنَّةَ الخطأ، وقد أثبتت الدراسات النفسية أن من يتبنى رأياً قد يخطئ في تأييده ونصرته دون أن يشعر بذلك^(٢).

ونزيد هذا القول بياناً فنقول: إنّ انفرد المبتدع بما يؤيد بدعته يثير حفاظ النقد، فيجعلهم يرغبون عن أفراده البدعية، أما إن توبع من ثقةٍ -ولو كان حديث المبتدع يؤيد بدعته - فقد حاز القبول.

ولعل هذا المذهب الذي رجحناه أقرب إلى عمل الأئمة النقاد الذين يستطيع الباحث أن يجد أن أحكامهم مُتَّسِقَةٌ مع هذا النهج، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: محمد بن راشد^(٣)، قال عنه ابن معين: ((ثقة، وكان قدرياً))^(٤).

(١) ينظر: يحيى بن معين وكتابه التاريخ: أحمد نور سيف: ٨٣/١.

(٢) ينظر: منهج النقد عند المحدثين: محمد مصطفى الأعظمي: ٤١.

ولا بد من الإشارة إلى أن تقوية قول على آخر لا تعني نفي وقوع القول الآخر، بأن ليس في أقوال النقاد من رد رواية المبتدع لبدعته، فهذا خلاف الواقع، بل هي ترجيح لقول على آخر بناء على القواعد العامة والأصول، وإلا فإن مسألة رد حديث بعض أهل البدع من المسائل الشهيرة، فالإمام أحمد كان يرد قول كثير من المبتدعة لبدعتهم لا لأمر آخر، قال المروزي: ((كان أبو عبد الله يحدث عن المرجئ إذا لم يكن داعياً، ولم نقف على نص في الجهمي أنه يروى عنه إذا لم يكن داعياً، بل كلامه فيه عام أنه لا يروى عنه)).

قال ابن رجب: ((فيخرج من هذا أن البدع الغليظة يُردُّ بها الرواية مطلقاً، والمتوسطة كالقدر إنما يرد رواية الداعي إليها، والخفيفة كالإرجاء هل يقبل معها الرواية مطلقاً، أو يرد عن الداعية، على روايتين)). شرح علل الترمذي لابن رجب: ٥٦-٥٥/١.

(3) محمد بن راشد المكحولي الخزاعي الدمشقي، نزيل البصرة، صدوق يهم، ورمي بالقدر. مات بعد سنة ١٦٠ هـ. ينظر:

المثال الثاني: علي بن غراب^(٢)، قال عنه ابن معين: ((ما أرى كان به بأس، كان من الشيعة، وما كان ممن يكذب))^(٣).

المثال الثالث: عبد الله بن أبي نجيح المكي^(٤)، قال عنه علي بن المديني: ((أما الحديث فهو فيه ثقة، وأما الرأي فكان قدرياً معتزلاً))^(٥).

المثال الرابع: إبراهيم بن طهمان^(٦)، قال عنه الدارقطني: ((ثقة، وإنما تكلم فيه بسبب الإرجاء))^(٧).

المثال الخامس: حسين الأشقر^(٨)، قال عنه ابن معين: ((كان من الشيعة المغلية الكبار... لا بأس به))^(٩).

تقريب التهذيب: ٤٧٨.

- (1) من كلام يحيى بن معين في الرجال: ٣٦.
- (2) علي بن غراب الفزاري مولا هم الكوفي القاضي، صدوق، وكان يدلّس ويتشيع، وأفرط ابن حبان في تضعيفه. مات سنة ١٨٤ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٤٠٤.
- (3) سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٤٨٨.
- (4) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي، أبو يسار الثقفي مولا هم. ثقة، رمي بالقدر، وربما دلّس. مات سنة ١٣١ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٣٢٦.
- (5) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني: ٩٧.
- (6) إبراهيم بن طهمان الخراساني، أبو سعيد. ثقة يغرب، وتكلم فيه للإرجاء، ويقال رجوع عنه. مات سنة ١٦٨ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٩٠.
- (7) سؤالات السلمي للدارقطني: ٩٢.
- (8) الحسين بن الحسن الأشقر الفزاري الكوفي، صدوق يهم، ويغلو في التشيع. مات سنة ٢٠٨ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ١٦٦.
- (9) سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٤٣٥.

المثال السادس: عمران بن حطان^(١)، من دعاة الخوارج، روى له البخاري حديثاً رائحة البدعة منه ظاهرة، وهو قوله ﷺ: ((إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة))^(٢)، ومعنى من لا خلاق له: أي لا نصيب له من الجنة، وهذا ينسجم مع معتقد الخوارج الذي يقولون بتكفير أصحاب الكبراء، وإنما أورد له البخاري هذا الحديث مع أن عمران مبتدعٌ داعٍ إلى بدعته^(٣)، والحديث يؤيدها؛ لأنه لم ينفرد به، فقد رواه البخاري من حديث مالك عن نافع عن ابن عمر عن أبيه عمر رضي الله عنهم جميعاً^(٤).

إلا أن معتقد الراوي قد يكون مؤثراً في حاله من جهةٍ أخرى، وذلك إذا أنتج معتقده سلوكاً أو تصرفاً اتفق العلماء على أنه مؤثرٌ على حال الراوي، كأن يدعو للكذب، أو يوصله للفسق، والأمثلة تبين ذلك:

المثال الأول: قال أحد المبتدعة التائبين: ((إن هذه الأحاديث دينٌ، فانظروا عمن تأخذون دينكم، فإننا كنا إذا هوينا أمراً صيرناه حديثاً))^(٥). ولذلك ردَّ الإمام الشافعي حديث الخطائية من الرافضة فقال: ((وتقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطائية من الرافضة، لأنهم يروون الشهادة بالزور لموافقيهم))^(٦). فهؤلاء وأمثالهم إنما رُدَّت روايتهم لكذبهم على رسول الله ﷺ لا لبدعتهم، وهو أي الكذب - أمرٌ تُردُّ معه رواية من اتهم به ولو لم يكن مبتدعاً.

المثال الثاني: يونس بن خباب^(٧)، قال عنه ابن معين: ((ليس بذاك، كان يشتم أصحاب النبي ﷺ،

(1) عمران بن حطان السدوسي، صدوق، إلا أنه كان على مذهب الخوارج، ويقال رجع عن ذلك. مات سنة ٨٤ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٤٢٩.

(2) رواه البخاري، كتاب اللباس، باب لبس الحرير وافتراشه الرجال: ٢١٩٤/٥.

(3) قال عنه الذهبي: من رؤوس الخوارج. سير أعلام النبلاء: ٢١٤/٤.

(4) كتاب الجمعة، باب يلبس أحسن ما يجد: ٣٠٢/١.

(5) الكفاية: ١٢٣.

(6) الكفاية: ١٢٠.

(7) يونس بن خباب الأسدي مولا هم الكوفي، صدوق يخطئ، ورمي بالرفض. ينظر: تقريب التهذيب: ٦١٣.

كان يشتم عثمان، ومن شتم أصحاب النبي ﷺ فليس بثقة^(١).

المثال الثالث: إسماعيل بن أبي إسحاق المُلَائِيّ العَبْسِيّ^(٢)، قال عنه ابن حبان: ((كان رافضياً يشتم أصحاب محمد ﷺ، تركه ابن المديني، وحمل عليه أبو الوليد الطيالسي حملاً شديداً))^(٣). فالحمل على هذا الراوي وأضرابه إنما هو لأن السب والشتم من خصال الفساق، فمن شتم أحداً فهو فاسقٌ غير عدلٍ، فكيف بمن شتم من شهد لهم رسول الله ﷺ بالخيرية، بل كيف حال من جعل هذا الشتم قُرْبَةً إلى الله تعالى، فهذا لَعَمْرِي أدهى وأمر^(٤).

وبهذا يظهر لنا أن معتقد الراوي غير المكفر غير مؤثرٌ بحد ذاته في حاله، إلا إن أوصله إلى سلوكٍ أو تصرفٍ يجعل روايته مردودةً.

كما يظهر لنا من هذا العرض أيضاً مدى الدقة البالغة التي اتسم بها منهج التحليل عند المحدثين، حتى استطاعوا أن يمايزوا بين المتشابهات، ويخرجوا الفوارق الدقيقة بينها، مما أوصلهم إلى الأحكام الدقيقة على الرواة.

(1) سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٤٨٥.

(2) إسماعيل بن خليفة العبسي، أبو إسرائيل المُلَائِيّ الكوفي، صدوق سيء الحفظ، نسب إلى الغلو في التشيع. مات سنة ١٦٩ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ١٠٧.

(3) كتاب المجروحين لابن حبان: ١٢٤/١.

(4) ذهب العلماء أن من شتم أحد أصحاب رسول الله ﷺ فهو مبتدع ضال فاسق، وذلك لأن عدالتهم ثبتت جميعاً بتعديل الله لهم، ينظر: أصول الجرح والتعديل للعتري: ٥٨.

المطلب الثالث: التحليل التجريبي

من المعلوم أن التجريب أداة رئيسة من أدوات المنهج الاستقرائي، وهي تقوم على ملاحظة الظاهرة موضع الدراسة بعد تغيير بعض عناصرها للوصول إلى الحقيقة العلمية التي تنطوي عليها هذه الظاهرة^(١).

وهذه الأداة يصعب استعمالها في العلوم الإنسانية، لأنها تحتاج إلى تغيير مستمر في عناصر المادة المدروسة، حتى يصل الباحث إلى المتغير المؤثر فيها^(٢)، إلا أن المحدثين استطاعوا وببراعة تامة أن يُحدّدوا أن أهم مُتغيّر في الراوي هو ضبطه لمروياته، وأن أهم ما يمكن ملاحظته من هذا التغير هو حال الراوي من تيقّظ أو غفلة، ولذلك فقد عمّدوا إلى مرويات بعض الرواة الذين أرادوا امتحانهم واختبار مدى ثباتهم على ما عندهم، وما هم عليه من الضبط، فزادوا في مرويات بعض الرواة أحاديث ليست من مروياتهم، وهو ما يُعرف بـ: (التلقين)^(٣)، وغيّروا وبدّلوا أسانيد بعض الأحاديث فجعلوها لمتون غير متونها الصحيحة، وألحقوا متوناً بأسانيد ليست هي أسانيدُها الصحيحة، وهو ما يُعرف بـ: (القلب)^(٤)، ثم جعلوا يترقبون ردة الفعل التي ستصدر عن الراوي الممتحن، فإن فطن فهو الثبت الحافظ، وإن غفل عنها ولم يتنبه لها فهو المغفل الذي لا يعتمد عليه.

وهذا الذي صار إليه أهل النقد من المحدثين يعتمد على تحليل ردة الفعل هذه، واعتبارها قرينة تدل على حال الراوي، إذ التيقّظ وإدراك مواطن الخطأ دليل على الضبط، والغفلة وعدم إدراك مواطن الخطأ دليل على الضعف، ولا سبيل للوصول إلى ذلك إلا بتحليل ردة الفعل الصادرة عن

(1) ينظر: أصول البحث العلمي: د. أحمد بدر: ٢٧٥.

(2) ينظر: المرجع السابق: ٢٨٩، فقد بحث هذه المسألة تحت عنوان: التجارب مع الناس.

ولا بد من الإشارة إلى أن إجراء التجارب على الناس أصبح أمراً مألوفاً، إذ استطاع العلماء أن يدخلوا بعض المتغيرات في حياة الناس، ومن ثم ملاحظة التغير الحاصل فيها، ولكن يسود هذا الاتجاه حدّر شديد، وكثيراً ما تفشل أمثال هذه التجارب لعدم إمكان إجراء تغييرات جوهرية على المدروسين.

(3) التلقين هو: «أن يعرض عليه الحديث الذي ليس من مروياته، ويقال له: إنه من روايتك، فيقبله ولا يميزه» منهج النقد: ٨٦.

(4) القلب هو: «الحديث الذي أبدل فيه راويه شيئاً بآخر في السند أو المتن سهواً أو عمداً» منهج النقد: ٤٣٥.

الراوي الممتحن.

وفي بطون الكتب التي حكّت آلية العمل البحثي عندهم الكثير من الأمثلة التي تدل على استعمال التحليل التجريبي كأداة للوصول إلى حال الرواة. ومن هذه الأمثلة:

المثال الأول: ما حكاه أبو أحمد بن عدي قال: ((سمعت عدة مشايخ يحكون: أن محمد بن إسماعيل البخاري قدم بغداد، فسمع به أصحاب الحديث، فاجتمعوا وعمدوا إلى مائة حديث، فقلّبوا متونها وأسانيدها، وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر، وإسناد هذا المتن لمتن آخر، ودفعوا إلى عشرة أنفس، إلى كل رجل عشرة أحاديث، وأمروهم إذا حضروا المجلس أن يُلقوا ذلك على البخاري، وأخذوا الموعد للمجلس، فحضر المجلس جماعة أصحاب الحديث من الغرباء من أهل خراسان وغيرها ومن البغداديين، فلما اطمأن المجلس بأهله، انتدب إليه رجل من العشرة فسأله عن حديث من تلك الأحاديث، فقال البخاري: لا أعرفه. فسأله عن آخر، فقال: لا أعرفه، فما زال يُلقني عليه واحداً بعد واحد حتى فرغ من عشرته، والبخاري يقول: لا أعرفه. فكان الفهماء ممن حضر المجلس يلتفت بعضهم إلى بعض، ويقولون: الرجل فهم، ومن كان منهم غير ذلك يقضي على البخاري بالعجز والتقصير وقلة الفهم. ثم انتدب رجل آخر من العشرة، فسأله عن حديث من تلك الأحاديث المقلوبة، فقال البخاري: لا أعرفه، فسأله عن آخر، فقال: لا أعرفه، فسأله عن آخر، فقال: لا أعرفه، فلم يزل يُلقني عليه واحداً بعد آخر، حتى فرغ من عشرته، والبخاري يقول: لا أعرفه، ثم انتدب إليه الثالث والرابع إلى تمام العشرة حتى فرغوا كلهم من الأحاديث المقلوبة، والبخاري لا يزيدهم على: لا أعرفه. فلما علم البخاري أنهم قد فرغوا، التفت إلى الأول منهم، فقال: أما حديثك الأول فهو كذا، وحديثك الثاني فهو كذا، والثالث والرابع على الولا، حتى أتى على تمام العشرة، فردّ كلّ متنٍ إلى إسناده وكلّ إسنادٍ إلى متنه، وفعل بالآخرين مثل ذلك، ورد متون الأحاديث كلها إلى أسانيدها وأسانيدها إلى متونها، فأقرّ له الناس بالحفظ، وأذعنوا له بالفضل^(١).

(1) تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي: ٢٠/٢١-٢١. وينظر: النكت على ابن الصلاح لابن حجر: ٢/٨٦٨

المثال الثاني: ما حكاه يحيى بن سعيد القطان قال: ((قدمت الكوفة وبها ابن عجلان، وبها من يطلب الحديث مُلِّح بن الجراح أخو وكيع وحَفْص بن غياث ويوسف بن خالد السَّمْتِي، فقلنا: نأتي ابن عجلان، فقال يوسف السمتي: هل نلق عليه حديثه حتى ننظر فهمه، قال: ففعلوا، فما كان عن سعيد جعلوه عن أبيه، وما كان عن أبيه جعلوه عن سعيد. قال يحيى: فقلت لهم: لا أَسْتَحِلُّ هذا، فدخلوا عليه فأعطوه الجزء، فمر فيه، فلما كان عند آخر الكتاب انتبه الشيخ، فقال: أَعِدْ، فعرض عليه، فقال: ما كان عن أبي فهو عن سعيد، وما كان عن سعيد فهو عن أبي. ثم أقبل على يوسف فقال: إن كنت أردت شَيْئِي وَعَيْي، فَسَلِّكَ الله الإسلام، وقال لحفص: ابتلاك الله في دينك ودنياك، وقال لمليح: لا نفعك الله بعلمك.

قال يحيى: فمات مليح قبل أن ينتفع بعلمه، وأَبْتَلِي حفص في بدنه بالفالج وفي دينه بالقضاء، ولم يَمُتْ يوسف حتى أَتَاهُم بالزندقة^(١).

المثال الثالث: ما كان يفعله حماد بن سلمة^(٢) مع شيخه ثابت بن أسلم البُنَّانِي^(٣)، فقد ورد عنه أنه قال: ((كنت أظن أن ثابتاً البُنَّانِي لا يحفظ الأسانيد، كنت أقول له لحديث ابن أبي ليلى: كيف حديث أنس في كذا وكذا؟ فيقول: لا، إنما حدثناه ابن أبي ليلى، وأقول له: كيف حديث فلان في كذا؟ فيقول: لا، إنما حدثناه فلان))^(٤).

فهذه الأمثلة الثلاثة سألغة الذكر تُظْهِرُ أن أسلوبَ قَلْبِ الأحاديث على الرواة اختباراً لمدى ضبطهم أسلوباً مستخدماً حتى مع الأكابر الأعلام من المحدثين. ومن سَلَكَ هذا السبيل كان يَنْتَظِرُ

(1) المحدث الفاضل: الرامهرمزي: ٣٩٨-٣٩٩. وينظر: النكت على ابن الصلاح لابن حجر: ٨٧١.

(2) أبو سلمة حماد بن سلمة بن دينار الربعي مولا هم البصري. كان بارعاً في العربية فقيهاً فصيحاً ففوهاً صاحب سنة. قال البيهقي: ((هو أحد أئمة المسلمين، إلا أنه لما كَبُرَ ساء حفظه، فلذا تركه البخاري، وأما مسلم فاجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره)). توفي سنة ١٦٧ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ١/١٥١، وتهذيب التهذيب لابن حجر: ١١/٣.

(3) ثابت بن أسلم البُنَّانِي، أبو محمد البصري، ثقة عابد. مات بعد سنة ١٢٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ١٣٢.

(4) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٢/٥٢٧. وينظر: سؤالات أبي داود لأحمد: ٣٤٢.

رَدَّةُ الفعل التي ستصدر عن الراوي الممتحن، ليني حكمه عليها بعد تحليل المعطيات التي سيحصلها بعد هذه العملية التجريبية.

المثال الرابع: ما رواه ابن حبان بسنده عن أحمد بن منصور الرمادي قال: ((كنا عند أبي نُعَيْم نسمع مع أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، قال: فجاءنا يوماً يحيى ومعه ورقة قد كتب فيها أحاديث من أحاديث أبي نعيم، وأدخل في خلالها ما ليس من حديثه، وقال: أعطه بحضرتنا حتى يقرأ. وكان أبو نعيم إذا قعد في تيك الأيام للتحديث كان أحمد على يمينه ويحيى على يساره، فلما خفَّ المجلس ناولته الورقة، فنظر فيها كلها ثم تأملني، ونظر إليها ثم قال - وأشار إلى أحمد -: أما هذا فآدب من أن يفعل مثل هذا، وأما أنت فلا تفعلن، وليس هذا إلا من عمل هذا، ثم رَفَسَ يحيى رَفْسَةً رماه إلى أسفل السرير، وقال: عَلَيَّ تعمل! فقام إليه يحيى وقَبَّلَهُ، وقال: جزاك الله عن الإسلام خيراً، مثلك مَنْ يُحَدِّثُ، إنما أردت أن أُجَرِّبَكَ))⁽¹⁾.

ولعل هذه القصة دليلٌ واضحٌ على استخدام المحدثين للتحليل التجريبي بغية الوصول إلى أحوال الرواة، وقد استخدم فيها التلقين كوسيلة لذلك.

وقد كان ابن معين واحداً من أبرز أئمة هذا المنهج، حيث أدرك بفطنته أن أساس الحكم على الراوي يدور مع الضبط وجوداً وعدمًا، كما أدرك أن وصف الراوي بالضبط لا يتم إلا بعد أن ينجح في اختبارات تتجاوز ما هو مألوف، فليس كامل الضبط مَنْ يَسْلَمُ من الغلط لأن أحداً لم يختبره، بل لا بد لكي يصل إلى رتبةٍ عليا من الضبط أن يكون حاضر الذهن مُتَّقِدَهُ، يستطيع أن يستخرج السَّمَّ حتى لو دُسَّ له في العسل، ومن بلغ إلى هذا المستوى من الضبط كان من الأئمة الضابطين.

وإذا كان بعض الرواة قد نجا من مَغَبَّةِ هذا التلقين فإن كثيراً منهم قد سقط فيه، حتى كان النقاد يصفونهم بقولهم: ((كان يُقْبَلُ التلقين))، أو: ((لَقَنُوهُ فَتَلَقَّنْ))، وغير ذلك من العبارات، وأمثلة هذا الصنف كثيرةٌ في الرواة، نذكر منهم:

(1) كتاب المجروحين لابن حبان: ٣٣/١.

١ - سُويْدُ بن سعيد الحَدَثاني^(١)، قال البخاري: ((كان عَمِي فَلَقْن ما ليس من حديثه))^(٢).

٢ - حجاج بن نُصَيْرِ الفَساطِيطي^(٣)، قال ابن حجر: ((كان يقبل التلقين))^(٤).

٣ - عطاء بن السائب^(٥)، قال العجلي: ((كان بأخرة يَتَلَقَّن إذا لقنوه))^(٦).

وحكم المحدثين بقبول التلقين على هؤلاء الذين ذكرنا، إنما كان بعد أن أخضعوا أصحابها لتجربة اختبار أحاديثهم، فلما أخطأ أصحابها بتأثير من التلقين، ولم يستطيعوا التمييز بين صواب حديثهم من خطئه، حكموا بضعفهم، إذ عَدَم القدرة على التمييز بين حديثه الذي سمعه مما أُلْقِيَ عليه مما هو ليس من حديثه دليل على ضعف الضبط لدى الراوي.

وهكذا يَظْهَرُ وبوضوح أن التحليل التجريبي عنصرٌ مهمٌّ من عناصر المنهج التحليلي المستخدم لدى الأئمة النقاد للوصول إلى الأحكام الصحيحة على الرواة، وقد برَعَ المحدثون في استخدامه، بل وأنشؤوا طرقاً تساعد على إتقانه، كالتلقين، والقلب.

(1) سويد بن سعيد بن سهل الهروي الحَدَثاني، أبو محمد، صدوق في نفسه، إلا أنه عمي، فصار يتلقن ما ليس من حديثه،

فأفحش فيه ابن معين القول. مات سنة ٢٤٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٦٠.

(2) التاريخ الصغير: ٣٤٣/٢.

(3) حجاج بن نصير الفساطيطي القيسي، أبو محمد البصري، ضعيف، كان يقبل التلقين. مات سنة ٢١٣ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ١٥٣.

(4) تقريب التهذيب: ١٥٣.

(5) عطاء بن السائب، أبو محمد، ويقال أبو السائب الثقفي الكوفي، صدوق، اختلط. مات سنة ١٣٦ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٣٩١.

(6) معرفة الثقات للعجلي: ١٣٥/٢.

المطلب الرابع: تحليل كيفية تلقي الراوي أو أدائه للحديث

هناك كُفَيَاتٌ متعددةٌ لتلقي الأحاديث وأدائها، اصطُح المحدثون على تسميتها بـ: (طرق التحمل والأداء)، وقد أجازوا بعض هذه الطرق، وعدّوها من قبيل التلقي والأداء الصحيحين، وانتقدوا البعض الآخر، وجعلوه من قبيل غير المرضي عنه^(١).

وقد يَسْتَدِلُّ النقاد على جرح بعض الرواة أو تعديلهم من خلال كيفية تحمله أو أدائه. ولكن هذه الكيفية لا تُدَلُّ بذاتها على جرح أو تعديل، إنما هي قرينةٌ، وذلك لاتصاف مَنْ يستعمل هذه الكيفية بصفاتٍ تَجْرُحُ الراوي أو تُعَدِّلُهُ إن اتَّسَمَ بها.

وتحليل هذه الطرق، سواءً منها ما كان متعلقاً بالأداء أو الضبط، يدل على دقةٍ منهجيةٍ عاليةٍ، إذ طريقة التحمل أو الأداء قد تشير إلى أن الراوي متيقظٌ ضابطٌ، يبحث عن تمكين حديثه أو قد تشير إلى أنه فاقدٌ لهذه الأوصاف. فمن كان يعود إلى شيخه مرة بعد المرة لسمع منه الحديث الواحد ففعله هذا دليل إتقانٍ وتيقظٍ، بخلاف من كان ينام وقت السماع ففعله هذا دليل إهمالٍ وغفلةٍ. فتعامل

(1) وخلاصة ذلك: أن طرق التحمل والأداء ثمانية، وهي:

- ١ - السماع من لفظ الشيخ، وهي جائزة باتفاق.
- ٢ - العرض على الشيخ أو القراءة عليه، ولا خلاف على صحتها، إلا من لا يعتد بخلافه.
- ٣ - الإجازة، وهي إذن المحدث لغيره أن يروي عنه حديثاً أو أكثر لم يسمعه منه، والجمهور على جواز الرواية بها بشروط ذكرها.
- ٤ - المناولة، وهي أن يعطي الشيخ للتلميذ كتاباً أو صحيفة ليروي عنه، وهي إن اقترنت بالإجازة صحت الرواية بها، وإن تجردت عنها فلا.
- ٥ - المكاتب، وهي أن يكتب المحدث على الطالب شيئاً من حديثه ويبعثه عليه، والصحيح تجويز الرواية بها.
- ٦ - الإعلام، وهو إعلام الراوي للطالب أن هذا الحديث أو الكتاب سماعه من فلان، وجوزها كثير من المحدثين، ومنع الرواية بها بعضهم.
- ٧ - الوصية، وهي أن يوصي المحدث لشخصٍ أن تدفع له كتبه عند موته أو سفره، والراجح عدم جواز الرواية بها.
- ٨ - الوجداء، وهي أن يجد المرء حديثاً أو كتاباً بخط شخصٍ بإسناده. ولا يجوز الرواية بها. ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح: ١٣٢-١٨١ - ومنهج النقد: ٢٤١-٢٢١.

المحدثين مع طرق الأداء والتلقي بوصفها قرائن دالة على الجرح أو التعديل نابع من تحليل هذه الطرائق، واستنباط جوانبها السلبية الدالة على الجرح، أو الإيجابية الدالة على التعديل.

ولهذا الأمر في عمل المحدثين صورٌ عديدةٌ، منها ما هو متعلقٌ بالتلقي، ومنها ما هو متعلقٌ بالأداء، وكلٌّ منهما قد يُستدلُّ به على التوثيق أو التجريح، ولكل ذلك أمثلة موضحة:

فمن الصور التي تتعلق بالتلقي ويستدل بها على التوثيق:

١ - أن لا يعتد الراوي بحديث سمعه مرةً واحدةً، ولا يعدّ هذا السماع شيئاً، بل لا بد من أن يسمعه من الشيخ نفسه مراراً، وذلك لكي يحقق غايتين: أن يتمكن هو من حفظ الحديث، وأن يستدل بذلك على مدى حفظ شيخه الذي سمع منه، وهذا دليل واضح على مدى حرصه وتثبته. ومن اشتهر بذلك شعبة بن الحجاج^(١)، فقد قال عنه حماد بن زيد^(٢): ((ما أبالي من خالفني إذا وافقني شعبة، لأن شعبة كان لا يرصّي أن يسمع الحديث مرةً، يُعاودُ صاحبه مراراً))^(٣). ولذلك قال لبعض من طلب منه أن يحدثه بحديث لأبي عوان: ((لا أحدثك، لأنّي سمعته من أبي عوان مرةً واحدةً))^(٤)، وهذا الصنيع دليل على مدى تثبته وضبطه لحديثه رضي الله عنه.

٢ - أن لا يكتفي الراوي بما يسمعه من بعض شيوخه حتى يأتي شيوخهم ويسألهم عما سمعه من تلامذتهم، ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، وفي فعله هذا مزية واضحة، إذ يستطيع أن يحكم على أن

(١) الحافظ أبو بسطام شعبة بن الحجاج بن الورد الأزدي العتكي مولا هم. نزيل البصرة ومحدثها. ولد سنة ٨٢ هـ. كان الثوري يقول: ((شعبة أمير المؤمنين في الحديث)). وقال ابن منجويه: ((كان من سادات أهل زمانه حفظاً وإتقاناً وورعاً وفضلاً، وهو أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين وجانب الضعفاء والمتروكين)). مات سنة ١٦٠ هـ. ينظر: تاريخ أسماء الثقات: ٩، وتذكرة الحفاظ: ١/١٤٦.

(٢) الإمام الحافظ أبو إسماعيل حماد بن زيد بن درهم الأزدي مولا هم البصري الأزرق الضريع. ولد سنة ٩٨ هـ. قال ابن مهدي: ((أئمة الناس في زمانهم أربعة: سفيان الثوري بالكوفة، ومالك بالحبشة، والأوزاعي بالشام، وحماد بن زيد بالبصرة)). مات سنة ١٧٩ هـ. ينظر: تاريخ أسماء الثقات: ١٣، وتذكرة الحفاظ: ١/١٦٧.

(٣) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٦٨.

(٤) المصدر السابق: نفس الصفحة.

الراوي قد أدى كما سمع، وبالتالي يَحْكَمُ على صواب الراوي من خطئه، كما يزيد من ضبطه للحديث بسماحه له من مصدرين؛ الشيخ والتلميذ، ومن هؤلاء شعبة بن الحجاج، فقد قال عن حديث سفيان الثوري: ((ما حدثني سفيان عن إنسانٍ بحديث فسألته عنه إلا كان كما حدثني به))^(١).

فإذا كان شعبة يسأل شيوخ الثوري - وهو من هو حفظاً وإتقاناً - عما سمعه من الثوري؛ ليتثبت مما سمعه منه، فلأن يسأل شيوخ غيره من صغار الرواة والمحدثين أولى وأكد.

ومن الصور التي تتعلق بالتلقي ويستدل بها على التجريح:

١ - أن يكون الراوي سيء الأخذ، عديم الاهتمام بما يُلقَى عليه، بل ربما نام أو نعس في مجلس السماع، وهذا دليلٌ واضحٌ على غفلته وعدم ضبطه، لاسيما إذا كان هذا السلوك عاماً في كل مجالس السماع أو أكثرها.

وقد عدَّ العلماء هذا الفعل مؤثراً في حال الراوي، فقد نص ابن الصلاح وتبعه النووي على أنه: ((لا تقبل رواية من عُرِفَ بالتساهل في سماع الحديث أو إسماعه، كمن لا يُبالي بالنوم في مجلس السماع، وكمن يحدث لا مِنْ أَصْلٍ مُقَابِلٍ صَحِيحٍ))^(٢)، وقال العراقي وهو يتحدث عن صور الوهن التي تُخامر الراوي: ((كأن يسمع من غير أصلٍ، أو كان هو أو شيخه يتحدث في وقت القراءة عليه، أو ينسخ، أو ينعس))^(٣).

ومن أمثلة ذلك: عبد الله بن وهب^(٤)، ذكر العلماء أنه كان ينام في مجلس ابن عيينة، قال عنه عثمان

(1) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ١٥٦/١.

(2) علوم الحديث لابن الصلاح: ١١٩، وإرشاد طلاب الحقائق للنووي: ١١٧.

(3) شرح التبصرة والتذكرة: ١٤/٢.

(4) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري الفقيه، ثقة حافظ عابد. مات سنة ١٩٧ هـ. ينظر:

تقريب التهذيب: ٣٢٨.

بن أبي شيبه^(١): ((رأيت عبد الله بن وهب... ينام نوماً حسناً، وصاحبه يقرأ على ابن عيينة، وابن وهب نائم، قال: فقلت لصاحبه: أنت تقرأ وصاحبك نائم، قال: فضحك ابن عيينة، قال: فتركنا ابن وهب إلى يومنا هذا، فقلت له: لذا السبب تركتموه؟ قال: نعم، وتريد أكثر من هذا))^(٢)، وكذلك أبو عاصم^(٣)، قال عنه عفان^(٤): ((رأيت أبا عاصم عند أبي عوانة، وكان يأخذ أخذاً سيئاً))^(٥).

وقد يكون النوم غير مؤثر في حال الراوي، وذلك إذا لم يتكرر منه هذا الفعل، أو لازم الشيخ كثيراً فربما نام عند التحديث بما سمعه، وممن كان يُرمى بذلك إبراهيم بن بشار الرمادي^(٦) الذي يروي عن ابن عيينة، قال عنه ابن حبان: ((ومن زعم أنه كان ينام في مجلس ابن عيينة فقد صدق، وليس هذا ممن يجرح مثله في الحديث، وذاك أنه سمع حديث ابن عيينة مراراً))^(٧).

٢ - أن يكون الراوي قد تحمّل الحديث بإحدى طرق التحمل التي لا يجوز التحمل بها، وهذه مسألة تختلف فيها أنظار النقاد ما بين مؤسّع لما يجوز به التحمل ومُضيّق لذلك.

- (1) الحافظ أبو الحسن عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان الكوفي. أحد الحفاظ الأعلام. له: ((المصنف))، و((المسند)). مات سنة ٢٣٩. ينظر: تاريخ أسماء الثقات: ١٠، وتذكرة الحفاظ: ٢٥/٢.
- (2) الكفاية في علم الرواية: ١٥١، وينظر: العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٣/١٣٠، فقد أورد هذه الحادثة، وقال معلقاً عليها: ((كان يعرض له على ابن عيينة وهو نائم فتركته، قال أبي: وبلغني أنه كان لا يدخل في مصنفه من ذاك العرض شيئاً. قال أبي: ثم كتبت بعد عن رجل عنه)). وقال أحمد: ((عبد الله بن وهب صحيح الحديث يفصل السماع من العرض والحديث من الحديث ما أصح حديثه وأثبت)) قيل له: أليس كان يسيء الأخذ؟ قال: ((قد يسيء الأخذ، ولكن إذا نظرت في حديثه وما روى عن مشايخه وجدته صحيحاً)). تهذيب الكمال: ١٦/٢٨٢.
- (3) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني، أبو عاصم النبيل البصري، ثقة ثبت. مات سنة ٢١٢ هـ أو بعدها. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٨٠.
- (4) الحافظ أبو عثمان عفان بن مسلم الأنصاري مولا هم البصري الصفار محدث بغداد. ولد بعد ١٣٠ هـ. قال العجلي: ((عفان ثقة ثبت صاحب سنة)). مات سنة ٢٢٠ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ١/٢٧٨، وتقريب التهذيب: ٣٩٣.
- (5) سؤالات الأثرم لأحمد: ٤٢.
- (6) إبراهيم بن بشار الرمادي، أبو إسحاق البصري، حافظ له أو هام. مات في حدود ٢٣٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٨٨.
- (7) الثقات لابن حبان: ٧٢/٨.

فمن طرق التحمل التي اختلفَ فيها: الوجداء: وهي أن يجد حديثاً بخط يَعْرِفُ كاتبه^(١)، فهل يجوز لمن وجد حديثاً أن يحدث به أم لا؟. فمن رأى عدم الجواز عاب على من تَحَمَّلَ بهذه الطريقة، وَضَعَفَ حديثه الذي رواه بها، كما قال علي بن المديني في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه: ((ما روى عمرو عن أبيه عن جده فذلك كتاب وجده، فهو ضعيفٌ))^(٢).

٣- أن يكون الراوي بطيء الكتابة أو سيئها، مما يضطره إلى إكمال النقص الحاصل في كتاب سماعه أو تصحيحه من غيره، وهو - إن لم يُنصَّ على ذلك - ضربٌ من القدح في عدالته، لتصريحه بسماع ما لم يسمع، ولذلك كان يقال لمن يفعل ذلك: ينظر في كتب الناس، كما قال ذلك الدارقطني في أحمد بن عمرو البزار^(٣).

فبهذه الصور استدل النقاد على ضعف أصحابها بناءً على تحليل الكيفية التي بها تلقوا أحاديثهم. ومن الصور التي تتعلق بالأداء ويستدل بها على التوثيق:

١- أن يكون منهجُ الراوي الاحتياط في الأداء، فكل حديثٍ شكَّ فيه حَذَفَهُ ولم يُجْزَ لنفسه أن يُحدِّثَ به، وذلك دليلٌ على تثبته وضبطه، ومن هؤلاء الإمام مالك، فقد قال عنه ابن وهب: ((كان عِلْمُ الناسَ يَزِيدُ وكان عِلْمُ مالكٍ يَنْقُصُ في كل سنةٍ من حديثه))^(٤).

٢- أن يكون الراوي معروف الرواية عن شيخ، وقد ثبت سماعه منه مباشرةً، ثم يأتي ويُدْخِلَ بينه وبين هذا الشيخ رجلاً أو أكثر، فذلك دليل صدقه، وإلا لَحَدَّثَ عنه مِنْ دُونِ واسطةٍ، ومن أمثلة

(1) ينظر: نزهة النظر: ١٢٥. وقد ذكر ابن الصلاح أن الوجداء من باب المنقطع والمرسل، إلا أنه أخذ شوباً من الاتصال بقوله: (وجدت بخط فلان). علوم الحديث له: ١٧٨. وللواجد أن يروي ما وجده على سبيل الحكاية لا الرواية، كما هو الحال في حكايتنا الآن لأحاديث السنن، فإننا نحكي رواية الأئمة لها في كتبهم. ينظر: منهج النقد: د. نور الدين عتر: ٢٢٠.

(2) سؤالات ابن أبي شيبه لعلي بن المديني: ١٠٤.

(3) ينظر: سؤالات الحاكم للدارقطني: ٩٢.

(4) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٥.

هؤلاء: منصور بن المعتمر^(١)، وهو من أوثق الناس في إبراهيم النخعي، ومع ذلك كان ربما حدث عن رجلين عن إبراهيم، وكذلك المغيرة بن مقسم الضبي^(٢). قال أبو داود: ((أدخل مغيرة بينه وبين إبراهيم قريباً من عشرين رجلاً، وأدخل منصور بينه وبين إبراهيم عشرة رجال))^(٣).

ومن الصور التي تتعلق بالأداء ويستدل بها على الجرح:

١ - أن يُحدِّث الراوي بصيغة تقتضي السماع عن شيخٍ ثبتَ للناقد أن الراوي لم يَلْتَقِ به، وهذا دليلٌ واضحٌ على كذبه وافترائه، فقد ادَّعى السماع من شيخٍ لم يره.

ومن هؤلاء: نصر بن باب^(٤) الذي قال عنه ابن معين: ((كذابٌ، خبيثٌ، عدو الله))، وذكر له قصةٌ تُثبتُ ذلك، فقال: ((ذهبت إليه أنا وابن الحجاج بن أرطاة، فأخرج إلينا كتباً كان فيها كتاب عوفٍ، فجعل يحدثنا، فطوى رأس الكتاب، فاستربت به، فقلت: ناولني الكتاب -وظننت أنه قد خنسَ عنا بعض الأحاديث - فأبى أن يعطيني، فوثبت عليه، فأخذت الكتاب منه، فنظرت فيه -وكان يحدث عن عوف - فإذا أوله: بسم الله الرحمن الرحيم، حدثني نوح بن أبي مريم أبو عصمة الخراساني عن عوف، فطرح الكتاب من يدي، وقمت، وتركناه))^(٥)، فقد ترك الراوي لأنه حدث بما لم يسمع بصيغة السماع، وهذا كذبٌ يوجب ترك رواية مَنْ يفعل ذلك.

٢ - أن يكون الراوي ممن لا يبالي، فكل ما دُفع إليه من الحديث قرأه وحدث به، ولو لم يتحمله

(1) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي، أبو عتاب الكوفي، ثقة ثبت، وكان لا يدلّس، من طبقة الأعمش. مات سنة ١٣٢ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٥٤٧.

(2) المغيرة بن مقسم الضبي مولا هم، أبو هشام الكوفي الأعمى، ثقة متقن، إلا أنه كان يدلّس، ولا سيما عن إبراهيم. مات سنة ١٣٦ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٥٤٣.

(3) سؤالات الآجري لأبي داود: ١٧٣.

(4) نصر بن باب، أبو سهل الخراساني المروزي، قال البخاري: يرمونه بالكذب، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال أحمد بن حنبل: ما كان به بأس، إنما أنكروا عليه حين حدث عن إبراهيم الصائغ. توفي سنة ١٩٣ هـ. ينظر: ميزان الاعتدال: ١٩/٧.

(5) معرفة الرجال ليحيى: ٥٦/١.

بطريق صحيح، ومن هؤلاء: رُشدين بن سعد^(١)، قال عنه قُتيبة: ((كان لا يبالي ما دفع إليه فيقرؤه))^(٢)، ومنهم: أبان بن أبي عيَّاش^(٣)، قال عنه أبو عوانة: ((كنت آتية بحديث الناس كلهم عن الحسن، فيقرؤه علي))^(٤).

٣- أن ينأى أو يغفل وهو يُقرأ عليه، وذلك دليل غفلة، فقد يُخطئ القارئ فلا يدري الشيخ بذلك، ومن هؤلاء: أحمد بن محمد بن عبد الكريم^(٥)، قال عنه الدارقطني: ((كنت أمرُّ به يُقرأ عليه وهو نائم أو شبه نائم))^(٦).

٤- أن يجمع الراوي بين عدة شيوخ سمع منهم حديثاً معيناً، وبينهم فيه اختلاف في المعاني أو الألفاظ، فلا يقوم بالترقية بين رواية كل منهم، بل يسوقها مساق الحديث الواحد الذي لا خلاف فيه، فيستدل بذلك على اختلال ضبطه، ومن كان يوصف بذلك حماد بن سلمة، قال الإمام أحمد في رواية الأثرم - في حديث حماد بن سلمة عن أيوب وقتادة عن أبي أسماء عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي ﷺ في آنية المشركين: ((هذا من قبيل حماد، كان لا يقوم على مثل هذا، يجمع الرجال ثم يجعله إسناداً واحداً، وهم يختلفون))^(٧).

ولعل هذا السبب هو ما جعل البخاري يُعرض عن تخريج حديثه في الصحيح كما نص على ذلك الخليلي^(٨)، قال: ((ذاكرت يوماً بعض الحفاظ، فقلت: البخاري لم يُخرج حماد بن سلمة في الصحيح،

(1) رُشدين بن سعد بن مفلح المَهْري، أبو الحجاج المصري، ضعيف، رجع أبو حاتم عليه ابن لهيعة، وقال ابن يونس: ((كان صالحاً في دينه، فأدرسته غفلة الصالحين، فخلط في الحديث)). مات سنة ١٨٨ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٠٩.

(2) الضعفاء الصغير للبخاري: ٤٩.

(3) أبان بن أبي عيَّاش فيروز البصري، أبو إسماعيل العبدي، متروك. مات في حدود ١٤٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٨٧.

(4) معرفة الرجال ليحيى: ٦٤/١.

(5) أحمد بن محمد بن عبد الكريم، أبو محمد الوزان الجرجاني، صدوق، ضعف في آخر عمره، كان يقرأ عليه وهو نائم أو شبه النائم. ينظر: لسان الميزان: ٢٨٥/١.

(6) سؤالات حمزة للدارقطني: ١٤٤.

(7) شرح علل الترمذي لابن رجب: ٦٧٥/٢.

(8) القاضي الحافظ أبو يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني. قال الذهبي: ((كان ثقة حافظاً عارفاً بكثير من

وهو زاهدٌ ثقةٌ، فقال: لأنه جَمَعَ بين جماعةٍ من أصحاب أنس، فيقول: حدثنا قتادة وثابت وعبد العزيز بن صهيب، وربما يُخَالَف في بعض ذلك، فقلت: أليس ابن وهب اتفقوا عليه، وهو يجمع بين أسانيد، فيقول: حدثنا مالك وعمرو بن الحارث والليث بن سعد والأوزاعي بأحاديث، ويجمع بين جماعةٍ غيرهم، فقال: ابنُ وهبٍ أتقنُ لما يرويه وأحفظُ له^(١).

وكذلك الحال في ليث بن أبي سُلَيْم، قال عنه الدارقطني: ((إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاوس ومجاهد))^(٢).

أما من كان على مرتبةٍ عاليةٍ من الحفظ فإنه يستطيع الجمع بين الشيوخ في سياقٍ واحدٍ دون أن يُجَلَّ بحديثهم، كما كان الزهري يفعل ذلك، وكما كان يفعله ابن وهب كما مر. فهذه الصور التي ذكرناها، جعلت النقاد يحكمون على من فعلها جرحاً أو تعديلاً وفق ما ظهر لهم من القرائن الدالة على ذلك.

ولكن ينبغي التنبيه هنا إلى أن بعض هذه القرائن لا تكفي بانفرادها في الحكم على الراوي، بل لا بد من أن تنضم إلى هذه القرائن قرائن أخرى تمكن الناقد من الوصول إلى الحكم الصحيح على الراوي، إذ هي قرائن يتعامل معها ككل القرائن الأخرى.

وقد استطاع المحدثون -من خلال النظر التحليلي لطرق التحمل والأداء- أن يستنبطوا أحوال الرواة محل البحث.

علل الحديث ورجاله عالي الإسناد كبير القدر، ومن نظر في كتابه عرف جلالته)). له: ((الإرشاد في معرفة علماء الحديث)).

توفي سنة ٤٤٦ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٣/٢١٤، والأعلام: ٢/٣١٩.

(1) الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي: ١/٤١٧-٤١٨.

(2) سؤالات البرقاني للدارقطني: ٥٨.

المبحث الثالث:

التحليل المتعلق بالمروي

وفيه أربعة مطالب:

- المطلب الأول: التفرد وأثره في حال الراوي.
- المطلب الثاني: مخالفة الثقات وأثرها في حال الراوي.
- المطلب الثالث: التحليل العقلي.
- المطلب الرابع: تحليل الوثيقة.

المطلب الأول: التفرد وأثره في حال الراوي

التفرد هو: أن يروي الراوي حديثاً لا يتابعه عليه أحد^(١)، إما على وجه الإطلاق، بأن لا يرويه أحد من الرواة غيره، أو على وجه الخصوص، بأن ينفرد برواية حديث عن شيخٍ مُعَيَّن، ولا يتابعه أحد من تلامذة هذا الشيخ^(٢).

والسبيل الذي يُوصَل إلى معرفة التفرد هو الاستقراء التام لكل المرويات، ومن ثمَّ الحكم بأنه انفراد أو توبع، وليس حديثنا عن طريقة الكشف عن الانفراد، فمجالها الفصل المخصص للمنهج الاستقرائي، إنما الحديث عن مدى تأثير الانفراد على حال الراوي جرحاً وتعديلاً، وهذا يتحصَّل من خلال التحليل.

أما تأثير التفرد في حديث الراوي فإن النقاد يحكمون عليه بناءً على النظر في أمرين:

الأول: حال الشيخ المتفرد عنه.

الثاني: حال التلميذ المتفرد.

فإن كان الشيخ من الأئمة الحفاظ الذين يُجمَع حديثهم، وكان التلميذ المتفرد ممن كثرت ملازمته للشيخ وطالت صحبته معه، فإن هذا التفرد مقبول، وكذلك الشأن فيما إذا كان هناك سبب يدعو الشيخ إلى أن يُخصَّص التلميذ ببعض حديثه، كأن يكون بينهما نسب.

وكذلك الحال إذا كان الشيخ ممن لا يُجمَع حديثه، إلا أن الراوي عنه كان ممن اشتدت عنايته بحديث الشيخ، بأن طالت صحبته وملازمته له، أو كان من أوثق الرواة عنه، فإن التفرد في هذه الحالات مقبول.

أما إذا كان الشيخ ممن يجمع حديثه والتلميذ ممن لم تكن له عناية كبيرة بحديث هذا الشيخ، بأن

(1) عرّف الدكتور نور الدين عتر الحديث الفرد بأنه: ((ما تفرد به راويه بأي وجه من وجوه التفرد)) منهج النقد: ٣٩٩.

وهو منتقد لأنه يعرف الشيء بنفسه.

(2) ينظر: نزهة النظر: ٥٢-٥٤.

لم يُكثَر من الأخذ عنه، أو لَقِيَهُ مرةً فسمع منه شيئاً من حديثه، أو كان ضعيفاً في نفسه، فإن هذا التفرد مردودٌ، وهذا أمرٌ تقتضيه بدائه العقول، إذ كيف يُعَقَّلُ أن يَفُوتَ هذا الحديث على أصحاب هذا الشيخ الموصوفين بالحفظ والإتقان، ويوجد عند هذا التلميذ الذي لم يوصف بذلك.

قيل لشعبة: متى يترك حديث الرجل؟ قال: ((إذا حَدَّثَ عن المعروفين ما لا يَعْرِفُهُ المعروفون))^(١).

وقال مسلم: ((والذي نَعْرِفُ من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث: أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رَوَوْا وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وُجِدَ كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قُبِلَتْ زيادته، فأما من تراه يعتمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوطٌ مشتركٌ، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحدٌ من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس. والله أعلم))^(٢).

وهذا نصٌّ صريحٌ في قواعد قبول التفرد، وهو يتضمن إشارةً إلى التفرد المؤثر بسلب التوثيق عن بعض من يتفرد.

وهذه التفرقة بين التفرد المقبول والتفرد المردود تقوم على أساس تحليل حالات التفرد، فمتى ظهرت قرينةٌ على أن المتفرد قد أتقن حديثه فتفرده مقبولٌ، كأن يكثُر من ملازمة شيخه، أو يكون شديد العناية بحديثه، وإذا لاحت قرينةٌ على أنه ربما عرض له ما يضعف ضبطه فتفرده مردودٌ، كأن يكون لقيه عَرَضاً.

وللتفرد المقبول والمردود أمثلة كثيرة، ومن ذلك:

(1) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٢/١/١.

(2) مقدمة مسلم: ٢.

المثال الأول: ما رواه أبان بن نَهْشَل^(١) عن إسماعيل بن أبي خالد عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة عن النبي ﷺ قال: ((إياكم والزنا، فإن فيه ست خصال، ثلاث في الدنيا وثلاث في الآخرة، فأما اللواتي في الدنيا: فإنه يُذْهَبُ البهاء، وَيَقْطَعُ الرزق، وَيُورِثُ الفقر، وأما اللواتي في الآخرة: فَسَخَطُ الرب عز وجل، وسوء الحساب، والخلود في النار))^(٢).

فإسماعيل بن أبي خالد إمام يجمع حديثه، ومع ذلك لم يَرَوْ عنه هذا الحديث إلا هذا الذي قيل فيه بأنه: منكر الحديث جداً، بل قيل بأنه وضاع، وهذا التفرد دليل خطئه. بل إن هذا الحديث لم يَرَوْ عن أحد أصلاً إلا من هذا الوجه، لذلك قال ابن حبان: ((وهذا لا أصل له عن رسول الله ﷺ))^(٣). وهذا حكم منه على الحديث، وهو -أي هذا التفرد- مؤثرٌ على حال الراوي، ذلك أن أقل ما يقال عن تأثيره، أن هذا التفرد خطأ يُعَدُّ في صحيفة هذا الراوي، وكلما زادت أخطاؤه نزلت درجته، وهكذا.

المثال الثاني: قال الثوري^(٤) في عبد الرحمن بن زياد الإفريقي^(٥): ((جاءنا عبد الرحمن بستة أحاديث يرفعها إلى النبي ﷺ لم أسمع أحداً من أهل العلم يرفعها، حديث: أمهات الأولاد، وحديث: إذا رفع رأسه من آخر السجدة فقد تمت صلاته، وحديث: لا خير فيمن لم يكن عالماً أو متعلماً، وحديث: أغد

-
- (1) أبان بن نهشل، أبو الوليد البصري، قال ابن حبان: ((منكر الحديث جداً، يروى عن ابن أبي خالد والثقات ما ليس من أحاديثهم، لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه بحال إلا على سبيل الاعتبار)). كتاب المجروحين لابن حبان: ٩٨/١.
 - (2) حديث موضوع ذكره ابن الجوزي في الموضوعات: ١٠٧/٣، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة: ١٦٢/٢، كما نص على أنه موضوع: ابن حبان، كما سيأتي بعد أسطر في المتن.
 - (3) كتاب المجروحين لابن حبان: ٩٨/١.
 - (4) الإمام سيد الحفاظ أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي الفقيه. من ثور مضر. ولد سنة ٩٧ هـ. قال ابن المبارك: ((لا أعلم على وجه الأرض أعلم من سفيان)). له من الكتب: ((الجامع الكبير))، و((الجامع الصغير)) كلاهما في الحديث. مات سنة ١٦١ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ١٥١/١، والأعلام: ١٠٤/٣.
 - (5) عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، قاضي إفريقية، كان رجلاً صالحاً، ضعيف في حفظه. مات ١٥٦ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٣٤٠.

عالماً أو متعلماً، وحديث: العلم ثلاثة، وحديث: من أذن فهو يقيم^(١). يقول أبو العرب القَيْرَوَانِيُّ: ((فلهذه الغرائب ضَعَّفَ ابنُ معين حديثه))^(٢). فالسبب الذي دَفَعَ ابن معين لتضعيف هذا الراوي إنما هو تفرُّده غيرُ المحتمل^(٣).

(1) تهذيب التهذيب: ١٥٩/٦. وتخرج الأحاديث الست التي ذكرها كالآتي:
الحديث الأول: عن سعيد بن المسيب قال: ((أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَتَقِ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ وَلَا يُجْعَلَنَّ فِي الثُّلُثِ وَأَمَرَ أَنْ لَا يُبْعَنَ فِي الدِّينِ)). أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: ٣٤٤/١٠. وعلّق عليه قائلًا: قال جعفر [وهو الراوي عن عبد الرحمن بن زياد الإفريقي]: ((لم يرو هذا الحديث غيره)). وقال الزيلعي: غريب. نصب الراية: ٢٨٨/٣.
الحديث الثاني: ((إذا أحدث الإمام بعدما يرفع رأسه من آخر السجدة واستوى جالساً، تمت صلاته وصلاة من خلفه، ممن أتم به، ممن أدرك معه أول الصلاة)). أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: ٢٣٢/٢/٢، وحكم عليه أبو حاتم بأنه حديث منكّر.

الحديث الثالث: ((لا خير فيمن لم يكن عالماً أو متعلماً)). لم أجده رغم طول بحثي عنه.
الحديث الرابع: ((اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو محباً ولا تكن الخامس فتهلك)). أخرجه البيهقي في شعب الإيمان من طريق أبي بكرة رضي الله عنه: ٢٦٥/٢، والبزار: ٩٤/٩. وقال عنه: ((وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله من وجه من الوجوه إلا من هذا الوجه عن أبي بكرة، وعطاء بن مسلم ليس به بأس، ولم يتابع عليه)). أما هذا الحديث من طريق الإفريقي فلم أجده.

الحديث الخامس: ((العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل: آية مُحْكَمَةٌ أو سُنَّةٌ قَائِمَةٌ أو فريضةٌ عادلة)). أخرجه أبو داود، كتاب الفرائض، باب ما جاء في تعليم الفرائض: ٧٨/٣، وابن ماجه، كتاب الإيمان، باب اجتناب الرأي والقياس: ٢١/١.
الحديث السادس: عن زياد بن الحرث الصدائي قال: أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أؤذن في صلاة الفجر، فأذنت، فأراد بلال أن يقيم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن أخا صداء قد أذن، ومن أذن فهو يقيم)). أخرجه الترمذي، كتاب الصلاة، باب ما جاء أن من أذن فهو يقيم: ٣٨٣/١، قال أبو عيسى: وحديث زياد إنما نعرفه من حديث الإفريقي، والإفريقي: هو ضعيف عند أهل الحديث. وأخرجه أيضاً ابن ماجه، كتاب الأذان، باب السنة في الأذان: ٢٣٧/١.

(2) تهذيب التهذيب: ١٥٩/٦.

(3) وعبد الرحمن هذا قال عنه ابن حبان: ((كان يروى الموضوعات عن الثقات، ويأتي عن الأثبات ما ليس من أحاديثهم، وكان يدلس على محمد بن سعيد بن أبي قيس المصلوب)). كتاب المجروحين: ٥٠/٢. وقال ابن عدي: ((عامة حديثه وما يرويه لا يتابع عليه)). الكامل: ٢٨٠/٤، وقال عمرو بن علي يقول: كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي لا يحدثان عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم. وقال ابن أبي حاتم: ((سألت أبي وأبا زرعة عن الإفريقي وابن لهيعة: أيهما أحب إليكما؟ قالوا: جميعاً ضعيفين، وأشبهما الإفريقي، بين الإفريقي وبين ابن لهيعة كثير، أما الإفريقي فإن أحاديثه التي تنكر عن شيوخ

المثال الثالث: ما رواه محمد بن عبد الله بن الحسن، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا سجد أحدكم فلا يَبْرُكْ كما يبرك البعير، وَلْيَضَعْ يديه قبل ركبته))^(١).

فهذا حديثٌ تفرد به محمد بن عبد الله بن الحسن^(٢) عن أبي الزناد، وأبو الزناد إمامٌ يُجْمَعُ حديثه، وأحاديثه -ولاسيما الفقهية- مَطْمَعُ كل أهل المدينة^(٣)، وسلسلة: (أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة) من أصح الأسانيد عن أبي هريرة^(٤)، فكيف انفرد محمد هذا وهو ليس من أصحاب أبي الزناد المشهورين المُقَدَّمِينَ فيه.

لا نعرفهم وعن أهل بلده، فيحتمل أن يكون منهم ويحتمل أن لا يكون)). الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٣٥/٢/٢. وهذا يثبت أن التفرد أثر على حاله فجعله ضعيفاً، فأبو حاتم وأبو زرعة عللاً تضعيفهما له بأحاديث أنكرت عليه لم يشاركه أحد فيها، وما ذكرناه من احتمال أن يكون الضعف من قبل شيوخه لا من قبله لا يرفع من حاله شيئاً، لأن شيوخه مجهولين. (1) أبو داود، كتاب الصلاة، باب كيف يضع ركبته قبل يديه: ٣١١/١، والترمذي، كتاب الصلاة، باب آخر منه [ما جاء في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود]: ٥٧/٢، والنسائي، كتاب الصلاة، باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان: ٢٠٧/٢.

(2) محمد بن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي الهاشمي المدني، يلقب بالنفس الزكية، ثقة. قتل سنة ١٤٥ هـ. وكان خرج على المنصور، وغلب على المدينة، وتسمى بالخلافة. ينظر: تقريب التهذيب: ٤٨٧.

(3) أبو الزناد هو: عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني، المعروف بأبي الزناد، قال عبد ربه بن سعيد: ((رأيت أبا الزناد دخل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ومعه من الأتباع مثل ما مع السلطان، فمن سائلٍ عن فريضة، ومن سائلٍ عن الحساب، ومن سائلٍ عن الشعر، ومن سائلٍ عن الحديث، ومن سائلٍ عن مُعْضَلَةٍ)). وقال الليث بن سعد: ((رأيت أبا الزناد وخلفه ثلاثمائة تابعٍ من طالبٍ فقهٍ وعلمٍ وشعرٍ وصنوفٍ، ثم لم يلبث أن بقي وحده وأقبلوا على ربيعة))، وقال أبو حنيفة: ((قدمت المدينة، فأُتيت أبا الزناد، ورأيت ربيعة، فإذا الناس على ربيعة، وأبو الزناد أفقه)). مات سنة ١٣٠ هـ أو بعدها. ينظر: تهذيب الكمال: ٤٧٦/١٤ - ٤٨٢.

(4) ينظر: فتح المغيث: ٢٤/١.

قال البخاري: ((لا يتابع عليه، ولا أدري سمع من أبي الزناد أم لا؟))^(١). وقال الترمذي: ((حديث أبي هريرة حديث غريب، لا نعرفه من حديث أبي الزناد إلا من هذا الوجه))^(٢).

فقول البخاري أن لا متابع لمحمد بن عبد الله وتشكيكه في سماعه دليل على رد هذا التفرد، ويؤيده قول الترمذي.

ومع أن محمداً هذا ثقة، إلا أن النقاد ردوا تفرده، لأنه لم يكن له اعتناء بحديث أبي الزناد، بل لم يُروَ له في السنن إلا هذا الحديث الواحد، وذلك لأنه كان يجب أن يختلي في البداية للتعبد^(٣).

ورَدَّ هذا التفرد قائم على تحليل الرواية، فرغم ثقة الراوي رُدَّ تفرده؛ لأن القرائن تدل على أنه لم يكن له كبير اعتناء برواية الحديث فضلاً عن الاعتناء بحديث أبي الزناد، فكيف فات هذا الحديث على من كان ذا عناية فائقة وحِرْص تام على حديث الشيخ.

المثال الرابع: تفرد عبد الله بن دينار^(٤) برواية حديث ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن بيع الولاء وعن هبته^(٥). فلم يرو هذا الحديث أحدٌ سواه، وقد قُبِلَ منه هذا التفرد لجلالته وإمامته، ومع ذلك فقد تردد شعبة بن الحجاج في قبوله حتى استحلف عبد الله بن دينار في سماعه له، قال ابن أبي حاتم: ((سمعت أبي وذكر حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن بيع الولاء وعن هبته. قال شعبة: استحلفت عبد الله بن دينار: هل سمعتها كذا من ابن عمر؟ فحلف لي. قال أبي:

(1) التاريخ الكبير: ١٣٩/١.

(2) الترمذي، كتاب الصلاة، باب آخر منه [ما جاء في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود]: ٥٧/٢.

(3) ينظر: الثقات: ٤٠/٩، والكاشف ١٨٥/٢، وتهذيب الكمال: ٤٦٥/٢٥ - ٤٧٠.

(4) عبد الله بن دينار العدوي مولاهم، أبو عبد الرحمن المدني، مولى ابن عمر، ثقة. مات سنة ١٢٧ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٣٠٢.

(5) أخرجه البخاري، كتاب العتق، باب بيع الولاء وهبته: ٨٩٦/٢، ومسلم، كتاب العتق، باب النهي عن بيع الولاء وهبته: ٢١٦/٤. قال مسلم: الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث.

ومعنى ولاء العتق هو: إذا مات المعتق ورثه معتقه أو ورثة معتقه، وكانت العرب تبيعه وتهبه، فنهى عنه الشارع؛ لأن الولاء كالنسب، فلا يزول بالإزالة. ينظر: عمدة القاري: ٩٥/١٣.

كان شعبة بصيراً بالحديث جداً، فهماً فيه، كان إنما حلفه لأنه كان ينكر هذا الحديث، حكم من الأحكام عن رسول الله ﷺ لم يشاركه أحد، لم يرو عن ابن عمر أحد سواه علمنا^(١).

وما ذكرناه إنما يخص الحكم على الحديث المتفرد به، أما تأثير ذلك في الراوي فهو تابع لمقدار هذا التفرد، فإن كثرت الأفراد في حديثه فهو دليل على اختلال ضبطه، وبالتالي الحكم بضعفه، وإن كانت قليلة بالنسبة لما توبع عليه، وهب نقصه لفضله كما قال العلماء.

ولذلك نجد في قاموس ألفاظ الجرح والتعديل عند المحدثين الكثير من العبارات التي تدل على تفرد الراوي بما لا يتابع عليه، وذلك كقولهم: ((روى أحاديث لا يتابع عليها))، ((لا يتابع فيما يرويه))، ((لا يتابع في كثير من حديثه))، ((يُغربُ عن الثقات))، ((يُغربُ في حديثه))، ((أحاديثه غرائب وأفراد))^(٢).

وأخيراً: يظهر لنا من خلال هذا العرض أن المحدثين لم يتعاملوا مع هذه المسألة وفق معايير جامدة، بل أعطوا كل حالة من حالات التفرد حكماً خاصاً لائقاً بها، وذلك وفق ما دلتهم عليه قرائن الأحوال، مما نتج عنه الحكم بقبول أفراد أقوام وردّ أفراد آخرين، وهم في ذلك يسيرون بهدي من نور منهج التحليل الذي مكّنه من إدراك مدى تأثير كل حالة على صاحبها جرحاً وتعديلاً.

وبالرغم من أن النقاد قد استطاعوا بالتحليل أن يدركوا مدى تأثير التفرد على حديث الراوي، إلا أن البت في حاله يحتاج استقراء تاماً لحديثه^(٣)، لينظر إلى موقع التفرد من حديثه، فإن كان مقدراً كبيراً، وكان من نوع المردود، فهو دليل ضعف في الراوي، وربما وصل به إلى الترك، وإن كان غير ذلك، حكم على الحديث الفرد بما يلائمه، وبقي حال الراوي غير متأثر بما تفرد به.

(1) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٧٠.

(2) ينظر: الجرح والتعديل للإمام: ٨٧.

(3) ينظر ص: (٢٩٧) من هذا البحث، ففيها مزيد إيضاح لكيفية الكشف عن المفاريد.

المطلب الثاني: مخالفة الثقات وأثرها في حال الراوي.

يَشترط النقاد لقبول حديث الراوي أن يوافق غيره من الثقات في الغالب. وهذه الموافقة إنما تُعرَفُ بمقارنة حديث الراوي بحديث غيره من الرواة، ومجال الحديث عن ذلك في الفصل المخصص للمنهج المقارن^(١). أما حديثنا ههنا فهو يتناول مدى التأثير الذي تُلحِّقه المخالفة في حال الراوي جرحاً أو تعديلاً.

والمخالفة هي: أن يروي الراوي حديثاً بسياق لا يَتَّفِقُ فيه مع غيره من الرواة سنداً أو متناً^(٢). وهذه المخالفة على نوعين:

١ - أن تكون المخالفة على سبيل الممانعة والتضاد، بأن يستحيل الجمع بين الروايات المتخالفة، وفي هذه الحالة لا بد من ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى.

٢ - أن تكون المخالفة على سبيل التنوع، كأن يروي الثقات حديثاً عن شيخ فيرويه هو عن آخر، أو يروون حديثاً بلفظٍ فيزيد هو فيه أو يُنْقِص منه.

وَيَرْجِع الحكم في ذلك إلى مكانة الراوي ورتبته، فإن كان من الأئمة الحفاظ عُدَّ ذلك زيادةً ثقةً مقبولةً، وإن كان ممن لا يحتمل ذلك عُدَّ خطأً منه^(٣).

ومن أمثلة هذه المخالفة ما يلي:

المثال الأول: قال عبد الله بن أحمد بن حنبل^(٤): «سألت أبي، قلت: يصح حديث سَمُرَةَ عن

(1) ينظر ص: (١٥٠) وما بعدها من هذا البحث.

(٢) عَرَّف الدكتور عبد العزيز عبد اللطيف المخالفة بأنها: «أن يخالف الراوي من هو أوثق منه أو جمعاً من الثقات» ضوابط الجرح والتعديل: ١٥٧. وعَرَّف الجديع المخالفة بالأسانيد بأنها: «(أن يأتي بها على غير ما يأتي بها الثقات)». تحرير علوم الحديث: ٤١٩/١.

(3) وقد ذكرنا ص (١٦٠) إشكالاً متعلّقاً بكيفية عدّ بعض الرواة أصلاً يقرّان به، فانظره.

(4) الحافظ أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المروزي الأصل البغدادي. ولد سنة ٢١٣ هـ. قال أحمد بن المنادي: «(ما زلنا نرى أكابر شيوخنا يشهدون لعبد الله بمعرفة الرجال ومعرفة علل الحديث والأسماء والمواظبة على

النبي ﷺ: ((من ترك الجمعة عليه دينارٌ أو نصف دينارٍ يَتَصَدَّقَ به))^(١).

فقال: قُدَّامَةُ بن وَبَرَةَ يرويه، لا يُعَرَفُ، رواه أيوب أبو العلاء، فلم يصل إسنادَه كما وصله هَمَّامٌ، قال: نصف درهم، أو درهم، خالفه في الحكم وقَصَّرَ في الإسناد^(٢)، أي أن أيوب قد خالف هَمَّاماً في أمرين:

الأول: أنه قصر إسناد الحديث فلم يرفعه، بل وقفه على سمرة رضي الله عنه.

والثاني: أنه خالفه في المتن، فجعل الأمر بالتصدق بالدرهم، بينما جعله هَمَّامٌ بالدنانير، فهل يتحمل أيوب مخالفة هَمَّام؟.

إن أيوب هذا هو: أيوب بن أبي مسكين أبو العلاء القَصَّاب الواسطي، قال عنه أبو حاتم: ((لا بأس به شيخٌ صالحٌ، يكتب حديثه ولا يحتج به))^(٣)، وقال ابن حبان: ((كان يخطئ))^(٤)، وقال أبو داود: ((كان يتفقه، ولم يكن يجيد الحفظ للإسناد))^(٥)، وقال ابن حجر: ((صدوقٌ له أو هَامٌ))^(٦)، فهو ممن نزلت رتبته، وطُعِنَ في ضبطه، ومع ذلك فقد خالف هَمَّامٌ بن يحيى العَوْذِي، وهو أحد الأثبات،

الطلب حتى أفرط بعضهم وقدمه على أبيه في الكثرة والمعرفة)). له: ((الزوائد)) على كتاب الزهد لأبيه، و((زوائد المسند))، زاد به على مسند أبيه نحو عشرة آلاف حديث، و((مسند أهل البيت))، و((الثلاثيات)). توفي سنة ٢٩٠ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ١٧٣/٢، والأعلام: ٦٥/٤.

(1) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب كفارة من تركها [الجمعة]: ٤٠٧/١، والنسائي، كتاب الجمعة، باب كفارة من ترك الجمعة من غير عذر: ٣٥٨/١. وابن ماجه، كتاب الصلاة، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر: ٣٥٨/١. وأما رواية: ((من ترك الجمعة فليصدق بدرهم أو نصف درهم)) فرواها البيهقي في السنن الكبرى: ٢٤٨/٣.

(2) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٢٥٦/١.

(3) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٥٩/١/١.

(4) الثقات: ٦٠/٦.

(5) تهذيب التهذيب: ٣٦٠/١.

(6) تقريب التهذيب: ١١٩.

قال عنه أحمد: ((تَبَّتْ فِي كُلِّ الْمَشَايخِ))^(١)، وقال ابن معين: ((ثَقَّةٌ صَالِحٌ))^(٢)، ولا يمكن الجمع بين الروايات إلا بالترجيح. ولذلك حكم الأئمة أن الصواب إلى جانب غيره. وهذا من المحدثين سلوكٌ واضحٌ متَّكِيٌّ على تحليل حال كل راوٍ، ومن ثم الحكم برجحان رواية أحدهما على الآخر بناءً على ذلك.

المثال الثاني: روى أيوب السخيتاني عن ابن أبي مُلَيْكَةَ عن أَبِي الزِّنَادِ حديثَ زيارة القبور والأوعية^(٣)، وخالفه بِسْطَامُ بْنُ مُسْلِمٍ^(٤)، فرواه عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن النبي ﷺ^(٥)، فحكم الأئمة على رواية بسطام بأنها خطأ، فقد خالف بسطام -وهو صالح الحديث- أيوب -وهو من كبار الأئمة-، قال الإمام أحمد: ((وهذا الحديث يرويه روح عن بسطام بن مسلم عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن النبي ﷺ في زيارة القبور والأوعية، وهو خطأ، إنما الحديث حديث أيوب عن ابن أبي مليكة عن أبي الزناد عن بعض الكوفيين))^(٦). ونقل الدارقطني عن أيوب قال: ((ذكر ابن أبي مليكة زيارة القبور والأوعية، فقلت: يا أبا بكر من حدثك؟ قال: حدثني أبو الزناد، عن بعض الكوفيين)) ثم قال الدارقطني: ((وهذا هو الحديث، وحديث ابن أبي مليكة، عن عائشة، وهم))^(٧).

(1) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٠٨/٢/٤.

(2) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٠٨/٢/٤.

(3) حديث زيارة القبور والأوعية هو قوله صلى الله عليه وسلم: ((نهيتكم عن ثلاثٍ وأنا آمركم بهن: نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإن في زيارتها تذكراً، ونهيتكم عن الأشربة أن تشربوا إلا في ظروف الأدم، فاشربوا في كل وعاءٍ، غير أن لا تشربوا مسكراً، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تأكلوها بعد ثلاثٍ، فكلوا واستمتعوا بها في أسفاركم)). أخرجه من حديث بريدة: أبو داود، كتاب الأشربة، باب في الأوعية: ٣/٣٨٢، والنسائي، كتاب الضحايا، باب الإذن في ذلك [الأكل من لحوم الأضاحي بعد ثلاث وعن إمساكه]: ٧/٢٣٤. أما من طريق أبي الزناد فلم أجده.

(4) بسطام بن مسلم بن نمير العوذلي. بصري ثقة. ينظر: تقريب التهذيب: ١٢٢.

(5) أخرجه من هذا الطريق (بسطام عن أبي التَّيَّاح عن ابن أبي مليكة عن عائشة): ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب في زيارة القبور: ١/٥٠٠. بلفظ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في زيارة القبور.

(6) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ١/٥٤٥.

(7) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني: ١٤/٣٦٢.

المثال الثالث: ما رواه أحمد بن محمد بن عمر بن يونس اليامي^(١) عن عبد الرزاق عن الثوري ومعمرو وابن جريج وزكريا بن إسحق عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة))^(٢).

قال ابن حبان: ((وهذا خبر مشهور لزكريا بن إسحق مرفوع، والثوري فإنما رفع عنه إسحق الأزرق وحده وهو وهم، والصحيح من حديثه موقوفٌ على أبي هريرة، وأما معمرو فإن عنده هذا الحديث عن أيوب عن عمرو نفسه، وعند ابن جريج أيضاً موقوفٌ، وهو عزيزٌ من حديثه، فجمع بينهم هذا الشيخ، وحمل حديث هذا على حديث ذلك، ولم يميز))^(٣).

فهذا الراوي قد خالف تلامذة هؤلاء الأئمة، فرفع الموقوف، وقلب الأسانيد، وهو مع ذلك ضعيفٌ، لذلك قال عنه ابن حبان: ((لا يعجبنا الاحتجاج بخبره إذا انفرد))^(٤).

المثال الرابع: قال عبد الرحمن بن مهدي^(٥): ((لما حدث سفيان عن حماد عن عمرو بن عطية التيمي عن سلمان قال: ((إذا حككت جسدك فلا تمسحه ببزاقٍ، فإنه ليس بطهور))^(١)، قلت له: هذا

(1) أحمد بن محمد بن عمر بن يونس بن القاسم الحنفي، أبو سهل اليامي، كذبه أبو حاتم وابن صاعد، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال مرة: متروك، وقال ابن عدي: حدث بأحاديث مناكير عن الثقات، وحدث بنسخ عن الثقات عجائب. ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٧١/١/١، والكمال: ١٧٨/١، والضعفاء لابن الجوزي: ٨٧/١، وميزان الاعتدال: ٢٨٧/١.

(2) أخرجه مسلم، من ثلاثة طرق مرفوعة: الأول: ورقاء، والثاني: زكريا بن إسحاق، والثالث: أيوب: جميعهم: عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة يرفعه. صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن: ١٥٣/٢-١٥٤. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف: ٤٣٦/٢ من طريق الثوري وابن جريج موقوفاً. كما أخرجه عبد الرزاق في المصنف: ٤٣٦/٢ من طريق معمرو مرفوعاً.

(3) كتاب المجروحين لابن حبان: ١٤٣/١.

(4) كتاب المجروحين لابن حبان: ١٤٣/١.

(5) الإمام الناقد سيد الحفاظ أبو سعيد عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن، العنبري، وقيل: الأزدي، مولا هم البصري اللؤلؤي. ولد سنة ١٣٥ هـ. كان إماماً حجةً قدوةً في العلم والعمل، قال الشافعي: ((لا أعرف له نظيراً في هذا الشأن)). قال أحمد بن حنبل: ((عبد الرحمن أفقه من يحيى القطان)). توفي ١٩٨ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٢٤١/١، والأعلام: ٣٣٩/٣.

حماد يروي عن ربعي بن حراش عن سلمان، قال: من يقول ذا؟ قلت: حدثنا حماد بن سلمة، قال أمضه، قلت: حدثنا شعبة، قال: أمضه، قلت: حدثنا هشام الدستوائي، قال: هشام؟ قلت: نعم، فأطرق هنيئاً، ثم قال: أمضه، سمعت حماداً يحدثه عن عمرو بن عطية عن سلمان.

قال عبد الرحمن: فمكثت زماناً أحمل الخطأ على سفيان، حتى نظرت في كتاب غندر عن شعبة، فإذا هو: عن حماد عن ربعي بن حراش عن سلمان، قال شعبة: وقد قال حماد مرة: عن عمرو بن عطية التيمي عن سلمان. فعلمت أن سفيان إذا حفظ الشيء لم يُبالٍ من خالفه^(١).

فسفيان الثوري إمامٌ حافظٌ، وقد خالفه في إسناد هذا الحديث كلٌّ من حماد بن سلمة، وشعبة بن الحجاج، وهشام الدستوائي، فحكم الأئمة أن الكل صوابٌ، وذلك لجلالتهم جميعاً، وقد كان ابن مهدي يرى خطأ سفيان الثوري لمخالفته أئمة ضابطين، وهم أكثر عدداً، إلا أنه لما رأى أحدَ المخالفين لسفيان، وهو شعبة، يروي الحديث على الوجهين، تبين له أن شيخهم، وهو حماد، قد حدث به على الوجهين، ولذلك لم يحكم بخطأ أي منهم.

ونستطيع أن نلمح النظرة التحليلية التي كان يقوم بها النقاد للبت في قبول رواية وردت أخرى، وهي تقوم على أساس النظر في رتبة كل منهم، فقبلوا رواية الثقة وردوا رواية الضعيف. حيث إن مخالفة الضعيف لمن هو أوثق منه قرينة على أنه خطأ، ولذلك رُدَّ حديث الأول لصالح قبول حديث الثاني.

والتحليل الذي نرصده هنا لمخالفة الضعيف للثقات يتجلى في تحليل حال كل راوٍ من رواة الحديث المختلفين فيه، ومن ثمَّ الحكم لأحدهما على الآخر بناءً على ما يظهر من أدلةٍ مُرجَّحةٍ، وقد ظهر لنا أنهم يُقدِّمون حديث الثقة على الضعيف، ويجعلون حديث الضعيف مخالفاً مردوداً، ويُعدُّون هذه المخالفة خطأً يُعدُّ في صحيفته، ليتسنى لهم بعد ذلك إحصاء هذه الأخطاء، تمهيداً لإعطاء الحكم النهائي بحقه.

(1) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: ١٢٩/١ من طريق حماد عن ربعي بن حراش بلفظ: ((إِذَا أَحَكَ أَحَدُكُمْ جِلْدَهُ، فَلَا يَمْسَحُهُ بِزِقَاهِ، فَإِنَّ الْبُرَاقَ لَيْسَ بِطَاهِرٍ)).

(2) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٦٤-٦٥.

كما ظهر لنا أن المخالفة إن كانت بين ثقتين فإنهم يلجؤون إلى البحث عن القرائن التي قد تؤيد طرفاً على آخر، كجلالة أحدهم، أو شدة ملازمته للشيخ، أو تأييد الحفظ بالكتاب، وغيرها من القرائن المرجحة.

وهذه المخالفة بنوعيتها مؤثرة سلباً على حال الراوي، وكلما زاد حجم هذه المخالفة كان التأثير أكبر، فمن يخالف الثقات في عددٍ قليلٍ من مروياته ليس كمن يخالفهم في نصفها، ومن يخالف في النصف ليس كمن يغلب على حديثه مخالفة الثقات.

وعلى ذلك فإن نسبة المخالفة تعود على حال الراوي بالتأثير، فكلما ارتفعت هذه النسبة نزلت درجة الراوي، وكلما نزلت هذه النسبة ارتفعت درجة الراوي، ولذلك نجد في قاموس ألفاظ الجرح والتعديل عند المحدثين كثيراً من الألفاظ التي تبين نسبة المخالفة عند الراوي، وذلك كقولهم: ((فلان كثير الخطأ))، ((كثير الأوهام))، ((قليل الخطأ))، ((قلما يخطئ))، وغير ذلك من الألفاظ. ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قال الدارقطني في صالح بن بشير المري^(١): ((رجل صالح قل ما يوافق فيما يرويه عن الحسن والجريري))^(٢). فكثرة مخالفات هذا الراوي للثقات نزلت بدرجة، ولذلك وصفه البخاري بأنه: ((منكر الحديث))^(٣).

المثال الثاني: عبد الله بن ميسرة^(٤)، وهو ممن لا يحل الاحتجاج بخبره، وذلك لأنه كان كما قال ابن حبان: ((كثير الوهم على قلة روايته، كثير المخالفة للثقات فيما يروي عن الأئبات))^(٥).

(1) صالح بن بشير بن وادع المري، أبو بشر البصري القاص الزاهد، ضعيف. مات سنة ١٧٢. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٧١.

(2) الضعفاء للدارقطني: ١٥١.

(3) التاريخ الكبير للبخاري: ٢٧٣/٤.

(4) عبد الله بن ميسرة الحارثي، أبو ليلي الكوفي أو الواسطي، ضعيف. ينظر: تقريب التهذيب: ٣٢٦.

(5) كتاب المجروحين لابن حبان: ٣٢/٢.

المثال الثالث: إسماعيل بن أبي إسحاق، أبو إسرائيل العبسي المَلَّائي الكوفي، قال عنه ابن عدي: ((عامّة ما يرويه يخالف الثقات))^(١).

ومن هنا يظهر لنا منهج التحليل الذي اتبعه النقاد في هذه المسألة، إذ استطاعوا بواسطته أن يميزوا بين الحالات المتشابهة، ويعطوا الحكم الصحيح لكل حالة.

وختاماً: لا بد من القول: إن المحدثين النقاد وهم يقارنون بين مرويات الرواة كانوا يستخدمون المنهج التحليلي كأداة مُجَلِّي لهم حقيقة الأمر. فليست كل مخالفة مؤثرة على حديث الراوي، وليست المخالفة المؤثرة بمنزلة واحدة في التأثير، بل لابد من إعمال الفكر التحليلي للوصول إلى الصواب.

(1) الكامل في الضعفاء لابن عدي: ٢٩٠/١.

المطلب الثالث: التحليل العقلي

يبغي النقاد من وراء بحثهم وتنقيبهم عن أحوال الرواة الوصول إلى حقيقة كل راوٍ من العدالة والضبط وأصدادهما، وهم في سبيل الوصول إلى هذه الغاية يسلكون عدة سُبُل، ويأتي التحليل بثوبه العقلي كأحد هذه السبل التي قد يُتَوَصَّلُ بها إلى حال الراوي.

ولا بد قبل الخوض في بيان ميادين التحليل العقلي في عمل المحدثين من القول بأن استخدام المحدثين للعقل إنما كان في المكان الذي يستطيع فيه العقل أن يقول كلمةً فاصلةً تَحْسِمُ الموقف، أما الأمور التي يُجِزُّ العقل وقوعها، كما يميز عدم وقوعها فإنه ليس بالإمكان إقحام العقل ليكون حاكماً فيها، إذ هي في أصلها من الجائزات العقلية.

فلا يُحْكَمُ بواسطة العقل على أن النبي ﷺ كان يأكل بيمينه، ويشرب بثلاثة أنفاس، وتَحْتَهُ عدة نسوة، لأن هذه الأمور جائزة الوقوع، كما أن أصدادها أيضاً جائزة الوقوع، فإن العقل يُجَوِّزُ أن يأكل النبي ﷺ بشماله، وأن يشرب بنفسٍ واحدٍ، وأن يَقْتَصِرَ على زوجةٍ واحدةٍ، إنما سبيل الحكم في هذه الأمور هو: صِدْقُ المُخْبِرِ أو كَذِبُهُ، وفي ذلك يقول الإمام الشافعي: ((ولا يُسْتَدَلُّ على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المُخْبِرِ وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يُسْتَدَلَّ على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت، وأكثر دلالاتٍ بالصدق منه))^(١).

وعلى ذلك فإن المجال الذي يستطيع العقل أن يحكم فيه يتناول ((أربعة مواطن:

عند السماع، وعند التحديث، وعند الحكم على الرواة، وعند الحكم على الأحاديث.

فالمثبتون إذا سمعوا خبراً تمتنع صحته أو تَبَعُدُ لم يكتبوه ولم يحفظوه، فإن حفظوه لم يحدثوا به، فإن ظهرت مصلحةٌ لذكره ذَكَرُوهُ مع القدح فيه وفي الراوي الذي عليه تَبَعُّهُ^(٢).

(1) الرسالة للشافعي: ٣٩٩، وينظر: منهج النقد عند المحدثين: د. مصطفى الأعظمي: ٨٢.

(2) ينظر: الأنوار الكاشفة، للمعلمي البياني: ٦.

وفيهما يخص الحكم على الرواة فإن التحليل العقلي يتناول الجوانب التالية:

أولاً: المرويات التي تخالف المعقول:

فإذا روى راوٍ حديثاً يخالف فيه العقول، ولم يكن يَقْبَلُ تأويلاً، فإن ذلك دلالة على كذبه، أو على خطئه إن دَلَّتِ القرائن على أنه لم يتعمد ذلك، لأنه لا يجوز أن يَرِدَ الشرعُ بما يناهض مقتضى العقول. يقول الخطيب البغدادي، بعد أن قسم الأخبار إلى: ما يعلم صحته، وما يعلم فساده، وما يتردد بينهما: ((وأما الضرب الثاني: وهو ما يُعْلَمُ فساده، فالطريق إلى معرفته أن يكون مما تدفع العقول صحته بموضوعها والأدلة المنصوصة فيها، نحو الإخبار عن قِدَمِ الأجسام، ونفي الصانع، وما أشبه ذلك، أو يكون مما يدفعه نص القرآن أو السنة المتواترة، أو أجمعت الأمة على رَدِّه))^(١)، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: ما رواه أيوب بن عبد السلام عن أبي بكرة عن ابن مسعود: ((إن الله تبارك وتعالى إذا غضب انتفخ على العرش حتى يَثْقُلَ على حملته))^(٢). ففي هذا الحديث تشبيه الخالق بالمخلوق، وهو مُحَالٌ عقلاً، ولذلك فقد حكم الأئمة على راوي هذا الحديث بأنه زَنَدِيقٌ كذابٌ، قال ابن حبان: ((كان كذاباً، لا يحل ذكر مثل هذا الحديث ولا كتابته، وما أراه إلا دهرياً يوقع الشك في قلب المسلمين بمثل هذه الموضوعات))^(٣).

المثال الثاني: ما رواه محمد بن شجاع الثَّلَجِيّ مرفوعاً: ((إن الله خلق الفَرَسَ فأجراها فَعَرَقَتْ فخلَقَ نفسه منها))^(٤). وهذا لا يضعه مسلمٌ، بل ولا عاقلٌ، والمتهم به محمد بن شجاع، كان زائغاً في دينه، ولذلك فقد كان يضع أحاديث في التشبيه ينسبها إلى أصحاب الحديث يثلبهم بها^(٥).

(1) الكفاية: ١٧.

(2) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات: ١٢٦/١.

(3) كتاب المجروحين لابن حبان: ١٦٥/١.

(4) الكامل في الضعفاء لابن عدي: ٢٩١/٦. وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات: ١٠٥/١.

(5) ينظر: الكامل في الضعفاء لابن عدي: ٢٩١/٦.

وهذان الحديثان حَكَمَ العقل بِرَدِّهِمَا؛ لأنَّ العقل يحكم بعدم إمكان وقوع هذه الأمور، إذ هي من باب المستحيل عقلاً، وقد تجاوز العقل الحكم على الحديث ليحكم على راويه، فَمَنْ يروي هذه الأباطيل كاذبٌ زائغٌ في دينه.

ويكتفي النقاد للحكم على أمثال هذين الراويين بخبرٍ واحدٍ، قال عبد الرحمن المَعْلَمِيُّ السِّمَاني: ((والأئمة كثيراً ما يجرحون الراوي بخبرٍ واحدٍ منكرٍ جاء به، فضلاً عن خبرين أو أكثر، ويقولون للخبر الذي تمتنع صحته أو تَبَعُدُ: منكرٌ أو باطلٌ، وتجذب ذلك كثيراً في تراجم الضعفاء وكتب العلل والموضوعات))^(١).

ثانياً: حكم العقل بالرَّدِّ لمخالفة المعلوم:

إذا روى الراوي حديثاً يخالف فيه أحاديث أخرى ثابتةٌ صحيحةٌ، فإن ذلك دليلٌ كذبٍ أو خطأ، إذ يستحيل أن يَصُدَّرَ عن النبي ﷺ أمران متناقضان ولا يكون أحدهما كذباً أو خطأً، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: ما رواه البخاري في ترجمة ابن أبي ذئب قال: ((قال لي عبد الله بن محمد، حدثنا هشام قال: حدثنا معمر عن ابن أبي ذئب عن الزهري أن رسول الله ﷺ قال: ما أدري أعزيرُ نبياً كان أم لا؟، وتبع لعيناً كان أم لا؟، والحدود كفاراتٍ لأهلها أم لا؟))^(٢)، وهذا الحديث يعارض حديثاً آخر صحيحاً، وهو الحديث الذي رواه عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: كنا عند النبي ﷺ في مجلسٍ فقال: ((بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا... فمن وقي منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارته، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله

(1) الأنوار الكاشفة: ٧. وقد عقد الخطيب في كفايته باباً خاصاً لذلك عنوانه بقوله: ((باب وجوب إخراج المنكر والمستحيل من الأحاديث)).

(2) التاريخ الكبير للبخاري: ١٥٣/١. وأورده البخاري من طريق ابن أبي ذئب موصولاً عن المقبري عن أبي هريرة، وقال: الأول أصح. أي الثابت عن ابن أبي ذئب رواية هذا الحديث مرسلًا، مع أن هذا المرسل غير ثابت لمعارضته الصحيح.

عليه إن شاء غفر له وإن شاء عَذَّبَهُ^(١)، قال الشافعي: ((لم أسمع في هذا الباب أن الحدود تكون كفارةً لأهلها شيئاً أحسن من هذا الحديث))^(٢).

ولا شك أن أحد هذين الحديثين خطأ، إذ يستحيل صدورهما عنه صلى الله عليه وسلم، لاسيما وهما من قبيل الأخبار التي لا يَدْخُلُهَا نسخٌ أو تخصيصٌ أو تقييدٌ، ولذلك قال البخاري معلقاً: ((ولا يثبت هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الحدود كفارة))^(٣).

وهذا استدلالٌ بديعٌ من الإمام البخاري رحمه الله، فقد اعتمد على الأحاديث الثابتة لرد الأحاديث المخالفة لها، وهذه المخالفة للثوابت وإن لم تك كافيةً في الحكم بالوضع، لأن الراوي قد يأتي بأحاديث مخالفة للثوابت خطأ، إلا إن الحكم بخطئه من خلال هذه المقارنة أمرٌ لا مرية فيه.

المثال الثاني: ما رواه الترمذي بسنده إلى أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من أتى حائضاً، أو امرأةً في دُبُرِها، أو كاهناً فقد كَفَرَ بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم))^(٤).

ثم قال الترمذي: ((لا نَعْرِفُ هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأثرم عن أبي تيممة الهُجَيْمِيِّ عن أبي هريرة، وإنما معنى هذا عند أهل العلم على التغليظ، وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من أتى حائضاً فليَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ))^(٥)، فلو كان إتيان الحائض كُفْراً لم يُؤْمَر فيه بالكفارة)).

(1) البخاري، كتاب الحدود، باب الحدود كفارة: ٢٤٨٩/٦.

(2) أورده الترمذي تعليقاً على الحديث المذكور أعلاه، كتاب الحدود، باب ما جاء أن الحدود كفارة لأهلها: ٤٤/٤.

(3) التاريخ الكبير للبخاري: ١٥٣/١.

(4) الترمذي، كتاب الطهارة، باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض: ٢٤٥/١.

(5) أبو داود، كتاب الطهارة، باب في إتيان الحائض: ١٠٩/١، والترمذي، كتاب الطهارة، باب الكفارة من ذلك [إتيان الحائض]: ٢٤٥/١. وقد اختلف في تصحيحه، فذهب النووي وابن الصلاح إلى تضعيفه، وصححه ابن القطان وابن دقيق، ومال إليه ابن حجر. ينظر: التلخيص: ٤٣٠/١.

فهذان الحديثان يستحيل أن يصدرا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ وَجْهُ التعارض الذي أورده الترمذي واضحٌ، ولذلك حكم العلماء على الأول بالضعف، وقد ضَعَّفَه البخاري من جهة السند، كما حكى الترمذي^(١).

وما قلناه بحق البخاري يصدق على تلميذه المُقَدَّم، فهو قد استخدم ذات الأداة التي استخدمها شيخه، فولج من خلال التحليل العقلي إلى ردِّ هذا الحديث، إذ يستحيل التناقض بحق المصطفى صلى الله عليه وسلم.

وهذا الاستدلال مبني على استخدام العقل استخداماً محكماً، فالناقد في هذه الحالة لا يَنْظُرُ إلى أسانيد المرويات، ولا يُشترَطُ أن يكون مُطَّلِعاً على أحوال رواتها، بل إن مجرد التضاد بين الأخبار كافٍ لذلك.

ومن هذا القبيل -أي حكم العقل بالرد للمخالفة- أن يُحدِّثَ الراوي بحديثٍ يخالف فيه ما هو معروفٌ ثابتٌ عن صحابة رسول الله ﷺ، ومن ذلك:

المثال الأول: قيل لسُهَيْل بن ذكوان^(٢): صف لنا عائشة، فقال: ((كانت أَدَمَاءً))^(٣). والمعروف أن عائشة كانت شقراء بيضاء.

قال عباد بن العوام^(٤): كنا نتهمه بالكذب -أي سهيلاً-^(٥). بل إن يحيى بن معين كذبه لأنه زعم أن عائشة سوداء^(٦).

(1) الترمذي، كتاب الطهارة، باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض: ٢٤٥/١.

(2) سهيل بن ذكوان أبو السندي، كذبه يحيى بن معين لأنه زعم أن عائشة سوداء، وقال غير واحد: متروك الحديث، وهو واسطي، وهو ليس سهيل السمان. ينظر: لسان الميزان: ١٢٤/٣.

(3) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٤٤٢/١.

(4) الإمام المحدث أبو سهل عباد بن العوام بن عمر الواسطي. قال ابن سعد: ((كان من نبلاء الرجال في كل أمره، وكان يتشيع، فحبسه الرشيد زماناً، ثم خلى عنه، فأقام ببغداد)). توفي سنة ١٨٥ هـ أو بعدها. ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد:

٣٣٠/٧، وتذكرة الحفاظ: ١٩٢/١، تقريب التهذيب: ٤٦٨/١.

وهذا المثال أيضاً لا يدل على الكذب بشكل قاطع، إلا إنه يدل على الخطأ بلا ريب، لأن هذا من قبيل الأخبار، وهي لا تدخل فيها تخصيص أو تقييد أو نسخ، إنما الصدق أو الكذب. وإنما انتفى القطع بكذب الراوي وثبت الخطأ لأنه قد يخطئ لا عن عمد.

المثال الثاني: ما زعمه سعيد بن ذي لَعْوَة^(١) أنه رأى عمر بن الخطاب يشرب المسكر. قال ابن حبان: ((وكيف يشرب عمر بن الخطاب رحمه الله المسكر وهو الذي خطب الناس بالمدينة وقال في خطبته: سمعت النبي ﷺ يقول: الخمر من خمسة أشياء، والخمر ما خامر العقل، ولم يكن عمر ممن كان يشربها في أول الإسلام، حيث كان شرُّها حلالاً، بل حرَّمها على نفسه وقال: لا أشرب شيئاً يُذهِب عقلي))^(٢). ولذلك فقد وصف ابن حبان راوي هذه الأكذوبة بأنه: شيخٌ دجالٌ.

وهذا الحكم وإن كان صادراً على الأحاديث بالردِّ، إلا أنه يتعدها ليتناول الرواة، إذ الحكم برَدِّ حديثٍ يتبعه الحكم على أن راويه قد أخطأ، وبالتالي فهي نقطة سوداء توضع في صحيفة الراوي، وبعدها يتأتى للناقد البتُّ في حال الراوي، تغليباً لجانب الخطأ أو الإصابة، بناءً على إحصاءٍ دقيقٍ لأخطاء الراوي.

ثالثاً: حكم العقل برَدِّ المروى لمخالفته التاريخ، وذلك كأن يُصرِّح الراوي بسماحه من شيخٍ ما، ثم يتبين للناقد أنه لم يُدرِكْهُ، وذلك إما لكون الشيخ مُتَقَدِّم الوفاة والراوي مُتَأَخِّر الولادة، أو لكون الراوي ذكر أنه حَدَّثَ عنه ببلدٍ لم يَرَحُلْ إليه الشيخ، ومن أمثلة ذلك:

(1) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٤٤٢/١. وعلّق الدارقطني على القصة فقال: ((فبان كذبه)) أي لأجل هذه الرواية.

ينظر: علل الدارقطني: ٣٠١/١٥.

(2) ينظر: لسان الميزان: ١٢٤/٣.

(3) سعيد بن ذي لَعْوَة، ضعفه يحيى وأبو حاتم وجماعة، وفيه جهالة، قال البخاري: يخالف الناس في حديثه لا يعرف.

ينظر: التاريخ الكبير: ٤٧١/٣، وميزان الاعتدال: ١٩٧/٣.

(4) كتاب المجروحين لابن حبان: ٣١٦/١.

المثال الأول: أحمد بن الخليل القومسي^(١)، قال عنه أبو زرعة: ((كذاب، يكذب على من لقي، ويحدث عن قوم قد ماتوا قبل أن يولد بنحو عشر سنين))^(٢)، وعلى ذلك فهو كذاب لا تحل الرواية عنه.

المثال الثاني: عبد الله بن زياد بن سمعان^(٣)، قال عنه أحمد: ((زعموا أنه كان يحدث: حدثنا مجاهد، وابن إسحاق معه، فجعل ابن إسحاق يقول: بالله ما رأيت مثل هذا! أنا أكبر منه، وما رأيت مجاهداً قط))^(٤).

المثال الثالث: هلال بن محمد الرازي^(٥)، قال عنه أبو محمد بن غلام الزهري^(٦): ((جاءني يوماً بجزء عن محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع الخزاز فقال: هذا سماعي، قلت: في أي سنة كتبت عنه، قال: كتبت عنه بالبصرة قبل الثلاثمائة، قال أبو محمد: قلت له: إياك أن تنطق عنه بشيء، لأنه لم يدخل البصرة أصلاً))^(٧).

المثال الرابع: أحمد بن محمد بن حرب، زعم أنه كتب عن إبراهيم بن الحكم بن أبان بجرجان، قال ابن عدي: ((وكذب؛ لأن إبراهيم ما دخل جرجان قط، ومات قبل أن يولد أحمد بن محمد بن

(1) أحمد بن الخليل النوفلي القومسي، ضعفه أبو زرعة، وقال ابن أبي حاتم: كذاب، وقال أبو حاتم: روى عن من لم يُخلَق، مات قبل سنة ٣١٠ هـ. ينظر: الجرح والتعديل: ٥٠/١/١، ولسان الميزان: ١٦٧/١.

(2) سؤالات البرذعي لأبي زرعة: ٧٣٣. والقومسي: نسبة إلى قومس: وهي كورة كبيرة واسعة، تشتمل على مدن وقرى ومزارع، وهي في ذيل جبال طبرستان. ينظر: معجم البلدان: ٤١٤/٤.

(3) عبد الله بن زياد بن سمعان، أبو عبد الرحمن القرشي المدني، مولى أم سلمة، قال مالك وابن إسحاق: كان كذاباً، وقال أحمد والنسائي وعلي بن الجنيد والدارقطني: متروك الحديث، وقال ابن حبان: ((كان يروي عن من لم يره، ويحدث بما لم يسمع)). ينظر: الضعفاء لابن الجوزي: ١٢٣/٢.

(4) سؤالات أبي داود لأحمد: ٣٦٣/١.

(5) هلال بن محمد البصري، ابن أخي هلال الرازي، آخر من روى عن أبي مسلم الكجي بالبصرة، قال ابن الصلاح: ضعفه، وقال ابن غلام الزهري: ادعى لقي شيخ لم يره. مات سنة ٣٩٩ هـ. ينظر: ميزان الاعتدال: ١٠١/٧، ولسان الميزان: ٢٠٢/٦، وسماه: هلال بن عطية.

(6) الحافظ الناقد أبو محمد الحسن بن علي بن عمر البصري، ويعرف بابن غلام الزهري. قال ابن ناصر الدين: ((كان حافظاً ناقدًا مجودًا)). مات في حدود ٣٨٠ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ١٥١/٣، وشذرات الذهب لابن العماد: ٩٧/٣.

(7) سؤالات حمزة للدارقطني: ٢٥٤.

حرب^(١)، ولذلك فقد قال مبيناً حاله: ((أحمد بن محمد بن حرب هذا هو مشهورٌ بالكذب ووضع الحديث^(٢))).

ويضاف إلى ذلك أن يَسْتَدِلَّ الناقد على عدم سماع تلميذٍ من شيخٍ بناءً على استخدام التحليل العقلي المستند إلى تواريخ وفيات رواة آخرين، ومن ذلك أن البخاري قال لما سأله الترمذي عن سماع أبي البَخْتَرِيِّ الطائي^(٣) من سلمان رضي الله عنه: ((لا، لم يُدْرِكْ أبو البَخْتَرِيِّ علياً، وسلمان مات قبل علي^(٤)))، فقد استدل على عدم الاتصال بين أبي البختري وسلمان بأن أبا البختري لم يسمع من علي الذي تأخرت وفاته عن وفاة سلمان، فمن باب أولى أن لا يسمع من سلمان^(٥).

ومن أمثلته أيضاً: سؤال أبي طالب لأحمد بن حنبل عن محمد بن علي^(٦) هل سمع من أم سلمة شيئاً؟ قال أحمد: لا يصح أنه سمع. فقال أبو طالب: سمع من عائشة؟ فقال أحمد: لا ماتت عائشة قبل أم سلمة^(٧). أي أنه إذا لم يسمع من أم سلمة التي تأخرت وفاتها عن عائشة فمن باب أولى ألا يسمع من عائشة^(٨).

ومن هذه الأمثلة يظهر لنا أن النقاد قد استعانوا بالتاريخ للوصول إلى الحكم على الرواة، فلما رأوا الكذب فاشياً في حياتهم حكموا بكذبهم. قال سفيان الثوري: ((لما استعمل الرواة الكذب

(1) الكامل لابن عدي: ٢٠١/١.

(2) المصدر السابق: الموضع السابق.

(3) سعيد بن فيروز بن أبي عمران، أبو البَخْتَرِيِّ الطائي مولاهم الكوفي، ثقةٌ ثبتٌ، فيه تشيعٌ قليلٌ، كثير الإرسال. مات سنة ٨٣ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٤٠.

(4) علل الترمذي الكبير: ٣٨٦.

(5) مات سلمان الفارسي سنة (٣٢) أو (٣٣)، ومات علي سنة (٤٠). ينظر: الإصابة لابن حجر: ١٤١/٣، و٥٦٩/٤.

(6) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر، ثقة فاضل. مات سنة مائة وبضع عشرة. ينظر: تقريب التهذيب: ٤٩٧.

(7) المراسيل لابن أبي حاتم: ١٨٥.

(8) ماتت عائشة سنة (٥٧)، وماتت أم سلمة سنة (٥٩). ينظر: الإصابة: ١٥٢/٨، و٢٠/٨.

استعملنا لهم التاريخ^(١).

وإنما وصلوا إلى هذا الحكم بناءً على أن ادعاء السماع من شيخٍ لم يلقه دليلٌ كذبٍ.
واستعانة النقاد بالتاريخ لونٌ من ألوان التحليل العقلي، حيث يحكم العقل بأنَّ عدمَ لُقْيِ التلميذِ
الشيخَ مع ادعاء ذلك قرينةٌ على الكذب، وهو استنباطٌ عقليٌّ مستندٌ إلى منهجٍ تحليليٍّ.
وأخيراً: نستطيع القول بأنَّ النقاد استطاعوا ببراعةٍ تامةٍ أن يستخدموا النقد العقلي للوصول إلى
أحوال الرواة، وقد كانوا حذرين كل الحذر وهم يستعملون هذه الأداة، لما في الخطأ في استخدامها
من ظلمٍ قد يقع على الرواة.

(١) الكفاية: ١١٩، وقد أفرد بحثاً لدرس هذا الأمر عنوانه بـ: «(فصل و مما يستدل به على كذب المحدث في روايته عمن لم يدرك معرفة تاريخ موت المروي عنه ومولد الراوي)».

المطلب الرابع: تحليل الوثيقة^(١)

يعتمد النقاد على تحليل الوثيقة كوسيلة من وسائل الكشف عن أحوال الرواة، ولكن قبل الشروع في الحديث عن الآليات المستخدمة في هذا النوع من التحليل لا بد من بيان معنى الوثيقة لغةً واصطلاحاً:

تأتي الوثيقة في اللغة من الفعل وَثَقَ: أي أخذ الأمان، ومنه: الوثيق: أي الشيء المُحَكَّم، ويقال: الوثيقة: ويراد بها: ما يحكم به الأمر، وفي الأمر: إحكامه، يقال: أخذ بالوثيقة في أمره، أي بالثقة، وأَرْضُ وثيقةٌ: كثيرة العشب موثوقٌ بها، والوثيقة: الصك بالدَّيْنِ والمستند وما جرى هذا المجرى^(٢).

أما في الاصطلاح فهي: مصطلحٌ يستخدمه علماء التاريخ، ويريدون به: الصحيفة أو الكتاب الذي دُوِّنَ فيه بعض الوقائع أو الأحداث التاريخية التي تحكي أخبار الماضي^(٣). وتسمى هذه الوثيقة في اصطلاح المحدثين بالأصل أو كتاب السماع أو كتاب العلم أو النسخة، ويريدون بها: الصحيفة أو الكتاب الذي دُوِّنَ فيه الراوي أحاديثَ تَحَمَّلَهَا عن شيوخه إما سماعاً أو إجازةً أو بأي طريقةٍ أخرى من طرق التحمل.

أما الكيفية التي يستعملها النقاد في تحليل الوثيقة فهي ترجع إلى فحَصِ نوع الخبر الذي كُتِبَ به، والورق المكتوب عليه، وكذلك الخط المستعمل في الكتابة.

فإن لاحظ الناقد اختلافاً في الخبر، لوناً أو كثافةً أو قِدْماً وجِدَّةً، أو وجد اختلافاً في صفات

(1) يُرجع علماء المناهج تحليل الوثيقة إلى المنهج التاريخي، إلا أن المحدثين لما لم يستخدموا من المنهج التاريخي إلا ما يتعلق بتحليل الوثيقة كان ذكرها هنا أليق بمنهج البحث، وذلك لأن المحدثين تعاملوا مع الوثيقة بطريقة تحليلية، واعتبروا هذه الوثيقة إحدى موضوعات البحث التحليلي.

(2) ينظر مادة (وثق) في: لسان العرب: ٣٧١/١٠، والمعجم الوسيط: ١٠١١/٢-١٠١٢.

(3) ذكرت الدكتورة ليلي صباغ في كتابها: دراسة في منهجية البحث التاريخي: ١٣٩ أن الوثيقة هي: «(جميع الآثار التي خلفتها أفكار البشر القدماء)»، وهو معنى واسع يُدخل في الوثيقة أشياء غير المكتوب، وهي تناسب استعمال المؤرخين الذين يبحثون في تاريخ الأمم من خلال آثارهم، وما ذكرناه من تعريفٍ يتناسب مع مرادنا.

الورق، أو وجد آثار تحريف: من حكّ أو إلحاق أو طمس أو تغطية قديم وكتابة عليه، أو كانت طريقة الكتابة أو نوع الخط المستعمل يختلفان من موضع لآخر، كانت هذه الملاحظات مدعاة شك تدعو الباحث إلى التدقيق في هذه الأصول، فإما أن يحكم على الراوي بأنه زاد في أصوله، فهو مجروح، أو أن له مسوغاً لفعل ذلك، فلا يكون مجروحاً.

وفيما يلي بيان لكل هذه الطرق والكيفيات:

أولاً: تحليل الوثيقة بالنظر إلى صفات الورق:

يستطيع الإمام الناقد أن يصل إلى جرح الراوي من خلال النظر في الوثيقة التي دَوَّن فيها حديثه، فقد يَخْلُص من تحليل هذه الوثيقة إلى تحريف يُبَيِّن كذبه وانتحاله، ومن الأمور التي يتناولها تحليل الناقد: صفات الورق الذي يُكْتَب عليه ما يَبَيِّن قديم وجديد، فقد يدَّعي الراوي أن طريق تحمله للحديث بالمكاتبة أو المناولة، وأن الخط المُثَبَّت في الكتاب هو خط شيخه، فإذا ما تأمل الناقد الكتاب وجد أن الورق يتصف بالجِدَّة وهو يدعي القِدَم، وهذا دليل على التزوير، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: ما ذكره ابن حبان في ترجمة أحمد بن محمد بن مصعب أبي بشر المروزي - بعد أن ساق له عدة أحاديث - فقال: ((حدثنا أبو بشر بهذه الأحاديث من كُتِبَ له عُمِلَتْ أخيراً مصنفةً، إذا تأملها الإنسان توهم أنها عتيق، فتأملت يوماً من الأيام جزءاً منها نايَ الأطراف، أصفر الجسم، فمحوته بأصبعي، فخرج من تحته أبيض، فعلمت أنه دَخَنَهَا، والخط خطه، كان ينسبها إلى جده))^(١).

فقد بان له أن بعض علائم التحريف ظاهرة على الوثيقة، فقد وجد أن الورق جديد، إلا أنه عَرَضَهُ على النار حتى يظهر كأنه قديم، فلما استبان للناقد أمر الوثيقة بِحَكِّهَا بأظفره، بان له تحريف صاحبها لها، ولذلك وصفه بأنه: ((من يضع المتون للأثر، ويقلب الأسانيد للأخبار، حتى غَلَبَ قَلْبُهُ أخبار الثقات وروايته عن الأثبات بالطامات على مستقيم حديثه، فاستَحَقَّ التَّرك))^(٢).

(1) كتاب المجروحين لابن حبان: ١/١٦١.

(2) كتاب المجروحين لابن حبان: ١/١٥٦.

المثال الثاني: محمد بن محمد بن الأشعث أبو الحسن الكوفي، قال عنه ابن عدي: ((أخرج لنا نسخة، قريباً من ألف حديث، عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده إلى أن ينتهي إلى عليٍّ والنبيِّ صلى الله عليه وسلم، كتابٌ يخرجُه إلينا بخطَّ طريٍّ على كاغِدٍ جديدٍ، فيها مقاطيع، وعامتها مُسندَةٌ مناكير كلها أو عامتها))^(١).

فهذا الشيخ يدعي أن هذه النسخة التي أخرجها من كتب شيخه، ولكن الناقد لما تأمل صفات الورق وجد أنه ورقٌ جديدٌ، ووجد أن الخبر المستخدم في الكتابة ما زال طرياً، فبان له التزوير الحاصل في النسخة، وهذا دليلٌ على كذب هذا الشيخ وسقوطه، ولذلك وصفه بأنه: ((كان متهماً في هذه النسخة، ولم أجد له فيها أصلاً))^(٢).

ثانياً: تحليل الوثيقة بالنظر إلى نوع الخط المستعمل:

فعندما يعمد الراوي إلى زيادة بعض الأحاديث التي ليست في أصوله العتيقة، لاسيما تلك التي ورثها عن آبائه، يستخدم خط نفسه ليزيد فيها ما شاء، إلا أن التغير الحاصل بين الخطين يجعل الناقد يتوقف عنده حتى يستبين الأمر، فإن كان له سببٌ سائغٌ لهذه الزيادة، كنقلٍ من أصولٍ أخرى، أو تجديدٍ بالِ قُبَلٍ منه، وإلا حكم بافترائه. ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: محمد بن أيوب بن سويد^(٣)، ذكره أبو زرعة الرازي فقال: ((كنت بالرملة فرأيت شيخاً جالساً بحذائي، إذا نظرت إليه سَبَّحَ، وإذا لم أنظر إليه سكت، فقلت في نفسي: هذا شيخ هو ذا يتصنع لي، فسألت عنه، فقالوا: هذا محمد بن أيوب بن سويد. فقلت: لبعض أصحابنا: اذهب بنا إليه، فأتيناه، فأخرج إلينا كتب أبيه أبواباً مصنفةً بخط أيوب بن سويد، وقد بيّض أبوه كل باب، وقد زيدَ في البياض أحاديث بغير الخط الأول، فنظرت فيها، فإذا الذي بخط الأول أحاديث صحاح،

(1) الكامل في الضعفاء لابن عدي: ٣٠١/٦.

(2) المرجع السابق: ٣٠٢/٦.

(3) محمد بن أيوب بن سويد الرمي، قال الدارقطني: ضعيف، وقال ابن حبان: يروي الموضوع لا يحل الاحتجاج به. ينظر: الضعفاء لابن الجوزي: ٤٣/٣.

وإذا الزيادات أحاديث موضوعة ليست من حديث أيوب بن سويد. قلت: هذا الخط الأول خط من هو؟ فقال: خط أبي، فقلت: هذه الزيادات خط من هو؟ قال: خطي. قلت: فهذه الأحاديث من أين جئت بها؟ قال: أخرجتها من كتب أبي. قلت: لا ضير، أخرج إلي كتب أبيك التي أخرجت هذه الأحاديث منها، قال أبو زرعة: فاصفّر لونه وبقي، وقال: الكتب بيت المقدس. فقلت: لا ضير، أنا أكثرى، فيجاء بها إلي، فأوجه إلى بيت المقدس، واكتب إلى من كتبتك معه حتى يوجهها، فبقي ولم يكن له جواب^(١).

فقد أثار اختلاف نوع الخط الريبية في قلب الناقد، فدفعه ذلك إلى محاولة استجلاء الأمر، فلما بان له أن الشيخ زوّره حكّم بأنه متروك.

المثال الثاني: يعقوب بن حميد بن كاسب^(٢)، قال عنه يحيى بن معين: ((يعقوب بن حميد بن كاسب، ليس بشيء، حدثنا زكريا بن يحيى الحلواني قال: رأيت أبا داود السجستاني - صاحب أحمد بن حنبل - قد ظاهر بحديث ابن كاسب، وجعله وقاياً على ظهور كتبه، فسألته عنه، فقال: رأينا في مُسنّده أحاديث أنكرناها، فطالبناه بالأصول، فدافعها، ثم أخرجها بعد، فوجدنا الأحاديث في الأصول مُغيّرةً بخط طري، كانت مراسيل، فأسندها، وزاد فيها^(٣)). فقد ترك أبو داود هذا الراوي وطرح حديثه؛ لأنه رأى أنه زاد في كتاب سماعه (الوثيقة) فوصل أحاديث كانت مرسلّة، بل وزاد على هذه الأحاديث، ومن كانت هذه حاله فهو متروك كذاب.

(1) سؤالات البرذعي لأبي زرعة: ٣٩٠. وينظر: كتاب المجروحين لابن حبان: ٢٩٩/٢.

(2) يعقوب بن حميد بن كاسب المدني نزيل مكة، وقد ينسب لجده، صدوق ربما وهم. مات سنة ٢٤١ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٦٠٧.

(3) ضعفاء العقيلي: ٤٤٦/٤.

ثالثاً: تحليل الوثيقة بالنظر إلى وجود آثار التحريف:

فقد يجد الناقد في الوثيقة آثار حِكِّ أو محوٍ أو تحويرٍ يَسْتَدِلُّ منها على أن الراوي افتعل أمراً ما في الوثيقة، وقد قال علماءنا قديماً: ((الحك تهمة))^(١)، لذلك نجدهم يضعون الأسس والضوابط التي ينبغي على الراوي أن يسير عليها إذا ما أراد أن يصحح خلافاً وقع له في كتابه^(٢).

ومن أمثلة تحليل الوثيقة بالنظر إلى وجود آثار التحريف:

المثال الأول: خالد العبد^(٣)، الذي قال عنه سَلَمٌ بن قتيبة^(٤) فيما ذكره ابن حبان: ((أتيت خالد العبد، فإذا معه دُرُجٌ فيه: حدثنا الحسن، قال: حدثنا الحسن، فأقربت الدرج من يده، فإذا في أوله: حدثنا هشام بن حسان، قد محاه، فقلت له: ما هذا؟ فقال: كتبت أنا وهشام عن الحسن. قلت: تكون مع هشام وتكتب فيه حدثنا هشام؟ قال: ما أعرفني بك، أليس خرجت مع إبراهيم))^(٥).

فقد وجد الناقد أن هذا الشيخ قد محاه بعض سند روايته، فما سمعه عن شيخٍ ادعى سماعه ممن فوقه، وهذا دليلٌ واضحٌ على الكذب. ولذلك وصفه بأنه: ((يسرق الحديث)).

(1) المحدث الفاضل للرامهرمزي: ٦٠٦/١.

(2) ينظر في ذلك: الإلماع للقاضي عياض: ١٦٢-١٧٣. حيث ذكر أبواباً مخصصة لذلك، منها: ((باب التخريج والإلحاق للنقص)) و ((باب في التصحيح والتمريض والتضبيب)) و ((باب في الضرب والحك والشق والمحو)).

(3) خالد بن عبد الرحمن العبد، رماه عمرو بن علي بالوضع، وكذبه الدارقطني، وقال ابن حبان: كان يسرق الحديث ويحدث من كتب الناس. ينظر: ميزان الاعتدال: ٤١٥/٢.

(4) المحدث الثبت أبو قتيبة سَلَمٌ بن قتيبة الشُّعَيْرِي الْفَرَيَّابِي الْخُرَّاسَانِي. نزيل البصرة. مات سنة ٢٠٠ هـ. أو بعدها. ينظر: سير أعلام النبلاء: ٣٠٨/٩، وتهذيب التهذيب: ١١٧/٤.

(5) كتاب المجروحين لابن حبان: ١٨٠/١-١٨١.

المثال الثاني: محمد بن جابر اليمامي^(١)، قال عنه أحمد بن حنبل: ((كان محمد ربما ألحق في كتابه، أو يُلحق في كتابه - يعني الحديث))^(٢)، فقد جعل الإمام أحمد اللّحق الموجود في حديث هذا الراوي دليلاً على الكذب، ولذلك فقد وصفه بأنه ((كذاب)).

رابعاً: تحليل الوثيقة بالنظر إلى سبب التغير فيها:

لا بد من الإشارة إلى أن التغير الحاصل في الوثيقة لا يدل بشكلٍ مُطَرِّدٍ على تحريفٍ أو تزويرٍ قام به الراوي، بل قد يكون لهذا التغير سببٌ سائغٌ يستدعي ذلك، ولذلك فإن أصول الرواة وكتبهم تقسم إلى قسمين عند المحدثين، ((أحدهما: أصول الراوي القديمة التي سمع بواسطتها من شيخه أثناء الطلب، وربما أطلقوا عليها: الأصول العتيقة.

والثاني: ما ينقله الراوي من هذه الأصول إلى كتابه، إما لأجل أن يروي منها مُحْتَفَظاً بالأصل العتيق، أو لكونه تصدى للتأليف فينقل من أصوله إلى مؤلفاته))^(٣). وههنا يطالبه النقاد بإبراز أصوله العتيقة، فإن فعل وتبين غرضه المشروع قُبِلَ منه، وإلا كان هذا دليل كذب وانتحال، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: ((سئل أبي عن بَقِيَّة وإسماعيل بن عِيَّاش، فقال: بقية أحب إلي، نظرت في كتابه عن يحيى بن سعيد أحاديث صحاح، وفي (المصنف) أحاديث مضطربة))^(٤). فقد بين الإمام أحمد أن هناك اختلافاً بين أحاديث بقية، ففي أصوله أحاديث صحيحة، إلا أنه لما نقلها إلى مصنفه أخطأ فيها.

(1) محمد بن جابر بن سيار بن طارق الحنفي، أبو عبد الله اليمامي، صدوق، ذهب كتبه فساء حفظه، وخلط كثيراً، وعمي فصار يلقن، ورجحه أبو حاتم على ابن لهيعة. مات بعد سنة ١٧٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٤٧١.

(2) العلل ومعرفة الرجال: ٣٧٠/٢.

(3) الجرح والتعديل لللاحم: ٧٣.

(4) العلل ومعرفة الرجال: ٥٣/٣.

ومع وجود الاختلاف بين كتب هذا الراوي المصنفة وأصول سماعه فإنه لم يُتَّهَم بالتزوير، لأن سبب هذا الاختلاف هو الخطأ في النقل من أصوله لا لمحاولة التزوير، وأصوله ماثلة أمامه لو طُولِبَ بإبرازها لفعل.

المثال الثاني: سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شَرْحَبِيل^(١)، قال عنه يعقوب الفسوي^(٢): ((كان صحيح الكتاب، إلا أنه كان يُحوَّل، فإن وقع فيه شيءٌ فَمِنَ النقل، وسليمان ثقة^(٣)). فإذا قَارَنَ الناقد بين أصوله ووجد هذا الاختلاف عَلِمَ أنه مصدره التحويل بين الكتب، لأنه إذا طُولِبَ بالأصل العتيق أبرزه.

ومن هنا نجد الإمام البخاري، وهو ممن كان يَنْقُلُ من كتبه، يُكثِرُ من قوله: ((كذا في العتيق))، ((ليس في العتيق)) للدلالة على أن النصوص والتراجم الواردة في كتبه هكذا وردت في أصوله.

خامساً: تحليل الوثيقة بالنظر إلى فاعل التغيير:

وكذلك ينبغي التنبيه على أن التغيير الحاصل في أصول الشيخ قد لا يكون من فعله هو، إنما غَيَّرَ أصوله وزيد فيها، وهو لا يدري، فلا يُحْكَمُ عليه -والحالة هذه- بالكذب، لأنه ليس هو من اختلق هذه التغييرات، ولكن أقل ما يقال فيه بأنه مُعَفَّلٌ يقبل التلقين، وبالتالي فهو مردود الرواية فيما لُقِّنَ فيه^(٤). ومن أمثلة ذلك:

(1) سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى، أبو أيوب التميمي الدمشقي، ابن بنت شرحبيل، صدوق يخطئ. مات سنة ٢٣٣ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٥٣.

(2) الحافظ أبو يوسف يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي. قال أبو زرعة الدمشقي: ((قدم علينا من نبلاء الرجال يعقوب بن سفيان يعجز أهل العراق أن يروا مثله)). له: ((التاريخ الكبير))، و((المعرفة والتاريخ))، و((المشيخة)). مات سنة ٢٧٧ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ١٢٢/٢، والأعلام: ١٩٨/٨.

(3) تهذيب الكمال، المزي: ٣٠/١٢.

(4) ينظر في مسألة التلقين: فتح المغيث للسخاوي: ٣٥٥/١.

المثال الأول: قيس بن الربيع^(١)، قال عنه ابن نُمَيْرٍ: ((إن الناس قد اختلفوا في أمره، وكان له ابنٌ، فكان هو آفته، نظر أصحاب الحديث في كتبه، فأنكروا حديثه، وظنوا أن ابنه غيَّرها))^(٢)، وكذلك قال أبو داود الطيالسي: ((إنما أُتِيَ قيس من قبل ابنه، كان ابنه يأخذ أحاديث الناس، فيُدخلها في فرج كتاب قيس، ولا يَعْرِفُ الشيخ ذلك))^(٣).

المثال الثاني: سفيان بن وكيع بن الجراح^(٤)، قال له أبو حاتم الرازي بعد أن سأله سفيان عن سبب نَقَمَتِهِ عليه: ((قد أدخل ورَّاقك في حديثك ما ليس من حديثك. فقال: فكيف السبيل في ذلك؟ قلت: ترمي بالمخرجات، وتقتصر على الأصول، ولا تَقْرَأُ إلا من أصولك، وتُنَحِّي هذا الوراق عن نفسك، وتدعو بابن كرامة وتوليه أصولك، فإنه يوثق به. فقال: مقبول منك))^(٥).

وينبغي التنبيه أخيراً على أن وجود وثيقة ما عند شيخ ما لا يدل بالضرورة على أن لهذه الوثيقة أصلاً - حتى بعد أن يتم التأكد من عدم تحريفها - بل لا بد من أن يضاف إلى ذلك أن يكون لهذا الشيخ طريقٌ صحيحٌ من طرق التحمل المعروفة عند أهل الحديث، ولذلك لم يقبل المحدثون حديث الصُّحُفِيِّين، وهم الذين تلقوا العلم عن الصحف، ولم يتحملوها بالطرق المعتمدة عند المحدثين، وكان من أقوالهم: ((لا تأخذوا القرآن من مُصْحَفِي ولا العلم من صُحُفِي))^(٦).

(1) قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي، صدوق، تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به. مات بعد سنة ١٦٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٤٥٧.

(2) كتاب المجروحين لابن حبان: ٢/٢١٩.

(3) الضعفاء الصغير للبخاري: ١١٥.

(4) سفيان بن وكيع بن الجراح، أبو محمد الرُّؤَاسِي الكوفي، كان صدوقاً، إلا أنه ابْتُلِيَ بَوْرَاقِهِ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فُصِّحَ فلم يَقْبَلْ، فسقط حديثه. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٤٥.

(5) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢/١٢٣٢. ومع ذلك فقد وصف سفيان بالكذب لأنه رضي بما فعله وراقه وحدث به رغم تبين أبي حاتم له.

(6) فتح المغيث: ٢/٢٦٢.

من خلال هذا العرض نستطيع القول بأن المحدثين النقاد قد برعوا في استخدام تحليل الوثائق براعةً فائقةً النظر، وقد استخدموا في هذا التحليل كل الأدوات التي يمكن للباحث أن يستخدمها وصولاً إلى هدفه، وقد فاقوا بذلك أصحاب المنهج التاريخي المحدثين الذين يدعون سبق في هذا المجال، وهذه أبحاثهم شاهدة على ما نقول.

وقد كان لهذا النوع من التحليل أثرٌ واضحٌ في الحكم على الرواة جرحاً وتعديلاً، فقد حكم الأئمة -كما مر معنا- على كل من ثبت تحريفه أو تزويره لوثيقته بأنه كذابٌ متروكٌ لا تحل الرواية عنه.

ولكن هذا النوع من التحليل تقتصر فائدته على إثبات الجانب السلبي في حال الرواة، فمن ثبت تحريفه فقد سلبت عدالته وحكم برد حديثه، أما من ثبت عدم تحريفه فإن ذلك لا يعني ثبوت عدالته، بل لابد من إخضاعه لسلسلة طويلة من البحث والتحري حتى تثبت له العدالة أو تسلب عنه.

ولذلك فإن هذه الوسيلة قاصرة على إثبات الجانب السلبي في حال الرواة.

المبحث الرابع:

خصائص المنهج التحليلي

عند المحدثين

بعد أن طَوَّفْنَا في الحديث عن المنهج التحليلي تعريفاً به، وبيانا لميادينه عند المحدثين، لا بد من أن تكون لنا وَقْفَةٌ مع خصائص هذا المنهج، وذلك لكي تتكامل الصورة التي رسمناها لهذا المنهج، فتصبح الرؤية واضحة، والمعالم بادية، وتكتمل بذلك أبعاد الصورة.

وقبل الحديث عن خصائص المنهج التحليلي خصوصاً، لا بد من ذكر ملاحظتين اثنتين تتعلقان بخصائص مناهج البحث عن أحوال الرواة عموماً، سواء أكانت تحليلاً أم استقراءً أم مقارنةً.

وهاتان الملاحظتان هما:

الملاحظة الأولى: تتسم عملية توصيف خصائص المناهج بأنها عملية استنباطية، وبما أن الباحث -كاتب هذه الأسطر- لم يجد من وُصِفَ مناهج المحدثين، أو من نص من المحدثين على هذه الخصائص، بل مطالبٌ بأن يستنبط هذه الخصائص من عمل المحدثين، وهذا يفرض عليه أن يُعْمِلَ فكراً تحليلياً نقدياً حتى يستطيع أن يتلمس آثار هذه المناهج، ومن ثم فإن ما قد يتوصل إليه من خصائص إنما هي نتائج قابلة للزيادة عليها والنقص منها، شأنها كشأن أي بحثٍ استنباطيٍّ، ذلك أن القضايا التي تحظى باعثناء باحثٍ قد لا تحظى باعثناء آخر، كما أن النقاط التي قد تكون محطَّ تركيز من باحث قد لا ترقى إلى نفس المستوى عند باحثٍ آخر.

الملاحظة الثانية: إن خصائص مناهج البحث التي يتوصل إليها الباحث إنما يصح أن يطلق عليها اسم (خصائص) من وجهة نظر الباحث، فهي تخضع لاجتهاده المبني على الدلائل والقرائن، ولذلك فهي تقبل النقد من غيره، بل وتقبل الرد أيضاً، كما أنها قد تحظى بالقبول والموافقة من قبل باحثين آخرين.

وهاتان الملاحظتان: الاستنباطية والاجتهادية، خصائص للعملية البحثية التي قام بها الباحث وصولاً إلى خصائص مناهج المحدثين.

وننتقل بعد هذا التمهيد إلى الحديث عن خصائص المنهج التحليلي:

يتسم المنهج التحليلي عند المحدثين بجملة من السمات والمزايا التي تُكوِّنُ معالم هذا المنهج،

وأهم هذه السمات:

أولاً: اعتماد التحليل على المعاينة:

يعتمد الناقد الذي يريد أن يكشف أحوال النقلة على معاينة أحوالهم بشكل مباشر، فلا يكتفي الناقد في كثير من الأحيان على ما يُنقل إليه من أخبار تحكي أحوال الرواة، بل لا بد من أن يباشر بنفسه عملية جمع البيانات التي توصله بعد تحليلها إلى مبتغاه.

وهذه المعاينة عند المحدثين تعطي مَنْ يَطَّلِع على نتائج أبحاثهم وثوقية كبيرة، ذلك أن النتيجة التي يتوصل إليها الناقد - بعد أن يكون قد عاين أحوال الراوي المبحوث - تقترب من الصواب بدرجة كبيرة، بخلاف النتيجة التي تعتمد على منهج التَّوَسُّمِ والتَّخْيُّلِ - تلك الطريقة التي يعتمد عليها المؤرخون كثيراً في أبحاثهم عن أحوال الناس وطبائعهم وواقع حياتهم - فإنها نتائج افتراضية قد تصيب وقد تخطئ، فلا رجحان لطرفٍ فيها على طرفٍ.

ولعل ترجيح النتائج المتوصل إليها عن طريق المعاينة على غيرها أمرٌ تستدعيه العقول السليمة، فقد أخبر الله تعالى نبيه موسى عليه السلام بأن قومه قد تركوا التوحيد وأشركوا مع الله في العبادة عجباً صنعه لهم السامري، فلم يصنع ما صنع بعد أن رأى بأم عينيه قومه يسجدون للعجل، قال تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلاً جَسَداً لَهُ خُوَارٌّ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يَكْلَمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلاً اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ. وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِنْ لَمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ. وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاخَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ اسْتَظْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ. قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٨-١٥١].

وقال صلى الله عليه وسلم: ((ليس الخبر كالمعاينة، قال الله لموسى: إن قومك صنعوا كذا وكذا، فلما يبال، فلما عاين ألقى الألواح))^(١).

ومن هنا يمكن القول بأن المنهج التحليلي عند المحدثين يتسم بأنه مرتبطٌ بعنصر الزمن، مُتَعَلِّقٌ بعصرٍ واحدٍ لا يتجاوزه إلى ما بعده أو قبله، فكل ناقدٍ من النقاد إنما يَتَحَدَّثُ عن الرواة الذين عاصروهم وَلَقِيَهُمْ وسمع منهم، وذلك لأن التحليل يتناول أكثر ما يتناول قضية العدالة في حياة الرواة، إثباتاً ونفيًا، وهي -أي العدالة- إنما تثبت بوجود جملةٍ من الصفات التي توجب العدالة لمن امتلكها، ولا سبيل إلى معرفة وجود هذه الصفات إلا الاتصال المباشر بين الناقد والمنقود، فلا سبيل إلى معرفة تحقق الراوي من لزوم طريق التقوى، وابتعاده عن دروب الفسق وخوارم المروءة إلا بالملاحظة المباشرة لأفعاله وأقواله، ومن ثَمَّ الحكم بأنه متحققٌ بالعدالة أو بضدها.

وَيَتَّبَعُ ذلك أن الناقد لا يُسَوِّغُ لنفسه أن يتكلم إلا فيمن خَبَرَ حالهم، ولذلك لا يكفي أن يتعاصر الناقد والمنقود في عصرٍ واحدٍ حتى يجوز للأول أن يتكلم في الثاني، بل لا بد من أن ينضم إلى ذلك الخبرة التامة بأحوال هذا الراوي الموجبة للكلام عليه جرحاً أو تعديلاً، ولذلك كان الناقد أكثر ما يتكلم عن أهل بلده، ولذلك أيضاً كان غيره من النقاد يتوجهون إليه بالسؤال عن رواة بلده، ولذلك أيضاً كانوا يَرُدُّونَ أقوال أئمة نقادٍ مُعَلِّلِينَ الأمر بعدم الخبرة التامة بهم.

ولذلك أمثلة كثيرةٌ وأقوالٌ للأئمة شهيرةٌ نذكر منها:

المثال الأول: ذكر ابن أبي حاتم في ترجمة شعبة بن الحجاج جملةً من الرواة الذين تكلم فيهم شعبة جرحاً وتعديلاً، وقد وصل مجموع من ذكرهم تسعين راوياً، وجميع من ذكرهم من الرواة الذين عاصروهم شعبة، بل ولقيهم، وكان له معهم مواقف دلت على مكان من القوة أو الضعف في

(1) ابن حبان في صحيحه: ٩٦/١٤، واللفظ له، وأحمد في مسنده: ٢٦٠/٤ بلفظ: ((ليس الخبر كالمعاينة إن الله عز وجل

أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الألواح)). والحاكم في مستدركه: ٣٥١/٢، بلفظ أحمد وزاد: ((فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح)). وعلّق عليه الذهبي بأنه صحيح على شرط الشيخين.

أحوالهم، مما أوجب التعديل لبعض والتجريح لبعض آخر^(١).

المثال الثاني: ذكر ابن عدي شقيقاً الضبي، وذكر انتقاص العلماء له وأنه من القصاص، وأيد ذلك بقوله: ((وهو مذمومٌ عند أهل بلده، وهم أعرف به))^(٢).

وهذا أمرٌ تقتضيه بدائه العقول - لاسيما والأمر راجع إلى ما لا يتحصل إلا بالمشاهدة - فأهل الرجل أدرى به من غيره، وهذه قریش تستدل بهذه البدهية فتدعي أنها أدرى بمحمد ﷺ من غيرها، فلو كان صادقاً لكانوا أولى باتباعه، فقد قال بعض القرشيين لبعض بني ثقيف: ((نحن أعلم بصاحبنا، لو نعلم أن ما يقول حقاً لا تبعناه))^(٣). وكذب هذا القرشي والله، فقد كانوا أعرف الناس به ﷺ حتى لقبوه بالصادق الأمين، إلا أنهم كما قال الله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤].

ثانياً: شمولية التحليل عند المحدثين:

فالتحليل عند المحدثين يتناول حياة الراوي من كل الجوانب، وذلك لأن العدالة المراد إثباتها أو نفيها عن الرواة تكمن في جزئيات حياة الراوي وتفصيلات حياته اليومية، فينبغي أن يلتزم بالنهج الإسلامي في كل شؤون حياته: في بيته وسوقه، في ليله ونهاره، في غضبه ورضاه، في عسره ويسره، في فقره وغناه، وفي سائر شؤونه، وهذا يستدعي الناقد أن يراقبه في كل هذه الأحوال حتى يحكم عليه بما يليق به.

ولعل قول أحد النقاد: ((كنا إذا أردنا أن نكتب عن الرجل سألنا عنه، حتى يقال لنا: أتريدون أن تزوجوه؟))^(٤)، يُظهِر لنا مدى الشمولية التي اتسمت بها عملية البحث عن أحوال الرواة عند النقاد،

(1) ينظر: مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٣٢-١٥٩.

(2) الكامل في الضعفاء لابن عدي: ٤/٤٥.

(3) التاريخ الكبير للبخاري: ١٩٣/٣. وقد ذكرنا هذه المقولة للدلالة على أن مقولة: ((أهل الرجل أعرف به)) مسلمة عند الناس.

(4) الكفاية: ٩٢، والقائل هو الحسن بن صالح.

ذلك أن من يريد تزويج ابنته لرجلٍ ما، لا يكتفي بأن يسأل عن ظواهر الأمور وشكلياتها، بل لا بد من أن يسأل عن دقائق الأمور وحقائق الأشياء.

يقول إبراهيم النخعي يصف هذا الأمر: ((كنا إذا أردنا أن نأخذ عن شيخ سألناه عن مطعمه ومشربه ومدخله ومخرجه، فإن كان على استواء أخذنا عنه وإلا لم نأته))^(١).

بل إن النقد لا يركنون إلى الطمأنينة بعد إصدار حكمٍ بحق الراوي جرحاً أو تعديلاً إلا بعد أن يواريه التراب خشية أن ينقلب على عقبيه إن كان عدلاً فيصير مجرحاً، أو تحسن سيرته فيرتقي إلى العدالة فيصير عدلاً.

ثالثاً: العمق في التحليل:

فالتحليل عند المحدثين النقد لا يقف عند ظواهر الأمور، ولا يكتفي بالنظرة السطحية، بل يتجاوز الأمور الظاهرية والنظرة السطحية إلى الحقيقة المجردة، ولذلك فإن كثيراً مما قد يَسْتَدِلُّ به البسطاء والعامّة على الديانة والعدالة، من حُسْنِ السَّمْتِ وجمال الهيئة وظواهر الصلاح، لا يُعَدُّ عند النقاد دليلاً على ذلك، ولذلك فقد جرحوا أقواماً وُصِفُوا عند العامة بالصلاح، بل لقد كان الصلاح المجرد عن العلم قرينةً من قرائن الكذب، حتى صار من قواعدهم: ((إذا رأيت في حديث: ثنا فلان الزاهد، فاغسل يدك منه))^(٢)، وقالوا أيضاً: ((لم نرى الصالحين في شيءٍ أكذب منهم في الحديث))، أي أن الكذب يجري على ألسنتهم ولا يتعمدونه^(٣). وهذه الأقوال دليل عُمُقٍ في الرؤية، فظواهر الصلاح قد تُخَفِّي في طياتها بواطن الجهل، فيجري الكذب على لسان الصالح، لا عن تَعَمُّدٍ بل عن جهل، ولذلك كان الاحتراز من هذه حاله دَيْدَنَ النقد.

وانطلاقاً من هذه الرؤية ردَّ النقد قولَ أحمد بن يونس في عبد الله بن عمر العمري بعد أن سمع من يضعفه فقال: ((إنما يضعفه رافضيٌّ مُبْغِضٌ لآبائه، ولو رأيت لحيته وخضابه وهيأته لَعَرَفْتُ أنه

(1) الكامل في الضعفاء لابن عدي: ١/١٥٦.

(2) شرح علل الترمذي لابن رجب: ١/١٣١، حكاه عن ابن منده.

(3) ينظر: مقدمة صحيح مسلم: ١٣.

ثقة^(١)، قال الخطيب البغدادي مُعلّقاً: ((فاحتج أحمد بن يونس على أن عبد الله العمري ثقةٌ بما ليس حجةً، لأن حُسنَ الحياة مما يشترك فيه العدل والمجروح^(٢))).

بل لقد كان النقد يردُّونَ أحاديث أقوامٍ ظاهرهم العدالة، وباطنهم مجهولٌ، لأن الراوي المقبول هو من ضم إلى العدالة الظاهرة العدالة الباطنة، وهي مسألة المستور في علوم الحديث^(٣).

رابعاً: الموضوعية والحياد:

تتسم عملية النقد التي يقوم به الناقد جرحاً أو تعديلاً بالموضوعية والحياد، وتتجلى هذه الموضوعية والحياد في جرح النقد رواةً بينهم وبينهم صلة قرابةٍ أو نسبٍ أو صداقةٍ، حيث لم يتردد النقد في جرح آبائهم أو أبنائهم أو إخوتهم إن كانوا مجرّوحين، ذلك أن نصرته دين الله وحفظ سنة نبيه صلى الله عليه وسلم أولى بالحفظ من أعراض من يجرحون.

وقد ذكرت لنا كتب التراجم والرجال كثيراً من الأمثلة على ذلك، منها:

المثال الأول: ((سئل علي بن المديني عن أبيه فقال: أسألو غيري، فقالوا: سألناك، فأطرق، ثم رفع رأسه، وقال: هذا هو الدين، أبي ضعيف^(٤)). ولعل الذي دفع ابن المديني إلى التردد أولاً هو البر بأبيه، فهو لا يجب أن يذكر أباه بسوءٍ، فلما لم يجد بُدّاً من قوله الحق، كان الحق أحق أن يحقه من حق بر أبيه.

(1) الكفاية: ٩٩.

(2) المستور في علم مصطلح الحديث هو: ((من يكون عدلاً في الظاهر ولا تعرف عدالة باطنه))، وهو مردود الرواية عند جمهور المحدثين، متوقف فيه عند بعضٍ آخر. ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح: ١١١-١١٢، ونزهة النظر: ١٠٠. والعدالة الظاهرة هي: الإسلام وعدم العلم بالمفسق، أما عدالة الباطن فهي: الإسلام والعلم بعدم المفسق. والفرق بينهما واضحٌ، فعُدل الظاهر: لا نعلم أنه ارتكب مفسقاً، فقد يكون اقترف مفسقاً ولم نعلم به، وعدل الباطن: نعلم أنه لم يرتكب مفسقاً، وليس المقصود بالعدالة الباطنة خفايا القلوب والنوايا، فهذه لا يعلمها إلا علام الغيوب جل جلاله. ينظر: خلاصة التأصيل لعلم الجرح والتعديل، للشريف حاتم العوني: ١٢.

(3) كتاب المجروحين لابن حبان: ١٥/٢.

المثال الثاني: سئل جرير بن عبد الحميد عن أخيه أنس أيكتب عنه فقال: ((لا يكتب عنه، فإنه يكذب في كلام الناس))^(١).

وهذه الخصيصة -أي موضوعية النقد وحياده- من خصائص المنهج التحليلي أيضاً، وتتجلى هذه الموضوعية في عدة أمور:

١ - تقسيم المحدثين خطأ الرواة إلى خطأ مؤثر وخطأ غير مؤثر، فليست كل أخطاء الرواة مؤثرة على حالهم، وليست الأخطاء المؤثرة بنفس الدرجة، فقد يُخطئ الراوي في اسم شيخه أو كنيته، أو ينقلب عليه الحديث من ثقة إلى ثقة، فلا يعد النقاد ذلك مؤثراً على حاله.

كما أن الراوي قد يخطئ في كتابه، حيث يجد الناقد اختلافاً بين أصول الراوي العتيقة ومؤلفاته الحديثية، ولا يعد ذلك دليل تزوير أو تحريف، وذلك إذا كان لهذه الفعل سبب وجيه، كأن يكون الناقد أخطأ في النقل من أصوله العتيقة عندما حوّل مرويّاته إلى تأليفاته الجديدة. ولاكتشاف ذلك أدلة وقرائن ليس هذا مكان بحثها.

كما أن التزوير الحاصل في كتاب الشيخ قد يكون من قبيل غيره، فلا يُطرح حديث الراوي - والحالة هذه - بالمرّة، بل يكون الشيخ ضعيفاً، لأنه لم يستطع أن يميز حديثه من حديث غيره.

وقد مر الحديث عن كثير من هذه الأمور في أثناء البحث^(٢).

٢ - تعديل النقاد لأناسٍ يخالفونهم في المذهب الفكري أو الفقهي، وتجريهم لموافقيهم في ذلك، والأمثلة على ذلك أكثر من أن تُحصى، نكتفي بذكر هذا المثال:

عمران بن حطان، من رؤوس الخوارج، وقد امتدح ابن مُلْجَم قاتل سيدنا علي كرم الله وجهه^(٣)، فهو مخالف لمذهب كثيرٍ من النقاد الذين دعّتهم الموضوعية إلى قولة الحق، فالرجل رغم بدعته عدلٌ

(1) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٨٩/١/١.

(2) ينظر: الفقرة الرابعة والخامسة من مطلب: تحليل الوثيقة: ص: ١٣٧-١٣٨.

(3) ينظر: الكاشف للذهبي: ٩٢/٢.

ضابطاً، قال أبو داود: ((ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج))^(١)، ثم ذكر عمران بن حطان وغيره.

خامساً: الاحتياط لجانب الرواية لا للراوي:

وذلك لأن الخطأ بالحكم على راوٍ جرحاً يؤدي إلى إسقاط حديث الراوي، أما الخطأ في تعديله فيؤدي إلى الزيادة في الدين، ولذلك كان الاحتياط لجانب الدين لا لجانب الراوي، ولذلك فإن الشك كافٍ في إسقاط عدالة الراوي، وما يجرّح العدالة -ولو لم يكن ذا تأثيرٍ على الرواية- فهو مُبطلٌ للرواية.

وبناءً على هذا الأمر أسقط النقاد أحاديث أقوام ثبت كذبهم في حديث الناس لمَظَنَّةِ الكذب في حديث النبي ﷺ ولو لم يثبت كذبهم فيه، وكذلك أسقطوا أحاديث أقوام ثبت حفظهم وضبطهم إلا أنهم كانوا يوصفون بما يخالف العدالة، بل زادوا فأسقطوا أحاديث أقوام ممن لم يثبت فيهم جرحٌ ولا تعديل -وهم المجهولون - احتياطاً في الدين. بل إن اشتراط العدالة بحد ذاتها هو جانب من جوانب الاحتياط، لاحتمالية أن يزيد في الحديث من لا يوصف بالديانة. ولذلك كانوا يقولون: ((إننا لنطعن على أقوام لعلهم قد حطوا رحالهم في الجنة من مائتي سنة))^(٢).

ولذلك كان الاحتياط سمةً ملازمةً للتحليل، ومن أجل تقديم مصلحة حفظ الدين كانت نتائج التحليل مبنيةً على الاحتياط.

هذه أهم خصائص المنهج التحليلي عند المحدثين، وهي تظهر مدى الدقة في عملهم، كما تظهر مقدار الجهد الذي بذلوه في سبيل تحقيق الغاية المنشودة.

(1) شرح علل الترمذي لابن رجب: ٥٥/١.

(2) تذكرة الحفاظ للذهبي: ٣٥/٣. عن يحيى بن معين.

الفصل الثاني

المنهج المقارن

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالمنهج المقارن

المبحث الثاني: طرق المقارنة عند المحدثين

المبحث الثالث: أثر المقارنة في الكشف عن أحوال الرواة

المبحث الرابع: أدوات المنهج المقارن وإجراءاته

المبحث الخامس: خصائص المنهج المقارن عند المحدثين

المبحث الأول: التعريف بالمنهج المقارن

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف المقارنة

المطلب الثاني: شروط المقارنة

المطلب الثالث: أنواع المقارنة

المطلب الأول: تعريف المقارنة

المقارنة في اللغة مصدر من الفعل الرباعي المزيّد قَارَنَ يُقَارِنُ مُقَارَنَةً، وأصلها ثلاثي من الفعل قَرَنَ. وتأتي بمعنى المصاحبة والملازمة. يقال: قَرَنَ الشيءَ بالشيءِ وقرنه إليه، إذا شدّه إليه. ويقال: قَارَنَ الشيءَ بالشيءِ مقارنةً وقراناً، إذا اقترن به وصاحبه.

واقترن الشيءَ بغيره، وقارنته قراناً، إذا صاحبتَه. والقَرين: المصاحب.

ومنه قيل لجمع الحج مع العمرة: حج القِران^(١).

أما في الاصطلاح فإن المقارنة هي: عبارة عن العملية التي يقوم فيها الباحث ببيان أوجه التشابه أو الاختلاف بين القضايا موضوع البحث.

وبناء على ذلك يمكن تعريف الدراسات المقارنة بأنها: ((البحوث التي تسعى إلى إبراز مواطن الوفاق أو الخلاف بين قضيتين أو قضايا في موضوع واحد مع تفسير ذلك وتعليقه))^(٢).

أما المنهج المقارن فقد عرّف بأنه: ((منهجٌ لبحث الظواهر الثقافية التي يُستدلُّ منها على القرابة في التكوين، أي على وجود أصلٍ مُشترَكٍ، بإثبات التشابه في الصورة))^(٣).

وهذا التعريف تعريفٌ قاصِرٌ، إذ المنهج المقارن لا ينحصر في دراسة الظواهر الثقافية فقط، كما أنه غير محدد الماهية، إذ كلمة (بحث) الواردة في التعريف عاملٌ مُشترَكٌ بين جميع المناهج، وبالتالي لم تُكسِبِ التعريف أي تحديد أو بيان.

وقد عرّف بعضهم المنهج المقارن بأنه: ((إجراءاتٌ تهدف إلى توضيح وتصنيف عوامل السببية في ظهور ظواهر معينة وتطورها، وكذلك أنماط العلاقة المتبادلة في داخل هذه الظواهر بينها وبين

(١) ينظر مادة (قرن) في: لسان العرب: ٣٣٦/١٣، وتاج العروس: ٣٤١/٣٥-٣٤٢.

(٢) أبجديات البحث في العلوم الشرعية: ٩١.

(٣) المنهج المقارن ودراسات تطبيقية: د. عاطف علي: ١٣٤ نقلاً عن الموسوعة الفلسفية.

بعضها البعض، وذلك بواسطة توضيح التشابهات والاختلافات التي تبينها الظواهر التي تُعدُّ من نواحٍ مختلفة قابلة للمقارنة^(١).

ونرى أن يعرف المنهج المقارن بأنه:

الموازنة بين قضيتين لإبراز أوجه التشابه والتخالف بينهما، مع تفسير ذلك وتعليقه.

فالموازنة عنصرٌ محدّد لعملية المقارنة، وغاية المقارنة هي: بيان أوجه التشابه والتخالف بين القضايا المدروسة، أما التعليل والتفسير لهذا التخالف أو التشابه فهو وإن لم يكن جزءاً أساساً من عملية المقارنة إلا إنه جزءٌ مُتمّم، وذكره في التعريف يعطي التعريف شيئاً من البيان والوضوح، إذ به ندرك أبعاد عملية المقارنة والحدود التي ينبغي أن تصل إليها.

ومنهج المقارنة من المناهج الأصلية في الفكر البشري، وهو من المناهج التي لم تُدرّس بشكلٍ مُعمّق، إذ إنّ كثيراً ممن تكلموا عن المناهج أغفلوا هذا المنهج، مع أن المقارنة فطرةٌ بشريةٌ عدا أنها منهجٌ أصيلٌ في الفكر السليم، فالإنسان بطبعه يقارن بين الأشياء ويوازن، حتى يستطيع بعد ذلك أن يتخذ قراره الصحيح.

وهذا المنهج أصيلٌ في العمل النقدي لدى المحدثين، بل إن بعض العلماء قد جعل عمل المحدثين يقتصر على ذلك، كما فعل الدكتور الأعظمي في كتابه (منهج النقد)، وهو يقوم على مجموعة من الأدوات التي تُخَدِّم هذه المنهج وتُسهِم في تفعيله، كما أنه يمر بسلسلة من الإجراءات أو المراحل، وهذا ما سنتناوله في المبحث التالي.

ولكن قبل ذلك لا بد من بيان أنواع المقارنة وشروطها، وهذا ما سيتولى بيانهُ المطلبان التاليان:

(١) المنهج المقارن ودراسات تطبيقية: ١٣٢.

المطلب الثاني: شروط المقارنة

لكي تتسم المقارنة بالطابع العلمي يجب أن يتوافر فيها الشرطان الآتيان:

الشرط الأول: الاشتراك: ويعني أنه لا بد من كون القضيتين أو القضايا الخاضعة للمقارنة قد عرّفت نفس الإشكال، سواءً على المستوى المنهجي أو المستوى الموضوعي. وذلك كالمقارنة بين منهجَي مُفسّرَيْن، أو بين منهجي محدثَيْن، أو مقارنة (أقيسة) الأصوليين واللغويين والمناطقية لمعرفة معنى القياس عند كلٍ منهم وكيفية استعماله، أو مقارنة استعمالٍ مختلفةٍ لمصطلحٍ واحدٍ في مجالٍ علميٍّ واحدٍ، أو مقارنة استعمالٍ مختلفةٍ لمصطلحٍ واحدٍ في مجالاتٍ علميةٍ مختلفةٍ، كدراسة مصطلح العلة أو الحكم لدى أصوليين أو أكثر، أو دراسة هذين المصطلحين لدى الأصوليين والفقهاء والمناطقية وهكذا.

فلا بد من حصول اشتراكٍ ما في موضوع الدراسة المقارنة، أي أنه لا بد من وجود الأساس الذي تُبنى عليه ركائز المقارنة في كل أجزاء الموضوع التي يتركب منها، إذ لا يعقل مثلاً أن نبحث عن مقارنة بين الأصوليين والمحدثين في استعمال القياس لأن أحد جانبي المقارنة مفقودٌ وهو القياس عند المحدثين.

بينما يمكن أن نبحث في منهج نقد الأخبار بين الأصوليين والمحدثين لأن كلا الطرفين يتوفر على رصيدٍ علميٍّ في هذا الميدان^(١).

الشرط الثاني: المقابلة التزامنية: أي أنه في نفس الوقت الذي يذكّر فيه مثلاً السالب هنا يُورد الموجب هناك؛ لإبراز وجه التقابل في نفس الوقت، وذلك أشبه ما يكون بعمل المحقق الذي يقابل النسخ الخطية فيُورد عنها ملاحظاتٍ تزامنيةٍ، فهو يورد الاختلافات الحاصلة بين النسخ في موضعها المناسب، ولا يصح أن يجمع كل اختلافات النسخ في موضعٍ واحدٍ ويتحدث عنها معاً في وقتٍ واحدٍ، بل لا بد من بيان الخلافات بين النسخ كلّ في مكانه وزمانه الذي يرد فيه، وكذلك مَنْ يقوم

(١) ينظر: أبجديات البحث في العلوم الشرعية: ٩٢-٩٣.

بالمقارنة، يُورد عنصراً من عناصر المقابلة ثم يُعقِّبُه بما يقابله في الطرف الآخر وهكذا حتى ينتهي من كل عناصر المقارنة^(١).

(١) ينظر: أبجديات البحث في العلوم الشرعية: ٩٣.

المطلب الثالث: أنواع المقارنة

تقسم المقارنة إذا نظرنا إلى الدائرة التي يمكن أن يشملها نطاق البحث إلى قسمين:

الأول: المقارنة العامة: ويتناول البحث في هذا النوع من المقارنة جميع أفراد الأشياء أو القضايا المقارن بينها، فلا بد فيها من بيان جميع أوجه التشابه بينهما، وكذلك جميع أوجه الاختلاف أو التعارض الحاصل بينهما. وإغفال أي وجه من وجوه التشابه أو الاختلاف هو خلل في المقارنة قد يؤدي إلى نتائج مغلوطة.

فإذا كنا بصدد المقارنة بين بلدين مثلاً: فيجب أن تتناول الدراسة جميع القضايا من حيث: المساحة، والتضاريس، والتوزيع الجغرافي، وعدد السكان، ومستوى الدخل، والمستوى الصحي، ومستوى التعليم والثقافة، ونظام الحكم، وطرق التدريس، والحرف، والصناعات، والإنتاج والاستهلاك، وغير ذلك مما يصعب حصره.

الثاني: المقارنة الخاصة: ويتناول البحث في هذا النوع من المقارنة بيان أوجه التشابه أو الاختلاف والتعارض من وجه واحد فقط، ولا يلزم أن نبحت فيما يتجاوز هذا الوجه الذي يراد التأكد منه.

فإذا كنا بصدد المقارنة بين بلدين من حيث مستوى دخل الفرد، فإن الباحث لا يتطرق في بحثه للحديث عن النواحي الصحية أو نظام الحكم أو طرق التدريس أو أي أمر آخر خارج نطاق بحثه، ولا يعد ذلك خللاً في بحثه.

لا بد قبل الحديث عن أنواع المقارنة عند النقاد من بيان بعض الأدوات المساعدة لهم في ذلك، وبيان المراحل التي يمر بها العمل المقارن عندهم، ذلك أن كلاً من أدوات المقارنة وإجراءاتها تيسر لنا فهم الآلية التي كان يعمل النقاد وفقاً لها.

وسيكون حديثنا في هذا المبحث في مطلبين:

المطلب الأول: أدوات المنهج المقارن.

الأداة: هي الوسيلة التي يستخدمها الباحث للوصول إلى الغاية التي ينشدها، وبعبارة أخرى: هي عبارة عن الوسائل التي تحقق أهداف المنهج^(١).

وبناءً على ذلك، فإن أهم أدوات المنهج المقارن التي يستخدمها النقاد في رحلة الكشف عن أحوال الرواة هي:

أولاً: الإحصاء:

أي جمع البيانات التي ستم المقارنة بينها، ومحاولة استيعاب كل عناصر المسألة محل المقارنة. فإن كان الناقد بصدد مقارنة مرويات بعض الرواة، فلا بد من جمع مرويات كل من أطراف المقارنة جمعاً استيعابياً كلياً، بحيث يَغْلِبُ على ظنه أنه قد جمع قدراً من البيانات يمكنه من الحكم الصحيح على المجموعة، ولذلك لا بد من أن يجمع مرويات الراوي الذي يُراد التعرف على حاله، وكذلك جمع مرويات أقرانه في الطلب والأخذ عن الشيوخ.

وهذه العملية شاقة جداً على الناقد، لاسيما إذا كان الراوي محل البحث من المكثرين، أو كان شيخه الذي تلقى عنه من المكثرين، فإنه -والحالة هذه- لا بد أن يجمع أحاديث تلامذة كثر، وقد تبلغ الأعداد بالآلاف إن لم تصل إلى مئاتها.

(1) عرّف أحمد بدر في أصول البحث العلمي: ٣٥ أداة البحث بأنها: ((وسيلة يجمع بها الباحث بياناته)). وما ذكرناه من تعريفٍ يشمل تعريفه، ويضيف إليه كل ما من شأنه تحقيق الهدف المنشود.

فإذا أراد الناقد مثلاً أن يتعرف على حال أحد تلامذة ابن شهاب الزهري، فإنه سُلْجَأٌ إلى أن يبحث في عشرات الآلاف من المرويات، لأن الزهري إمامٌ يُجْمَعُ حديثه، وتلامذته من الكثرة بمكان، وهو -أي الناقد- لا بد من أن يُحِيطَ علماً بكل مرويات الزهري من مختلف تفرعاتها، حتى يتسنى له بعد ذلك أن يعطي حكمه على الراوي.

ثانياً: تحليل النصوص:

أي أعمال النظر النقدي في البيانات المجموعة، وذلك بتفحصها الواحدة تلو الأخرى، بحثاً عن أوجه التشابه أو الافتراق فيما بينها.

وهذا التحليل الذي يقوم به الناقد مهمٌ جداً، إذ به نستطيع الاستفادة من ذلك المجموع الكبير من البيانات المجموعة.

وهذا أيضاً عملٌ شاقٌّ، فلا بد من تَفْحُصٍ كل جزئية على حدة، ومن ثم الموازنة بينها وبين أخواتها من الجزئيات الأخرى الواحدة بعد الأخرى، فكل جزئية لا بد من أن تُوازَنَ مع كل الجزئيات الأخرى، وهكذا الجزئية الثانية مع كل الجزئيات، وهكذا الثالثة فالرابعة حتى النهاية. وهذا ما يسمى بتقاطع البيانات.

وبعد القيام بالتحليل يأتي دور الأداة الثالثة وهي:

ثالثاً: الفرز والتصنيف في زُمَرٍ ومجموعات:

فبعد عملية تقاطع البيانات لا بد من تصنيفها في زُمَرٍ ومجموعاتٍ، وذلك بوضع كل جزئية مع مثيلاتها، ففي مجال مقارنة مرويات الرواة لا بد من وضع مرويات الرواة الذين اتفقوا في سياقة الحديث الواحد على نمطٍ واحدٍ في زمرةٍ، وغيرهم ممن اتفقوا في سياقته على نمطٍ آخرٍ في زمرةٍ أخرى، وهكذا، فكل من روى الحديث عن شيخٍ معينٍ يوضعون في زمرةٍ واحدةٍ، ومن رَوَوْه عن آخرٍ في زمرةٍ غيرها، وكل من رواه موصولاً في زمرةٍ، وكل من رواه مرسلاً في زمرةٍ، وكل من روى المتن بلفظٍ في زمرةٍ، ومن خالفهم في سياقة المتن في زمرةٍ، وهكذا.

رابعاً: الوصف:

ويراد بالوصف: التعبير عن واقع الحال، وذلك بإعطاء توصيفٍ دقيقٍ لحال كلٍّ من الجزئيات أولاً، وذلك بوصف المخالف بأنه قد خالف والموافق بأنه قد وافق، وبوصف الزمرة الفلانية بأنها تحوي الفئة الفلانية وهكذا.

كما أن الوصف يَدْخُلُ في إصدار النتائج، ذلك أن إصدار النتائج يتطلب من الناقد أن يقوم بإعطاء وصفٍ لكل زمرةٍ من الزمر، والترجيح فيما بينها.

هذه هي أهم الأدوات التي يستخدمها الناقد في المنهج المقارن، وهي تهدف لتطبيق المنهج بشكلٍ علميٍّ، والمثال يوضح ذلك:

روى ابن حبان بسنده قال: ((جاء يحيى بن معين إلى عفان ليسمع منه كتب حماد بن سلمة، فقال له: ما سمعتها من أحد؟ قال: نعم حدثني سبعة عشر نفساً عن حماد بن سلمة، فقال: والله لا حدثتك، فقال: إنما هو درهمٌ وانحدر إلى البصرة وأسمع من التبوذكي، فقال: شأنك.

فانحدر إلى البصرة، وجاء إلى موسى بن إسماعيل، فقال له موسى: لم تسمع هذه الكتب عن أحدٍ؟ قال: سمعتها على الوجه من سبعة عشر نفساً، وأنت الثامن عشر.

فقال: وما ذا تصنع بهذا؟

فقال: إن حماد بن سلمة كان يخطئ، فأردت أن أميز خطأه من خطأ غيره، فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيءٍ علمت أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيءٍ عنه، وقال واحد منهم بخلافهم علمت أن الخطأ منه لا من حماد، فأميز بين ما أخطأ هو بنفسه وبين ما أخطئ عليه^(١).

فهذا المثال يروي قصة استخدام المنهج المقارن عند أحد أشهر النقاد، ألا وهو ابن معين، وقد جمع أدوات المنهج المقارن جمعاً تاماً، وتوضيح ذلك يتبين من خلال الملاحظات التالية:

(1) كتاب المجروحين لابن حبان: ٣٢/١.

1- يظهر بوضوح أن ابن معين قد قام بعملية جَمْعٍ واسعةٍ لمرويات حماد بن سلمة، وذلك من خلال استقصائها عند مشاهير تلامذته، فقد ذَكَرَ أنه سمع مرويات حمادٍ عن طريق سبعة عشر تلميذاً من تلامذة حمادٍ، وكان يبحث عن غيرهم، ولذلك جاء إلى عفان -وهو من أشهر تلامذة حماد- ليسمعهما منه، فيتم به الثامن عشر، فلما امتنع عمد إلى التبوذكي ليسمع منه.

وهذا الاستقصاء والإحصاء الكبير الذي قام به ابن معين لم يكن بحثاً عن حال تلامذة حمادٍ ابتداءً - وإن كان سيجد بعض ذلك - إنما انصب همه في معرفة حال حماد، وهذا لا بد من أن يسبقه بحثٌ عن مرويات أقران حمادٍ الذين اشترك معهم في الطلب والتلقي، وهذا ما عبّر عنه ابن معين بقوله: ((إن حماد بن سلمة كان يُخطئ))، فهو قد علم بخطئه عن طريق الموازنة بينه وبين أقرانه.

2- يتجلى تحليل المضمون عند ابن معين من خلال بيانه لأمرين:

الأول: ما ذكره من أن حماداً كان يخطئ، فهو قد أعمل فكره النقدي في مرويات حماد وأقرانه، فبان له وجود الخطأ من حماد والصواب من غيره.

الثاني: طلبه لمعرفة خطأ حمادٍ الذي كان حمادٌ مصدره من خطأ تلامذة حماد، وذلك من خلال النظر في ما اتفق التلامذة على روايته بوجهٍ واحدٍ، وهذا من خطأ حماد، والنظر فيما اختلف فيه التلامذة فرووه على وجوهٍ عدةٍ، فيكون الخطأ من المخالف منهم.

وهذا ما عبّر عنه ابن معين بقوله: ((فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيء علمت أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيء عنه، وقال واحدٌ منهم بخلافهم علمت أن الخطأ منه لا من حماد، فأميز بين ما أخطأ هو بنفسه وبين ما أخطئ عليه)).

3- يظهر الوصف كأداةٍ من أدوات المقارنة عند ابن معين بوضوح، فهو قد وصّف حال حماد، ووصّف حال تلامذته أيضاً، وهو وإن لم يصدر حكمه النهائي على تلامذة حماد في هذا المثال فقد نصّ على ذلك في غيره، فقد سأله أحد تلامذته فقال: ((إذا اختلف أبو الوليد وعفان في حديث عن

حماد بن سلمة فالقول قول من هو؟ قال: القول قول عفان^(١). وقال عبد الله بن أحمد: سمعت يحيى بن معين يقول: ((من أراد أن يكتب حديث حماد بن سلمة فعليه بعفان ابن مسلم))^(٢).

وقال النسائي: ((أثبت أصحاب حماد بن سلمة: ابن مهدي وابن المبارك وعبد الوهاب الثقفي))^(٣).

٤- ويظهر الفرز في مجموعات في قول ابن معين: ((إذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيء علمت أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيء عنه، وقال واحد منهم بخلافهم علمت أن الخطأ منه لا من حماد، فأميز بين ما أخطأ هو بنفسه وبين ما أخطأ عليه)). فقد قام بتصنيف مرويات حماد وتلامذته في زمريتين على الأقل:

الأولى: ما كان مصدر الخطأ حماد نفسه.

الثانية: ما كان مصدر الخطأ أحد التلامذة.

ولعلنا نذكر مثلاً آخر يظهر فيه الفرز في مجموعات جلياً بشكل أكبر.

تلامذة الإمام الزهري^(٤).

والإمام الزهري: محمد بن شهاب أشهر من أن يُعرّف به علماً وعملاً، وقد قام بعملية المقارنة بين تلامذته الكثير من النقاد، ومن توسع في ذلك الإمام يحيى بن معين، فقد سأله تلميذه الدارمي فقال:

((معمّر أحب إليك في الزهري أو مالك؟ فقال: مالك)).

(1) تاريخ بغداد: ٢٧٢/١٢.

(2) شرح علل الترمذي: ٥١٧/٢.

(3) شرح علل الترمذي: ٥١٧/٢.

(4) أعلم الحفاظ أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب القرشي الزهري المدني. ولد سنة ٥٠ هـ. قال الليث: ((ما رأيت عالماً قط أجمع من الزهري، يحدث في الترغيب فتقول لا يحسن إلا هذا، وإن حدث عن العرب والأنساب قلت لا يحسن إلا هذا، وإن حدث عن القرآن والسنة فكذا)). توفي سنة ١٢٤ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٨٣/١، وتقريب التهذيب: ٥٠٦.

- قلت: فيونس أحب إليك وعقيل، أم مالك؟ فقال: مالك.
- قلت: فابن عيينة أحب إليك أم معمر؟ فقال: معمر.
- قلت: فإن بعض الناس يقولون: سفيان بن عيينة أثبت الناس في الزهري؟ فقال: إنما يقول ذاك من سمع منه، وأي شيء كان سفيان! إنما كان غليماً أيام الزهري.
- قلت: فشعيب - أعني ابن أبي حمزة -؟ فقال: هو ثقة، مثل يونس وعقيل، شعيب بن أبي حمزة كتب عن الزهري إملاءً للسلطان، وكان كاتباً.
- قلت: فالزبيدي؟ قال: هو مثلهم.
- قلت: فإبراهيم بن سعد أحب إليك أو ليث؟ فقال: كلاهما ثقتان.
- قلت: فمعمر أحب إليك أو صالح بن كيسان؟ فقال: معمر أحب إلي، وصالح ثقة.
- قلت: فالماجشوني - أعني عبد العزيز -؟ قال: ليس به بأس.
- قلت: فصالح بن أبي الأخضر؟ فقال: ليس بشيء في الزهري.
- قلت: فمحمد بن أبي حفصة؟ قال: صويلح، ليس بقوي.
- قلت: فابن جريج؟ فقال: ليس بشيء في الزهري.
- فجعفر بن برقان؟ فقال: ضعيف في الزهري.
- قلت: فمحمد بن إسحاق؟ فقال: ليس به بأس، وهو ضعيف الحديث عن الزهري^(١).
- وتابع الدارمي سؤالاته عن تلامذة الزهري فقال: ((قلت له: عبد الرحمن بن إسحاق الذي يروي عن الزهري؟ فقال: صالح.
- وسألته عن سفيان بن حسين؟ فقال: ثقة، وهو ضعيف الحديث عن الزهري.

(1) تاريخ ابن معين برواية الدارمي: ٤١ - ٤٣.

قلت له: فمعمر أحب إليك أو يونس؟ فقال: معمر.

قلت: فيونس أحب إليك أو عقيل؟ فقال: يونس ثقة، وعقيل ثقة نبيل الحديث عن الزهري.

وسأله عن الأوزاعي: ما حاله في الزهري؟ فقال: ثقة.

قلت له: أين يقع من يونس؟ فقال: يونس أسند عن الزهري، والأوزاعي ثقة، ما أقل ما روى

الأوزاعي عن الزهري!))^(١).

ويتابع الدارمي قائلاً: ((قلت ليحيى: فزياد بن سعيد، أي شيء حاله في الزهري؟ فقال: ثقة.

قلت: فما حال سليمان بن موسى في الزهري؟ فقال: ثقة.

قلت: فعبد الله بن عبد الرحمن الجمحي، كيف حديثه عن ابن شهاب؟ فقال: لا أعرفه.

قلت: فعنبسة بن مهران عن الزهري، من عنبسة، يروي عنه يحيى بن المتوكل؟ فقال: لا أعرفه.

قلت: فعمربن عثمان الذي يروي عن أبيه عن ابن شهاب، ما حالهما؟ فقال: ما أعرفهما.

قلت: فابن أبي ذئب، ما حاله في الزهري؟ فقال: ابن أبي ذئب ثقة.

وسأله عن أخي الزهري، ما حاله؟ فقال: ضعيف))^(٢).

وقد نَوَّع الدارمي في أسئلته عن أصحاب الزهري، فسأل عن جملة من أوثق أصحابه، وعن

طائفة موصوفة بالوثوقية إلا أنها دون الأولى، وعن طائفة أخرى موصوفة بالوثوقية في غير الزهري،

وعن جملة من الضعفاء والمجهولين.

وقد قسم بعض العلماء -كأبي بكر الحازمي^(٣) وابن رجب الحنبلي - أصحاب الزهري بالنظر إلى

ضبطهم لحديثه إلى خمس طبقات، وهي:

(1) المصدر السابق: ٤٤-٤٥.

(2) تاريخ ابن معين برواية الدارمي: ٤٦-٤٧.

(3) الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الحازمي الهمداني. مولده سنة ٥٤٨ هـ. كان من الأئمة

((الطبقة الأولى: جمعت الحفظ والإتقان وطول الصحبة للزهري، والعلم بحديثه والضبط له، كمالك، وابن عيينة، وعبيد الله بن عمر، ومعمر، ويونس، وعقيل، وشعيب، وغيرهم....

الطبقة الثانية: أهل حفظ وإتقان، لكن لم تطل صحبتهم للزهري، وإنما صحبوه مدةً يسيرةً، ولم يمارسوا حديثه، وهم في إتقانه دون الطبقة الأولى، كالأوزاعي، والليث، وعبد الرحمن بن مسافر، والنعمان بن راشد، ونحوهم....

الطبقة الثالثة: قومٌ لازموا الزهري وصحبوه ورووا عنه، ولكن تُكَلِّم في حفظهم^(١)، كسفيان بن حسين، ومحمد بن إسحاق، وصالح بن أبي الأخضر، وزمعة بن صالح، ونحوهم....

الطبقة الرابعة: قومٌ رَووا عن الزهري من غير ملازمةٍ ولا طولٍ صحبةٍ، ومع ذلك تُكَلِّم فيهم، مثل إسحاق بن يحيى الكلبي، ومعاوية بن يحيى الصديقي، وإسحاق بن أبي فروة، وإبراهيم بن يزيد المكي، والمثنى بن الصباح، ونحوهم....

الطبقة الخامسة: قومٌ من المتروكين والمجهولين، كالحكم الأيلي، وعبد القدوس بن حبيب، ومحمد بن سعيد المصلوب، وبحر السقاء، ونحوهم^(٢))).

الحفاظ العالمين بفقهِ الحديث ومعانيه ورجاله، له: ((الناسخ والمنسوخ))، و((عجالة المبتدئ في النسب))، و((المؤتلف

والمختلف في أسماء البلدان)). مات سنة ٥٨٤ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء: ٢١ / ١٦٧-١٦٩، والأعلام: ١١٧/٧.

(1) أي أنه تكلم في حفظهم لحديث الزهري، وإلا فهم ثقات في غيره.

(2) شرح علل الترمذي لابن رجب: ١ / ٣٩٩-٤٠٠. وينظر: شروط الأئمة الخمسة للحازمي: ١٥١-١٥٦.

المطلب الثاني: إجراءات المنهج المقارن

الإجراءات المنهجية هي: الأعمال التي يقوم بها الناقد بغية تطبيق المنهج المختار⁽¹⁾.

وبناءً على ذلك، فإن المراد بإجراءات المنهج المقارن: أعمال ملموسة، ذات بُعد واقعي، تُمكن الباحث من القيام بعملية المقارنة، وعمله المقارن مفتقر إليها، ولولا هذه الإجراءات لبقيت المقارنة التي يقوم بها الناقد ناقصة أو غير مجدية.

وهذه الأعمال تجعل العمل المقارن ذا فائدة، وهي خادمة للمنهج وإن لم تكن جزءاً من عملية المقارنة.

وأهم هذه الإجراءات التي تخدم المنهج المقارن ما يلي:

أولاً: اختيار الرواة المراد أن يقارن بينهم من خلال البحث في الأوصاف المشتركة بينهم.

فلا بد للناقد أن يختار الفئة التي سيُطبَّق عليها منهجه المقارن، ممن تجمعهم روابط مشتركة، كأن يشتركوا في الأخذ عن شيخ واحد، أو يجمعهم عصر واحد، أو كان هناك رابط نسب أو وطن، بأن يكونا من بلد واحد، أو ما أشبه ذلك.

فلا يصح أن يقارن بين من لا روابط مشتركة بينهم، كأن يقارن بين حفظ الإمام الزهري مثلاً وحفظ أحد تلامذته المغمورين، كمحمد بن سعيد المصلوب بالزندقة أو بحر السقاء، ذلك أن الزهري إمام متقدم في حفظه وعلمه على أكابر أهل عصره، فكيف يصح أن يقارن بينه وبين من لا يملك من ذلك شيئاً.

ولا يصح أن يقارن بين حافظين لم يجمع بينهما الأخذ عن شيخ واحد، كأن يقارن بين الإمام الدارقطني والإمام ابن حجر مثلاً، وبينهما عصور متطاولّة، اللهم إلا أن يكون لذلك سبب سائغ، كأن يشتركا في علم واحد، أو يكونا من بلد واحد، ولو تباعدت بينهما السنون، وأمثال هذه المقارنة لا يراد بها حقيقة العمل المقارن، وإنما التمثيل والتشبيه، بغية رفع الثاني إلى مصاف الأول.

(1) ينظر: البحث العلمي: د. عماد الدين الرشيد. بحث غير منشور.

وبالنظر إلى الأسباب الداعية إلى المقارنة فإنها تتنوع إلى الأنواع التالية:

النوع الأول: المقارنة بين شيوخ البلد الواحد. ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: المقارنة بين عالمي المدينة: ابن أبي ذئب ومالك، قال أحمد: ((ابن أبي ذئب كان ثقةً صدوقاً، أفضل من مالك بن أنس، إلا أن مالكا أشد تنقيةً للرجال منه، ابن أبي ذئب كان لا يبالي عن من يُحدث))^(١). ولعل سبب تفضيل أحمد لابن أبي ذئب على مالك راجعٌ إلى شدة صدق ابن أبي ذئب بالحق أمام السلاطين، فقد سئل أحمد: ((من أعلم: مالك أو ابن أبي ذئب؟ فقال: ابن أبي ذئب في هذا أكبر من مالك، وابن أبي ذئب أصلح في بدنه وأورع ورعاً، وأقوم بالحق من مالك عند السلاطين، وقد دخل ابن أبي ذئب على أبي جعفر، فلم يهله أن قال له الحق، قال: الظلم فاشٍ ببابك، وأبو جعفر أبو جعفر))^(٢). فالمقارنة بين ابن أبي ذئب ومالك لأنهما من علماء بلدٍ واحدٍ، وهو مدينة رسول الله عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم. وقد يكون لهذه المقارنة أسباب أخرى.

المثال الثاني: أبان بن يزيد العطار وهمام بن يحيى العوّذي: كلٌّ منهما ثقةٌ، وهما بصريان، وقد قارن الأئمة بينهما. قيل لأحمد: ((أبان بن يزيد؟ قال: لا بأس به. قيل له: هو مثل همام؟ قال: ما أقرب به منه، ثم قال: ولكن عند همام من الحديث شيءٌ ليس عند هذا))^(٣).

النوع الثاني: المقارنة بين من يجمعهم قاسمٌ مشتركٌ كالاسم أو النسبة. ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: حماد بن سلمة، وحماد بن زيد. وهما من مشاهير ثقات البصرة، وقد اشتركا في كثير من الشيوخ والتلامذة، وحماد بن سلمة أكبر من حماد بن زيد قليلاً.

وقد قارن الأئمة بينهما. قال أحمد: ((حماد بن زيد من أئمة المسلمين من أهل الدين والإسلام، وهو أحب إلي من حماد بن سلمة))^(١)، وسئل يزيد بن زريع: ما تقول في حماد بن زيد وحماد بن سلمة:

(1) سؤالات أبي داود لأحمد: ٢١٨-٢١٩.

(2) تاريخ بغداد: ٣٠١/٢.

(3) سؤالات أبي داود لأحمد: ٣٣٥.

أيهما أثبت في الحديث؟ فقال: ((حماد بن زيد، وكان الآخر رجلاً صالحاً))^(١). وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: ((سئل أبو زرعة عن حماد بن زيد وحماد بن سلمة، فقال: حماد ابن زيد أثبت من حماد بن سلمة بكثير، أصح حديثاً، وأتقن))^(٢).

المثال الثاني: سفيان بن عيينة، وسفيان الثوري. يجتمعان في أن كلاهما إمام ثقة حافظ، وقد اشتركا في كثير من الشيوخ والتلامذة، وطبقتهما قرية رغم أن الثوري أكبر من ابن عيينة وأقدم موتاً منه. ويختلفان في البلد فالثوري كوفي وابن عيينة مكِّي.

وقد عقد الأئمة المقارنة بينهما لمجموع هذه الأسباب، ومنها اشتراكهما في الاسم.

قيل ليحيى بن معين: ابن عيينة أحسن حديثاً؟ [أي من الثوري] فقال: ((الثوري أحسن حديثاً من ابن عيينة وأسند، وسفيان بن عيينة أحسن حديثاً عن الكوفيين))^(٣).

النوع الثالث: المقارنة بين من يشتركون في رتبة واحدة.

ومن صور ذلك:

١ - المقارنة بين ثقتين: ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: يونس بن أبي إسحاق السَّيِّعِي وابنه إسرائيل، سئل ابن معين: ((يونس بن أبي إسحاق أحب إليك أو إسرائيل؟ فقال: كلُّ ثقة))^(٤).

(1) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٣٨/٢/١.

(2) المصدر السابق: ١٨١/٢/١.

(3) المصدر السابق: ١٣٩/٢/١.

(4) سؤالات ابن الجنيدي ليحيى: ٣١٦.

(5) تاريخ ابن معين برواية الدارمي: ٧١.

المثال الثاني: عبدة بن سليمان وأبو أسامة حماد بن أسامة، قال الدارمي: ((سألت يحيى بن معين

قلت: أبو أسامة أحب إليك أو عبدة بن سليمان؟ قال: ما منهما إلا ثقة^(١)).

فالمقارنة في المثالين السابقين كانت بين ثقتين، وهذا أمرٌ يقتضيه المنطق العلمي، حتى يستطيع

الناقد بعد هذه المقارنة أن ينزل كل راوٍ رتبته المناسبة بالنظر إلى أمثاله وأقرانه.

٢ - المقارنة بين ضعيفين: ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قال الآجري^(٢): ((سألت أبا داود: أشعث وإسماعيل بن مسلم: أيهما أعلى؟ قال:

إسماعيل دون أشعث، وأشعث ضعيف^(٣)). فقد قارن أبو داود بين ضعيفين، إلا أن أحدهما أشد ضعفاً من الآخر.

المثال الثاني: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وأبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم: ضعيفان، وقد قارن

بينهما ابن معين فقال: ((عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ليس به بأس، وفيه ضعف. قيل ليحيى: هو

أحب إليك أو أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم، قال: هو، فرددت أنا [أي: الدوري] على يحيى

فقلت: هو أحب إليك من أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني، قال: نعم^(٤)). فالمقارنة هنا بين

عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الذي قال عنه أحمد: ليس بشيء، وقال عنه ابن معين: ضعيف^(٥)، وبين

(1) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٣٣/٢/١.

(2) الإمام المحدث أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري البغدادي. كان مجاوراً بمكة، وكان عالماً عاملاً صاحب

سنة واتباع، قال الخطيب: ((كان ديناً ثقة له تصانيف)). ومن تصانيفه: ((أخبار عمر بن عبد العزيز))، و((أخلاق حملة

القرآن))، و((أخلاق العلماء))، و((التفرد والعزلة))، و((تغير الأزمنة))، و((الأربعين حديثاً))، و((الشرعة))، وغيرها. توفي سنة

٣٦٠هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٩٩/٣، والأعلام: ٩٧/٦.

(3) سؤالات الآجري لأبي داود: ١٢٠.

(4) تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٤٢١/٤.

(5) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٣٥/٢/٢.

أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم الذي قال عنه أحمد: ضعيف الحديث^(١)، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء^(٢).

وقد يضاف إلى هذه الأنواع ما إذا كانت المقارنة بين أصحاب الطبقة الزمنية الواحدة، والأمثلة السابقة جميعها تصلح لهذا النوع، بل إن أغلب المقارنات التي كان يقوم بها النقاد بين أصحاب الطبقة الواحدة.

وهكذا تَظْهَرُ لنا مكانة هذا الإجراء في العمل المقارن، إذ اختيار العيّنة -وهو هنا اختيار للرواة الذين يقارن الناقد بينهم- مَكَّنَتِ الناقدَ من إتمام عملية المقارنة بنجاح، وجعلت نتائجها مثمرة.

ثانياً: إصدار نتائج المقارنة:

وهذا من الأعمال المتممة لمنهج المقارنة، ولعله الغاية منه، فالحكم الذي يصدره الناقد على الرواة محل المقارنة هو زبدة العمل المقارن، ولا فائدة تذكر منه لولاه.

وتنقسم النتائج التي يصدرها الناقد على الرواة إلى قسمين:

الأول: نتائج عامة كلية، وذلك حين يطلق الناقد حكماً يُبَيِّنُ فيه حال الراوي عموماً، كأن يَصِفَهُ بأنه ثقة، أو أوثق الناس، أو ضعيف، أو أضعف الناس، وغير ذلك من النتائج مما هو معروف مشهور في ألفاظ الجرح والتعديل.

وهذا الحكم الذي يُعَبَّرُ به الناقد لا يقتصر على حالة دون حالة، أو في شيخ دون آخر، بل هذا الحكم هو وصف صادق على حال الراوي عموماً، وهو وصف مُعْتَبَرٌ مُعْتَدُّ به إلا إن بان أن له استثناءً أو أنه كان يريد به الخصوص ولو صدر بصيغة العموم.

الثاني: نتائج خاصة جزئية، وذلك حين يكتفي الناقد ببيان جزئي عن حال الراوي، كأن يصفه

(1) العلل ومعرفة الرجال: ٩٩/٣.

(2) تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٤٣٧/٤.

بأنه ثقةٌ لأنه قارنه بأضعف منه، مع أن حالته العامة الضعف، أو يصف بالضعف لأنه قارنه مع إمام حافظٍ، مع أن حالته العامة الحفظ، أو يكون حكمه قاصراً على شيخٍ معينٍ، أو في عِلْمٍ معينٍ، أو في بلدٍ معينٍ، وغير ذلك.

ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبّعي:

عقد الأئمة النقاد مقارنةً بين إسرائيل وبين غيره من الرواة، وذلك لبيان حاله العامة والخاصة، أما حاله العامة: فقد قارن يحيى بن سعيد القطان بينه وبين أبي بكر بن عياش فقال: ((إسرائيل فوق أبي بكر بن عياش))^(١)، وأبو بكر كما قال يحيى نفسه: ((لو كان أبو بكر بن عياش بين يدي ما سألتُه عن شيء))^(٢)، وهذا تشدد من يحيى بحق إسرائيل، لأن مجرد المقارنة بينهما توحى بضعفه مع أنه وصفه بأنه فوقه إلا أنه بمنزلةٍ قريبةٍ منه.

أما أبو نُعَيْم الفضل بن دُكَيْنٍ فقد قال لما سئل عن إسرائيل وأبي عوانة: ((إسرائيل أثبت من أبي عوانة))^(٣). وأبو عوانة قال عنه أبو زرعة الرازي: ((ثقةٌ إذا حَدَّثَ من كتابه))^(٤).

وقال ابن معين: ((إسرائيل أثبت حديثاً من شريك))^(٥). وقال أيضاً: ((شَيَّان بن عبد الرحمن ثقةٌ، كان صاحب كتابٍ، رجلٌ صالحٌ... وهو أحفظ من إسرائيل))^(٦). وسأله الدارمي: يونس بن أبي إسحاق أحب إليك أو إسرائيل؟ فقال: ((كُلُّ ثَقَّةٍ))^(٧).

(1) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٣٠/١/١.

(2) تاريخ بغداد: ٣٧٨/١٤.

(3) المرجع السابق: ٢٢/٧.

(4) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٤١/٢/٤.

(5) تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٦٥/٤.

(6) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٥٦/١/٢.

(7) تاريخ ابن معين برواية الدارمي: ٧١.

وقال أحمد لما سئل: أيهما أصح حديثاً: عيسى أو أخوه إسرائيل: ((ما أقربهما))^(١). وقال أيضاً: ((شريك أحب إليّ، لأن شريكاً أقدم سماعاً من أبي إسحاق، وأما المشايخ فإسرائيل))^(٢). أي أن إسرائيل أوثق من شريك في الشيوخ عامة إلا في أبي إسحاق فشريك أوثق.

وعلى ذلك نجد أن النقاد قد قارنوا بين إسرائيل وبين غيره من الرواة، وقد ذهبوا إلى أنه ثقةٌ عموماً.

أما حالته الخاصة، وذلك فيما يتعلق بروايته عن جده أبي إسحاق فلهم في ذلك عدة مقارنات: سأل الدارمي^(٣) يحيى بن معين عن أصحاب أبي إسحاق السبيعي فقال: شريك أحب إليك أو إسرائيل؟ فقال: ((شريك أحب إلي وهو أقدم، وإسرائيل ثقة))^(٤). وقال ابن معين أيضاً: ((إسرائيل أثبت في أبي إسحاق من شيبان))^(٥). وقال أيضاً: ((زكريا بن أبي زائدة، وزهير بن معاوية، وإسرائيل حديثهم عن أبي إسحاق قريبٌ من السواء، وإنما أصحاب أبي إسحاق سفيان وشعبة))^(٦). وقال أبو حاتم: ((زهير أحب إلينا من إسرائيل في كل شيء إلا في حديث أبي إسحاق))^(٧).

(1) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٥٥٩/١.

(2) تاريخ بغداد: ٢٨٣/٩.

(3) الحافظ أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي السجستاني محدث هراة. ولد سنة ٢٠٠ هـ. قال أبو الفضل يعقوب القراب: ((ما رأينا مثل عثمان بن سعيد، ولا رأى هو مثل نفسه)). له: ((سؤالات الدارمي ليحيى بن معين))، و((المسند))، و((التقضى على بشر المريسي)). توفي الدارمي سنة ٢٨٠ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ١٤٦/٢، والأعلام: ٢٠٥/٤.

(4) تاريخ ابن معين برواية الدارمي: ٥٩.

(5) تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٦/٤.

(6) المرجع السابق: ٣٧٢/٣.

(7) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٥٨٩/٢/١.

وعلى عبد الرحمن بن مهدي سبب تقديمه لإسرائيل على الثوري في روايته حديث أبي إسحاق فقال: ((ما فاتني الذي فاتني من حديث سفيان الثوري عن أبي إسحاق إلا لما اتكلت به على إسرائيل، لأنه كان يأتي به أتم))^(١).

وسئل أحمد: أيما أحب إليك شريك أو إسرائيل؟ فقال: ((إسرائيل هو أصح حديثاً من شريك إلا في أبي إسحاق))^(٢). وقال أيضاً: ((إذا اختلف زكريا وإسرائيل فإن زكريا أحب إلي في أبي إسحاق من إسرائيل))^(٣).

فالنقاد في هذا المثال قد رجحوا إسرائيل على غيره في أبي إسحاق، وإن كان المرجوحون أثبت من إسرائيل في غير جده.

المثال الثاني: أصحاب مكحول الشامي^(٤).

ومكحول الشامي من مشاهير أئمة المحدثين، وقد ذكر أبو زرعة نقلاً عن دحيم^(٥) جملة من أصحاب مكحول مقارناً بينهم، ((قال أبو زرعة الدمشقي: قلت لعبد الرحمن بن إبراهيم -يعني دحيماً- وسألته عن ثابت بن ثوبان والعلاء بن الحارث: أيهما أثبت؟ قال: العلاء أفقه حديثاً، وثابت بن ثوبان قليل الحديث. قلت له: إن أبا مسهر قال: أنبل أصحاب مكحول: ثابت بن ثوبان، والعلاء

(1) علل الترمذي الكبير: ٢٩.

(2) تاريخ بغداد: ٢٣/٧.

(3) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٥٩٤/٢/١.

(4) الفقيه الحافظ أبو عبد الله مكحول بن أبي مسلم شهراب بن شاذل الهذلي مولا هم. أصله من فارس، ومولده بكابل، سبي فصار مولاً لامرأة بمصر، من هذيل، فنسب إليها. كان فقيه الشام في عصره، من حفاظ الحديث. قال الزهري: ((لم يكن في زمنه أبصر منه بالفتيا)). توفي سنة ١١٢ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٨٢/١، والأعلام: ٢٨٤/٧.

(5) الحافظ الفقيه أبو سعيد دحيم عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو الأموي مولا هم الدمشقي. ولد سنة ١٧٠ هـ. وكان من الأئمة المتقنين لهذا الشأن. ولي قضاء الأردن وقضاء فلسطين، ثم طلب لقضاء القضاة بمصر فبغته الأجل. مات سنة ٢٤٥ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٥١/٢، والأعلام: ٢٩٢/٣.

بن الحارث. وأعدت عليه تقدم سن ثابت بن ثوبان ولقيته سعيد بن المسيب، فلم يدفعه عن ثقة وتقدم، وقدم العلاء بن الحارث عليه لفقهه.

قلت له: فيزيد بن يزيد بن جابر فوق العلاء بن الحارث؟ قال: نعم.

قلت: فسليمان بن موسى فوق يزيد؟ قال: نعم.

قلت: وهو المقدم من أصحاب مكحول؟ قال: نعم.

قلت: فمن بعد العلاء بن الحارث؟ قال: زيد بن واقد.

قلت: فعبد الرحمن بن يزيد بن جابر؟ قال: بعده.

قلت: فما تقول في أبي معبد حفص بن غيلان؟ قال: ثقة.

قلت: فما تقول في الوضين بن عطاء؟ قال: فوقه، لسنه ولقيه.

قلت: فمن بعد عبد الرحمن بن يزيد بن جابر من أصحاب مكحول؟ قال: الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز.

قلت له: سعيد أكثر مجالسة لمكحول من الأوزاعي.

قال: ذاك بين في حديثه، كان الأوزاعي ربما غاب^(١).

ومن الظاهر أن أبا زرعة قد سأل شيخه عن جملة من ثقات أصحاب مكحول، وقد قارن بينهم

حتى خلاص إلى أن قال: ((وكننت أرى أبا مسهر قدم كل التقديم من أصحاب مكحول ثلاثة: سليمان

ابن موسى، ويزيد بن يزيد بن جابر، والعلاء بن الحارث))^(٢).

(1) شرح علل الترمذي لابن رجب: ٥٤٥/٢ - ٥٤٧.

(2) المرجع السابق: ٥٤٧/٢.

ومن الظاهر أن هذه النتائج التي صدرت عن هذا الناقد لا تعبر بالضرورة عن حال هؤلاء الرواة عموماً، وإنما تقتصر على حالهم في شيخهم مكحول، أما حالهم العامة فهو مسكوت عنها ههنا.

وهذا تبدو جلياً مكانة إصدار النتائج كأحدى إجراءات المنهج المقارن. هذه هي أهم إجراءات المنهج المقارن، وهي إجراءات تخدم هذا المنهج، وتجعل الفائدة منه أكبر. ومن الواضح أن هذه الإجراءات لم تدخل في صلب العمل المقارن، إنما تمتته، وساعدت في تطبيقه.

المبحث الثالث:

أنواع المقارنة عند الحديثين

وفيه تمهيد وخمسة مطالب:

- المطلب الأول: المقارنة بين مرويات الشيخ
- المطلب الثاني: المقارنة بين مرويات التلامذة الرواة عن شيخ واحد
- المطلب الثالث: مقارنة رواية راوٍ لحديث واحد في أزمنة مختلفة
- المطلب الرابع: المقارنة بين الحفظ والكتاب
- المطلب الخامس: المقارنة بين مرويات الشيخ وتلميذه

ملهيّد

المقارنة والموازنة بين الأمور، بحثاً عن أوجه التشابه والوفاق، وبيان أوجه التخالف والافتراق، أمرٌ تقتضيه بدائه العقول، ولذلك نجد أن هذا الأمر منهجٌ سار عليه الناس في شتى ميادين الحياة العلمية وحتى العملية اليومية، فهو ليس وليد عصرٍ مُعَيّنٍ، بل هو ابن جميع العصور.

ولعل أول حادثةٍ وصلتنا أخبارها استخدمَ النقاد فيها المقارنة لمعرفة حال النقلة، ما رواه قبيصة بن ذؤيب قال: ((جاءت الجدة إلى أبي بكر تطلب ميراثها من ابن ابنها أو ابن ابنتها، لا أدري أيتهما هي، فقال أبو بكر: لا أجد لك في الكتاب شيئاً، وما سمعت رسول الله ﷺ يقضي لك بشيءٍ، وسأسل الناس العشية، فلما صلى الظهر أقبل على الناس فقال: إن الجدة أتتني تسألني ميراثها من ابن ابنها أو ابن ابنتها، وإني لم أجد لها في الكتاب شيئاً، ولم أسمع النبي ﷺ يقضي لها بشيءٍ، فهل سمع أحدٌ منكم من رسول الله ﷺ فيها شيئاً، فقام المغيرة بن شعبة فقال: شهدت رسول الله ﷺ يقضي لها بالسدس، فقال: هل سمع ذلك معك أحدٌ، فقام محمد بن مسلمة فقال: شهدت رسول الله ﷺ يقضي لها عليه و سلم يقضي لها بالسدس، فأعطاها أبو بكر السدس))^(١). فقد استدلّ بتوافق الثقات على صحة الحديث، وذلك بعد أن قارن بين مفاد القولين فبان له التطابق بينهما، ولذلك حكم بما أفاده قولهما من إيجاب السدس للجدة.

وقد استمر هذا المنهج عند أئمة النقاد في مختلف العصور، حتى صارت الإشارة إلى ذلك من مُسلّمات القواعد عندهم، فهذا ابن المبارك يلمح إلى ذلك بقوله: ((إذا أردت أن يصح لك الحديث فاضرب بعضه ببعض))^(٢).

وستحدث في هذا المبحث عن أنواع المقارنة عند المحدثين. والله المستعان.

(1) رواه عبد الرزاق في المصنف، كتاب الفرائض، باب فرض الجدات: ٢٧٤/١٠.

(2) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: الخطيب البغدادي: ٢٩٥/٢.

المطلب الأول: المقارنة بين مرويات الشيوخ

يعمد النقاد إلى حديث من يريدون معرفة حاله، فيعارضونه بحديث الثقات الحفاظ، لينظروا أيوافقهم أم يخالفهم؟، فإن وافقهم في أغلب حديثه، ولو من حيث المعنى، حكموا بأنه ضابطٌ لحديثه، ولا تمنع المخالفة النادرة من وصفه بذلك - وإن كان حديثه الذي خالف فيه مردوداً بحد ذاته -، وإن لم يوافقهم وغلبت عليه المخالفة فهو الذي تُردُّ روايته.

يقول ابن الصلاح: ((يعرف كون الراوي ضابطاً بأن نعتبر روايته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقةً - ولو من حيث المعنى - لرواياتهم، أو موافقةً لها في الأغلب والمخالفة نادرةً عرفنا حينئذٍ كونه ضابطاً ثبثاً، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه))^(١).

وهذا الذي نتحدث عنه قد يولد إشكالاً في نفوس البعض، فكيف يحكم النقاد على حال الرواة اعتماداً على المقارنة، وهذا الراوي الذي يُقارَن به كيف ثبت أنه أصلٌ يقارَن به أولاً حتى صار يقارَن حفظٌ غيره بحفظه؟.

والجواب: أن الأئمة النقاد جعلوا الشيوخ المتفق على حفظهم وإتقانهم لمروياتهم أساساً للمقارنة، وذلك بعد أن درسوا أحاديثهم فوجدوها موافقةً لأحاديث غيرهم من الشيوخ.

وبعبارة أخرى: فإن المحدثين قاموا بعملية مقارنة لمرويات كلِّ شيخٍ على حدة، ثم جعلوا يوسعون الدائرة شيئاً فشيئاً، فمن وجدوا أنه يوافق الأغلب من التلامذة جعلوه أصلاً يقارَن به، ومن وجدوه يكثر من المخالفة لم يُؤلَّوه هذه الرتبة. وهذا ليس على إطلاقه، فقد يجدون أن بعض كبار المتقنين قد يخطأ في شيخٍ معينٍ أو زمانٍ معينٍ أو مكانٍ معينٍ، ولذلك أخرجوا هذا الصنف من دائرة أن يكون أصلاً يقارَن به في هذه الحالات الخاصة.

(1) علوم الحديث له: ١٠٦.

أما أن يكون مصدر كونه أصلاً لأن يقارن به نابعاً من موافقته للأصول الثابتة، كالقرآن، أو السنة الثابتة، أو المقاصد والأصول الشرعية، فهو أمرٌ بعيدٌ، ذلك أن كثيراً من الأحاديث التي تُروى وهي توافق الكتاب أو السنة مردودةٌ عند المحدثين، بل إن مبدأ عَرْض السنة على بقية مصادر التشريع من الأمور المرفوضة عند المحدثين، فضلاً عن أن تصير الموافقة للأصول سبباً لاعتلاء أصحابها أعلى الرتب النقدية.

وقد ألمح ابن أبي حاتم في مقدمة كتابه الحافل (الجرح والتعديل) إلى هذه الفكرة، فقد قام بترجمة واسعة لكبار المحدثين من أمثال: شعبة والسفيانين وابن المبارك ومالك ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل وابن معين وابن المديني، ليشير إلى أن هؤلاء هم المراجع التي يصار إليها عند الاختلاف، وبهم يقاس غيرهم^(١).

وقد سبقه إلى هذه الإلماحة مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح، فقد قام بترتيب أحاديث كتابه وفق وثوقية الرواة، فمن كان أوثق جعله أولاً، ومن جاء بعده في الحفظ والوثوقية جعله تالياً، وكثيراً ما كان يقدم الأوثق، ثم يثني بمن يوافقه بعده مشيراً إلى أن هذه الموافقة تنفعه في بيان ثقته أيضاً، إذ موافقة الثقات هي المقياس الأساس في الحكم على الرواة.

وهذا المنهج المقارن الذي تحدث عنه ابن الصلاح من المناهج الأصلية التي أرسى قواعدها الأئمة النقاد منذ أول عهدهم بالعملية النقدية، وقد بين التزامهم بذلك إمام الجرح والتعديل وسيد يحيى بن معين، فقد سأله إسماعيل بن عُلَيَّة^(٢): ((كيف حديثي؟ قال: أنت مستقيم الحديث، قال: فقال لي: وكيف علمتم ذلك؟ قلت له: عارضنا بها أحاديث الناس، فرأيناها مستقيمةً، قال: فقال: الحمد لله))^(٣). وقد أكد على هذا المنهج بقوله: ((ربما عارضتُ بأحاديث يحيى بن يمان^(٤) أحاديث الناس، فما

(1) ينظر: مقدمة الجرح والتعديل، حيث أفرد ابن أبي حاتم أغلب صفحات هذا الجزء لذلك.

(2) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم، أبو بشر البصري، المعروف بابن عُلَيَّة، ثقة حافظ. مات سنة ١٩٣ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ١٠٥.

(3) معرفة الرجال ليحيى بن معين: ٣٩/٢.

خالف فيها الناس ضَرَبْتُ عليه، وقد ذكرت لو كيع شيئاً من حديثه عن سفيان، فقال وكيع: ليس هذا سفيان الذي سمعنا نحن منه^(١).

ولقد كان المنهج المقارن سائداً بين كل من الشيوخ والتلاميذ، حتى لقد جَرَأَتْ شهرة هذا المنهج وانتشاره بعض التلامذة أن يعترضوا على مشايخهم، فيردوا عليهم ما يرون أنه يخالف ما رواه غيرهم من الثقات، ولم يكن فعلهم هذا موضع استهجانٍ أو قَدَحٍ من أحدٍ، فهذا سفيان ابن عيينة يروي حديثاً سمعه من الزهري قال: أخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها أنه سمعها تقول: ((جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله ﷺ))، فلا يَنْتَظِرُ أحد السامعين من التلامذة حتى ينتهي الشيخ من الإملاء، بل يَبْتَدِرُهُ معترضاً بأن مالكا لا يرويه عن الزهري، إنما يرويه عن المسور بن رفاعة، فيرد سفيان بأنه قد سمعه من الزهري^(٢).

وإذا لاحظنا كثرة رواة الحديث؛ شيوخاً وتلامذة من جهة، والروابط العلمية التي كانت تجمعهم من جهة أخرى، استطعنا أن نُدْرِكَ بسهولة مقدار الجُهد العظيم الذي بذله النقاد في عمليات المقارنة التي كانوا يقومون بها.

وهذه المقارنة بين مرويات الشيوخ ليست هي المقارنة الخاصة بين تلامذة شيخ واحد للتوصل إلى من أصاب منهم ومن أخطأ، فتلك مجالها المبحث التالي، وإنما هذه مقارنة عامة بين أحاديث الشيوخ، ولو لم يكونوا زملاء في الطلب من شيخ واحد.

(1) يحيى بن يمان العجلي الكوفي، صدوق عابد، يخطيء كثيراً، وقد تغير. مات سنة ١٨٩ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٥٩٨.

(2) تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٣/٣١٩.

(3) مسند الحميدي: ١/١١١. والحديث أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب شهادة المختبي: ٩٣٣/٢، ومسلم، كتاب النكاح، باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لطلقها حتى تنكح زوجاً غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقض عتها: ١٥٤/٤. ونصه كما روته السيدة عائشة رضي الله عنها: ((جاءت امرأة رفاعة القرظي النبي ﷺ فقالت: كنت عند رفاعة فطلقني فأبَتَّ طلاقي، فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير، إنما معه مثل هُدْبَةِ الثوب، فقال: ((أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى تذوقي عُسَيْلَتَهُ ويذوق عُسَيْلَتَكَ)).

والدافع إلى التفرقة بين نوعي المقارنة هذين: أن الراوي قد يخالف زملاءه في الطلب، فلو اقتصرنا في المقارنة عليهم لحكمنا عليه بالخطأ بمجرد المخالفة، وهذا ليس ما كان يقوم به النقاد، بل هم يزيدون على ذلك بأن ينظروا ألهُ مُتَابِعٌ على هذه المخالفة من غير تلامذة شيخه؟ فإن وُجد المتابع دَلٌّ على أنه قد يكون لمخالفته سببٌ سائغٌ، ولعل شيخه حَدَّثَ به على الوجهين، أو أن الخطأ من شيخه لا منه، أو لعل ما ذكره من إسنادٍ إنما انقلب عليه من إسنادٍ حديثٍ آخر، ولذلك كان الجمع بين هذين النوعين من ضروريات العمل المقارن.

إذن: فالمقارنة بين مرويات الشيوخ ضرورةٌ لازمةٌ لمعرفة مراتب الرواة جرحاً وتعديلاً.

والمقارنة التي يقوم بها النقاد تُنتج إحدى حالتين لا ثالث لهما:

الحالة الأولى: موافقة الثقات.

الحالة الثانية: مخالفة الثقات.

ولا حالة ثالثة يمكن أن تنتجها هذه المقارنة، وهذا بيانٌ لكلٍّ من هاتين الحالتين:

الحالة الأولى: موافقة الثقات، وتكون الموافقة بعدة أمور:

١ - الاتفاق في مخرج الحديث: وذلك بأن يوافق الراوي -محل البحث- الرواة في نسبة الحديث إلى مصدره. وهذا لا يعني بالضرورة أن كل من يخالف فيروي الحديث عن صحابيٍّ آخر أنه قد أخطأ، فربما كان له به أصلٌ صحيحٌ، ولكن مخالفة من لا يَحْتَمِلُ هذه المخالفة دليلٌ خطئاً، أما مخالفة الثقة المحتمل للمخالفة مقبولةٌ بشروطها.

٢ - الاتفاق في رفع الحديث ووقفه: وذلك بأن يرفع ما يرفعه الثقات، ويقف بما يقف به الثقات.

٣ - الاتفاق في الاتصال والانقطاع: وذلك بأن يروي الحديث موصولاً حيث رواه الثقات موصولاً، ويرويه منقطعاً حيث يروونه منقطعاً.

والنقاد في هذه الحالة -أعني: موافقة الثقات - لا يذكرون أوجه الاتفاق، لأن الأصل أن يوافق الراوي غيره، ولكنهم يعبرون عن موافقة الراوي للثقات بقولهم: ((فلان يوافق الثقات))، أو ((حديثه معروف))، أو ((ما أقل الخطأ في حديثه))، أو ((لا يكاد يخطئ))، وغير ذلك من الألفاظ، ومن أمثلة ذلك:

عاصم بن علي^(١)، قال عنه أحمد بن حنبل: ((قد عُرِضَ علي حديثه، فرأيت حديثاً صحيحاً))^(٢). وهذا القول إنما قاله بعد أن قارن بين حديثه وحديث الثقات فوجده مستقيماً، ولذلك قال فيه أيضاً: ((حديثه حديث مقارب، حديث أهل الصدق، ما أقل الخطأ فيه))^(٣).

فمن خلال مقارنة حديثه بغيره من الثقات ظهر لهم أن حديثه مستقيم.
أما الحالة التي يُفصّل النقاد فيها القول فهي:

الحالة الثانية: مخالفة الثقات، وللمخالفة التي تقع من الشيوخ أنواعٌ متعددة، فقد تكون قلبَ إسنادٍ أو متنٍ، أو رفعَ موقوفٍ، أو وصلَ مُرسلٍ، أو زيادةً أو نقصاً في السند أو المتن أو في كلٍّ منهما، وهذا ما سنبينه فيما يأتي:

أولاً: المخالفة بالقلب، وذلك بأن يروي الثقات الحديث عن رجلٍ فيرويهِ راوٍ عن آخر، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: روى إسحاق بن أبي فروة^(٤) عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: ((لا يقطع الصلاة امرأة ولا كلب ولا حمار، وادراً ما مرّ أمامك ما استطعت، فإن

(1) عاصم بن علي بن صهيب الواسطي، أبو الحسن التيمي مولا هم، صدوق ربما وهم. مات سنة ٢٢١ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٨٦.

(2) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ١/ ٥٢٤.

(3) المرجع السابق: ١/ ٣٢٢.

(4) إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الأموي مولا هم المدني، متروك. مات سنة ١٤٤ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ١٠٢.

أبى إلا أن تُلاطِمَه فَلَا طِمَمَه، فإنما تُلاطِمَ الشيطان))، فإذا عُرِضَ هذا الحديث على حديث الثقات - وهو المعيار - بانت مخالفته لهم سنداً و متنأً، فهو حديث مقلوب الإسناد، قال ابن حبان: ((قلب إسناد هذا الخبر و متنه جميعاً، إنما هو عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخُدْري عن النبي ﷺ)) (إذا كان أحدكم يصلي فلا يَدَعَنَّ أحداً يمر بين يديه، فإن أبى فليقاتله، فإنما هو شيطان))، فجعل مكان أبي سعيد أبا هريرة^(١)، كما أنه مقلوب المتن، وفيه ما ليس منه، قال ابن حبان: ((جاء بشيء ليس فيه اختراعاً من عنده، فضمه إلى كلام النبي ﷺ وهو قوله: ((لا يقطع الصلاة امرأة ولا كلب ولا حمار))، والأخبار الصحيحة أن النبي ﷺ أمر بإعادة الصلاة إذا مر بين يديه الكلب والحمار والمرأة))^(٢). فإسحاق بن أبي فروة رغم ضعفه فقد خالف الثقات، فقلب إسناد الحديث، وأورد المتن بغير السياق الذي أورده الثقات، ثم زاد فيه ما يخالف الأخبار الثابتة، فكان هذا من الأخطاء التي تعد عليه.

المثال الثاني: حديث عائشة رضي الله عنها قالت: سئل رسول الله ﷺ عن البِتْع، فقال: ((كُلُّ شرابٍ أُسْكِرَ فهو حرام))^(٣)، رواه إبراهيم بن زياد القرشي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وخالفه الثقات فرووه عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة. ولذلك فقد قال عنه العقيلي^(٤): ((هذا شيخٌ يُحَدِّثُ عن الزهري وعن هشام بن عروة، فيَحْمِلُ حديث الزهري على هشام بن عروة، وحديث هشام بن عروة على الزهري، ويأتي أيضاً مع هذا عنهما بما لا يُحْفَظُ))^(٥). فإبراهيم بن زياد هذا

(1) كتاب المجروحين لابن حبان: ١٣٢/١.

(2) المرجع السابق: ١٣٢/١.

(3) رواه البخاري، عن سفيان، كتاب الوضوء، باب لا يجوز الوضوء بالنيذ: ٩٥/١، وعن مالك وشعيب، كتاب الأشربة، باب الخمر من العسل: ٢١٢١/٥-٢١٢٢، ثلاثتهم عن الزهري عن أبي سلمة، ورواه مسلم، عن مالك ويونس وصالح ومعمّر وسفيان، كلهم عن الزهري عن أبي سلمة، مسلم، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر: ٩٩/٦.

(4) الحافظ الإمام أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي. قال ابن القطان: ((أبو جعفر ثقة جليل القدر، عالم بالحديث، مقدّمٌ في الحفظ)). له: ((الضعفاء)). توفي سنة ٣٢٢هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٣/٣٦، والأعلام: ٦/٣١٩.

(5) الضعفاء للعقيلي: ٥٣/١.

مع ما هو عليه من الضعف والجهالة، فقد خالف الأئمة الثقات من أمثال ابن عيينة ومالك وشعيب ويونس، فقلب إسناد هذا الحديث، ولذلك ردت روايته. ولم يكن الرد لمجرد مخالفته في هذا الحديث، بل إن استقراء حديثه يظهر أنه كثير المخالفة، كما يدل عليه قول العقيلي.

ثانياً: المخالفة برفع الموقوف، فإذا روى الثقات حديثاً فوقفوا به عند تابعيٍّ أو صحابيٍّ، وجاء أحدهم فرفعه إلى النبي ﷺ كان ذلك قرينةً على خطئه. ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: سأل خالد بن طليق شعبةً فقال: ((يا أبا بسطام، حدثني حديث سَمَاك بن حَرْب في اقتضاء الورق من الذهب حديث ابن عمر^(١)، فقال: أصلحك الله! هذا حديث ليس يرفعه أحدٌ إلا سَمَاك، قال: فترهب أن أروي عنك؟ قال: لا، ولكن حدثني قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر ولم يرفعه، وأخبرني أيوب عن نافع عن ابن عمر ولم يرفعه، وحدثني داود بن أبي هند عن سعيد بن جبير ولم يرفعه، ورفعه سَمَاك، فأنا أفرقه^(٢))).

فقد قام شعبة بالمقارنة بين مختلف روايات حديث ابن عمر في اقتضاء الدنانير بدل الدراهم والدراهم بدل الدنانير، فظهر له أن ابن المسيب ونافعاً قد رواه موقوفاً، وخالفهم سَمَاك فرواه مرفوعاً، وهو بعد هذه المخالفة صدوق، فلذلك قال الترمذي عقب إيراد هذا الحديث: ((هذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث سَمَاك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر^(٣))).

(1) الحديث رواه أبو داود، كتاب البيوع، باب اقتضاء الذهب من الورق: ٢٥٥/٣، والترمذي، كتاب البيوع، باب ما جاء في الصرف: ٥٤٤/٣، والنسائي، كتاب البيوع، باب بيع الفضة بالذهب: ٢٨١/٧، جميعهم من حديث سَمَاك بلفظ: ((كنت أبيع الإبل بالبيع، فأبيع بالدنانير وأخذ الدراهم، وأبيع بالدراهم وأخذ الدنانير، أخذ هذه من هذه وأعطي هذه من هذه، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم -وهو في بيت حفصة - فقلت: يا رسول الله رويدك أسألك: إني أبيع الإبل بالبيع، فأبيع بالدنانير وأخذ الدراهم، وأبيع بالدراهم وأخذ الدنانير، أخذ هذه من هذه وأعطي هذه من هذه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا بأس أن تأخذها بسعر يومها ما لم تفترقا وبينكما شيء)).

(2) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٥٨.

(3) سنن الترمذي، كتاب البيوع، باب ما جاء في الصرف: ٥٤٤/٣.

المثال الثاني: سعيد بن عبيد الله الثقفي^(١)، قال عنه الدارقطني: ((ليس بالقوي، يحدث بأحاديث يسندُها ويوقفُها غيرُه))^(٢). فجعل الدارقطني رفعه لما يوقفه الثقات دليل ضعفه.

وقد يعلل النقاد بعض الأحاديث بما هو على العكس من ذلك، وذلك بأن يوقف الراوي حديثاً يرفعه غيره، ومثال ذلك:

روى محمد بن خُثَيْم بن عِرَاك بن مالك الغفاري^(٣) عن أبيه عن جده سمع أبا هريرة في الصدقة، فلم يرفعه. ورفعه حماد بن زيد ويحيى بن سعيد وعدة. كما قال البخاري^(٤).

ثالثاً: المخالفة بوصل المرسل: فوصل ما رواه الأئمة الثقات مرسلاً قرينةً على الخطأ، وهي تردُّ الحديث الذي رُوِيَ موصولاً، وهي -أي هذه المخالفة - خطأً يعد في صحيفة الراوي. ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: روى إسماعيل بن عيَّاش^(٥) عن موسى بن عقبة عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: ((أيما رجل باع سلعةً، فأدرك سلعته بعينها عند رجل قد أفلس، ولم يقبض من ثمنها شيئاً، فهي له، فإن كان قضاه من ثمنها شيئاً، فما بقي فهو أسوة الغرماء))^(٦)، وقد خالفه كلُّ من مالك ويونس وصالح بن كيسان، فرووه عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ مرسلاً^(٧).

(1) سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية الثقفي الجبيري، بصري، صدوق ربما وهم. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٣٩.

(2) سؤالات الحاكم للدارقطني: ٢١٥.

(3) ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: ٢/٢٤٦، ولم يبين حاله، وذكره ابن حبان في الثقات: ٤٧/٩.

(4) ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: ٧١/١.

(5) إسماعيل بن عيَّاش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مُحَلَّطٌ في غيرهم. مات سنة

١٨١ أو بعدها بسنة. ينظر: تقريب التهذيب: ١٠٩.

(6) رواه بهذا اللفظ والإسناد: ابن ماجه، كتاب الأحكام، باب من وجد متاعه بعينه عند رجل: ٧٩٠/٢، والدارقطني في سننه: ٢٩/٣.

(7) الضعفاء للعقيلي: ٨٩/١. ورواه مرسلاً: أبو داود، كتاب الإجارة، باب في الرجل يفلس فيجد الرجل متاعه بعينه

ولكن الإشكال أن المنفرد بوصل هذا المرسل إنما هو موسى بن عقبة -وهو مدني ثقة- فلم ألزق بتلميذه ابن عياش؟.

والجواب: أن النظر في تلامذة موسى بن عقبة هو الذي يحلُّ هذا الإشكال.

فمن خلال النظر في تلامذة موسى نجد أن إسماعيل بن عياش -وهو شامي ثقة فيما رواه عن أهل بلده- وشعبة بن الحجاج رويه بهذا الوجه. إلا أن الراوي عن شعبة -وهو محمد بن عبد الوهاب العسقلاني أبو قرصافة- مجهول الحال^(١)، فلا يصح الاستشهاد بمتابعة شعبة لابن عياش. ولذلك عدَّ ابن عياش منفرداً بوصل هذا الحديث عن موسى، وهو -أي ابن عياش- ضعيف فيما رواه عن غير أهل بلده، والمروي عنه هنا -وهو موسى بن عقبة- من غير أهل بلده، فهو مدني وابن عياش شامي. قال الدارقطني: ((تفرد به إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن الزهري عنه))^(٢). وقد روي هذا الحديث موصولاً من حديث الزهري من طريق مالك والزيدي^(٣)، وهما ثقتان مُقدَّمان في الزهري، إلا أن الرواية عنهما لم تسلم من النقد، فقد رواه عن مالك: عبد الرزاق -وهو ثقة اختلط في آخر عمره^(٤)- وعنه: عباس البخراي، وهو صدوق يخطئ^(٥)، فهي رواية ضعيفة، لاسيما وهذا الراوي يخالف أجلة أصحاب مالك. كما رواه عن الزيدي: اليمان ابن عدي، وهو ضعيف^(٦).

عنده: ٣٠٩/٣.

- (1) أورد متابعة شعبة لإسماعيل الخطيب البغدادي في تاريخه: ٢٩٦/١١-٢٩٧. ولم أعثر لأبي قرصافة على ترجمة.
- (2) أطراف الغرائب والأفراد: ٢٨٠/٥.
- (3) الحافظ الحجة أبو الهذيل محمد بن الوليد الزيدي الحمصي. قال الذهبي: ((هو أنبل أصحاب الزهري وأثبتهم)). وقال ابن حجر: ((ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري)). مات سنة ١٤٩ هـ، وله سبعون سنة. ينظر: تذكرة الحفاظ: ١/١٢٢، وتقريب التهذيب: ١٤٣/٢.
- (4) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم، أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ مُصنّف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع. مات سنة ٢١١ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٣٥٤.
- (5) عباس بن يزيد بن حبيب البخراي البصري، يلقب: عباسويه، ويعرف بالعبدى، كان قاضي همذان، صدوق يخطئ.

ومن هنا نستطيع القول بأن رواية الوصل لم تصح من حديث الزهري، ولذلك قال الدارقطني مُعَلِّقاً: ((إسماعيل بن عيَّاش مضطرب الحديث، ولا يثبت هذا عن الزهري مسنداً، وإنما هو مرسل^(٢))).

ولكن أصل هذا الحديث صحيحٌ مرفوعاً، فقد صح من طريق عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، وعنه أخذ الشيخان^(٣).

المثال الثاني: روى محمد بن سُوقَة^(٤) حديث ((خير الناس قرني))^(٥) من طريق: ابن دينار عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ، هكذا موصولاً، ورواه يزيد بن الهاد عن ابن دينار عن ابن شهاب عن عمر عن النبي ﷺ مرسلًا، وقال بعضهم: عن ابن دينار عن أبي صالح، قال البخاري: ((حديث ابن الهاد أصح، وهو مرسلٌ بإرساله أصح))^(٦). فمحمد بن سُوقَة قد خالف في هذا الحديث فرواه موصولاً، بينما الصواب أنه مرسل، ومع ذلك لم يكن ابن سُوقَة عند النقاد ضعيفاً، بل هو ثقةٌ مَرَضِيٌّ، لقلة أخطائه مع قلة حديثه. لأن هذه المقارنة بيّنت خطأه في هذا الحديث، إلا إن مقارنة مجموع مروياته أظهر موافقته للثقات، ولم يك هذا الخطأ - وإن كان معدوداً عليه - مُخْرِجاً له عن وصف الثقة.

ينظر: تقريب التهذيب: ٢٩٤.

(1) يمان بن عدي الحضرمي، أبو عدي الحمصي، لين الحديث. ينظر: تقريب التهذيب: ٦١٠.

(2) سنن الدارقطني: ٢٩/٣.

(3) ينظر: البخاري، كتاب الاستقراض، باب إذا وجد ماله عند مفلس: ٨٤٦/٢، ومسلم، كتاب المساقاة، باب من أدرك ماله عند المشتري وقد أفلس فله الرجوع: ٣١/٥.

(4) محمد بن سُوقَة الغنوي، أبو بكر الكوفي العابد، ثقة مرضي. ينظر: تقريب التهذيب: ٤٨٢.

(5) البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل أصحاب النبي ﷺ: ١٣٣٥/٣، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة: ١٨٥/٧. من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. ورواه الطبراني في الأوسط: ٣٦٩/٣ من حديث عمر بن الخطاب.

(6) التاريخ الكبير للبخاري: ١٠٢/١.

رابعاً: المخالفة بالزيادة أو النقص في المتن أو الإسناد: فإذا زاد الراوي في متن الحديث بعض الألفاظ التي لا توجد عند غيره، أو زاد بعض الرجال، كان ذلك أمانة على خطئه، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قال الإمام أحمد: كان الحجاج (أي ابن أرطاة^(١)) من الحفاظ، بل قال حماد بن زيد: الحجاج أسرد للحديث من الثوري، ومع هذا وذاك فإن الحجاج ليس بالمرضي عند الناس، وقد بين الإمام أحمد السبب في ذلك فقال: ((لأن في حديثه زيادة على حديث الناس، ليس يكاد له حديث إلا فيه زيادة^(٢))). وإنما ظهر لهم زيادته ألفاظاً ليست عند غيره من خلال المقارنة بين المرويات.

المثال الثاني: روى أبي بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي^(٣)، عن أبيه، عن جده: أن النبي ﷺ ذكر الاستنجاء فقال: ((ألا يكفي أحدكم ثلاثة أحجار: حجران للصّفحتين، وحجرٌ للمسربة)). وهو برواية هذا الحديث بهذا اللفظ قد خالف كل من رواه، قال العقيلي: ((روى الاستنجاء بثلاثة أحجار عن النبي ﷺ جماعة منهم: أبو هريرة، وسلمان، وخزيمة بن ثابت، والسائب بن خلاد الجهني، وعائشة، وأبو أيوب، لم يأت أحدٌ منهم بهذا اللفظ^(٤))).

وقد يقارن الناقد بين حديث بعض الشيوخ ليستدل بهذه المقارنة على سرقة أحدهما من الآخر. قال يحيى بن معين: ((قال لي هشام بن يوسف: جاءني مطرف بن مازن^(٥) فقال: أعطني حديث ابن

(1) حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي، أبو أرطاة الكوفي القاضي، أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس.

مات سنة ١٤٥ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ١٥٢.

(2) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٥٦/٢/١.

(3) أبي بن العباس بن سهل بن سعد الأنصاري الساعدي، فيه ضعف، ما له في البخاري غير حديث واحد. ينظر: تقريب التهذيب: ٩٦.

(4) الضعفاء للعقيلي: ١٦/١.

(5) مطرف بن مازن، أبو أيوب الصنعاني الكناقي قاضي اليمن، قال يحيى: كذاب، وقال النسائي والسعدي: ليس بثقة، وقال ابن حبان: كان يحدث بما لم يسمع، لا تجوز الرواية عنه إلا للاعتبار، وقال ابن عدي: لم أر فيما يرويه متناً منكراً. مات سنة ١٩١ هـ. وأجاب ابن حجر عن قصة يوسف بن هشام بأن غايتها أن يكون أرسل أو دلس، لأنه لم يصرح بالسماع. ينظر: الضعفاء لابن الجوزي: ١٢٥/٣، والكامل: ٣٧٦/٦، ولسان الميزان: ٤٧/٦.

جريج ومَعْمَر حتى أسمعهم منك، فأعطيته، فكتبها عني، ثم جعل يحدث بها عن معمر نفسه وعن ابن جريج، فقال لي هشام: انظر في حديثه فهو مثل حديثي سواء، فَأَمَرْتُ رجلاً فجاءني بأحاديث مطرف بن مازن، فعارضت بها، فإذا هي مثلها سواء، فعلمت أنه كذاب^(١).

وقد توصل المقارنة الناقد إلى أن الراوي لم يكن له طريقٌ تَحْمِلُ صحيحةً، إنما هو صُحْفِيٌّ وجد حديثاً فحدث به، ولذلك غَلِطَ بما دَلَّ على أمره، قال أبو زرعة: ((كان جندل بن والِق^(٢) يحدث عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ رجم يهودياً ويهوديةً حيث بدأ حمد الله، فكانوا يستغربون هذا الحرف، فلما قدمت الرقة كتبته عن جماعة: حيث تحاكموا إليه، فعلمت أنه صَحَّفَ^(٣))).

والنقاد هنا لا يجعلون أحكامهم استباقيةً، بمعنى أن يحكموا على الراوي أولاً، ثم يُخَضِعُوا أحاديثه للمقارنة، بل إن مقارنة أحاديث الراوي هي التي تُوصِلُ إلى الحكم على حال الراوي، ولكن لا من مثالٍ واحدٍ، وإنما مقارنة مجموع مروياته تُؤَهِّلُ الناقدَ لأن يحكم على الراوي.

وبناءً عليه يمكن القول بأن الناقد يقوم بجمع مرويات شيخٍ من الشيوخ، ثم يقارن بين روايات تلامذته، فيحكم عليهم وفق نتائج المقارنة، ثم يوسع نطاق البحث ليجمع أحاديث الباب، فيحكم عندها على المرويات، فإن أراد أن يعطي حكماً دقيقاً بحال راوٍ معيّن، قام باستقراء مروياته، ثم نظر إلى موقعه من جملة زملائه؛ موافقةً ومخالفةً، ثم أصدر الحكم النهائي بحقه.

وختاماً: لا بد من الإشارة إلى أن هذه المقارنة لا توصل إلى الحكم الصحيح على الراوي إلا إذا اسْتُقْرِئَتْ كُلُّ أحاديثه، ثم قورنت بأحاديث الثقات، فبانت مخالفته أو موافقته. أما مجرد مقارنة حديثٍ بحديثٍ فإنها لا تُعْطِي حكماً دقيقاً على الراوي، وذلك لأنه قد يكون - وإن ثبت خطؤه في

(1) تاريخ ابن معين برواية الدوري: ١٧٧/٣.

(2) جندل بن والِق التغلبي، أبو علي الكوفي، صدوق يغلط ويصحف. مات سنة ١٢٦ هـ. ينظر: تهذيب: ١٤٣.

(3) سؤالات البرذعي لأبي زرعة: ٣٧٠.

هذا الحديث - كثير الموافقة للأئمة الثقات، فلا بد، والحالة هذه، أن ينضم إلى عملية المقارنة هذه منهج آخر يستوعب كل أخطاء الراوي، وذلك هو المنهج الاستقرائي الذي يقوم بعملية استقراء تامة لكل مرويات الراوي، واستقراء لكل الأخطاء التي وقع فيها، ثم النظر إلى نسبة الخطأ من الصواب، ثم بيان الحكم المناسب، وهذا ما سيتناوله الفصل المخصص للمنهج الاستقرائي.

المطلب الثاني: المقارنة بين مرويات التلامذة الرواة عن شيخ واحد

مما يستدل به الأئمة على حال الرواة، موافقة الراوي أو مخالفته لمن شاركوه في الرواية عن شيوخه، فإذا وافقهم دل على تثبته، وإن خالفهم كان ذلك أمانة على خطئه. وهذا أمرٌ بدهيٌّ، إذ إن اشتراك مجموعة من التلامذة في الأخذ عن شيخٍ تستدعي أن يحكم لمن يوافق الجماعة بأنه مُتَّبَعٌ في أدائه، ومن يخالفهم فهو الشاذ المردود قوله، وهذه قرينةٌ قويةٌ على ذلك.

إلا أن ذلك لا يعني أن مخالفة بقية التلامذة دليلٌ قاطعٌ على الخطأ، فقد تدل القرائن الأخرى على سببٍ سائغٍ لهذه المخالفة، كما سيأتي بعد قليل.

وقد كان منهج المقارنة بين التلامذة الذين اشتركوا في الحمل عن شيخٍ واحدٍ منهجاً شائعاً بين المُحَدِّثِينَ، وكانوا يكثرون من استعماله لمعرفة حال الرواة، ولعل في ما فعله يحيى بن معين مع تلامذة حماد بن سلمة دليلٌ على ما نقول، فقد روى ابن حبان بسنده قال: ((جاء يحيى بن معين إلى عَفَّانَ لِيَسْمَعَ مِنْهُ كُتُبَ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، فَقَالَ لَهُ: مَا سَمِعْتَهَا مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ حَدَّثَنِي سَبْعَةَ عَشَرَ نَفْسًا عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا حَدَّثْتُكَ، فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ دَرَاهِمٌ وَانْحَدِرْ إِلَى الْبَصْرَةِ وَأَسْمَعْ مِنَ التَّبَوُذَكِيِّ، فَقَالَ: شَأْنُكَ.

فانحدر إلى البصرة، وجاء إلى موسى بن إسماعيل، فقال له موسى: لم تسمع هذه الكتب عن أحدٍ؟ قال: سمعتها على الوجه من سبعة عشر نفساً، وأنت الثامن عشر.

فقال: وما ذا تصنع بهذا؟

فقال: إن حماد بن سلمة كان يخطئ، فأردت أن أُمَيِّزَ خطأه من خطأ غيره، فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيءٍ علمت أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيءٍ عنه، وقال واحدٌ منهم بخلافهم علمت أن الخطأ منه لا من حماد، فأميز بين ما أخطأ هو بنفسه وبين ما أخطئ عليه^(١).

(1) كتاب المجروحين لابن حبان: ٣٢/١.

قال ابن أبي حاتم: ((أراد بذلك زيادة بعضهم على بعض، لأن حماد بن سلمة كان حدثهم من حفظه، فكان يذكر الشيء بعد الشيء، فيحدثهم به، فقلَّ من سمع من حماد إلا وقع عنده ما ليس عند غيره))^(١).

يقول الدكتور مصطفى الأعظمي: ((وبذلك الطريق يصطاد ابن معين -كما يقولون- عصفورين بحجرٍ واحدٍ، فإنه سيحكم في ضوء نتائجه على حماد بن سلمة، لكن في الوقت ذاته يتمكن من الحكم على تلامذة حماد حسب درجات ضبطهم وإتقانهم))^(٢).

وعملية المقارنة -التي يقوم بها النقاد- بين تلامذة الشيخ الواحد تهدف إلى إثبات التوافق أو التخالف بين أحاديث الرواة، أما التوافق فهو نوعٌ واحدٌ، وذلك بأن يأتي التلميذ بالحديث على وجهه الصحيح، ومن أمثلة ذلك:

ما حدث به عبد الرحمن بن مهدي قال: ((لما حدث سفيان عن حماد عن عمرو بن عطية التيمي عن سلمان قال: ((إذا حَكَكَتْ جَسَدُكَ فلا تَمْسَحْهُ بِبُرْأَقٍ فإنه ليس بطهورٍ))، قلت له: هذا حماد يروي عن رُبَيعٍ بن حِرَاش عن سلمان، قال: من يقول ذا؟ قلت: حدثنا حماد بن سلمة، قال أمضه، قلت: حدثنا شعبة، قال: أمضه، قلت: حدثنا هشام الدَّسْتَوَائِي، قال: هشام؟ قلت: نعم، فأطرق هنيهة ثم قال: أمضه، سمعت حماداً يحدثه عن عمرو بن عطية عن سلمان.

قال عبد الرحمن: فمكثت زماناً أحمل الخطأ على سفيان، حتى نظرت في كتاب عُندَر عن شعبة فإذا هو عن حماد عن ربعي بن حراش عن سلمان، قال شعبة: وقد قال حماد مرة: عن عمرو بن عطية التيمي عن سلمان. فعلمت أن سفيان إذا حفظ الشيء لم يبال من خالفه))^(٣).

فمع أن الثوري إمامٌ حافظٌ، إلا أن ابن مهدي -وهو الناقد المتمكّن- توقف أولاً في قبول حديث رآه يخالف الثقات، إلا إنه لما بان له أن الثوري لم يتفرد بهذه المخالفة، بل تابعه عليها شعبة -

(1) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣١٥.

(2) منهج النقد عند المحدثين: ٦٩.

(3) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٦٤-٦٥. وينظر: كتاب المجروحين لابن حبان: ٥١-٥٠/١.

وهو جبل الحفظ - عِلِم أن الكل قد أدى كما سمع، لاسيما وشعبة ينص على أن شيخه حماداً قد رواه مرة عن ربعي بن حراش، وهو ما كان ابن مهدي يعتقد الصواب، ومرة عن عمرو بن عطية، وهي رواية الثوري.

وهذا المثال يُظهر لنا أن منهج المقارنة منهجٌ عامٌ شاملٌ، ولذلك لم يَسْتَنْ النقاد كبيرَ أحدٍ إلا وأخضعوا مروياته للمقارنة.

أما المخالفة فإن لها أنواعاً متعددة، وهذه الأنواع هي:

أولاً: المخالفة بالقلب، وذلك بأن يروي التلامذة الحديث بسندٍ مُعَيَّن، فيَقْلِبُه أحدهم فيرويهِ بسندٍ آخر، بتبديل كل السند أو بعضه، فهذه قرينةٌ على الخطأ، إلا إن الناقد لا يجوز بذلك، إلا إن لاحظ له قرائن وأدلة أخرى تُمَكِّنُه من الجزم بالخطأ، ولعل كثرة الانفراد عن التلامذة والمخالفة لهم قرينةٌ مهمةٌ في هذا المجال.

ويتوصل الناقد إلى الحكم على الراوي بأنه قد خالف غيره بمقارنة مرويه بالمعيار من ثقات تلامذة الشيخ.

ومن أمثلة المخالفة بالقلب:

المثال الأول: قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: ((سألت أبي عن حديث هُشَيْم عن حُصَيْن^(١) عن عمرو بن مَرَّة عن علقمة بن وائل عن أبيه عن النبي ﷺ في الرفع، قال: رواه شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البخري عن عبد الرحمن اليَحْصَبِيِّ عن وائل عن النبي ﷺ، خالف حُصَيْن شعبة، فقال: شعبة أثبت في عمرو بن مرة من حصين، القول قول شعبة، من أين يقع شعبة على أبي البخري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل))^(٢)، فقد قارن الإمام أحمد بين رواية حصين وشعبة، وكل منهما

(1) حُصَيْن بن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل الكوفي، ثقة تغير حفظه في الآخر. مات سنة ١٣٦ هـ. ينظر: تقريب

التهذيب: ١٧٠؟

(2) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٤٦٣/١.

يروى عن شيخٍ واحدٍ وهو عمرو بن مرة، إلا أن الإمام أحمد حكم لشعبة على حصين استدلالاً بأن رواية شعبة جاءت على خلاف الجادة وهي دليل الحفظ، كما أن شعبة أثبت من حصين وأوثق. والسبب الذي جعل الإمام أحمد يحكم بخطأ أحد التلامذة ولا ينسبه للشيخ أن عمرو بن مرة كان ممن لا يُخْتَلَفُ في حديثه، كما قال عبد الرحمن بن مهدي: ((أربعة بالكوفة لا يختلف في حديثهم، فمن اختلف عليهم فهو يخطئ، منهم: عمرو بن مرة))^(١).

المثال الثاني: روى سفيان بن عيينة عن منصور عن هلال بن يساف أن سعداً استأذن على رسول الله ﷺ قبالة الباب، فقال: ((لا تستأذن قبالة الباب))^(٢). وروى هذا الحديث عمر الأبار فخالف سفيان فرواه عن منصور عن طلحة بن مُصَرِّف عن هُزَيْل بن شُرْحَيْل أن سعداً استأذن.

وقد حكم عبد الرحمن بن مهدي على سفيان بأنه هو المخطئ، فقال: ((يهم ابن عيينة في حديث منصور أن سعداً استأذن))^(٣)، وقد أيد قوله بالأدلة التالية:

١ - روى ابن المقرئ عن سفيان بن عيينة عن منصور عن بعض أصحابه. فهو لم يعين شيخ منصور.

٢ - وروى يونس بن عبد الأعلى عن سفيان عن منصور قال: أراه عن هلال بن يساف. فشك في شيخ منصور.

٣ - ورواه وكيع بن الجرح عن سفيان بن عيينة عن منصور عن طلحة بن مصرف عن هزيل عن سعد. فوافق وكيع ابن الأبار في سند الحديث.

ولذلك قال ابن أبي حاتم: ((فقد بان صحة قول عبد الرحمن بن مهدي في علة هذا الحديث))^(٤).

(1) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٥٧/١/٣.

(2) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: ٣٣٩/٨، من طريق ابن عيينة ولفظه: ((إِذَا اسْتَأْذَنْتَ فَلَا تَسْتَقْبِلِ الْبَابَ)).

(3) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٥٨.

(4) المرجع السابق: ٢٥٩.

والمقارنة في هذا المثال واضحة، فقد قام ابن مهدي بجمع روايات الرواة عن منصور وهم:
ابن عيينة وابن الأبار.

أما ابن الأبار فرواه عن منصور عن طلحة عن هزيل عن سعد.
وأما ابن عيينة فاختلفت الرواية عنه:

فرواه ابن المقرئ عنه عن منصور عن بعض أصحابه.

ورواه يونس عنه عن منصور عن هلال بن يساف على الشك فيه.

ورواه عبد الرحمن بن بشر عنه عن منصور عن هلال جزماً بدون شك.

ورواه وكيع عن منصور عن طلحة عن هزيل عن سعد. بمثل ما رواه ابن الأبار.

ولذلك حكم ابن مهدي لابن الأبار على ابن عيينة.

وقد تأيدت رواية ابن الأبار بمتابعة الأعمش لشيخه منصور، فقد رواه الأعمش عن طلحة عن
هزيل عن سعد^(١).

ثانياً: المخالفة برفع الموقوف، فإذا انفرد راوٍ أو بعض الرواة عن بقية التلامذة فرفعوا حديثاً وقفه
البقية، كان ذلك قرينة على الخطأ، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قال البردعي^(٢): ((قلت لأبي زرعة: حديث عبد الله بن نافع^(٣) عن أبيه عن ابن عمر
أن النبي ﷺ: نهى عن إخصاء الخيل^(٤)، فقال: هذا رواه أيوب ومالك وعبد الله وبرد بن سنان ومحمد

(1) رواه أبو داود، كتاب الأدب، باب في الاستئذان: ٥٠٩/٤.

(2) الحافظ الناقد أبو عثمان سعيد بن عمرو البردعي الأزدي. وبرذعة بلد من أعمال أذربيجان. من حفاظ الحديث. له:
((الضعفاء والكذابون والمتروكون من أصحاب الحديث))، و ((سؤالات البردعي لأبي زرعة)). توفي سنة ٢٩٢ هـ. ينظر:
تذكرة الحفاظ: ٢٢١/٢، والأعلام: ٩٩/٣.

(3) عبد الله بن نافع مولى ابن عمر المدني، ضعيف. مات سنة ١٥٤ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٣٢٦.

(4) الحديث رواه أحمد في المسند: ٣٨٨/٨، مرفوعاً.

بن إسحاق والعمري وجماعة عن نافع عن ابن عمر فقط)). فحكم على ابن نافع بأنه أخطأ؛ لأنه خالف الأئمة الثقات، ثم علق على ذلك قائلاً: ((وبمثل هذا يستدل على الرجل إذا روى مثل هذا وأسنده رجل واحد)). قال البرذعي: ((يعني أن عبد الله بن نافع في رفعه هذا الحديث يستدل على سوء حفظه وضعفه -)).^(١)

المثال الثاني: روى محمد بن ثابت العبدي^(٢) عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً في التيمم^(٣)، وخالفه أيوب وعبيد الله وابن إسحاق ويحيى بن سعيد فقالوا: عن نافع عن ابن عمر فعله^(٤). قال أبو داود: ((سمعت أحمد بن حنبل يقول: روى محمد بن ثابت حديثاً منكراً في التيمم)). وقال أيضاً: ((لم يتابع محمد بن ثابت في هذه القصة على ضربتين عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورووه فعل ابن عمر)).^(٥)

ولذلك قال البخاري عن محمد بن ثابت العبدي: ((يخالف في بعض حديثه)).^(٦) وقال ابن أبي حاتم: ((سألت أبا زرعة عن حديث رواه محمد بن ثابت عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في التيمم ضربتين. قال: هذا خطأ، إنما هو موقوف)).^(٧)

ثالثاً: المخالفة بوصل المرسل، ومن أمثلة ذلك:

- (1) سؤالات البرذعي لأبي زرعة: ٦٩٣-٦٩٤.
- (2) محمد بن ثابت العبدي، أبو عبد الله البصري، صدوق لين الحديث. ينظر: تقريب التهذيب: ٤٧١.
- (3) الحديث رواه أبو داود، كتاب التيمم، باب التيمم في الحضر: ١/١٢٩، ولفظه: ((حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي أبو علي: أخبرنا محمد بن ثابت العبدي: أخبرنا نافع قال: انطلقت مع ابن عمر في حاجة إلى ابن عباس، فقصى ابن عمر حاجته، فكان من حديثه يومئذ أن قال: مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سكة من السكك، وقد خرج من غائط أو بول، فسلم عليه فلم يرد عليه، حتى إذا كاد الرجل أن يتوارى في السكة، ضرب بيديه على الحائط ومسح بها وجهه، ثم ضرب ضربة أخرى فمسح ذراعيه، ثم رد على الرجل السلام، وقال: ((إنه لم يمنعني أن أرد عليك السلام إلا أني لم أكن على طهر)).
- (4) روى العقيلي في ضعفائه: ٣٩/٤ حديث عبيد الله ومن معه عن نافع عن ابن عمر فعله، وفيه: أن ابن عمر تيمم في مريض الغنم، فقال بيده على الأخرى، فمسح بها إلى المرفقين.
- (5) سنن أبي داود: ١/١٢٩.
- (6) التاريخ الكبير للبخاري: ١/٥٠، والتاريخ الصغير للبخاري: ٢/١٧٨.
- (7) علل ابن أبي حاتم: ١/٥٤.

المثال الأول: روى أحمد بن محمد الجرجاني^(١): حدثنا حماد بن خالد: حدثنا معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن زياد بن جارية، عن حبيب بن مسلمة قال: قال رسول الله ﷺ يوم حنين: ((عَرَّبُوا الْعَرَبِيَّ وَهَجَّنُوا الْمُهْجِينَ، لِلْفَرَسِ سَهْمَانٌ وَلِلْهَجِينَ سَهْمٌ))^(٢).

قال ابن عدي: ((وهذا حديث لا يوصله غير أحمد بن أبي أحمد هذا.

ورواه غيره عن حماد بن خالد، فلم يذكر في إسناده: زياد بن جارية، ولا حبيب بن مسلمة... حدثناه أبو عقيل أنس بن سالم: حدثنا أسد بن الحارث الحراني: حدثنا حماد بن خالد: حدثنا معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول أن رسول الله ﷺ قال يوم حنين: عربوا للعربي وهجنوا المهجين))^(٣). ولذلك فقد وصف هذا الراوي بأن أحاديثه ليست بمستقيمة، قال ابن عدي: ((أحاديثه ليست بمستقيمة، كأنه يغلط فيها))^(٤).

فهذا الراوي الضعيف وصل حديثاً أرسله غيره ممن هم أوثق منه، وهو حماد بن خالد الخياط الذي قال عنه أحمد: حافظ، وقال عنه ابن معين: ثقة، فكان دليل خطئه.

المثال الثاني: روى إبراهيم بن يزيد الخُوزي^(٥)، عن عطاء، قال: سمعت أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ بَيْنَ عَيْنَيِ الرَّحْمَنِ، فَإِذَا تَلَفَتْ قَالَ لَهُ الرَّبُّ: يَا ابْنَ آدَمَ: إِلَى مَنْ تَلَفْتَ؟ إِلَى مَنْ خَيْرٌ لَكَ مِنِّي، ابْنَ آدَمَ: أَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِكَ، فَأَنَا خَيْرٌ لَكَ مِمَّنْ تَلَفْتَ إِلَيْهِ)). وخالف الثقاتُ فرَوَوْا بعضَه موقوفاً، وبقيةً مرسلًا، فقد رواه عبد الرزاق، عن ابن جريج،

(1) أحمد بن أبي أحمد محمد الجرجاني، سكن حمص، أحاديثه ليست بمستقيمة، كأنه يغلط فيها. ينظر: الكامل: ١٧١/١.

(2) حديث: ((عربوا العربي وهجنوا المهجين)) رواه البيهقي في السنن الكبرى: ٣٢٨/٦، من طريق حماد بن خالد بسنده إلى مكحول، وقال: وهذا هو المحفوظ، مرسل.

(3) الكامل في الضعفاء لابن عدي: ١٧١/١.

(4) المرجع السابق: ١٧١/١.

(5) إبراهيم بن يزيد الخُوزي، أبو إسحاق المكي، مولى بني أمية، متروك الحديث. مات سنة ١٥١ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٩٥.

عن عطاء قال: سمعت أبا هريرة، يقول: ((إذا صلى أحدكم فلا يلتفت، فإنه يناجي ربه أمامه، وإنه يناجيه فلا يلتفت)).

قال عطاء: وبلغنا أن الرب عز وجل، يقول: يا ابن آدم إلى من تلتفت؟ أنا خير لك ممن تلتفت إليه^(١). قال العقيلي: ((هذا أولى من حديث إبراهيم))^(٢).

وإبراهيم هذا هو: إبراهيم بن يزيد القرشي الأموي الخوزي، قال عنه أحمد: متروك، وقال البخاري: سكتوا عنه. وقد خالف إماماً ثقة، وهو ابن جريج، فكان دليل خطئه.

رابعاً: المخالفة بالزيادة في المتن، وذلك لأن زيادة ألفاظ في المتن عما يرويه الثقات دليل على أنه لم يضبط حديثه، وليس المراد بالزيادة ما كان داخلاً في المعنى، فذاك غير مُرادٍ، لأن موافقة الثقات، ولو من حيث المعنى، مقبولة، إنما المراد زيادة تُثبت بعض المعاني الجديدة التي لم تكن واردة في الأصل، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: روى بَحْرُ بن كُنَيْز^(٣) عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: ((جاء أعرابي فقال: يا رسول الله! هَلَكْتُ، قال: وما أهلكك؟ قال: غَشِيتُ أهلي في رمضان، قال: ولم فعلت؟ قال: أعجبني بياض ساقها وحسن قدميها، قال: فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه، فقال: أُنْصَبُ أَنْ تُعْتَقَ رَقَبَةٌ؟ قال: لا، قال: فصيام شهرين متتابعين؟ قال: لا أُنْصَبُ، قال: فإطعام ستين مسكيناً، قال: ما أجَدَ شيئاً، قال: فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ، وهو المِكْتَلُ فيه نحو من عشرين صاعاً من تمرٍ، فذهب النبي ﷺ يتصدق عنه، فقال: والله ما بين لَابَتَيْهَا من أهل بيتٍ أَحْوَجَ إليه منا، قال: فأعطاه رسول الله ﷺ وأمره أَنْ يَقْضِيَ يوماً مكانه)). فهذا الحديث صحيح، إلا أن بَحْرًا هذا قد ساقه على نحو مُخَالَفٍ لكل من رواه عن الزهري، قال ابن حبان: ((زاد فيه بَحْرُ بن كُنَيْزَ أشياء

(1) عبد الرزاق في مصنفه: ٢٥٧/٢.

(2) الضعفاء للعقيلي: ٧١/١.

(3) بَحْرُ بن كُنَيْزٍ السقاء، أبو الفضل البصري، ضعيف. مات سنة ١٦٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ١٢٠.

لم يروها أحدٌ من أصحاب الزهري، منها: أعجبنى بياض ساقها وحُسن قدميها. ومنها: فذهب النبي ﷺ يَتَصَدَّقُ عنه. ومنها: أمره أن يقضي يوماً مكانه^(١).

وقد أخرج الشيخان هذا الحديث فلم يذكرَا هذه الزيادات التي ذكرها بحر، فقد رواه البخاري بلفظ: ((بينما نحن جلوسٌ عند النبي ﷺ إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله هلكت. قال: ((مالك)). قال: وَقَعْتُ على امرأتي وأنا صائمٌ، فقال رسول الله ﷺ: ((هل تجد رقبةً تُعْتِقُهَا؟)). قال: لا. قال: ((فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟)). قال: لا. فقال: ((فهل تجد إطعام ستين مسكيناً؟)). قال: لا. قال: فمكث النبي ﷺ، فبينما نحن على ذلك أُتِيَ النبي ﷺ بعَرَقٍ فيه تمرٌ، -والعَرَق: المِكْتَل-، قال: ((أين السائل؟)). فقال: أنا. قال: ((خُذْ هذا فَتَصَدَّقْ به)). فقال الرجل: أعلَى أَفْقَرَ مني يا رسول الله؟ فوالله ما بين لابتيها -يريد الحرَّيْنِ- أهل بيت أفقر من أهل بيتي. فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابُه، ثم قال: ((أطعمه أهلك))^(٢). وقريبٌ منه لفظ مسلم^(٣).

وقد رواه البخاري ومسلم من طريق شُعَيْبِ بْنِ عَيْنَةَ ومنصور ومَعْمَرٍ وإبراهيم بن سعد والأوزاعي، جميعهم عن الزهري، وهؤلاء هم أصحاب الزهري المُقَدِّمِينَ، وقد خالفهم بحرٌ، وهو في الطبقة الخامسة من أصحاب الزهري، طبقة المتروكين، فكانت مخالفته دليل خطأ بلا ريب، ولذلك وُصِفَ بحرٌ بن كُنَيْزٍ بأنه: ((مَن فحش خطؤه وكثر وهمه حتى استحق الترك))^(٤).

(1) كتاب المجروحين لابن حبان: ١/١٩٣.

(2) البخاري، كتاب الصوم، باب إذا جامع في رمضان: ٢/٦٨٤. وقد أورده البخاري في سبعة مواضع أخرى، وليس في شيء منها الزيادات المذكورة. ينظر: صحيح البخاري، الأرقام التالية: (٢٦٤٠) (٥٠٥٣) (٥٧٣٧) (٥٨١٢) (٦٣٣١) (٦٣٣٢) (٦٣٣٣).

(3) مسلم، كتاب الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان: ٣/١٣٨، وما بعده.

(4) كتاب المجروحين لابن حبان: ١/١٩٣.

المثال الثاني: روى زياد البكائي^(١) عن إدريس الأودي عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: ((أذن بلالاً لرسول الله ﷺ مثني مثني، وأقام مثل ذلك))^(٢).

وقد خالف زياد الناس في رواية هذا الحديث، فقد رواه الثوري والناس عن عون بن أبي جحيفة بطوله، ولم يذكروا فيه تشية الأذان ولا الإقامة، وإنما قالوا: ((خرج بلال فأذن)) فقط.

فقد أخرجه البخاري من طريق أبي العميس عن عون عن أبيه قال: ((رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأبطح، فجاءه بلال، فأذنه بالصلاة، ثم خرج بلال بالعنزة حتى ركزها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأبطح، وأقام الصلاة))^(٣).

وكذلك أخرجه من طريق مالك بن مغول عن عون عن أبيه بلفظ قريب منه، وفيه: ((خرج بلال فنأدى بالصلاة، ثم دخل...)). الحديث^(٤).

وأخرجه مسلم من حديث الثوري عن عون عن أبيه وفيه: ((فخرج النبي صلى الله عليه وسلم عليه حلة حمراء، كأني ينظر إلى بياض ساقيه، قال: فتوضأ وأذن بلال، قال: فجعلت أتبع فاه ها هنا وها هنا، يقول يميناً وشمالاً، يقول: حي على الصلاة، حي على الفلاح)).

كما أخرجه من طريق أبي عميس ومالك بن مغول ولفظه: ((خرج بلال فنأدى بالصلاة))^(٥).

(1) زياد بن عبد الله بن الطفيل العامري البكائي، أبو محمد الكوفي، صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين، ولم يثبت أن وكيعاً كذبه، وله في البخاري موضع واحد متابعه. مات سنة ١٨٣ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٢٠.

(2) كتاب المجروحين لابن حبان: ٣٠٧/١، والحديث أورده بهذه الصيغة الطبراني في الأوسط: ١٧/٨، وقال عقبه: ((لم يرو هذا الحديث عن إدريس إلا زياد بن عبد الله. كما رواه الدارقطني في سننه: ٢٤٢/١)).

(3) البخاري، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر: ٢٢٧/١.

(4) البخاري، كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم: ١٣٠٧/٣.

(5) مسلم، كتاب الصلاة، باب ستر المصلي: ٥٦/٢.

فهؤلاء جميعاً: أبو العُمَيْس ومالك بن مغول والثوري ذكروا هذا الحديث ولم يذكروا صفة الأذان: ثنيةً أو إفراداً، وجاء زياد فرواه عن إدريس الأودي، بثنية الأذان والإقامة، فكان هذا دليل خطأ.

وقد يقارن الناقد بين روايات التلامذة فيتضح له أن بعض الرواة قد أدخل حديثاً بحديث، وذلك بسبب عدم إتقانه، ومثال ذلك: ما رواه زَمْعَةُ بن صالح^(١) عن الزهري عن أنس بن مالك قال: ((حَلَبَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شاةً، فشرب من لبنها، ثم دعا بهاءً فَمَضَمَضَ فاهُ، وقال: إن له دَسَمًا)). قال ابن حبان معلقاً على ذلك: ((وهذا خطأ فاحشٌ، قد أصاب إلى قوله (من لبنها)، وقوله (ثم دعا بهاءً فمضمض فاه، وقال: إن له دسماً) فهو عند الزهري عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، وبقية حديثه الأول: (وأبو بكر عن يساره وأعرابي عن يمينه، فناول الأعرابي، وقال: الأيمن فالأيمن) فجاء بأول حديث أنس، وألْزَقَ به حديث ابن عباس^(٢)). فهذا الراوي قد خَلَطَ بين الأحاديث، وحَمَلَ حديث هذا على حديث ذاك، ثم ساقهما مساقاة الحديث الواحد، وهذا دليل عدم ضبطه، ولذلك وصفه ابن حبان بقوله: ((يَهُمُّ وَلَا يَعْلَمُ، وَيُحْطِئُ وَلَا يَفْهَمُ، حَتَّى غَلَبَ فِي حَدِيثِهِ الْمَنَاكِيرُ الَّتِي يَرُويها عَنِ الْمَشَاهِيرِ))^(٣).

- (1) زَمْعَةُ بن صالح الجَنْدِيُّ اليماني، نزيل مكة، أبو وهب، ضعيفٌ، وحديثه عند مسلم مقروءٌ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢١٧.
- (2) كتاب المجروحين لابن حبان: ٣١٢/١. وقد أخرج البخاري ومسلم حديث أنس بلفظ: ((حلبت لرسول الله ﷺ شاةً داخِجٌ، وهي في دار أنس بن مالك، وشيَّبَ لبنُها بهاءً من البئر التي في دار أنس، فأعطي رسول الله ﷺ القدح فشرب منه، حتى إذا نزع القدح من فيه، وعلى يساره أبو بكر وعن يمينه أعرابي، فقال عمر - وخاف أن يعطيه الأعرابي - أعط أبا بكر يا رسول الله عندك، فأعطاه الأعرابي الذي على يمينه، ثم قال: الأيمن فالأيمن))، البخاري، كتاب المساقاة، باب في الشرب: ٨٣٠/٢، ومسلم، كتاب الأشربة، باب استحباب إدارة الماء واللبن: ١١٢/٦، وأخرجا حديث ابن عباس بلفظ ((أن رسول الله ﷺ شرب لبناً فمضمض وقال: إن له دسماً))، البخاري، كتاب الوضوء، باب هل يمضمض من اللبن: ٨٧/١، ومسلم، كتاب الوضوء، باب نسخ الوضوء مما مست النار: ١٨٨/١.
- (3) كتاب المجروحين لابن حبان: ٣١٢/١.

وأخيراً: نستطيع القول بأن منهج مقارنة مرويات التلامذة الرواة عن الشيخ الواحد منهجٌ أصيلٌ عند الأئمة النقاد، وقد برعوا في استخدامه، وكان لهم أداة طيِّعة، استطاعوا من خلالها معرفة مواطن الخلل والزلل في أحاديث الرواة، وكذلك مواطن الإتيان والضبط، فأنزلوا كل راٍ منزلته التي لا ينبغي أن يعدوها، وفق ما كان يهديهم الدليل، أو ترشدهم القرائن.

المطلب الثالث: مقارنة رواية راوٍ لحديث واحد في أزمنة مختلفة

يستدل النقاد على حفظ الراوي وضبطه بثباته على صفة واحدة في الرواية، فإن من ثبت على صفة واحدة في الرواية فهو الثبت الحجة، كما يستدلون على ضعف الراوي وتحليله باضطرابه في رواية الحديث الواحد، فإن رواه تارة موصولاً، وتارة أخرى مرسلًا، وتارة وقف به على صحابيه، أو رواه تارة عن شيخ، وتارة أخرى عن شيخ آخر، وغير ذلك من أوجه الاضطراب، فهو المضطرب، ثم قد يستدلون بهذا الاضطراب على كذبه أو ضعف حفظه، حسب ما يختف بالمسألة من قرائن.

وإنما يتوصل النقاد إلى أن الراوي ثابت في روايته للحديث الواحد على صفة واحدة وإن تعددت الأزمنة، أو أنه مضطرب يرويه تارة على وجه وأخرى على وجه آخر، إنما يتوصلون إلى ذلك بمقارنة نفس المروي في أزمنة مختلفة.

واستعمال النقاد لهذا النوع من المقارنة ينسجم مع مقتضيات العقول السليمة، فإن العقل السليم يقضي بأن من يحدث بحديث واحد في أزمنة مختلفة، ينبغي أن يسوقه سياقة واحدة في كلا الزمنين، وإلا عد فعله ضرباً من ضروب الكذب، إلا إن كان لديه سبب سائغ لذلك.

ولعل أول حادثة وصلتنا تحكي استخدام هذا المنهج ما رواه عروة بن الزبير عن خالته عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، فقد روى الإمام مسلم بسنده إلى عروة بن الزبير قال: ((قالت لي عائشة: يا ابن أختي، بلغني أن عبد الله بن عمرو ما رُبنا إلى الحج، فآلقه، فسأله، فإنه قد حمل عن النبي ﷺ علماً كثيراً. قال: فلقيته، فسألته عن أشياء يذكرها عن رسول الله ﷺ. قال عروة: فكان فيما ذكر أن النبي ﷺ قال: ((إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعاً، ولكن يقبض العلماء، فيرفع العلم معهم، ويبقى في الناس رؤوساً جهالاً، يفتنهم بغير علم، فيضلون ويضلون))^(١). قال عروة: فلما حدثت عائشة بذلك

(1) الحديث أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم: ٥٠/١، ومسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم

وقبضه: ٦٠/٨.

أَعْظَمْتُ ذَلِكَ وَأَنْكَرْتُهُ، قَالَتْ: أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا، قَالَ عُرْوَةُ: حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلٍ قَالَتْ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ، فَالْقَهْ، ثُمَّ فَاتِحُهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ. قَالَ: فَلَقِيْتَهُ، فَسَاءَلْتُهُ، فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى. قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا أَخْبَرْتَهَا بِذَلِكَ، قَالَتْ: مَا أَحْسَبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ، أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئاً وَلَمْ يُنْقِصْ^(١).

فقد استدلَّت عائشة رضي الله عنها على متانة حفظه بمقارنة حديث واحد في سنتين، فكان إيرادُه لنفس الحديث بنفس السياقة في زمنين دليلاً على تَثَبُّتِهِ.

ولم يكن استخدام هذا المنهج حِكْراً على السيدة عائشة رضي الله عنها، بل لقد استخدمه حتى من لم يكن من الأئمة النقاد، فهذا مروان بن الحكم^(٢) يَمْتَحِنُ الصحابي الجليل أبا هريرة رضي الله عنه، فيسأله عن أحاديث سبق له أن سألها عنها قبل عامٍ، ليرى أيُّ ثَبْتٍ أم يَتَلَوَّنَ، روى أبو الزُّعَيْرِ عَمَّا كَتَبَ مروان بن الحكم، ((أن مروان دعا أبا هريرة، فأقعدي خلف السرير، وجعل يسأله، وجعلت أكتب، حتى إذا كان عند رأس الحول، دعا به، فأقعده وراء الحجاب، فجعل يسأله عن ذلك، فما زاد ولا نَقَصَ، ولا قَدَّمَ ولا أَخَّرَ))^(٣).

ومن ذلك أيضاً ((أن هشام بن عبد الملك^(٤) سأل الزهري أن يُمْلِيَ على بعض ولده شيئاً من الحديث؟ فدعا بكتّاب، فأملى عليه أربعمئة حديث، فخرج الزهري من عند هشام، فقال: أين أنتم يا

(١) صحيح مسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه: ٦٠/٨.

(٢) أبو عبد الملك مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية القرشي الأموي، وهو ابن عم عثمان رضي الله عنه، وكتابه في خلافته. اختلف في ولادته، فقليل: بعد الهجرة بستين، وقيل: بأربع. ولكن لا يدري أسمع من النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً أم لا؟ قال ابن حجر: ((لم أر من جزم بصحبه، فكأنه لم يكن حينئذ مميّزاً، ومن بعد الفتح أُخْرِجَ أبوه إلى الطائف وهو معه، فلم يثبت له أَزِيدٌ من الرؤية، وأرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عن غير واحد من الصحابة)). وكان يعد في الفقهاء. وأنكر بعضهم أن يكون له رواية منهم البخاري. ملك الشام مدة نصف سنة. ومات سنة ٦٥ هـ. ينظر: الإصابة: ٢٥٧/٦.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک: ٥٨٣/٣.

(٤) أبو الوليد هشام بن عبد الملك بن مروان بن الحكم. ولد بدمشق سنة ٧٢ هـ، وبويع له بالخلافة بعد أخيه يزيد سنة

أصحاب الحديث، فحدثهم بتلك الأربعمئة. ثم لقي هشاماً بعد شهرٍ أو نحوه، فقال للزهري: إن ذلك الكتاب قد ضاع، فقال: لا عليك، فدعا بكاتبٍ، فأملها عليه، ثم قابل هشام بالكتاب الأول فما غادر حرفاً واحداً!)^(١).

وهذا شعبة بن الحجاج يشير إلى هذا المنهج فيقول: ((ما رويت عن رجل حديثاً واحداً إلا أتيته أكثر من مرة. والذي رويت عنه عشرة أحاديث أتيته أكثر من عشر مرار. والذي رويت عنه خمسين حديثاً أتيته أكثر من خمسين مرة. والذي رويت عنه مئة حديثٍ أتيته أكثر من مئة مرة، إلا حيّان البارقي، فإني سمعت منه هذه الأحاديث ثم عُدْتُ إليه فوجدته قد مات))^(٢). وما هذا العود وتكرار المجيء على الرواية إلا ليتأكد من ثباتهم أو يَطَّلِعَ على تغييرهم وتبديلهم.

قال سفيان: ((رأيت شعبة في صحراء عبد القيس، فقلت: أين تريد؟ قال: الأسود بن قيس، أستثبته أحاديث سمعتها منه))^(٣).

وتتولد عن مقارنة رواية الراوي للحديث الواحد في أزمنة مختلفة حالتان لا ثالث لهما، وهما:

الحالة الأولى: التوافق، وذلك بأن يثبت الراوي بروايته للحديث على صفةٍ واحدةٍ من غير تغييرٍ أو تبديلٍ، فما رواه موصولاً في سنةٍ بقي يرويه موصولاً، وما كان مرسلاً كذلك، وما رواه عن شيخٍ ظلَّ يرويه عن ذات الشيخ بتقادم السنين.

وما ذكرناه من أمثلة من فعل السيد عائشة رضي الله عنها وفعل مروان بن الحكم وهشام ابن عبد الملك مثالٌ واضحٌ على هذا التوافق.

١٠٥ هـ، وتوفي بالرصافة سنة ١٢٥ هـ. ينظر: الثقات لابن حبان: ٣٢٠/٢.

(١) تهذيب الكمال، للمزي: ٤٣٨/٢٦.

(٢) العلل الصغير للترمذي: ١٥٥/١ مطبوع مع شرحه لابن رجب.

(٣) الكامل لابن عدي: ٧٦/١.

الحالة الثانية: التخالف، وذلك بأن يُغيّر الراوي ويُبدّل في روايته للحديث عبر الزمن، فما رواه موصولاً في زمنٍ أرسله في زمنٍ آخر، وما رواه موقوفاً في زمنٍ رفعه في زمنٍ آخر، وما رواه عن شيخٍ في زمنٍ رواه عن غيره في زمنٍ آخر.

فهذا التّغيير والتّبديل والتّلوّن الذي توصل إليه النقاد عبر منهج المقارنة دليلٌ على ضعف الراوي.

والتغيير الذي يقع من الراوي للحديث الواحد في الأزمنة المختلفة إنما هو ضربٌ من ضروب الاضطراب، وهو ما كان الاضطراب من ذات الراوي لا من غيره، وله -أي الاضطراب الحاصل في رواية الراوي للحديث الواحد- أنواعٌ متعددة، فقد يكون في السند، وقد يكون في المتن، وقد يكون في كليهما، وسيأتي بيانها جميعاً.

أولاً: الاضطراب في السند:

وله صور متعددة، منها:

١ - الاضطراب بالوصل والإرسال^(١) وذلك بأن يروي الراوي الحديث الواحد تارةً موصولاً فيذكر من حدّثه به أو من حدّث من فوقه، وتارةً مرسلًا بحذف شيخه أو من فوقه، ومن أمثلة ذلك: المثال الأول: روى أيمن بن نابل^(٢) حديث النبي ﷺ: ((عليكم بالبغض النافع: التّليّة، والذي نفسي بيده إنها لتغسل بطنَ أحدكم كما يغسل الوسخ وجهه بالماء، قالت: وكان

(١) لا نريد من مصطلح (الإرسال) ما استقر عليه عمل المتأخرين من أنه: ما رفعه التابعي الكبير إلى النبي ﷺ، بل ما هو أشمل من ذلك، فيدخل فيه الانقطاع بأي مكانٍ من السند، وهو استعمالٌ شائعٌ عند المتقدمين. ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح: ٥١-٥٢.

(2) أيمن بن نابل أبو عمران، ويقال أبو عمرو الحبشي المكي، نزيل عسقلان، صدوقٌ يهم. ينظر: تقريب التهذيب: ١١٧.

النبي ﷺ إذا اشتكى أحدٌ من أهله لم تَزَلِ البُرْمَةُ على النار حتى يأتي على أحد طَرْفَيْهِ إما حياةً وإما موتاً^(١)، وقد اضطرب أيمن هذا في سند هذا الحديث:

فرواه عن فاطمة عن أم كلثوم عن عائشة. رواه عن أيمن المعتمر بن سليمان.

ورواه عن امرأة من قريش يقال لها أم كلثم عن عائشة، ولم يذكر فاطمة، ولا قال أم كلثوم. رواه عنه وكيع^(٢).

ورواه عن أم كلثوم عن عائشة. رواه عنه عيسى بن يونس^(٣).

ورواه عن ذكره عن عائشة، فلم يذكر من بينه وبين عائشة. رواه عنه يحيى بن سليم^(٤).

ورواه عن فاطمة بنت عمر وعن أم كلثوم عن عائشة. رواه عنه بشر بن السري^(٥).

لذلك قال ابن حبان: ((وهذا التخليط كله من سوء حفظه، وأيمن كان يخطئ ويحدث على التوهم والحسبان))^(٦).

فمن خلال مقارنة روايات أيمن لهذا الحديث بان اضطرابه فيه، فقد رواه على أوجهٍ عدةٍ، فمرة عن أم كلثوم، ومرة عن فاطمة، ومرة عن امرأةٍ من قريش، ومرة عن ذكره عن عائشة، وكل ذلك يُوجب ضعف الراوي في هذا الحديث، أما حاله العامة فتُعَرَّفُ باستقراء مروياته ومقارنتها.

(١) كتاب المجروحين لابن حبان: ١/١٨٣، والحديث رواه بهذا اللفظ النسائي في الكبرى: ٤/٣٧٢، كما أخرجه بلفظٍ قريبٍ ابن ماجه، كتاب الطب، باب التلبينة: ٢/١١٤٠، والحاكم في مستدركه: ٤/٢٢٨، والتلبينة: الحساء، كما فسرت في حديث ابن ماجه. قال المقدسي في ذخيرة الحفاظ: ٣/١٥٩٣: ((في إسناد هذا الحديث انقطاع وجهالة)).

(٢) رواه ابن ماجه بهذا السند: ٢/١١٤٠.

(٣) النسائي في الكبرى: ٤/٣٧٢.

(٤) ينظر: كتاب المجروحين لابن حبان: ١/١٨٣ - ١٨٤.

(٥) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: ٤/٤٣٠.

(٦) كتاب المجروحين لابن حبان: ١/١٨٤.

ولذلك فقد جعل ابن حبان رتبته ممن لا يحتج به إلا بما وافق الثقات، قال: ((كان يخطئ ويتفرد بما لا يتابع عليه... والذي عندي تَنَكُّبٌ حديثه عند الاحتجاج إلا ما وافق الثقات))^(١).

المثال الثاني: محمد بن عمرو بن علقمة^(٢)، قال عنه أحمد: ((يحدث بأحاديث فيرسلها، ويسندها لأقوام آخرين. قال: وهو مضطرب الحديث))^(٣)، وقال عنه ابن معين: ((ما زال الناس يَتَّقُونَ حديثه. قيل له: وما علة ذلك؟ قال: كان يحدث مرةً عن أبي سلمة بالشيء رأيه، ثم يحدث به مرةً أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة))^(٤).

فقد صرَّح ابن معين أن سبب ضعف الراوي إنما هو اضطرابه، وإنما علم ذلك بمقارنة مروياته في أزمنة مختلفة، فبان له أنه يُرْسِلُ الشيء مرةً ويسندهُ أخرى.

٢ - الاضطراب بالرفع والوقف: بأن يرويه تارةً مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وتارةً أخرى موقوفاً على صحابه، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: حديث ((عليكم بالرمي فإنه من خير لعبكم))^(٥) رواه عبد الملك بن عمير^(٦) عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن سعد، إلا أنه اختلف عليه فيه:

فرواه مسعراً وغيره عن عبد الملك موقوفاً.

ورواه أبو عوانة عن عبد الملك مرفوعاً. والموقوف أصح، كما قال الدارقطني^(٧).

(١) المرجع السابق: ١٨٣/١.

(٢) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني، صدوق له أوهام، مات سنة ١٤٥ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٤٩٩.

(٣) شرح علل الترمذي: ١١٥/١.

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣١/١/٤.

(٥) أورده الطبراني في المعجم الأوسط: ٣٠٤/٢.

(٦) عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي الكوفي، ثقة فصيح عالمٌ تَغَيَّرَ حفظه، وربما دلس. مات سنة ١٣٦ هـ. ينظر:

تقريب التهذيب: ٣٦٤.

(٧) ينظر: العلل للدارقطني: ٣٢٧/٤.

وعبد الملك بن عمير مضطرب الحديث جداً، اختلف عنه الحفاظ فيما رواوا عنه، كما قال الإمام أحمد^(١) فلعل هذا جاء من قبله.

فعبد الملك هذا اضطراب في هذا الحديث، فرواه مرةً موقوفاً ومرةً مرفوعاً، وهذا الاضطراب دليل عدم تثبت، وإلا لجاء به على نحوٍ واحدٍ، ولذلك حكم الحفاظ عليه بالاضطراب.

المثال الثاني: حديث عبد الأعلى الثعلبي^(٢)، عن أبي عبد الرحمن عن علي عن النبي ﷺ، في قوله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]. قال: هو قولهم: مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وكَذَا^(٣).

اختلف فيه على عبد الأعلى:

فرواه إسرائيل وأبان بن تغلب عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي مرفوعاً إلى النبي ﷺ. ورواه الثوري عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي موقوفاً^(٤).

قال الدارقطني: ((ويشبهه أن يكون الاختلاف من جهة عبد الأعلى))^(٥)، وقال أبو زرعة عن عبد الأعلى: ((ضعيف الحديث، ربما رفع الحديث وربما وقفه))^(٦).

٣- الاضطراب بتعيين شيخ الراوي: فيرويه تارةً عن شيخ، وتارةً عن شيخٍ آخر، وربما رواه أخرى عن شيخ ثالث، لا لأنه سمعه من جميعهم، ولكن لأنه لا يَعْرِفُ من حَدَّثَهُ به منهم، فهو يرويه على التَّوَهُّم، ومن أمثلة ذلك:

(١) ينظر: سؤالات أبي داود لأحمد: ٢٩٥، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٦١/٢/٢.

(٢) عبد الأعلى بن عامر الثعلبي الكوفي، صدوق يهيم. مات سنة ١٢٩ هـ. ينظر: ميزان الاعتدال: ٢٣٥/٤، وتقريب التهذيب: ٣٣١.

(٣) رواه الترمذي، كتاب التفسير، سورة الواقعة: ٤٠١/٥، وقال عنه: حديث حسن غريب صحيح لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث إسرائيل.

(٤) رواه على الوجهين: الرفع والوقف: الترمذي، نفس الموضع.

(٥) العلل للدارقطني: ١٦٣/٤.

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٦/١/٣.

المثال الأول: سئل الإمام أحمد: يزيد بن أبي زياد^(١) أحب إليك أو ليث بن أبي سليم؟، فقال: ((يزيد عنه اختلاف، مرةً طاوس، مرةً مقسم، مرةً مجاهد))^(٢)، أي أن يزيد مضطرب الحديث، فهو يروي الحديث الواحد مرةً عن طاوس، ومرةً عن مقسم، ومرةً عن مجاهد، ولذلك فليث أرجح منه، مع أن ليثاً وصف بأنه مضطرب الحديث، قال أبو حاتم وأبو زرعة: ((ليث لا يُشْتَغَلُ به، هو مضطرب الحديث))^(٣).

المثال الثاني: حديث أبي حمزة السُّكَّرِيِّ^(٤) بسنده أن النبي ﷺ قال: ((الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والحنطة بالحنطة، والشعير بالشعير، مثلاً بمثلٍ، من زاد أو استزاد فقد أربأ)). اختلف فيه على أبي حمزة اختلافاً شديداً:

فرواه سيف بن محمد عن منصور بن المعتمر والثوري عن أبي حمزة عن سعيد بن المسيب، عن عمر.

ورواه عمرو بن أبي قيس وخَلَّاد الصَّفَّار عن أبي حمزة عن سعيد بن المسيب عن عمر.

ورواه جرير عن منصور عن أبي حمزة عن سعيد بن المسيب عن بلال.

وقيل: عن أبي حمزة عن سعيد بن المسيب عن عمر عن بلال^(٥).

(1) يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولا هم الكوفي، ضعيف، كبر فتغير، وصار يتلقن، وكان شيعياً. مات سنة ١٣٦ هـ. ينظر:

تقريب التهذيب: ٦٠١.

(2) سؤالات أبي داود لأحمد: ٢٩٤.

(3) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٧٩/٢/٣.

(4) محمد بن ميمون المروزي، أبو حمزة السكري، ثقة فاضل. وقال النسائي: ((كان قد ذهب بصره في آخر عمره، فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد)). مات سنة ١٦٧ و ١٦٨ هـ. ينظر: ميزان الاعتدال: ٣٥٣/٦، وتقريب التهذيب: ٥١٠.

(5) ينظر: العلل للدارقطني: ١٥٨/٢. وينظر: المعجم الكبير للطبراني: ٣٣٩/١، فقد أورد الحديث من رواية أبي حمزة عن

ابن المسيب عن عمر، وعن عمر عن بلال. وأصل الحديث مخرج في الصحيحين. ينظر: البخاري، البيوع، باب ما يذكر في

بيع الطعام والحكرة: ٧٥٠/٢، من حديث عمر، ومسلم، البيوع، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً: ٤٣/٥ من

حديث عبادة بن الصامت.

فمن خلال مقارنة رواية الراوي لهذا الحديث ظهر أنه يضطرب فيه، ولذلك قال الدارقطني: ((أبو حمزة مضطرب الحديث، والاضطراب في الإسناد من قبله))^(١).

المثال الثالث: زياد بن ميمون^(٢)، ذكره يزيد بن هارون^(٣) فقال: ((لقيت زياد بن ميمون فسألته عن حديث، فحدثني به عن بكر المزي، ثم عدت إليه فحدثني به عن مورك، ثم عدت إليه فحدثني به عن الحسن))^(٤)، ولذلك كان ينسب إليه الكذب^(٥).

ومنهج المقارنة واضح في هذا المثال، فقد صرح بأنه سمع منه الحديث ذاته في أوقات مختلفة بأشكال مختلفة، فكان دليل خطأ.

ونشير إلى ((أن اختلاف الرجل الواحد في إسناد: إن كان متهما فإنه ينسب به إلى الكذب، وإن كان سيء الحفظ نسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط. وإنما يُحتمل مثل ذلك ممن كثر حديثه وقوي حفظه، كالزهري وشعبة ونحوهما))^(٦).

ويلحق بهذا النوع: إذا شك الراوي في تعيين أحد رواة الحديث، أهو فلان أم فلان؟.

وهذا النوع من الاضطراب له حالتان:

الأولى: أن يكون كلا الشيخين ثقة، فهذا لا يضر إذا كان الراوي قد سمع من كل من المروي عنهم، لأن الحديث أينما دار دار على ثقة. أما إذا لم يثبت للراوي سماع من الشيخ فهو منقطع. ومن

(١) العلل للدارقطني: ١٥٨/٢.

(٢) زياد بن ميمون الثقفي الفاكهي، أبو عمار البصري، اعترف بالكذب والوضع، قال البخاري: تركوه. ينظر: ميزان الاعتدال: ١٤٠/٣.

(٣) الحافظ أبو خالد السلمي يزيد بن هارون بن زاذان. ولد سنة ١١٨هـ. قال أحمد: ((كان يزيد حافظاً متقناً)). مات سنة ٢٠٦هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٢٣١/١، وتقريب التهذيب: ٣٣٣/٢.

(٤) مقدمة صحيح مسلم: ١٩/١.

(٥) المرجع السابق: الموضع نفسه.

(٦) شرح علل الترمذي: ١٤٣/١ - ١٤٤. وسيأتي بيان لهذا الاستثناء بعد قليل.

أمثله: ما رواه الخطيب بسنده إلى ((شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء^(١) أو عن زيد بن وهب^(٢) أن سويد بن غفلة الجعفي دخل على علي بن أبي طالب عليه السلام في إمارته، فقال: يا أمير المؤمنين، إني مررت بنفرٍ يذكرون أبا بكر وعمر بغير الذي هما له أهل من الإسلام، لأنهم يرون أنك تُصمِّرُ لهما على مثل ذلك، وإنهم لم يجترئوا على ذلك إلا وهم يرون أن ذلك موافق لك، وذكر حديث خطبة علي وكلامه في أبي بكر وعمر عليه السلام، وقوله في آخره: ألا ولن يبلغني عن أحدٍ يُفَضِّلُني عليهما إلا جلدته حد المُفترِي))^(٣).

فقد اضطرب الراوي في تعيين شيخ سلمة: أهو أبو الزعراء أم زيد بن وهب؟، وإنما لم يؤثر ذلك على صحة الحديث لأن كلاهما ثقة.

ومع أنه لم يؤثر في صحة الحديث إلا إنه يؤثر بلا ريب في حال الراوي، إذ الشك دليل عدم تثبت.

وهذا النوع لا يحتاج إلى مقارنة حتى ندرك الاضطراب، فالراوي ينص على ذلك ابتداءً.

الثانية: إذا جهلت عدالة أحدهما، أو كان أحدهما مجروحاً، أو قال: فلان أو غيره، ولم يسمه، فإنه لا يحتج به والحالة هذه، لاحتمال أن يكون المخبر المجهول أو المجروح.

ومثاله: ما رواه الخطيب بسنده إلى ((عبد الملك بن حسين النخعي أنه أخبرهم عن قرعة^(٤) أو عن عطية العوفي^(٥) عن أبي سعيد الخدري عليه السلام أنه قال: أصبنا سبي أوطاس - وهو سبي حنين - فأردنا أن

(1) عبد الله بن هانئ، أبو الزعراء الأكبر الكوفي، وثقه العجلي. ينظر: تقريب التهذيب: ٣٢٧.

(2) زيد بن وهب الجهني، أبو سليمان الكوفي، مخضرم ثقة جليل، لم يصب من قال: في حديثه خلل. مات بعد ٨٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٢٥.

(3) الكفاية: ٣٧٦.

(4) قرعة بن يحيى البصري، ثقة. ينظر: تقريب التهذيب: ٤٥٥.

(5) عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدي، أبو الحسن الكوفي، صدوق، يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً. مات سنة ١١١ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٣٩٣.

تتمتع بهن، وقد كان بأيدي الناس منهن سبايا، فسألنا رسول الله ﷺ عن ذلك فسكت، ثم قال: استبرئوهن بحیضة^(١)، فالشك وقع على رجلين أحدهما ثقة، وهو قزعة، والآخر ثابت الجرح، وهو عطية. وهو شك مؤثر في صحة الحديث، ومؤثر في حال الراوي، وهو من الأخطاء التي تُعدُّ عليه.

ثانياً: الاضطراب في المتن:

وذلك بأن يُحدَّث حديثاً بلفظ معين، ثم يُحدِّثه مرةً أخرى بلفظٍ آخر؛ زيادةً ونقصاً، أو تغييراً في المعاني. ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: حديث البراء بن عازب قال: ((رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه)). رواه يزيد بن أبي زياد بهذا اللفظ بمكة، قال سفيان: ((فلما قدمت الكوفة سمعته يُحدِّث به، فزاد فيه: ثم لا يعود))^(٢)، وظاهر أن بين اللفظين زيادة قيد يُغيِّر المعنى بشكل كلي. ولذلك كان يزيد بن أبي زياد عند الأئمة النقاد مضطرب الحديث جداً.

وقد قارن سفيان بين حديث يزيد بمكة وحديثه بالكوفة، فظهر له اضطرابه فيه باختلاف الزمان والمكان، ولذلك حكم بضعفه.

المثال الثاني: ما رواه الحجاج بن أرطاة عن الزهري عن عَمْرَةَ بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: ((إذا رمى أحدكم جمرة العقبة فقد حلَّ له كلُّ شيءٍ إلا النساء))^(٣).

ورواه الحجاج عن أبي بكر بن محمد بن عمرو عن عَمْرَةَ قالت: سألت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: متى يحل المحرم؟ فقالت: قال رسول الله ﷺ: ((إذا رميتم وحلقتم فقد حل لكم الطيب والثياب وكل شيءٍ إلا النساء))^(٤).

(١) الكفاية: ٣٧٦.

(٢) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٤٣.

(٣) أبو داود، كتاب المناسك، باب في رمي الجمار: ١٤٨/٢.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: ١٣٦/٥.

ورواه أيضاً بهذا السند ولفظه: ((إِذَا رَمَيْتُمْ وَذَبَحْتُمْ وَحَلَقْتُمْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ، الطيب والثياب إلا النساء))^(١).

فقد اضطرب الحجاج بن أرطاة في سند هذا الحديث ومنتنه.

أما اضطرابه في السند: فقد رواه مرة عن الزهري، ومرة أخرى عن أبي بكر بن محمد.

وأما اضطرابه في المتن: فقد اضطرب في السبب الذي يحلل محرمات الحج سوى النساء:

فقال مرة: الرمي فقط.

ومرة: الرمي والذبح والحلق.

ومرة: الرمي والحلق.

قال البيهقي: ((هذا من تخطيطات الحجاج بن أرطاة))^(٢).

ومن الظاهر أن هذا الاضطراب في المتن قد أدى إلى تغيير المعنى، ففي كل مرة يرويه كان يزيد فيه ما لم يذكره في سابقته، أو يُنقص منه ما كان ذكره. وإنما بان ذلك بمقارنة حديثه في أزمنة مختلفة.

وتجدر الإشارة إلى أن ورود الحديث الواحد عن راوٍ واحد مع اختلاف في سنده أو منتنه لا يدل بالضرورة على اضطراب الراوي، بل قد يكون لذلك سبب سائغ، أو عذرٌ مُتَحَقِّقٌ، ولهذا الاستثناء صورتان:

الصورة الأولى: أن يكون الراوي من الحفاظ الكبار واسعي الرواية والمعرفة والاطلاع، فهؤلاء

حمل النقد ما ورد من اختلاف عنهم على سعة الرواية، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: الإمام محمد بن شهاب الزهري: فقد سأل أبو داود الإمام أحمد، فقال: ((اختلاف

أحاديث الزهري؟ قال: منها ما روي عن رجلين، ومنها ما جاء عن أصحابه -يعني الوهم))^(٣).

(١) السنن الكبرى للبيهقي: ١٣٦/٥.

(٢) المرجع السابق: الموضع نفسه.

المثال الثاني: عكرمة مولى ابن عباس^(٢): اتهمه بعض النقاد بالاضطراب، فقال أحمد: ((مضطرب الحديث مختلف عنه))^(٣)، ويّين ابن رجب اندفاع الاضطراب عن عكرمة فقال: ((وقد كان عكرمة يَتَّهَمُ في روايته الحديث عن رجلٍ ثم يرويه عن آخر، حتى ظَهَرَ لهم سعة علمه وكثرة حديثه))^(٤)، ولذلك نجد كبار الأئمة يوثقونه. قال البخاري: ((ليس أحد من أصحابنا إلا احتجَّ بعكرمة))^(٥).

قال ابن حجر: ((ويؤيد ذلك ما رواه ابن هبيرة قال: قدم علينا عكرمة مصر، فجعل يحدثنا بالحديث عن الرجل من الصحابة، ثم يحدثنا بذلك الحديث عن غيره، فأتينا إسماعيل بن عبيد الأنصاري، وكان قد سمع من ابن عباس، فذكرنا ذلك له، فقال: أنا أَخْبَرُهُ لكم، فأتاه، فسأله عن أشياء كان سمعها من ابن عباس، فأخبره بها على مثل ما سمع، قال: ثم أتينا فسألناه، فقال: الرجل صدوق، ولكنه سمع من العلم فأكثر، فكلما سَنَحَ له طريقٌ سَلَكَهَ.

وقال أبو الأسود: كان عكرمة قليل العقل، وكان قد سمع الحديث من رجلين، فكان إذا سئل حَدَّثَ به عن رجلٍ، ثم يسأل عنه بعد حين فيُحَدِّثُ به عن الآخر، فيقولون: ما أكذبه! وهو صادق))^(٦).

الصورة الثانية: أن يكون التخليط والاضطراب إنما جاء من قبل الرواة عن الشيخ لا منه، وقد وضع الإمام يحيى بن معين أصول هذا التمييز بين أخطاء الشيخ وأخطاء التلميذ، فقال مبيناً كيفية بيان خطأ حماد بن سلمة من خطأ تلامذته عليه في القصة المشهورة: ((إن حماد بن سلمة كان يخطئ، فأردت أن أميز خطأه من خطأ غيره، فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيء علمت أن الخطأ من

(١) سؤالات أبي داود لأحمد: ٢١٩-٢٢٠.

(٢) عكرمة، أبو عبد الله، مولى ابن عباس، أصله بربري، ثقة ثبت، عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيب ابن عمر له، ولا تثبت عنه بدعة. مات سنة ١٠٤ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٣٩٧.

(٣) تهذيب الكمال للمزي: ٢٨٤/٢٠.

(٤) شرح علل الترمذي لابن رجب: ١/١٤٤.

(٥) التاريخ الكبير للبخاري: ٤٩/٧.

(٦) هدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر: ٤٢٧.

حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيءٍ عنه، وقال واحد منهم بخلافهم علمت أن الخطأ منه لا من حماد، فأميز بين ما أخطأ هو بنفسه وبين ما أخطئ عليه^(١).

وإنما سبيل ذلك المقارنة، فإذا توصل الناقد من خلال مقارنة حديث الشيوخ أن أحدهم يخطئ، وأراد أن يعلم مصدر الخطأ: أهو الشيخ أم أن أحد تلامذته أخطأ عليه قام بجمع مرويات التلامذة الرواة عن شيخٍ واحدٍ، فإذا اجتمعوا على صورةٍ واحدةٍ كان الخطأ من الشيخ، وإذا اجتمعوا على صورةٍ وخالف أحدهم فرواه بصورةٍ مخالفةٍ نُسب الخطأ إليه لا للشيخ، لأن تلامذة الشيخ لم يرووه إلا على صورةٍ واحدةٍ، فانفراد هذا التلميذ عنهم دليلٌ على أنه أخطأ على شيخه.

ومن أمثلة ذلك أيضاً:

المثال الأول: قال عبد الرحمن بن مهدي: ((أربعة في الكوفة، لا يُخْتَلَفُ في حديثهم، فمن اختلف عليهم فهو يخطئ، ليس هم))^(٢)، وقد ذكرهم ابن أبي حاتم، وهم: سلمة بن كهيل^(٣)، وأبو حصين^(٤)، ومنصور، وعمرو بن مرة. فإذا وقع لراوٍ من الرواة عن أحد هؤلاء اختلافٌ في السند أو المتن فهو منه لا منهم^(٥).

المثال الثاني: يحيى بن أبي كثير^(٦): سئل يحيى بن معين فقيلاً له: اختلاف يحيى بن أبي كثير هو منه؟ فقال: من أصحابه^(٧).

(١) كتاب المجروحين لابن حبان: ٣٢/١.

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٧٠/١/٢.

(٣) سلمة بن كهيل الحضرمي، أبو يحيى الكوفي، ثقة. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٤٨.

(٤) عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي، أبو حصين الكوفي، ثقة ثبت، وربما دلس. مات سنة ١٢٧ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٣٨٤.

(٥) صرح ابن أبي حاتم باسم كلٍ منهم في ترجمته في كتابه الجرح والتعديل. ينظر: ١٧١/١/٢، ١٦٠/١/٣، ٢٥٧/١/٣، ١٧٧/١/٤.

(٦) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم، أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت، لكنه يدلس ويرسل. مات سنة ١٣٢ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٥٩٦.

ومن هنا ندرك أهمية منهج مقارنة مرويات الراوي الواحد في أزمنة مختلفة، إذ هذه المقارنة هي السبيل الوحيد لمعرفة ثبات الرواة أو اضطرابهم، ولولاها لما استطاع النقاد بيان رتب الرواة في هذا المجال، ولما استطاعوا معرفة ثبات الراوي من اضطرابه.

وقد كان استخدام النقاد لهذا النوع من المقارنة بديعاً، فقد جعلوا منه أداة طيعة تخدم هدفهم، وضموا إليها أدوات ساعدتهم في بلوغ هدفهم، وسيأتي بيان هذه الأدوات قريباً في المبحث المخصص لذلك.

المطلب الرابع: المقارنة بين الحفظ والكتاب

هذه المقارنة التي يقوم بها النقاد بين نوعي الضبط، أعني ضبط الصدر وضبط الكتاب، إنما هي من متممات المقارنة بين مرويات الراوي الواحد، إلا أن الآلية المستخدمة فيها تعتمد على معارضة محفوظ الراوي بكتابه، وذلك لِيَنْظُرَ النقاد إلى مدى ضبطه وتثبته في كلٍ منهما، فإن وُجد التطابق بين الحفظ والكتاب فقد حاز الراوي رتبة الثقة، وإن وُجد بينهما اختلاف فقد عرّض الراوي نفسه لِأَنْ يُسَلَبَ منه أحد وجهي الضبط - ضبط الصدر وضبط الكتاب - أو ينقص من درجته في أحدهما. ومن أمثلة هذه المقارنة:

المثال الأول: حديث أبي عوانة^(١) بسنده إلى علي^{عليه السلام} أنه قيل له: بما ورثت ابن عمك؟. حدث به أبو عوانة مرة عن عثمان بن المغيرة، عن أبي الصادق، عن ربيعة بن ناجذ، عن علي^{عليه السلام}.
وحدث به مرة أخرى عن عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن ميسرة الكندي، عن علي^{عليه السلام}.

(1) وَضَّاح بن عبد الله الشكري الواسطي البزاز، أبو عوانة، مشهور بكنته، ثقة ثبت، ولا سيما إذا حدث من كتابه. مات سنة ١٧٥ أو ١٧٦ هـ. ينظر: ميزان الاعتدال: ٧٢٠/٢، وتقريب التهذيب: ٥٨٠.

(2) أحمد في المسند بهذا السند: ٤٦٥-٤٦٦، والنسائي في الكبرى: ١٢٥/٥، ولفظه: جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم أو دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بني عبد المطلب، فيهم رهط كلهم يأكل الجذعة ويشرب الفرق، قال: فصنع لهم مداً من طعام فأكلوا حتى شبّعوا، قال: وبقي الطعام كما هو كأنه لم يمس، ثم دعا بغمر فشرّبوا حتى رويوا وبقي الشراب كأنه لم يمس أو لم يشرب، فقال: يا بني عبد المطلب: إني بعثت لكم خاصة وإلى الناس بعامة، وقد رأيتم من هذه الآية ما رأيتم، فأياكم يبايعني على أن يكون أخي وصاحبي، قال فلم يقم إليه أحد، قال: فقامت إليه وكنت أصغر القوم، قال: فقال: اجلس، قال ثلاث مرات كل ذلك أقوم إليه فيقول لي: اجلس، حتى كان في الثالثة ضرب بيده على يدي. والحديث قال عنه الذهبي: خبر منكر. وقال في راويه ربيعة بن ناجذ: لا يكاد يعرف. ينظر: ميزان الاعتدال: ٧٠/٣. وقال في الكاشف: ٣٩٤/١. روى عنه أبو صادق الأزدي فقط.

(3) لم أعثر عليه بهذا السند، لكن ابن المديني قال: قد روى عثمان بن المغيرة أحاديث منكراً من حديث أبي عوانة. الضعفاء للعقيلي: ١٠٧/١. فلعله أراد هذا الحديث. ويتأيد الحكم بالنكارة أن ميسرة الكندي لم يكن من الثقات، قال ابن حجر: مقبول. (تقريب التهذيب: ٥٥٥).

وقد عدَّ النقاد الرواية الأولى مما حَدَّثَ به من حفظه، والثانية مما حَدَّثَ به من كتابه، وقد أخطأ فيما حدث به من حفظه، قال موسى بن إسماعيل: ((هكذا حدثنا به أبو عوانة من حفظه، وأخطأ فيه، وحدثنا به من كتابه، عن عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن ميسرة الكندي، عن علي))^(١).

فبان من خلال المقارنة بين روايته من حفظه وروايته من كتابه أنه أخطأ عندما حدث من حفظه وأصاب عندما حدث من كتابه. وهو -أي أبو عوانة- صحيح الكتاب جداً، قال أبو زرعة: ((ثقة إذا حدث من كتابه))^(٢)، وقال عفان: ((كان أبو عوانة صحيح الكتاب كثير العجم والنقطة، كان ثباتاً))^(٣)، وبأمثال هذه المقارنة يتوصل النقاد إلى مواضع الخطأ والصواب في حديث الراوي.

المثال الثاني: حديث أبي معشر^(٤) بسنده: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء قال: ((بسم الله، اللهم إني أعوذ بك من الخُبث والخبائث)). رواه أبو معشر من حفظه من طريق عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس عن النبي ﷺ^(٥).

ورواه من كتابه من طريق حفص بن عمر بن أبي طلحة عن أنس عن النبي ﷺ. قال أبو زرعة: ((وهو الصحيح))^(٦).

المثال الثالث: كان يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي ينكران على ابن جريج^(٧) حديثه

(1) المنتخب من علل الخلال، لابن قدامة المقدسي: ٢٠٧-٢٠٨.

(2) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٤١/٢/٤.

(3) المرجع السابق: ٤٠/٢/٤.

(4) نجيب بن عبد الرحمن السُّنْدِي المدني، أبو معشر، مولى بني هاشم، مشهور بكُنْيَتِهِ، ضعيف، أَسَن واختلط. مات سنة ١٧٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٥٥٩.

(5) ابن أبي شيبة في مصنفه من هذا الطريق: ١١٤/٦.

(6) علل الحديث لابن أبي حاتم. وينظر: علل الدارقطني: ١١٨/١٢. والحديث مخرَّج في الصحيحين من حديث أنس، رواه البخاري، كتاب الوضوء، باب ما يقول عند الخلاء: ٦٦/١، ومسلم، كتاب الحيض، باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء: ١٩٥/١.

(7) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولا هم المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلّس. مات سنة ١٥٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٣٦٣.

عن أبي جعفر محمد بن علي أن إبراهيم بن النبي ﷺ لما مات حمل إلى قبره على منسج الفرس. فأثبت لهم ابن جريج صحة سماعه للحديث بأن أخرج لهم كتابه الذي كتب فيه هذا الحديث، قال أحمد بعد أن ساق القصة: ((فأخرج إلينا كتابه الأصل قرطاس، فقال: ها! أخبرني أبو جعفر محمد بن علي))^(١).

فابن جريج مع جلالته وتقدمه احتاج الأئمة ليثبتوا صحة روايته للحديث أن يقارنوا بين حفظه وكتابه، وذلك ليحكموا بصحة حديثه إذا وجدوا التوافق بين حفظه وكتابه.

وكثيراً ما يعبر النقاد عن نتيجة هذه المقارنة، فيقولون: ((حافظ إن حدث من حفظه))، ((كتبه صحيحه))، ((مستقيم الكتاب))، وغير ذلك. ومن أمثلة ذلك:

١ - عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِي، قال عنه ابن معين: ((ما روى من كتابه فهو أثبت من حفظه))^(٢).

٢ - عبد الأعلى السامي، قال عنه أحمد: ((ما كان من حفظه ففيه تخليط، وما كان من كتاب فلا بأس به، وكان يحفظ حديث يونس مثل سورة من القرآن))^(٣).

٣ - عبد الله بن نافع الصائغ، قال عنه ابن حبان: ((كان صحيح الكتاب، وإذا حدث من حفظه ربما أخطأ))^(٤).

٤ - همام بن يحيى العَوَظِي، قال يزيد بن زُرَيْع وعبد الرحمن بن مهدي: ((كتابهم صحيح، وحفظه ليس بشيء))^(٥)، قال أحمد: ((قال عفان: حدثنا يوماً همام فقلت له: إن يزيد بن زريع حدثنا عن سعيد

(1) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ١/ ٣٤٤. ومنسج الفرس: هو العظم الناتئ أسفل رقبة الفرس، سمي منسج الفرس: لأن عصب العنق يجيء قبل الظهر، وعصب الظهر يذهب قبل العنق فينسج على الكتفين. ينظر مادة نسج في: لسان العرب: ٢/ ٣٧٧.

(2) من كلام يحيى بن معين في الرجال: ٩٣.

(3) سؤالات أبي داود لأحمد: ٣٤٦.

(4) الثقات لابن حبان: ٨/ ٣٤٨.

(5) شرح علل الترمذي: ٢/ ٥٨٨.

عن قتادة، ذكر خلاف ذلك الحديث، قال: فذهب فنظر في الكتاب، ثم جاء فقال: يا عفان ألا تراني أخطئ وأنا لا أعلم. قال عفان: ((وكان همام إذا حدثنا بقرب عهده بالكتاب فقل ما كان يخطئ))^(١). قال أحمد: ((ومن سمع من همام بآخرة فهو أجود، لأن هماماً كان في آخر عمره أصابته زمانة، فكان يقرب عهده بالكتاب فقل ما كان يخطئ!))^(٢).

فهؤلاء الرواة إنما عرّف النقاد ثباتهم عندما يروون من كتابٍ ووجههم عندما يروون من حفظهم بعد أن قارنوا بين ما روي اعتماداً على الحفظ وبين ما روي اعتماداً على الكتاب، فكان الوهم في الأول دون الثاني.

ويلحق بهذا الضرب من المقارنة ما إذا كانت المقارنة بين حفظ الراوي وكتاب غيره، فقد يستدل بهذه المقارنة على مرتبة حفظه، لاسيما إذا كان مخرّج الحديث واحداً، بأن كان أصل الحفظ والكتاب مأخوذاً عن شيخٍ واحدٍ، وهي نوعٌ من مقارنة حديث الراوي مع حديث أقرانه، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: روى سفيان الثوري، عن عاصم بن كليب، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة قال: قال ابن مسعود: ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ: فصلى ولم يرفع يديه إلا مرة^(٣).

قال يحيى بن آدم: ((نظرت في كتاب عبد الله بن إدريس، عن عاصم بن كليب، ليس فيه: ثم لم يعد)). قال البخاري: ((فهذا أصح، لأن الكتاب أحفظ عند أهل العلم، لأن الرجل يُحدث بشيء، ثم يرجع إلى الكتاب، فيكون كما في الكتاب))^(٤).

(1) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٣٥٧/١.

(2) المرجع السابق: ٣٥٧/١. وينظر لزماً: شرح علل الترمذي: ٥٨٤/٢ - ٦٠١. فقد أورد مبحثاً نفسياً في قوم ثقات لهم كتاب صحيح، وفي حفظهم بعض شيء.

(3) رواه بهذا السند واللفظ: أبو داود، كتاب الصلاة، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع: ٢٧٢/١، والترمذي، كتاب الصلاة، باب ما جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرفع إلا في أول مرة: ٤٠/٢، والنسائي، كتاب الصلاة، باب الرخصة في ترك ذلك [أي: رفع اليدين حذو المنكبين عند الرفع من الركوع]: ١٩٥/٢. قال أبو داود: ((هذا مختصر من حديث طويل وليس هو بصحيح على هذا اللفظ)).

فالمقارنة هنا لم تكن بين محفوظ سفيان وكتابه، إنما بين محفوظ سفيان وكتاب عبد الله بن إدريس، وبها ظهر أن الأصح ما في الكتاب.

وقد ذكر الإمام أحمد أن الخطأ إنما جاء من فهم وكيع - الراوي عن سفيان - لهذا الحديث، فقد سأل عبد الله بن أحمد والده عن هذا الحديث فرواه من حديث وكيع عن سفيان عن عاصم بن كليب، بلفظ: ((فلم يرفع يديه إلا مرة))، ورواه بنفس السند بلفظ: ((فرع يديه في أول))، ثم قال: ((حدثنا أبو عبد الرحمن الضرير قال: كان وكيع ربما قال: يعني ثم لا يعود))، ثم علق قائلاً: ((كان وكيع يقول هذا من قبل نفسه: يعني ثم لا يعود))^(١).

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ((حديث عاصم بن كليب رواه ابن إدريس فلم يقل: ((ثم لا يعود)). حدثني أبي، قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: أملاه عليَّ عبد الله بن إدريس من كتابه عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود قال: حدثنا علقمة عن عبد الله قال: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ، فَكَبَّرَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ رَكَعَ وَطَبَقَ يَدَيْهِ، وَجَعَلَهُمَا بَيْنَ رِكْبَتَيْهِ، فَبَلَغَ سَعْدًا، فَقَالَ: صَدَقَ أَخِي، قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ ذَلِكَ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِهَذَا: وَأَخَذَ بِرِكْبَتَيْهِ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ كَلِيبٍ هَكَذَا. قال أبي: هذا لفظٌ غير لفظ وكيع، وكيع يُثَبِّجُ الحديث، لأنه كان يحمل نفسه في حفظ الحديث))^(٢).

فهذا نصٌّ صريحٌ في أن حديث وكيع عن سفيان خطأ جاء من قبل فهم المعنى على غير وجهه الصحيح، وقد توصلنا إلى ذلك عن طريق مقارنة حفظ وكيع بكتاب عبد الله بن إدريس. وقد ذهب أبو حاتم الرازي إلى أن الثوري هو مصدر الخطأ، فقال: ((هذا [أي حديث سفيان عن عاصم] خطأ، يقال: وهم فيه الثوري).

(1) رفع اليدين للبخاري: ٢٨.

(2) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٣٦٩/١.

(3) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٣٧٠-٣٧١/١، ومعنى يشج الحديث: أي يضطرب فيه ويتفنن، وقيل: لا يأتي به على وجهه. ينظر مادة (ثج) في: لسان العرب: ٢/٢٢٠.

وروى هذا الحديث عن عاصم جماعة، فقالوا كلهم: أن النبي صلى الله عليه وسلم افتتح فرجه يديه، ثم ركع فطبق وجعلها بين ركبتيه، ولم يقل أحد ما رواه الثوري^(١).

ولسنا هنا بصدد تحديد المخطئ، إنما نبغي بيان أن مقارنة الحفظ بالكتاب أدت إلى الوصول إلى الخطأ.

المثال الثاني: ما حدث به عبد الرحمن بن مهدي قال: ((لما حدث سفيان عن حماد عن عمرو ابن عطية التيمي عن سلمان قال: ((إذا حَكَكَتْ جَسَدَكَ فلا تمسحه بَزَاقٍ فإنه ليس بطهور))، قلت له: هذا حماد يروي عن ربعي بن حراش عن سلمان، قال: من يقول ذا؟ قلت: حدثنا حماد بن سلمة، قال أمضه، قلت: حدثنا شعبة، قال: أمضه، قلت: حدثنا هشام الدستوائي، قال: هشام؟ قلت: نعم، فأطرق هنيهة ثم قال: أمضه، سمعت حماداً يحدثه عن عمرو بن عطية عن سلمان.

قال عبد الرحمن: فمكثت زماناً أحمل الخطأ على سفيان، حتى نظرت في كتاب غندر عن شعبة فإذا هو عن حماد عن ربعي بن حراش عن سلمان، قال شعبة: وقد قال حماد مرة: عن عمرو بن عطية التيمي عن سلمان. فعلمت أن سفيان إذا حفظ الشيء لم يبال من خالفه^(٢).

فقد استدل ابن مهدي على صحة حديث الثوري بما وجدته في كتاب شعبة.

وقد تكون النتيجة التي يتوصل إليها الناقد بعد المعارضة بين الحفظ والكتاب أن لا يجد الحديث الذي حدث به حفظاً في كتابه الأصل، فيحكم بأنه أخطأ فيه، لأن عدم وجدانه في كتابه دليل على ذلك. ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً: ((الخليل معقود في نواصيها الخير))^(٣)، أنكره أحمد، وقال: ((لم يكن في أصل عبد الرزاق))، وذكر الدارقطني أن الصواب إرساله.

(1) علل ابن أبي حاتم: ٩٦/١.

(2) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٦٤-٦٥. وينظر: كتاب المجروحين لابن حبان: ٥٠/١-٥١. وقد مر هذا المثال قبلاً.

(3) مسلم، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة: ٧٠/٣، من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة في حديث طويل.

وقال الدار قطني: ((عبد الرزاق يخطئ عن معمر في أحاديث لم تكن في الكتاب))^(١).

فالخطأ من عبد الرزاق، وقد حكم النقاد بذلك بعد أن لم يجدوا هذا الحديث في كتابه.

المثال الثاني: سئل الإمام أحمد عن حديث رواه إبراهيم بن سعد الزهري^(٢) عن أبيه عن أنس عن النبي

ﷺ قال: ((الأئمة من قريش))^(٣). فقال: ((ليس هذا في كتب إبراهيم، لا ينبغي أن يكون له أصل))^(٤).

وقبل ختام هذا المطلب لا بد من الإشارة إلى أن عملية المقارنة بين الحفظ والكتاب إنما تتم بعد

التأكد من وجود ضبط الكتاب حتى يمكن أن يعتمد عليه -أي الكتاب - كوثيقة مرَّجحة، وذلك لا يكون إلا إن اتصف صاحب الكتاب بصفتين اثنتين:

الأولى: أن يكون ثقةً.

والثانية: أن يتعاهد كتابه بالحفظ والصيانة.

أما إذا كان صاحب الكتاب غير ثقة، فلا يؤمن أن يُغيّر ما في الكتاب لينسجم مع ما انتحله من

حديث.

وكذلك إن كان ثقةً، إلا أنه لم يكن ممن يتعاهد كتابه بالحفظ والعناية، فلا يؤمن أن يُغيّر كتابه

وهو لا يدري، وبالتالي لن نستطيع أن نقوم بعملية المقارنة بين الحفظ والكتاب لانخراط الشروط

المنطقية التي يجب أن تراعى قبل البدء بهذه المقارنة.

(1) شرح علل الترمذي: ٥٨٦/٢.

(2) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو إسحاق المدني، نزيل بغداد، ثقة حجة، تُكلم فيه بلا قاذح. مات سنة ١٨٥ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٨٩.

(3) أبو داود الطيالسي: ٢٨٤ من حديث إبراهيم بن سعد عن أبي عن أنس، وأحمد: ٣١٨/١٩ من حديث بكير بن وهب الجزري عن أنس رضي الله عنه.

(4) الكامل في الضعفاء: ٢٤٦/١. وقد عدّ ابن رجب هذا الحديث مما حدث به إبراهيم من حفظه فأنكر عليه. ينظر: شرح علل الترمذي: ٥٩٥/٢-٥٩٦.

وقد كانت قضية حفظ الكتب - لاسيما عند السفر - من أكثر القضايا التي كانت تشغل بال المحدث، ولذلك كان بعضهم يلجأ إلى إيداعها عند ثقة، أو دفنها في التراب، أو حتى حرقها إن لم يجد سبيلاً آخرًا.

وختاماً: يظهر لنا من خلال هذا العرض أن الأئمة النقاد قد استخدموا المقارنة بين الحفظ والكتاب للوقوف على مدى التناقض بين حفظ الراوي وكتابه أو الاتفاق بينهما، وذلك من أجل إنزال كل راوٍ في المكان الذي يليق به جرحاً أو تعديلاً، وقد كانت هذه المقارنة منهجاً التزموا به في رحلتهم الشاقة للوصول إلى الأحكام الدقيقة التي كانوا يصفون الرواة بها.

هـ هـ

هـ هـ

(١ أ هـ) ٩ (هـ هـ)

× (خ هـ) * (هـ هـ) (ز هـ هـ) (هـ هـ هـ)

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أدوات المنهج المقارن.

المطلب الثاني: إجراءات المنهج المقارن.

المطلب الخامس: المقارنة بين مرويات الشيخ وتلميذه

يسلك النقاد مسلك الموازنة بين المروي الذي سمعوه من أحد الرواة وبين أصل هذا المروي، طلباً للتأكد من صحة التحمل والأداء، فعندما يتلقى النقاد حديثاً من راوٍ من الرواة، يعمدون إلى الشيخ الذي تحمل عنه هذا الراوي هذا الحديث فيتلقونه منه أيضاً، ثم يقابلون بين رواية التلميذ ورواية الشيخ، فإن اتفقا على الحديث عدّ ذلك دليل تثبت الراوي، وإن اختلفا فيه بحث النقاد عن القرائن التي قد ترجّح حديث أحدهما على الآخر.

وقد اشتهر شعبة بن الحجاج من بين سائر الأئمة بهذا المنهج، فكان لا يكتفي أن يسمع الحديث من الراوي حتى يسأل شيخه عنه -إن كان حياً- ليطمئن إلى صدقه وتثبته، قال علي ابن عاصم: ((ذاكرت شعبة حديثاً، فقال: دُلّني على صاحبه، فقلت: بالغداة، فقال: لا، الساعة، لا أدري ما يكون غدوّه))^(١). وقال شعبة: ((ما حدثني سفيان عن إنسانٍ بحديث فسألته عنه إلا كان كما حدثني به))^(٢). فإذا كان يفعل ذلك مع سفيان الثوري - وهو أمير المؤمنين في الحديث - فلأن يفعله مع من هو دونه أولى.

والنتيجة التي يخلص إليها النقاد من عملية المقارنة بين حديث التلميذ والشيخ الذي سمع منه تفضي إما إلى موافقة الشيخ لتلميذه وتصديقه، وإما إلى مخالفته.

أما الموافقة: فذلك بأن يصدق الشيخ التلميذ ويؤيده فيما رواه عنه، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: ما رواه شعبة بن الحجاج قال: ((سألت الحكم^(٣) عن دية اليهودي والنصراني، فقال: قال سعيد بن المسيّب: إن عمر جعل دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف أربعة آلاف درهم، وجعل دية المجوسي ثمانمائة، فقلت للحكم: أنت سمعته من سعيد بن المسيّب، فقال: لو شئت لسمعته، سمعته من ثابت الحداد. قال شعبة: فأتيت ثابتاً الحداد، فأخبرني به عن سعيد بن المسيّب عن عمر بن

(1) الكامل لابن عدي: ٧٥/١.

(2) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ١٥٦/١.

(3) الحكم بن عتيبة، أبو محمد الكندي الكوفي، ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس. مات سنة ١١٣ هـ. ينظر: تقريب

التهذيب: ١٧٥.

الخطاب بمثله^(١). فشعبة لم يكتف بسماع هذا الحديث من الحكم رغم ثقته، وإنما عمَد إلى شيخ الحكم الذي سمع منه هذا الحديث، وهو ثابت الحداد فسأله عنه، فرواه له كما حدث به الحكم.

المثال الثاني: قال عبد الرحمن بن غزوان الخُزَاعِي المعروف بقراد^(٢): ((كنت آتي عبد الله بن عثمان^(٣) -يعني صاحب شعبة- فأكتب حديث شعبة، ثم آتي شعبة فأسأله، فيحدثني كما أُملي علي^(٤)). وهذا يدل على ثقة عبد الله بن عثمان وثباته، لأن شعبة كان يؤيده في رواية الحديث الواحد، وقد توصل إلى ذلك قراد من خلال المقارنة بين رواية كل من الشيخ والتلميذ.

أما المخالفة: وذلك بأن ينكر الشيخ الحديث الذي رواه عنه تلميذه، أو أن يصدقه في أنه حدثه به، ولكنه أخطأ في روايته.

أما الإنكار فله حالتان:

الحالة الأولى: إنكار جحود، وذلك بأن ينكر أنه حَدَّثَ بهذا الحديث أصلاً، ويَصِرُّ على تكذيب الراوي، بأن يقول مثلاً: كذب عليّ، أو ما حدثت بهذا الحديث، فهذا جَرَحٌ منه للراوي، إلا أنه لا يُعْمَلُ به بانفراده، لأن كلاً من الشيخ والتلميذ يُحْطَى أحدهما الآخر، وليس حكم أحدهما أولى بالقبول من الآخر، وهذا إذا كان التلميذ ثقةً، أما إن كان غير ثقةٍ، أو انضمت إلى هذه الحالة قرينة تدل على ترجيح قول الشيخ عمل بالجرح، لأنه قول ثقةٍ غير معارضٍ إلا بقول ضعيفٍ، فيقدم قول الثقة على الضعيف. ومن أمثلة هذه الحالة:

(1) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٢٨٤/١.

(2) أبو نوح عبد الرحمن بن غزوان الخُزَاعِي، يعرف بـ: قراد. وثقه ابن المديني وغيره. وله ما ينكر. وكان يحدث من حفظه. مات سنة ٢٠٧ هـ وقيل: ١٨٧ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ١/٢٤٨، وتقريب التهذيب: ١/٣٤٨.

(3) عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رَوَّاد العَتَكِي، أبو عبد الرحمن المروزي، الملقب عبدان، ثقة حافظ. مات سنة ٢٢١ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٣١٣.

(4) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٢٦١/١.

المثال الأول: قال أبو زُرْعَةَ: ((كنت سمعت رجاء الحافظ^(١) حين قدم علينا فحدثنا عن علي بن المديني عن معاذ بن هشام عن أبيه عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال: ((نهى النبي ﷺ أن يَطْرُقَ الرجل أهله ليلاً))^(٢)، فأنكرته، ولم أكن دخلت البصرة بعد، فلما التقيت مع علي [أي ابن المديني] سألته فقال: مَنْ حَدَّثَ بهذا عني مجنونٌ، ما حدثت بهذا قط، وما سمعت هذا من معاذ بن هشام قط))^(٣). فقد أنكر علي بن المديني أن يكون حَدَّثَ رجاء الحافظ بهذا الحديث، بل وأنكر أن يكون حدث به مطلقاً، وأنكر أن يكون قد سمعه هو من معاذ أصلاً.

المثال الثاني: قال الليث بن سعد^(٤): ((قدم علينا شيخٌ من الإسكندرية يروي عن نافع - ونافع يومئذٍ حيٌّ - قال: فأتيناه، فكتبنا عنه فُتْدَاقِينَ^(٥) عن نافع، فلما خرج الشيخ أرسلنا بالفنداقين إلى نافع فما عَرَفَ منها حديثاً واحداً، فقال أصحابه: ينبغي أن يكون هذا من الشياطين الذين حُبِسُوا))^(٦).

الحالة الثانية: إنكار نسيان، وذلك بأن لا ينكر الشيخ أنه حدث بالحديث، أو أن التلميذ سمعه منه، إنما لا يتذكر هو أنه حَدَّثَ بهذا الحديث، فهذا لا يُعَدُّ عند النقاد جرحاً لمن روى الحديث ولا تكديماً له، ويجب قبول الحديث - إذا كان الراوي ثقةً - والعمل به، لأن الرجل قد يحدث بالحديث وينسى أنه حدث به، وهذا أمرٌ من طبيعة الإنسان الذي جُبِلَ على النسيان^(٧). ومن أمثلة ذلك:

- (1) رجاء بن مرجي الغفاري المروزي، نزيل سمرقند، حافظ ثقة. مات سنة ٢٤٩ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٠٨.
- (2) مسلم، كتاب الإمارة، باب كراهية الطروق - وهو الدخول - ليلاً: ٥٦/٦، من حديث جابر، ولم أجده بهذا السند، وقد عزاه في كتر العمال: ٧٣٥/٦ لابن عساكر، وهو إنما أورد قصة أبي زرعة. تاريخ دمشق: ١٨/١٣٠.
- (3) سؤالات البرذعي لأبي زرعة: ٣٨٧.
- (4) الإمام الحافظ أبو الحارث الليث بن سعد الفهمي مولا هم الأصبهاني الأصل المصري. كان كبير الديار المصرية وعالمها الأنبل حتى إن نائب مصر وقاضيهما من تحت أوامره. قال الشافعي: ((هو أفتح من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به)). مات سنة ١٧٥ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ١/١٦٤، والأعلام: ٥/٢٤٨.
- (5) الفُتْدَاق: صحيفة الحساب، قال الأصمعي: أحسبه معرباً. ينظر مادة (فندق) في: لسان العرب: ١٠/٣١٣. والقنداق بالقاف: صحيفة الحساب أيضاً. ينظر مادة (فندق) في: لسان العرب: ١٠/٣٢٤.
- (6) كتاب المجروحين لابن حبان: ١/٦٣ - ٦٤.
- (7) ينظر: تدريب الراوي: ١/٣٩٥، وأصول الجرح والتعديل: د. نور الدين عتر: ٩٠.

المثال الأول: ما رواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنه قال: ((ما كنا نَعْرِفُ انقضاء صلاة رسول الله ﷺ إلا بالتكبير))^(١). قال عمرو بن دينار: ((فذكرت ذلك لأبي معبد فأنكره، وقال: لم أحدثك بهذا. قال عمرو: وقد أخبرني به قبل ذلك))^(٢). فقول أبي معبد لعمرو: لم أحدثك، إنما هو على سبيل النسيان لا الإنكار، وإلا لرد عليه قوله حين قال: قد حدثني. ولذلك قال الشافعي: ((كأنه نسيه بعد ما حدثه إياه))^(٣).

المثال الثاني: ما رواه ربيعة بن أبي عبد الرحمن^(٤) عن سُهَيْل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد^(٥).

قال عبد العزيز الدَّرَاوَرْدِيُّ: ((فذكرت ذلك لسهيل فقال: أخبرني ربيعة، وهو عندي ثقة، أني حدثته إياه، ولا أحفظه))^(٦). وقال سليمان بن بلال: ((فلقيت سهيلاً، فسألته عن هذا الحديث، فقال: ما أعرفه، فقلت له: إن ربيعة أخبرني به عنك. قال: فإن كان ربيعة أخبرك عني، فحدث به عن ربيعة عني))^(٧).

والشاهد في كل هذه الأمثلة أن الناقد لم يكتف بسماع الحديث من التلميذ حتى سمعه من مصدره.

أما إذا صدَّق الشيخ التلميذ في أنه حَدَّثَهُ بالحديث إلا أنه ادعى أن التلميذ قد أخطأ في رواية الحديث سنداً أو متناً فالقول قوله والحالة هذه لأنه هو مصدر الحديث وأصله وهو ثقة فيقبل قوله.

(1) البخاري، كتاب الصلاة، باب الذكر بعد الصلاة: ٢٨٨/١، ومسلم، كتاب المساجد، باب الذكر بعد الصلاة: ٩١/٢، واللفظ له.

(2) مسلم، نفس الموضع.

(3) البيهقي في السنن الكبرى: ١٨٤/٢. وينظر: تدريب الراوي: ٣٩٦/١.

(4) ربيعة بن فروخ أبي عبد الرحمن التيمي مولاهم، أبو عثمان المدني، المعروف بـ: (ربيعة الرأي)، ثقة فقيه مشهور، قال ابن سعد: كانوا يتقونه لموضع الرأي. مات سنة ١٣٦ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٠٧.

(5) أخرجه أبو داود، كتاب الأقضية، باب قضاء باليمين والشاهد: ٣٤٢/٣ والترمذي، كتاب الأحكام، باب اليمين مع الشاهد: ٦٢٧/٣، وابن ماجه، كتاب الأحكام، باب القضاء بالشاهد واليمين: ٧٩٣/٢.

(6) سنن أبي داود، الموضع السابق.

(7) سنن أبي داود، الموضع السابق.

ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: ما رواه القاسم بن عاصم قال: ((قلت لسعيد بن المسيب: إن عطاء الخراساني^(١) حدثني عنك أن النبي ﷺ أمر الذي وقع على امرأته في رمضان بكفارة الظهر، فقال: كذب علي عطاء، ما حدثته، إنما بلغني أن النبي ﷺ قال له: تصدق تصدق))^(٢). فابن المسيب وإن صرح بتكذيب عطاء فهو لا يقصد الكذب الحقيقي، وإنما يقصد الخطأ، بدليل أنه يبين صواب روايته.

المثال الثاني: قال عبد الرحمن بن مهدي: ((كان السمان -يعني أزهر^(٣)- يحدثني عن سفيان عن عيسى بن عيسى الحنَّاط عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله في القطع. قال عبد الرحمن: فسألت سفيان عنه، فقال: عيسى بن أبي عزة عن الشعبي عن عبد الله))^(٤). قال ابن أبي حاتم: ((يعني أن الصحيح هو: عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي عن عبد الله، مرسل، وأن الذي رواه أزهر السمان غلط))^(٥).

فقد يبين سفيان أن تلميذه أزهر السمان قد أخطأ في روايته هذا الحديث عنه في موضعين:

الأول: أنه رواه عن عيسى بن عيسى الحنَّاط، والصواب: عيسى بن أبي عزة.

والثاني: أنه رواه عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله، والصواب: أنه مرسل عن الشعبي عن عبد الله.

وبهذا يظهر أن أئمة النقد قد استخدموا هذا النوع من المقارنة للوصول إلى مدى التطابق أو

(1) عطاء بن أبي مسلم، أبو عثمان الخراساني، واسم أبيه ميسرة وقيل عبد الله، صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس. مات سنة ١٣٥ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٣٩٢.

(2) التاريخ الصغير للبخاري: ٣٦/٢، والضعفاء للبخاري: ١٠٨.

(3) أزهر بن سعد السمان، أبو بكر الباهلي، بصري ثقة. مات سنة ٢٠٣ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٩٧.

(4) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٥٩. والحديث أخرجه من طريق عيسى بن أبي عزة النسائي في الكبرى: ٣٤٠/٤.

(5) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٥٩.

التخالف بين حديث الشيخ وحديث تلميذه عنه، وللحصول على مزيد من التثبت ومزيد من الوثوقية بحديث الراوي، وحرصاً على إنزال كل راوية في مكانه المناسب، تجنباً لأن يقع الظلم بحق راوٍ من الرواة.

وقد ضرب النقاد -كما يقولون- عصفورين بحجرٍ واحدٍ، حيث استطاعوا من خلال هذه المقارنة أن يتوصلوا إلى حال التلميذ؛ موافقةً ومخالفةً، وحال الشيخ؛ ثباتاً واضطراباً.

المبحث الرابع:

أثر المقارنة في الكشف عن أحوال الرواة

وفيه تمهيد ومطلبان:

المطلب الأول: أثر المقارنة في الكشف عن ثقة الرواة.

المطلب الثاني: أثر المقارنة في الكشف عن أخطاء الرواة.

تمهيد

تكشف المقارنة بين الرواة أو المرويات عن حال الراوي محل البحث، إما توثيقاً وتعديلاً، وإما قدحاً وتجريحاً، فإذا أثبتت المقارنة أن الراوي يوافق غيره من ثقات الرواة كان ثقةً، وإن كان يخالف كانت المخالفة خطأ معدوداً في صحيفته.

وعندما يقوم الناقد بمقارنة مرويات الرواة تتبدى له كثيرٌ من أخطاء الرواة، وذلك حين يجد الراوي يخالف من هم أوثق منه وأضبط، وتتنوع هذه الأخطاء المكتشفة بوساطة المقارنة تبعاً لجهة المخالفة، فإن كان الراوي ضعيفاً خالف من هم أوثق منه فالنكارة، وإن كان ثقةً خالف أوثق منه فالشذوذ، وإن كانت المخالفة بزيادة في متن الحديث مما ليس من متن الحديث فالإدراج، وإن كانت بتحريف أسماء أو كلماتٍ فالتصحيف والتحريف، وإن كانت بتبديل بعض رواة الحديث أو ألفاظه فالقلب، وإن كانت المخالفة بين مرويات الراوي نفسه ولكن بتغير زمن التحديث فالاضطراب، وهكذا.

وبناء على ذلك فإن الحديث في هذا المبحث يدور في المطلبين التاليين:

المطلب الأول: أثر المقارنة في الكشف عن ثقة الرواة.

المطلب الثاني: أثر المقارنة في الكشف عن أخطاء الرواة.

المطلب الأول: أثر المقارنة في الكشف عن ثقة الرواة

كثيراً ما يستند النقاد إلى نتائج مقارنة المرويات للوصول إلى ثقة الرواة، ذلك أن الراوي الذي يكثر من موافقة الثقات حقيقاً أن يوصف بالثقة، إذ هذه الموافقة دليل على أنه أدى ما تحمّل كما تحمّل، فهو ثقة مرضيٌّ.

بل إن ابن الصلاح جعل سبيل كون الراوي ثقة منوطاً بموافقة غيره من الثقات، فقال: ((يعرف كون الراوي ضابطاً بأن نَعْتَبِرَ روايته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقةً - ولو من حيث المعنى - لرواياتهم، أو موافقةً لها في الأغلب والمخالفة نادرةً عرفنا حينئذٍ كونه ضابطاً ثبناً، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نَحْتَجْ بحديثه))^(١).

ولم يكن ابن الصلاح مبتدعاً لهذا الأمر، بل سبقه إليه كثيرون، فهذا الإمام الشافعي يقول وهو يتحدث عن شروط الراوي المقبول: ((بَرِيّاً من أن يكون مُدَلِّساً يُحَدِّثُ عن من لَقِيَ ما لم يسمع منه. ويُحَدِّثُ عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يحدث الثقات خلافه عن النبي ﷺ...))^(٢).

يقول ابن معين في معرض بيانه لحديث يحيى بن يمان: ((ربما عَارَضْتُ بأحاديث يحيى بن يمان أحاديث الناس، فما خالف فيها الناس ضَرَبْتُ عليه))^(٣). وأجاب ابن عُلَيَّةَ لما سأله إسماعيل بن عُلَيَّةَ^(٤): ((كيف حديثي؟ قال: أنت مستقيم الحديث، قال: فقال لي: وكيف علمتم ذلك؟ قلت له: عارضنا بها أحاديث الناس، فرأيناها مستقيمةً، قال: فقال: الحمد لله))^(٥).

وتكشف المقارنة عن موافقة الراوي للثقات في عدة أمور:

(١) علوم الحديث له: ١٠٦.

(٢) الرسالة للشافعي: ٣٧٠-٣٧١.

(٣) تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٣/٣١٩.

(٤) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم، أبو بشر البصري، المعروف بابن عُلَيَّةَ، ثقة حافظ. مات سنة ١٩٣ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ١٠٥.

(٥) معرفة الرجال ليحيى بن معين: ٣٩/٢.

١ - الاتفاق في مخرج الحديث.

٢ - الاتفاق في رفع الحديث ووقفه.

٣ - الاتفاق في الاتصال والانقطاع^(١).

والأمثلة في هذا المقام كثيرة، وقد قدمنا طائفةً منها في المباحث السابقة، فلا نكررها ههنا.

وبهذا يتضح أن للمقارنة أثراً كبيراً في الكشف عن ثقة الرواة.

(١) ينظر: ص (١٨١) من هذا البحث.

المطلب الثاني: أثر المقارنة في الكشف عن أخطاء الرواة

من خلال مقارنة المرويات تتبدى للناقد أخطاءٌ عدةٌ، وهذه الأخطاء هي: النكارة، والشذوذ، والإدراج، والقلب، والتصحيح، والاضطراب، وستتناولها جميعاً بالدراسة.

أولاً: النكارة:

١ - تعريف النكارة والمنكر

تأخذ النكارة في اللغة عدة معانٍ، لعل الأليق منها فيما يخص حديثنا أن النكارة هي: الجحود، وأن المنكر هو ما كان خلاف المعروف. فيقال: أنكر الشيء، إذا جحده أو لم يعرفه^(١).

أما اصطلاحاً فإن النكارة تطلق على الحديث في إحدى صورتين:

الصورة الأولى: أن يخالف الضعيف من هو أوثق منه.

الصورة الثانية: أن ينفرد الراوي بما لا يتابع عليه، ثقةً كان المنفرد أو ضعيفاً^(٢).

هذا ما يخص الحديث، أما الراوي فإنه قد يوصف بالنكارة أيضاً، فيقال: (فلانٌ منكر الحديث)، وهو جرح فيمن قيلت فيه^(٣)، وقد يقال: (فلانٌ يروي المناكير)، ومعنى ذلك: أن الراوي قد وقعت

(١) ينظر مادة (نكر) في لسان العرب: ٢٣٣/٥.

(٢) ينظر: منهج النقد: ٤٣٠، قال ابن حجر في النكت على ابن الصلاح: ١٠٨/١: ((وهذا ما ينبغي التيقظ له، فقد أطلق الإمام أحمد والنسائي وغير واحد من النقاد لفظ المنكر على مجرد التفرد ولكن حيث لا يكون المتفرد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة بغير عارضٍ يعضده)). وخص بعضهم الصورة الثانية بانفراد الضعيف. ينظر: تحرير علوم الحديث، للجديع: ١٠٣٤/٢.

(٣) ينظر: الرفع والتكميل للكنوي: ٢١٠، وهذا الكلام ليس على إطلاقه، بل قد يكون الجرح شديداً جداً كما قال البخاري: ((كل من قلت فيه: منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه)). الرفع والتكميل للكنوي: ٢٠٨. وقد لا يكون جرح أصلاً، كما قال الذهبي: ((قولهم: منكر الحديث، لا يعنون به أن كل ما رواه منكر، بل إذا روى الرجل جملة، وبعض ذلك مناكير، فهو منكر الحديث)). الرفع والتكميل: ٢٠١.

منه رواية للمناكير، ولذلك كان الراوي الذي يوصف بذلك غير مجروح^(١)، أما المناكير التي وقعت في حديثه فحكمها يختلف بحسب المعنى المراد من النكارة، فإن أريد بالنكارة المخالفة فحكمها الرد، وإن أريد بالنكارة التفرد كانت القرائن هي الحاكمة في ذلك، فقد تدل القرائن على أن تفرد الراوي مقبول، وقد تشير القرائن إلى أن انفراده مَظَنَّةٌ للخطأ.

٢ - أثر المقارنة في الكشف عن النكارة.

النكارة من الأوصاف التي قد تأخذ صفة الدوام إذا ما ألزقت بأحد الرواة، وقد تزول عنها هذه الصفة، فمن قيل فيه: منكر الحديث، فهو دليل على أن النكارة وصف ملازم له، بخلاف من قيل فيه: يروي المناكير، فهي صيغة تدل على أن هذا الوصف عارض بحقه.

ولمقارنة مرويات الرواة أثر كبير في الكشف عن النكارة، إذ من خلال استعراض مروياتهم يستطيع الناقد أن يتبين مخالفة الضعيف لمن هم أوثق منه، ولا سبيل آخر إلى كشف ذلك.

وعلى ذلك فإن المقارنة إنما تكشف عن مخالفة الراوي الضعيف لمن هم أوثق منه، أما ما انفرد فيه الراوي مما يُعدُّ أيضاً من قبيل المنكر فلا سبيل إلى كشفه بالمقارنة، بل يحتاج وسيلة أخرى، ألا وهي الاستقراء، فبها يكشف عن انفرادات الرواة.

وللمقارنة التي تكشف عن منكرات الرواة المخالفة أمثلة كثيرة نذكر منها:

المثال الأول: حديث: ((لا يُلَدِّغُ المؤمن من جُحْرٍ مرتين))^(٢). اختلف فيه تلامذة الزهري:

(١) قال ابن دقيق العيد في شرح الإمام: ((قولهم: روى مناكير لا يقتضي بمجرده ترك روايته حتى تكثر المناكير في روايته، وينتهي إلى أن يقال فيه: منكر الحديث، لأن منكر الحديث وصف في الرجل يستحق به الترك لحديثه، والعبارة الأخرى لا تقتضي الديمومة، كيف وقد قال أحمد بن حنبل في محمد بن إبراهيم التيمي: يروي أحاديث منكراً، وهو ممن اتفق عليه الشيخان، وإليه المرجع في حديث: الأعمال بالنيات)). نقله السخاوي في فتح المغيث: ٣٧٣/١.

(٢) رواه البخاري، كتاب الأدب، باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين: ٢١٧١/٥، ورواه مسلم، كتاب الزهد والرفائق، باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين: ٢٢٧/٨، كلاهما من حديث عقيل عن الزهري. ورواه أحمد في المسند: ١٧٥/١٠ من طريق زمعة عن الزهري عن ابن عمر. ورواه البيهقي في الكبرى: ٣٢٠/٦، من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي

فرواه إسماعيل بن إبراهيم الحمصي عن الزهري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

ورواه يونس وعُقَيْل وسعيد بن عبد العزيز وابن أخي الزهري وأسامة بن زيد ويزيد بن أبي

حبيب، عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه زَمْعَةُ بن صالح، عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنه.

ورواه معاوية بن يحيى الصَّدَقِيُّ، عن الزهري عن أبي سَلَمَةَ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وذكر محمد بن يحيى أن المَوْقَرِي حدث به، عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها موقوفاً.

ورواه موسى بن محمد عن المَوْقَرِي، عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقد رجح الحفاظ رواية مشاهير رواة حديث الزهري، يونس ومن معه على غيرهم، قال

العقيلي: ((فالمحفوظ روايتهم عن سعيد، وسائر ذلك خطأ))، ثم قال مبيناً حال إسماعيل بن إبراهيم

الحمصي الذي خالف هؤلاء الحفاظ في رواية هذا الحديث، قال: ((وقد حدث إسماعيل هذا عن

الزهري وعطاء بمناكير))^(١).

وإسماعيل هذا مع مخالفته لحفاظ حديث الزهري فهو ضعيف^(٢)، ولذلك عُدَّت مخالفته من

قبيل المنكر.

وقد ظهر لنا بوضوح كيفية وصول النقد إلى نكارة حديثه من خلال مقارنة مرويات تلامذة

الزهري، ومواقعهم في حفظ حديثه، ومن ثم الحكم للأحفظ على الضعيف.

المثال الثاني: حديث أذان بلال للنبي صلى الله عليه وسلم. اختلف فيه تلامذة عَوْن بن أبي جَحِيْفَة:

فرواه زياد البكائي عن إدريس الأودِي عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: ((أَذَن بلال

سلمة، وقال: ((إسناد فيه ضعف)).

(١) الضعفاء للعقيلي: ٧٥/١.

(٢) قال العقيلي: ((في حديثه وهم)). ينظر: الضعفاء للعقيلي: ٧٤/١.

لرسول الله ﷺ مثني مثني وأقام مثل ذلك^(١).

ورواه الثوري عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: ((خرج بلال فأذن))، ولم يذكر فيه تشنية الأذان ولا الإقامة^(٢).

قال ابن حبان في حديث زياد البكائي: ((وهذا خبرٌ باطلٌ، ما أذن بلال لرسول الله ﷺ مثنيً مثنيً، وما أقام مثل ذلك قط، إنما كان أذانه مثنيً مثنيً، وإقامته فرادى))^(٣).

فمخالفة زياد البكائي - وهو ضعيف^(٤) - للثوري - وهو أمير المؤمنين في الحديث - منكراً، وهي لذلك مردودة.

وبذلك يظهر أثر المقارنة في الكشف عن النكارة بإحدى صورتها، أعني مخالفة الراوي لمن هم أوثق منه، ولولا استخدام المقارنة لما استطاع النقاد الكشف عن ذلك.

ثانياً: الشذوذ

١ - تعريف الشذوذ والشاذ

الشذوذ لغة: الانفراد عن الجمهور، فكل شيء مُنفَرِدٌ فهو شاذٌّ، فيقال: شَذَّ الرجل: إذا انفرد عن أصحابه^(٥).

(١) كتاب المجروحين لابن حبان: ٣٠٧/١، والحديث أورده بهذه الصيغة الطبراني في الأوسط: ١٧/٨، وقال عقبه: ((لم يرو هذا الحديث عن إدريس إلا زياد بن عبد الله)). كما رواه الدارقطني في سننه: ٢٤٢/١.

(٢) مسلم، كتاب الصلاة، باب سترة المصلي: ٥٦/٢. ولفظه: ((فخرج النبي ﷺ عليه حلة حمراء، كأي أنظر إلى بياض ساقه، قال: فتوضأ وأذن بلال، قال: فجعلت أتبع فاه ها هنا وها هنا، يقول يميناً وشمالاً، يقول: حي على الصلاة حي على الفلاح)).

(٣) كتاب المجروحين لابن حبان: ٣٠٧/١.

(٤) قال يحيى بن معين: ((زياد البكائي ليس حديثه بشيء، وكان عندي في المغازي لا بأس به)). وقال أحمد: ((زياد ابن عبد الله البكائي يكتب حديثه ولا يحتج به)). ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٥٣٨/٢/١.

(٥) ينظر مادة (شذذ) في لسان العرب: ٤٩٤/٣، وتاج العروس: ٤٢٤/٩.

أما اصطلاحاً فإن العلماء على خلافٍ في تحديد المعنى الدقيق للشاذ من الحديث.

ولسنا هنا بصدد سرد أقوال العلماء وأدلتهم ومناقشتهم في بيان معنى الشاذ، فذلك ليس من أغراض بحثنا هذا، إنما يعيننا أن نبين معنى الشاذ الذي يُكتشف عن طريق المقارنة، وهو: ما رواه الثقة مخالفاً لمن هم أوثق منه^(١). فهذا هو الشاذ الذي يكتشف عن طريق المقارنة.

٢ - أثر المقارنة في الكشف عن الشذوذ

لا سبيل إلى الكشف عن الشاذ بالمعنى الذي ذكرناه إلا بمقارنة المرويات، ولذلك أمثلة كثيرة نذكر منها:

المثال الأول: حديث نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا كان العبد بين نَفَرٍ، فأعتق أحدهم نصيبه، فعليه عتق ما بقي، فإن لم يكن له مال استسعى العبد))^(٢). رواه حجاج ابن أرطاة عن نافع بهذا اللفظ، ورواه مالك وأيوب وعبيد الله ويحيى بن سعيد وغيرهم من الثقات فلم يذكروا في خبرهم الاستسعاء.

ولذلك قال ابن مهدي: ((هذا أيضاً من أعظم الفُرْيَةِ، كيف يكون هذا على ما رواه الحجاج عن نافع عن ابن عمر وقد رواه عبيد الله بن عمر، ولم يكن في آل عمر أثبت منه ولا أحفظ ولا أوثق ولا أشد تقدمة في علم الحديث في زمانه، فكان يقال: إنه واحد دهره في الحفظ، ثم تلاه في روايته مالك بن أنس، ولم يكن دونه في الحفظ، بل هو عندنا في الحفظ والإتقان مثله أو أجمع منه في كثير من الأحوال، ورواه أيضاً يحيى بن سعيد الأنصاري، وهو من أثبت أهل المدينة وأصحهم رواية، ورواه جميعاً عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: ((من أعتق نصيباً أو شَقْصاً في عبدٍ كُلَّفَ عتق ما بقي إن كان له مال، فإن لم يكن له مال فإنه يعتق من العبد ما أُعْتِقَ))^(٣)، وقال ابن حبان: ((ذَكَرُ الاستسعاء في خبر ابن عمر باطلٌ، روى هذا الخبر مالك وأيوب وعبيد الله ويحيى بن سعيد ومن

(١) علوم الحديث لابن الصلاح: ٧٦.

(٢) رواه البيهقي في الكبرى: ٢٨٣/١٠، من طريق الحجاج بن أرطاة.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي: ٢٨٣/١٠.

تبعهم من أصحاب نافع شبيهاً بعشرين نفساً من الثقات لم يذكروا في خبرهم ذكر الاستسعاء، وليس الحجاج بن أرطاة - لو كان ثقةً - بالذي يُحْكَمُ له على جماعةٍ عُدُولٍ خالفوه^(١).

فهذا الحديث قد خالف فيه حجاجٌ - وهو ثقةٌ^(٢) - من هم أوثق وأحفظ منه، فكانت مخالفته من قبيل الشذوذ المردود. وقد توصل الناقد إلى الحكم بالشذوذ من خلال مقارنة المرويّات.

المثال الثاني: حديث حماد بن سلمة عن أيوب السخّيتاني عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد الخطّبي عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقسم فيعدل، ويقول: ((اللهم هذا قَسَمِي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك))^(٣). خالف حماد بن سلمة جميع من رواه من تلامذة أيوب، فقد انفرد بوصله، بينما رواه حماد بن زيد وإسماعيل بن عُلَيَّة وعبد الوهاب الثقفي فقالوا: عن أيوب عن أبي قلابة قال: كان رسول الله ﷺ، فذكر الحديث^(٤). وحماد بن زيد وابن علية وعبد الوهاب كل واحد منهم أوثق من حماد بن سلمة، فكيف بهم مجتمعين؟.

ولذلك حكم الأئمة على حماد بن سلمة بالخطأ، فقال أبو زرعة: ((لا أعلم أحداً تابع حماداً على هذا))^(٥)، وقال الترمذي بعد ذكر مخالفة حماد بن زيد وغير واحد لابن سلمة: ((وهذا أصح من

(١) كتاب المجروحين لابن حبان: ٢٢٧/١.

(٢) قال أحمد: ((كان الحجاج من الحفاظ)). فليل له: فلم ليس هو عند الناس بذلك؟ قال: ((لأن في حديثه زيادة على حديث الناس، ليس يكاد له حديث إلا فيه زيادة)). وقال ابن معين: ((الحجاج بن أرطاة كوفي صدوق ليس بالقوي)). الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٥٦/٢/١. وقال العجلي في ثقافته: ٢٨٤/١: ((كان جائر الحديث، إلا أنه صاحب إرسال، وكان يرسل عن يحيى بن كثير ولم يسمع منه شيئاً، ويرسل عن مجاهد ولم يسمع منه شيئاً، ويرسل عن مكحول ولم يسمع منه شيئاً، ويرسل عن الزهري ولم يسمع منه شيئاً، فإنها يعيب الناس منه التدليس)). وقال ابن عدي في الكامل: ٢٢٨/٢: ((إنما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري وعن غيره، وربما أخطأ في بعض الروايات، فأما أن يتعمد الكذب فلا، وهو ممن يكتب حديثه)).

(٣) رواه هذا السند أبو داود، كتاب النكاح، باب القسم بين النساء: ٢٠٨/٢، والترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في التسوية بين الضرائر: ٤٤٦/٣.

(٤) علل الدارقطني: ٢٧٩/١٣.

(٥) علل الحديث لابن أبي حاتم: ٤٢٥/١.

حديث حماد بن سلمة^(١)، وأشار البخاري إلى تعليقه بإرسال حماد بن زيد له^(٢)، وقال الدارقطني بعد أن ذكر اختلاف تلامذة أيوب فيه بين وَصَلَ وإرسالٍ: ((والمرسل أقرب إلى الصواب))^(٣). وقد توصل النقد إلى مخالفة حماد لسائر تلامذة أيوب بمقارنة مروياتهم، ولما كان حماد ثقةً حكموا على مخالفته بالشذوذ.

ثالثاً: الإدراج

١ - تعريف الإدراج

الإدراج لغة: لَفَّ الشَّيْءُ، فيقال لما طَوَيْتَهُ: أَذْرَجْتَهُ، لَأَنَّهُ يُطَوَى عَلَى وَجْهِهِ. وَذَرَجَ الشَّيْءُ يَذْرُجُهُ ذَرْجاً: طَوَاهُ^(٤).

أما اصطلاحاً: فالْمُدْرَجُ هو ((ما ذكر في ضمن الحديث متصلاً به من غير فَصْلٍ، وليس منه))^(٥). وبعبارة أخرى: ((هي ألفاظٌ تَقَعُ من بعض الرواة، متصلةً بالمتن، لا يَبِينُ للسامع إلا أنها من صُلْبِ الحديث، ويدلُّ دليلٌ على أنها من لفظِ راوٍ، بأن يأتي الحديث من بعض الطرق بعبارةٍ تَفْصِلُ هذا من هذا))^(٦).

٢ - أثر المقارنة في الكشف عن الإدراج

للقناد في الكشف عن الإدراج طرقٌ عديدةٌ من بينها مقارنة مرويات الرواة، ولن نشغل أنفسنا

(١) الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في التسوية بين الضرائر: ٤٤٦/٣.

(٢) ينظر: علل الترمذي الكبير: ١٦٥.

(٣) علل الدارقطني: ٢٧٩/١٣.

(٤) ينظر مادة (درج) في تاج العروس: ٥٥٥/٥.

(٥) منهج النقد: ٤٣٩.

(٦) الموقظة للذهبي: ٥٣.

بالحديث عما سوى المقارنة، فلذلك ميدان آخر^(١).

فمقارنة مرويات الرواة طريقة ناجعة في الكشف عن الإدراج في أحاديث الرواة، ولذلك ذكرها ابن حجر كأول طريقة للكشف عن الإدراج، فقال: ((ويذكر الإدراج بورود رواية مُفَصَّلَةٍ للقدر المدرج فيه))^(٢). وهذه الطريقة التي ذكرها ابن حجر هي المقارنة التي نتحدث عنها. وللكشف عن الإدراج بوساطة المقارنة أمثلة كثيرة نذكر منها:

المثال الأول: ما رواه أبو خيثمة زهير بن معاوية^(٣) عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة عن علقمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه التشهد في الصلاة فقال: ((قل: التحيات لله، والصلوات، والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين))، وفي آخره: ((أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، فإذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك، إن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد)). هكذا رواه أبو خيثمة عن الحسن بن الحر، فأدرج في الحديث قوله: ((إذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك... إلى آخره)).

ومن خلال مقارنة مرويات الرواة لهذا الحديث يظهر أن هذه الجملة مُدْرَجَةٌ من كلام ابن مسعود رضي الله عنه في الحديث، وليست هي من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقد اتفق كل من روى الحديث عن الحسن بن الحر غير زهير بن معاوية على عدم ذكرها، وذلك كرواية حسين الجعفي^(٤) وابن عجلان^(٥)، حيث لم يذكرا هذه الجملة في الحديث، ورواه ابن ثوبان عن الحسن بن الحر، وزاد في

(١) قال ابن حجر في نزهة النظر: ٩١: ((ويذكر الإدراج: ١ - بورود رواية مُفَصَّلَةٍ للقدر المدرج فيه. ٢ - أو بالتخصيص على ذلك من الراوي، أو من بعض الأئمة المطلعين، ٣ - أو باستحالة كون النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك)).

(٢) نزهة النظر: ٩١.

(٣) زهير بن معاوية بن حديج، أبو خيثمة الجعفي الكوفي، نزيل الجزيرة، ثقة ثبت، إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة. مات سنة ١٧٢ أو بعدها. ينظر: تقريب التهذيب: ٢١٨.

(٤) رواية الجعفي للحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: ٢٥٩/١، وابن حبان في صحيحه: ٢٩٤/٥. والدارقطني في سننه: ٣٥٢/١.

(٥) رواية ابن عجلان أخرجه الطبراني في الكبير: ٥١/١٠.

آخره جملةً توضحُ أنَّ ما أُدرجَ إنما هو من كلام ابن مسعود رضي الله عنه، فقال: ((قال عبد الله بن مسعود: فإذا فرغت من هذا فقد فرغت من صلاتك، فإن شئت فاثبت، وإن شئت فانصرف))^(١). وقد رواه شبابة بن سَوَّار عن زهير ففصله، حيث قال في آخره: ((قال عبد الله: فإذا قلت ذلك فقد قضيت ما عليك من الصلاة، فإذا شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد))^(٢)، إضافة إلى اتفاق كل من روى التشهد عن ابن مسعود رضي الله عنه على عدم ذكر هذه الجملة^(٣).

ومن الواضح أثر المقارنة في الكشف عن الإدراج، ولولاها لما استطاع النقاد الحكم بأن هذه الجملة ليست من كلام رسول الله ﷺ وإنما هي من كلام ابن مسعود رضي الله عنه.

المثال الثاني: ما رواه الترمذي عن بُنْدَار عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن واصل ومنصور والأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: ((قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك، قال: قلت: ثم ماذا؟ قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك، قال: قلت: ثم ماذا؟ قال: أن تزني بحليلة جارك))^(٤).

فهذا الحديث من مدرج الإسناد، كما بينه الأئمة، حيث ذكروا أن الراوي قد جمع بين رواية كل من واصل ومنصور والأعمش، مع أن بينهم اختلافًا في سياقتها، فقد رواه منصور والأعمش متصلًا من غير انقطاع، حيث رواه عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود، بينما رواه واصل منقطعاً، حيث رواه عن أبي وائل عن ابن مسعود، من غير ذكر عمرو بن شرحبيل.

(١) صحيح ابن حبان: ٢٩٣/٥. وأوردها الطبراني في الكبير: ٥١/١٠.

(٢) الدارقطني في سننه: ٣٥٣/١.

(٣) رواه البخاري، كتاب صفة الصلاة، باب التشهد في الآخرة: ٢٨٦/١، ومسلم، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة: ١٣/٢، كلاهما من طريق شقيق بن سلمة عن ابن مسعود رضي الله عنه. وينظر: علوم الحديث لابن الصلاح: ٩٦، فقد نص على ذلك.

(٤) الترمذي، كتاب التفسير، سورة الفرقان: ٣٣٦/٥.

ويظهر هذا الذي نقوله من خلال مقارنة المرويات، فقد رواه عن واصل كما ذكرنا -أي بسندٍ منقطعٍ- شعبة ومهدي بن ميمون ومالك بن مغول وسعيد بن مسروق^(١).

وقد بينَّ الإسنادين معاً يحيى بن سعيد القطان في روايته عن سفيان، ففصل أحدهما عن الآخر. رواه البخاري في صحيحه عن عمرو بن علي عن يحيى عن سفيان عن منصور والأعمش كلاهما عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود، ثم رواه عن سفيان عن واصل عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود، من غير ذكر عمرو بن شرحبيل^(٢).

وقد يعترض على هذا بأن النسائي^(٣) قد رواه من طريق واصل الأحذب متصلاً بذكر عمرو بن شرحبيل، وهذا يجعل الحكم على رواية الجمع بالإدراج خطأ.

والجواب كما قال العراقي: ((كأن ابن مهدي لما حدث به عن سفيان عن منصور والأعمش وواصل بإسنادٍ واحدٍ ظن الرواة عن ابن مهدي اتفاق طرقهم، فربما اقتصر أحدهم على بعض شيوخ سفيان))^(٤). فالخطأ هنا من تلامذة ابن مهدي استناداً إلى ظنٍ خاطئٍ.

وبهذين المثالين يظهر أثر المقارنة في الكشف عن الإدراج.

رابعاً: التصحيف.

١ - تعريف التصحيف

التصحيف لغة: الخطأ في الصَّحِيفَةِ بِأَشْبَاهِ الحُرُوفِ، فهو بمعنى تغيير حروف الكلمة إلى غير

(١) شرح ألفية العراقي: له: ٣٠٤/١. ورواية شعبة عن واصل بالسند المنقطع خرَّجها الترمذي، كتاب التفسير، سورة الفرقان: ٣٣٧/٥.

(٢) البخاري، كتاب المحاربين، باب إثم الزناة: ٢٤٩٧/٦.

(٣) النسائي، كتاب تحريم الدم، باب أعظم الذنب: ٨٩/٧، من طريق: محمد بن بشار: حدثنا عبد الرحمن: حدثنا سفيان عن واصل عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله.

(٤) شرح ألفية العراقي: له: ٣٠٤/١.

حروفها الأصلية لاشتباه الحروف^(١).

وأما اصطلاحاً فالتصحيف: ((تحويل الكلمة في الحديث من الهيئة المتعارفة إلى غيرها))^(٢).

٢ - أثر المقارنة في الكشف عن التصحيف والتحريف

يقع التصحيف في كل من السند وال متن، وهو لا يكتشف إلا بمقارنة مرويات الرواة، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: ما رواه ابن لهيعة^(٣) قال: كتب إلي موسى بن عقبة يقول: حدثني بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت: ((أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد))^(٤).

وهذا تصحيف من ابن لهيعة، قال الإمام مسلم: ((وهذه رواية فاسدة من كل جهة، فاحش خطؤها في المتن والإسناد جميعاً. وابن لهيعة المصحف في متنه المغفل في إسناده. وإنما الحديث أن النبي ﷺ احتجر في المسجد بخوصة أو حصير يصلي فيها))^(٥).

وهذا إنما اكتشف بوساطة مقارنة المرويات، فقد رواه سالم أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت، وقال فيه: ((احتجر رسول الله ﷺ حَجِيرَةً مُحَصَّفَةً أو حصيراً فخرج

(١) ينظر مادة (صحف) في تاج العروس: ٦/٢٤.

(٢) منهج النقد: ٤٤٤.

(٣) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري القاضي، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه. مات سنة ١٧٤ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٣١٩.

(٤) رواه أحمد في المسند: ٤٨٤/٣٥.

(٥) التمييز لمسلم: ١٨٧.

رسول الله ﷺ (يُصلي فيها)) الحديث^(١). ورواه وَهَيْبٌ عن موسى بن عقبة عن أبي النضر عن بسر عن زيد، وقال فيه: ((أن النبي ﷺ اتخذ حُجْرَةً في المسجد من حصيرٍ فصلى رسول الله ﷺ فيها ليالي)).^(٢)

فبان بذلك أن الحديث تصحّف على ابن لهيعة، قال مسلم مبيناً سبب ذلك: ((وابن لهيعة إنما وقع في الخطأ من هذه الرواية أنه أخذ الحديث من كتاب موسى بن عقبة إليه فيما ذكر، وهي الآفة التي نخشى على من أخذ الحديث من الكتب من غير سماعٍ من المُحدِّث، أو عَرَضٍ عليه، فإذا كان أحد هذين - السماع أو العرض - فخليقٌ أن لا يأتي صاحبه التصحيف القبيح وما أشبه ذلك من الخطأ الفاحش إن شاء الله))^(٣).

المثال الثاني: ما رواه قَبِيصَةُ^(٤): حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عياض عن أبي سعيد قال: ((كنا نُورِّثُهُ على عهد رسول الله ﷺ))، يعني: الجد^(٥).

وقد بين الإمام مسلم أن قَبِيصَةَ قد صحّف هذا الحديث، فقال: ((هذا خبرٌ صحّف فيه قَبِيصَةُ، وإنما كان الحديث بهذا الإسناد عن عياض قال: كنا نوديه على عهد رسول الله ﷺ، يعني: في الطعام وغيره في زكاة الفطر، فلم يقر قراءته، فقلب قوله إلى أن قال: يورثه، ثم قلب له معنى فقال: يعني الجد))^(٦).

خامساً: القلب.

١ - تعريف القلب.

(١) البخاري، كتاب الأدب، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله: ٢٢٦٦/٥، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته: ١٨٨/٢.

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته: ١٨٨/٢.

(٣) التمييز لمسلم: ١٨٨.

(٤) قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السُّوَّائِي، أبو عامر الكوفي، صدوق ربما خالف. مات سنة ٢١٥ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٤٥٣.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة: ٢٥٩/٦، ومسند أبي يعلى: ٣٤٦/٢.

(٦) التمييز لمسلم: ١٨٩ - ١٩٠.

القلب لغة: تَحْوِيلُ الشيء عن وجهه^(١).

أما اصطلاحاً فالقلب هو: ((تغيير من يُعَرِّف برواية ما بغيره عمداً أو سهواً))^(٢). والحديث المقلوب هو: ((الحديث الذي أبدل فيه راويه شيئاً بآخر في السند أو المتن سهواً أو عمداً))^(٣).

٢ - أثر المقارنة في الكشف عن القلب.

من خلال المقارنة بين مرويات الرواة للحديث يتبين إذا ما انقلب على أحدهم هذا الحديث أو لا، فإذا ما رواه بعضهم على نحوٍ معين، ثم خالفهم أحدهم فرواه على نحوٍ آخر كان ذلك أمانةً على أنه قد وقع في المحذور، فربما ثبت بعد ذلك أن ذلك خطأ منه، وربما ثبت أن له به أصلاً صحيحاً.

وللمقارنة الكاشفة عن القلب أمثلة كثيرة من عمل المحدثين نذكر منها:

المثال الأول: حديث الزهري عن أنس قال: دخل رسول الله ﷺ في عمرة القضاء، وابن رواحة

بين يديه أخذ بعرزّه، وهو يقول:

خلوا بني الكفار عن سبيله قد أنزل الرحمن في تنزيله.

فإن خير القتل في سبيله^(٤).

فهذا الحديث قد ورد عن عبد الرزاق من وجهين:

الأول: عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس.

(١) ينظر مادة (قلب) في لسان العرب: ٦٨٥/١.

(٢) فتح المغيث: ٢٧٢/١. وقال ابن حجر في النكت: ١٢٩/١: ((بإبدال من يُعَرِّف بروايةٍ بغيره)).

(٣) منهج النقد: ٤٣٥.

(٤) أخرجه الترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء في إنشاد الشعر: ١٣٩/٥، وقال: ((حديث حسن صحيح من هذا الوجه))، والنسائي، كتاب مناسك الحج، باب إنشاد الشعر في الحرم: ٢٠٢/٥. إلا أن النسائي اقتصر على حديث جعفر بن سليمان، ولم يخرج من طريق الزهري.

وقد انفرد بهذا الوجه: عبد الرزاق، فلم يتابعه عليه أحد. قال الدارقطني: ((تفرد به عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس)).

الثاني: عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس.

وقد تابعه عليه عبد الله بن أبي بكر المقدمي^(١)، وقطن بن نسير^(٢)، ويحيى بن عبد الحميد الحماني^(٣).

وقد جعل الدارقطني هذا الحديث مما انقلب على عبد الرزاق، فهو يرويه على الوجهين، وقد انفرد بالوجه الأول عن جميع تلامذة الزهري، وهو أمرٌ يدعو للشك، لاسيما وعبد الرزاق يرويه على الوجه الثاني أيضاً، وقد توبع عليه، ولذلك قال الدارقطني: ((ويقال: إنه وهم فيه، وإنه سمع هذا الحديث من جعفر بن سليمان الضُّبَعِيِّ عن ثابت عن أنس. وإنه انقلب عليه إسناد، وهو محفوظٌ من حديث جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس))^(٤).

المثال الثاني: ما رواه أيوب بن عتبة قاضي اليمامة^(٥) عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه: ((أن النبي ﷺ استغفر للصف الأول ثلاثاً، وللذي يليه مرتين، والذي يليه مرة))^(٦). فهذا الحديث انقلب سنده على أيوب، فقد انفرد من بين تلامذة يحيى بن أبي كثير بروايته على هذا الوجه، قال الطبراني: ((لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة إلا أيوب))^(٧)، ومن خلال مقارنة روايات تلامذة يحيى بن أبي كثير لهذا الحديث يتبين أنهم قد رَوَوْه على غير هذا الوجه:

فرواه أبان بن يزيد العطار عن يحيى بن أبي كثير عن خالد بن معدان عن العُرباض بن سارية

(١) رواه من طريقه ابن حبان في صحيحه: ١٣/١٠٤، وأبو يعلى في مسنده: ١٢١/٦.

(٢) رواه من طريقه البيهقي في الكبرى: ١٠/٢٢٨.

(٣) رواه من طريقه الطبراني في الأوسط: ٨/١٢٢.

(٤) علل الدارقطني: ١٢/١٩٤.

(٥) أيوب بن عتبة اليمامي، أبو يحيى القاضي، من بني قيس بن ثعلبة، ضعيف. مات سنة ١٦٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ١١٨.

(٦) رواه بهذا الطريق: الطبراني في الأوسط: ٨/٣٤٣.

(٧) الطبراني في الأوسط: ٨/٣٤٣.

عن النبي ﷺ^(١).

ورواه هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم التيمي عن خالد بن معدان عن العرباض بن سارية عن النبي ﷺ^(٢). وكذلك رواه بهذا الوجه: معمر بن راشد، وعكرمة بن عمار^(٣).

ورواه شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن العرباض بن سارية^(٤).

ولذلك قال العقيلي: ((أخطأ فيه أيوب))^(٥).

فأيوب هذا انقلب عليه هذا الحديث، فانفرد بما لا يتابع عليه، لاسيما وهو -أي أيوب- ضعيفٌ مطلقاً، ويزداد ضعفه إذا روى عن يحيى بن أبي كثير^(٦).

وبهذين المثالين يظهر أثر المقارنة في الكشف عن مقلوب الأحاديث.

سادساً: الاضطراب.

١ - تعريف الاضطراب والمضطرب.

الاضطراب لغة من: تَضَرَّبَ الشيءُ واضْطَرَبَ: تَحَرَّكَ وماجَ، والاضْطِرَابُ: تَضَرُّبُ الولد في البطن، واضْطَرَبَ الحبل بين القوم: إذا اختلفت كلمتهم، واضْطَرَبَ أمره: اختلف. فالاضطراب

(١) الضعفاء للعقيلي: ١٠٩/١.

(٢) أورده الدارمي في سننه: ٣٢٤/١.

(٣) أورده من طريقهما: عبد الرزاق في المصنف: ٥١/٢.

(٤) مسند البزار: ٢١٣/١٥، وقال: ((وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ إلا عن العرباض بن سارية، وكل من رواه عن يحيى فإنما يقول: عن خالد بن معدان عن العرباض، إلا شيبان فإنه قال: عن خالد عن جبير بن نفير، فوصله)).

(٥) الضعفاء للعقيلي: ١٠٩/١.

(٦) قال أحمد: ((أيوب بن عتبة مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير))، فقليل له: عن غير يحيى؟ قال: ((هو على ذاك)).

ينظر: الضعفاء للعقيلي: ١٠٨/١.

عموماً هو: الحركة^(١).

أما اصطلاحاً فالاضطراب يطلق على المروي والراوي، فيقال حديث مضطرب، وراوي مضطرب، فالحديث المضطرب هو: ((الحديث الذي يُروى من قبل راوٍ واحدٍ أو أكثر على أوجهٍ مختلفةٍ متساويةٍ، لا مُرَجَّحٍ بينها، ولا يمكن الجمع))^(٢). والراوي المضطرب: هو من يجيء بالحديث على أوجهٍ مختلفةٍ متساويةٍ بحيث لا يمكن الترجيح أو الجمع بين هذه الأوجه. وهو -أي الاضطراب- جرحٌ مؤثّرٌ في الراوي، ولذلك كان النقاد يستخدمون هذا المصطلح للدلالة على حال الراوي، فيقال: فلانٌ مضطرب الحديث، ويضطرب في حديثه، وغير ذلك من ألفاظ الجرح المستخدمة عند المحدثين.

٢ - أثر المقارنة في الكشف عن الاضطراب

أن يأتي الراوي بالحديث الواحد على ألوانٍ متعددةٍ دليلٌ على أن في حفظه شيئاً، وإلا لجاء به على لونٍ واحدٍ، فإذا لم يستطع الراوي أن يؤدي الحديث الواحد في الأزمنة المختلفة على لونٍ واحدٍ فهو المضطرب، وهو لا يُكْتَشَفُ إلا بمقارنة رواية الراوي للحديث الواحد في أزمنةٍ مختلفةٍ، ولا سبيل آخر إلى ذلك، ولذلك كانت المقارنة ذات أثرٍ بالغٍ في الكشف عن الاضطراب، ولها في عمل المحدثين أمثلةٌ كثيرةٌ منها:

المثال الأول: ما أخرجه الترمذي من طريق عبد الرزاق عن مَعْمَرٍ عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: ((كلوا الزيت وادّهنوا به، فإنه من شجرةٍ مباركةٍ))^(٣).

قال الترمذي: ((كان عبد الرزاق يضطرب في رواية هذا الحديث، فربما ذكر فيه عن عمر عن النبي ﷺ، وربما رواه على الشك، فقال: أحسبه عن عمر عن النبي ﷺ، وربما قال: عن زيد ابن أسلم

(١) ينظر مادة (ضرب) في لسان العرب: ٥٤٤/١.

(٢) منهج النقد: ٤٣٣، وينظر: علوم الحديث لابن الصلاح: ٩٥، ونزهة النظر: ٩٢.

(٣) الترمذي، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في أكل الزيت: ٢٨٤/٤. وقال عنه: ((هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق عن معمر)).

عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلًا^(١).

وقد بين أبو حاتم ثبات عبد الرزاق على أحد هذه الوجوه بعد أن كان قد اضطرب فيه، فقال بعد أن ذكر أوجه اضطرابه فيه: ((ثم لم يمت [أي عبد الرزاق] حتى جعله: عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر عن النبي ﷺ بلا شك^(٢))).

المثال الثاني: حديث ابن عباس ؓ: أن النبي ﷺ حين أمر بإخراج بني النضير من المدينة جاءه أناسٌ منهم فقالوا: إن لنا ديوناً لم تحل، فقال: ((ضعوا وتعجلوا))^(٣). اضطرب فيه مسلم ابن خالد^(٤)، كما يبين ذلك من مقارنة روايته لهذا الحديث:

فرواه مرةً عن محمد بن علي بن يزيد بن رُكَّانة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس ؓ.

ورواه مرةً ثانيةً عن علي بن محمد عن عكرمة عن ابن عباس ؓ.

ورواه أخرى عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس ؓ^(٥).

قال الدارقطني: ((مسلم بن خالد ثقة، إلا أنه سيء الحفظ، وقد اضطرب في هذا الحديث))^(٦).

وقال ابن القَطَّان الفايي^(١): ((هذا الحديث مداره على مسلم بن خالد الزنجي، واضطرب فيه... فإنه وإن كان قد وثَّقه قومٌ - وهو أحد الفقهاء - فإنه سيء الحفظ، وتبين بعضُ سوء حفظه في هذا الحديث، فإنه تَلَوَّن فيه))^(٢). ثم ساق أوجه اضطرابه في هذا الحديث.

(١) المصدر السابق: الموضع نفسه.

(٢) علل ابن أبي حاتم: ١٦/٢.

(٣) سنن البيهقي الكبرى: ٢٨/٦، والطبراني في الأوسط: ٢٤٩/١، والدارقطني في السنن: ٤٦/٣.

(٤) مسلم بن خالد المخزومي مولا هم المكي، المعروف بالزنجي، فقيه صدوق كثير الأوهام. مات سنة ١٧٩ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٥٢٩.

(٥) رواه الدارقطني في سننه على الأوجه الثلاثة: ٤٦/٣.

(٦) سنن الدارقطني: ٤٦/٣.

ومن خلال هذين المثالين يظهر أثر المقارنة في الكشف عن اضطراب الراوي في روايته للحديث الواحد، ذلك أن الناقد بعد أن يجمع روايات الراوي للحديث الواحد باختلاف الزمان، يقوم بمقارنتها، فإن وجد اتفاقاً فيما روى حكم بضبطه، وإن وجدته يتلوّن ويُعَيَّر ويُبدّل حكم باضطرابه. ولولا المقارنة لما أمكنه الحكم على هذه الجزئية الدقيقة من حال الراوي. وقد سبق لنا أن تحدثنا بإسهاب عن مقارنة حديث الراوي الواحد في أزمنة مختلفة، وذكرنا فيه الكثير من الأمثلة الدالة على ما نقول^(١).

(١) الحافظ الناقد أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك بن يحيى بن إبراهيم الحميري الكتامي الفاسي، الشهير بابن القطان. كان من أبصر الناس بصناعة الحديث وأحفظهم لأسماء رجاله وأشدّهم عناية بالرواية رأس طلبة العلم بمراكش. له تصانيف، منها: ((بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام)) لعبد الحق الإشبيلي، و((مقالة في الأوزان))، و((النظر في أحكام النظر)). مات سنة ٦٢٨ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٤/ ١٣٤، والأعلام: ٤/ ٣٣١.

(٢) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان الفاسي: ٣/ ١٣٢.

(٣) ينظر: ص (٢٠٣) من هذا البحث.

المبحث الخامس:

خصائص المنهج المقارن عند المحدثين

بعد أن قمنا بالتعريف بالمنهج المقارن: تعريفاً عاماً به عند علماء المناهج، وبيّنا أنواعه عند المحدثين، وتحدثنا عن الميادين التي تتناولها المقارنة عند أهل الحديث، لا بد أن نُعرِّج على أهم الخصائص التي يمكن أن يتسم بها هذا المنهج، وهي خصائص تظهر أهمية هذا المنهج كركنٍ من أركان المنهج النقدي عند المحدثين، وهذه الخصائص مُستَلَّة من عمل المحدثين، وأهمها:

1- الشك: ولا نعني بالشك سوء الظن، فذاك ليس من صفات المؤمن، بله المحدثين، إنما الشك الذي هو إحدى مراتب المعرفة، ولذلك فهو من قبيل الشك الممدوح، لأنه سُلَّم للوصول إلى المعرفة، أعني معرفة مراتب الرواة، وهو بذلك إسهامٌ في صرح العلم.

فالمحدث - وهو يبحث عن أحوال الراوي بكل جهده، محاولاً الوصول إلى كبد الحقيقة - ينظر إلى الراوي بعين من الشك والحذر، يحاول أن يستجلي الحق من أفعاله وتصرفاته، فإن لم تُتَح له هذه الفرصة عمداً إلى استخدام أسلوب المقارنة، فيعمد إلى شيخ الراوي - إن كان حياً - الذي أخذ عنه حديثه الذي يحدث به بين الناس، فيسأله عن هذا الحديث، فإن عرفه، ووافق فيه مع التلميذ، كان هذا دليلاً يستدل به على صدق التلميذ، وإن لم يعرفه، نظر:

فإن كان الشيخ منكرًا للحديث إنكار جحود أسقط هذا الحديث فلم يحتج به، وعدّ هذا الإنكار خطأ على الراوي، فإن تكرر منه حتى غلب عليه علم أنه إما كاذبٌ أو ضعيفٌ.

وإن كان إنكاره إنكار نسيان، قبل حديث التلميذ، وعدّ هذا النسيان خطأً على الشيخ، إن كثر منه أو صله به إلى حد الضعف.

ولما كان الشك الذي يرافق الناقد في رحلة البحث عن أحوال الرواة أحد وسائله عدّ شكاً محموداً.

2- النتيجة التي يتوصل إليها الناقد ظنية لأنها مبنية على الاجتهاد: فالناقد وهو يُنقَّب عن أحوال الرواة لا يدَّعي أن معه الدليل القاطع الذي يحسّم الخلاف، إنما ينطلق من مبدأ الاجتهاد، فإن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد، ولذلك نجد أن كل ناقد يُصدِّر نتيجة بحثه وفق ما يهديه بحثه والدليل، وقد تختلف هذه النتيجة من ناقدٍ إلى آخر، فقد يحكم ناقدٌ على راوٍ بالضعف، بينما يوثقه غيره، وقد ينزل راوٍ عن رتبة يرفعه فوقها غيره، وقد تختلف أنظار النقاد في المفاضلة بين

الرواة، وهذا كثيرٌ في عمل المحدثين.

ولكن هذه الناحية الاجتهادية لا تقلل من أهمية عمل المحدثين النقدي، بل هي تظهر أمرين اثنين:

الأول: أن كل ناقدٍ من النقاد يبحث عن الحق وفق ما يهديه الدليل، فإن وصل إليه باح به، ولم يلتفت إلى مخالفة غيره له، وهذا دليل موضوعية كبيرة في البحث، وهو دليل نزاهة واستقامة فيه.

الثاني: يقول الإمام الذهبي، وهو من أهل الاستقراء التام: ((لم يجتمع اثنان على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة))^(١)، أي أن الاختلاف الحاصل بينهم لم يكن سبيلاً إلى تضييع حقوق الرواة وأعراضهم، بل إن شدَّ ناقدٌ فَضَعَّفَ ثقةً، وجدنا في كلام بقية النقاد الإنصاف بتوثيق هذا الراوي، وإنْ غَرَبَ آخَرُ فَوَثَّقَ ضعيفاً، وجدنا في كلام البقية ردّاً له إلى جادة الصواب ببيان ضعفه.

ولذلك نجد أن أنظار النقاد اختلفت فيمن هو الذي يستحق أن يكون أوثق تلامذة الزهري - مثلاً -، فقال أحمد وابن معين وغيرهما: مالك، وقال ابن المديني: ابن عيينة، وكذلك اختلفوا في من يحتل المرتبة الثانية، وهكذا^(٢).

3- الشمول: أي أن المقارنة التي يقوم بها الناقد تشمل كل مرويات الراوي من جهة، كما تشمل أشهر تلامذة الراوي الذي اشتركوا في الأخذ عن شيخٍ واحدٍ من جهةٍ أخرى، كما تشمل زملاء الذين عاصروهم، دون اختصاصهم بشيخٍ واحدٍ من جهةٍ ثالثة.

وهذا الشمول الذي نتحدث عنها هو شمولٌ تامٌ فيما يتعلق بمرويات الراوي، فلا يستطيع الناقد أن يحكم على حديث راوٍ إلا إن أخضع هذا الحديث لمنهج المقارنة.

أما ما يتعلق بالرواة، فإن هذه الشمولية أغلبية في غالب الأحيان، ذلك أن الناقد قبل القيام بعملية المقارنة يقوم بعملية تصفية للرواة عن الشيخ الواحد، فإذا وجد أن بعضهم فاقد العدالة لم يَحْتَجِ أن يقارن حديثه بحديث غيره، لأن شَرْطَيَّ القبول: العدالة والضبط، فإذا فَقَدَ الراوي العدالة فقد سقط دونها حاجة إلى البحث عن ضبطه، أما من تماسك حاله، وحظي بالعدالة فإن المقارنة تشمله.

(1) الموقظة: ٨٤.

(2) ينظر: شرح علل الترمذي: ٢/ ٤٧٨ - ٤٨٠.

وكذلك الشأن في زملاء الطلب، فمن سقط في امتحان العدالة لم يحتج الناقد إلى البحث عن ضبطه، ومن نجح أخضعه الناقد لامتحان الضبط.

4- البحث عن مصدر الخطأ قبل إصدار الحكم النهائي على الرواة، فإذا عثر الناقد على خطأ في حديث الشيخ لم يتسرع في إصدار الحكم بخطئه، بل يترث ليرى أهو مصدر الخطأ، أم أن الخطأ من شيخه؟. وفي قصة ابن معين مع تلامذة حماد بن سلمة خير دليل على ما نقول، فقد علل سماعه لحديث حماد من ثمانية عشر وجه أنه يبغى التمييز بين خطأ حماد وخطأ تلامذته، فقال: ((إن حماد بن سلمة كان يخطئ، فأردت أن أميز خطأه من خطأ غيره، فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيء علمت أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيء عنه، وقال واحد منهم بخلافهم علمت أن الخطأ منه لا من حماد، فأميز بين ما أخطأ هو بنفسه وبين ما أخطئ عليه))^(١).

5- التشارك بين أطراف المقارنة: فالمقارنة التي يقوم بها المحدثون لا بد أن يجمع بين أطرافها نوع من التشارك، فيقارن الناقد بين اثنين من بلد واحد، أو يقارن بين اثنين من طبقة زمنية واحدة، أو يقارن بين اثنين تجمعهما رتبة واحدة، أو يشتركان في الاسم، أو غير ذلك من أنواع التشارك التي تحدثنا عنها^(٢).

6- الأمانة والنزاهة والدقة العلمية والعمق في النقد: وهي سمات لازمة لكل بحث موضوعي نزيه. هذه هي أهم خصائص المنهج المقارن عند المحدثين، وهي خصائص تظهر مدى البراعة التي كانت تتسم بها أبحاث النقاد في رحلة بحثهم عن أحوال الرواة.

(1) كتاب المجروحين لابن حبان: ٣٢/١. وقد سبق أن أوردنا هذه القصة كاملة في أكثر من موضع من هذا البحث

لأهميتها البالغة. ينظر: ص ١٩١ من هذا البحث.

(2) ينظر: ص ١٦٧ من هذا البحث.

الفصل الثالث

المنهج الاستقرائي

وفيه تمهيد وأربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالمنهج الاستقرائي

المبحث الثاني: استقراء الرواة

المبحث الثالث: استقراء المرويات

المبحث الرابع: خصائص المنهج الاستقرائي عند المحدثين

مَهَيِّدٌ

يعتمد النقد في رحلة بحثهم عن أحوال الرواة على استقراء تامٍ لمروياتهم وأحوالهم، إيماناً منهم بأن لا سبيل للحكم على أحوال الرواة إلا باتباع هذا المنهج الاستقرائي، ذلك أن بدهيات العقول ومسلماتها تقضي بأنه لا يمكن أن يتوصل الناقد إلى حكمٍ صحيحٍ إلا باتباع هذا المنهج، وإلا كان الحكم صادراً عن هوىٍ وتخرُّصٍ لا عن هدىٍ و يقينٍ.

ولذلك نجد أنه كان يُمتدح بعض النقاد لأن أبحاثهم كانت تَصُدُّرُ عن هذا المنهج، وهذا الإمام السخاوي يمتدح الإمام الذهبي فيقول: ((وقد كان من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال))^(١). ولذلك كانت أحكامه محل قبولٍ ورضاً عند من جاء بعده من الأئمة.

ويأتي بحثنا هذا عن المنهج الاستقرائي عند المحدثين — وهو جزء من هذه الأطروحة — لبيان الميادين التي يتناولها العمل الاستقرائي عند المحدثين. ولكن قبل ذلك لا بد من سبق ذلك بتعريفٍ للمنهج الاستقرائي كما هو عند علماء المناهج، حتى يُتاح لنا بعد ذلك ولُوج باب الاستقراء عند المحدثين، بعد أن نكون قد تصورنا وبوضوحٍ معنى الاستقراء وحدوده والمراحل التي يمر بها حتى يصل إلى النتيجة وأقسامه، وغير ذلك مما سنتناوله بالبحث والدراسة.

^(١) فتح المغيث للسخاوي: ٣٥٩/٣.

المبحث الأول: التعريف بالمنهج الاستقرائي

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الاستقراء

المطلب الثاني: أنواع الاستقراء

المطلب الثالث: مراحل الاستقراء

المطلب الأول: تعريف الاستقراء

الاستقراء في اللغة هو مصدر الفعل الثلاثي المزيّد اسْتَقْرَأَ يَسْتَقْرِئُ اسْتِقْرَاءً، وهو مشتق من الفعل الثلاثي المجرد قَرَى يَقْرُو قَرُوءاً. ويأخذ في اللغة أحد معنيين:

الأول: القصد نحو الشيء، يقال: قرا إليه يقرؤ قرواً، إذا قصده.

الثاني: التبع، كالإقتراء، والاستقراء، يقال: قرا الأمر وإقترأه: تتبعه، وقروا البلاد قرواً: تتبعتها أرضاً أرضاً، وسرت فيها، كأقترئتها واستقريتها وتقريئتها.

وقروا الأرض: سرت فيها، وهو أن تمر بالمكان، ثم تجوزه إلى غيره، ثم إلى موضع آخر. وقروا الأرض: إذا تتبعت ناساً بعد ناسٍ. والإنسان يقترئ أرضاً ويستقريها ويقرؤها: إذا سار فيها ينظر ما حالها وأمرها. وهذا يدل على التبع الذي تفيد هذه اللفظة^(١).

وهكذا تشير لفظة الاستقراء في مدلولها اللغوي إلى أن الاستقراء هو: تتبع الشيء لتحديد خواصه، باستخدام أدوات حسية للوصول إلى ذلك، كاللمس والنظر، وإلى ذلك يشير البحري عند وصفه الرسوم المنقوشة في إيوان كسرى بقصيدته السينية المشهورة فيقول:

يغتلي فيهم ارتيـــــــــابي حتى تقراهم يداي بلـــــــــمس

أي: تتفحصهم وتتبعهم^(٢).

أما الاستقراء في الاصطلاح فقد عُرِّفَ بمجموعةٍ من التعريفات منها:

((مجموعة الأساليب والطرق العلمية والعقلية التي يستخدمها الباحث في الانتقال من عددٍ محدودٍ من الحالات الخاصة إلى قانونٍ أو قضيةٍ عامةٍ، يُمكن التَّحَقُّقُ من صدقها بتطبيقه على عددٍ لا حصر له من الحالات الخاصة الأخرى التي تشترك مع الأولى في خواصها وصفاتها النوعية))^(٣).

(١) ينظر مادة (قرو) في: تاج العروس: ٢٩٠/٣٩، وينظر: المحيط في اللغة لابن عباد، باب القاف والراء: ٥/٦، والعين للفرهيدي: ٢٠٣/٥.

(٢) منهج الاستقراء في الفكر الإسلامي: د. عبد الزهرة البندر: ٣٦.

وعرفه بعضهم بأنه: ((استدلال على حكم كليٍّ من خلال تَفْحُصٍ معظم جزئيات ذلك الكلي))^(١). وهذا المعنى عبّر عنه بعضهم بقوله: ((كل استدلالٍ يسيرٍ من الخاص إلى العام))^(٢).

ويسمى المنهج الاستقرائي بالمنهج التجريبي لأنه يستند في تحليلاته على الملاحظة والتجربة وافترض الفروض^(٤).

وهذه التعريفات في الحقيقة إنما هي للاستقراء الناقص — وهو أحد قسمي الاستقراء — أما القسم الآخر من الاستقراء، وهو الاستقراء التام، فهو: تتبع جزئيات الشيء وصولاً إلى حكم يقيني شامل لكل هذه الجزئيات.

(١) أسس البحث العلمي بين المنهج وطبيعة الروح العلمية: د. السيد رزق الحजर: ٩٦. وهذا التعريف مأخوذ من تعريف الدكتور محمود قاسم للاستقراء الناقص. ينظر: المنطق الحديث ومناهج البحث: ٥١. وهو منتقد: لأنه غير محدد الماهية.

(٢) منهج الاستقراء في الفكر الإسلامي: ٣٦.

(٣) ينظر: مناهج البحث العلمي: أسس وأساليب: د. عمار وحوش، د. محمد الذنيبات: ١٣٤.

(٤) مناهج البحث العلمي في الإسلام: د. غازي عناية: ٨٥.

المطلب الثاني: أنواع الاستقراء

ليست القوانين التي يَكشِفُ عنها الاستقراء من نوع واحد، فقد تكون تلخيصاً لمعرفة سبق تحصيلها، وقد تكون انتقالاً من قضايا جزئية مدروسة إلى قضايا أخرى تشبهها ويصدق الحكم الذي أطلقناه على الأولى عليها، ولا ريب أن هناك فارقاً عميقاً بين قانونٍ يَعْرِضُ لنا شيئاً سبقت لنا معرفته، وبين قانونٍ يَكشِفُ لنا عن حقيقة كانت مجهولة.

وبناءً على ذلك فإن الاستقراء يتنوع - كما أثر عن أرسطو وشراحه - إلى نوعين:

النوع الأول: الاستقراء التام، وهو الذي يقوم على استقراء جميع الجزئيات التي يتوصل منها إلى القانون العام أو المبدأ الكلي الذي يشملها. وهو استقراء يقيني لأنه يقوم على استقراء لكل جزئيات موضوع البحث، سواء كانت هذه أجناساً أو أنواعاً أو أفراداً.

وبعبارة أخرى هو انتقال الفكر من الحكم الجزئي على كل فردٍ من أفراد مجموعة معينة إلى حكم كليّ يتناول كل أفراد هذه المجموعة^(١).

وقد اصطلح المَنَاطِقَةُ على تسميته بالاستقراء التام باعتبار أنه يستعرض جميع الحالات الخاصة استعراضاً تاماً^(٢).

ويرى الدكتور محمود قاسم أن الأولى تسميته بالاستقراء الشكلي بدلاً من الاستقراء التام، لأن الاستقراء العلمي الصحيح عنده هو النوع الثاني، وهو الاستقراء الناقص، أما الاستقراء التام فإنه لا يؤدي إلى نتيجة علمية جديدة^(٣).

النوع الثاني: الاستقراء الناقص، وهو الاستقراء الذي يقوم على تتبع بعض الجزئيات فقط، والانتقال من الحكم عليها إلى حكم كليّ يتناول النوع أو الجنس الذي تندرج تحته هذه الجزئيات،

(١) ينظر: أسس البحث العلمي: ٩٧. وينظر: منهج الاستقراء في الفكر الإسلامي: ٣٧.

(٢) ينظر: المنطق الحديث ومناهج البحث: ٤٧.

(٣) ينظر: المرجع السابق: ٤٨ - ٤٩.

فهو انتقال من معرفة جزئية إلى معرفة كلية عن طريق التعميم.

وهذا الاستقراء استقراء غير يقيني، لأنه لا يقوم بدراسة كل الجزئيات وإنما يدرس بعضها ويعمم الحكم على البعض الآخر^(١).

وقد اصطلح المنطقة على تسميه بالناقص لأنه يكتفي بملاحظة عدد قليل من الحالات الخاصة، ثم يقرر أن ما ينطبق على هذه الحالات ينطبق على غيرها.

ويرى الدكتور محمود قاسم أن الأليق به أن يسمى الاستقراء القائم على التعميم^(٢). وذلك لأن الانتقال من الملاحظات إلى القانون لا يتم إلا بفضل عملية عقلية هي التعميم، وهذه العملية هي في الواقع روح المنهج التجريبي، بل هي العنصر الجوهرية في العلم، فلو لم تكن لدينا القدرة على التعميم لما أمكن أن يوجد العلم، أو لَانْخَصَرَتْ وظيفته في تَكْدِيس ملاحظات أو تجارب متفرقة لا تربطها صلة، ولما كانت ثَمَّة جَدْوَى في البحث، لأنه لا يمكن أن يُفْضِيَ بنا في هذه الحال إلى التنبؤ بعودة الظواهر، ونحن نعلم أن التنبؤ بالمستقبل هو الطابع الجوهرية في العلم^(٣).

وفي ما قاله الدكتور محمود قاسم تجنّ واضح على الاستقراء التام، ذلك أن الحكم الكلي التي نتوصل إليه عن طريق الاستقراء التام حكمٌ جديدٌ لم يكن معروفاً قبل هذا الاستقراء، وهو يُورثُ علماً حقيقياً، وهو علمٌ يقينيٌّ؛ لأنه ناتج عن تَفْحُصِ كل الجزئيات، وهو أولى من الاستقراء الناقص وأهم، لأن نتائجه قطعية، بخلاف الناقص الذي يعطي نتائج ظنية، وكثيراً ما تُثْبِتُ الأبحاث اللاحقة بطلان النتائج السابقة، وذلك بعد دراسة أجزاء أخرى لم يطلها البحث الأول.

فالبحث الذي يقوم على دراسة جميع حالات مرض نقص المناعة مثلاً (الإيدز)، والتوصل منه إلى أن أسبابه تقوم على المعاشرة الجنسية غير الشرعية بين مصاب وسليم أولاً، وعلى انتقال الدم بينهما ثانياً، بحثٌ قائمٌ على استقراء تام، والنتيجة التي نتوصل إليها تعد كشفاً علمياً ذا فائدة ونفعٍ

(١) ينظر: أسس البحث العلمي: ٩٧.

(٢) ينظر: المنطق الحديث ومناهج البحث: ٤٧-٤٨.

(٣) المنطق الحديث ومناهج البحث: ٥١-٥٢.

كبيرين للمجتمع، بخلاف ما إذا درسنا بعض تلك الحالات، فبان لنا أن أغلبها ناتج عن انتقال الدم بين مُصابٍ مريضٍ وسليمٍ مثلاً، فعممنا الحكم على هذا السبب فقط، ثم بان لنا خطأ ذلك ببحوث أخرى تلت بحثنا، بيّنت أن الاتصال الجنسي غير الشرعي له الأولوية في تسلسل أسباب هذا المرض.

ولذلك كان الاستقراء التام هو محور عمل المحدثين، وقوام عملهم يقوم على استقراء جميع الجزئيات.

ويتنوع الاستقراء الناقص أيضاً إلى نوعين:

النوع الأول: الاستقراء الفطري:

ويطلق هذا الاسم على كل استقراءٍ أساسه الملاحظة السطحية التي يعقبها تعميمٌ سريعٌ لنتائج تلك الملاحظة على كل الحالات المماثلة، وهذا الاستقراء يُلجأ إليه كل إنسانٍ في حياته اليومية، وفي أعماله التي تتصل بالأشياء أو بأمثاله.

فالإنسان وهو يمارس حياته اليومية يلجأ إلى تعميم بعض الأحكام على ما يراه من ملاحظاتٍ سطحية، وقد لا يكون هذا التعميم صحيحاً، وذلك لافتقاره إلى التتبع الصحيح.

وقد يلجأ الإنسان في هذه الحالات إلى إطلاق حكمٍ عامٍ بناءً على مثالٍ واحدٍ، كالسائح الذي يحكم على أخلاق أهل بلد بناءً على ملاحظته لسلوك فردٍ منهم، ولذلك فإن هذا النوع من الاستقراء يُؤدّي إلى نتائج مشكوكٍ في صحتها. ولكن الأمر ليس على عمومته، فكثيراً ما يؤدي هذا الاستقراء إلى نتائج صحيحة، فالطفل الذي يقترب من موقد نارٍ فيلمسه بأصبعه ينتقل من هذه التجربة الوحيدة إلى الحكم أن كل نارٍ محرقةٌ.

وبناء على ذلك يمكن القول بأن الاستقراء الفطري ضرورةٌ حيويةٌ، لأن حياة المرء ليست إلا سلسلةً من المواقف أو المشاكل التي تتطلب حلولاً عاجلةً^(١).

(١) ينظر: المنطق الحديث ومناهج البحث: ٥٣-٥٤.

وهذا الذي أطلقنا عليه اسم: الاستقراء الفطري، إنما سمي استقراءً من باب المجاز، وتشبيهاً له بالعمل الاستقرائي، وإلا فهو في الحقيقة حكمٌ انطباعيٌّ قائمٌ على تعميمٍ غير علميٍّ، إذ لا يوجد استقراء أصلاً، كما أنه لا يوجد أي تتبع في هذا الاستقراء.

النوع الثاني: الاستقراء العلمي:

وهذا النوع إنما هو امتدادٌ للاستقراء الفطري، فهو يمر بنفس المراحل التي يمر بها النوع السابق، من ملاحظةٍ وتجربةٍ وتعميمٍ، إلا أنه يفترق عنه بأنه يقوم على أسس واضحةٍ من الملاحظة والتجربة، ويستخدم أساليبَ يَعَجُزُ الرجل العامي عن فهمها أو استخدامها، كما أنه يرمي إلى غرضٍ محددٍ وهو الكشف عن القوانين العلمية التي تتيح له التنبؤ بعودة الظواهر، كما يساعد على تطبيق القوانين تطبيقاً عملياً^(١).

فالاستقراء العلمي هو الاستقراء المراد عند إطلاق الحديث عنه، وهو مراد الباحثين في أبحاثهم.

ويقسم آخرون الاستقراء الناقص إلى قسمين غير ما ذكرنا:

- ١ - الاستقراء الناقص المَعْلَل: وهو استقراءٌ يقينيٌّ؛ لأن الحكم فيه يستند إلى عِلَّةٍ مشتركةٍ قائمةٍ في كل جزئياته، وبمعنى آخر هو استقراءٌ كميٌّ وكيفيٌّ يقوم على الملاحظة والتعليل معاً.
- ٢ - الاستقراء الناقص غير المَعْلَل: وهو استقراءٌ غير يقينيٍّ؛ لأن الحكم فيه لا يقوم على أساسٍ من التعليل وإنما فقط على الملاحظة^(٢).

ويُخَلِّصُ بعض الباحثين إلى أن الاستقراء الناقص يفوق في أهميته الاستقراء التام، ويكاد يكون الوسيلة العلمية الوحيدة التي تمكننا من كسب الحقائق في مختلف العلوم التي تدرس الظواهر

(١) ينظر: المرجع السابق: ٥٥.

(٢) ينظر: مناهج البحث العلمي: أسس وأساليب: ١٣٦-١٣٧.

الخارجية، سواءً أكانت طبيعية أم إنسانية^(١).

وهذه النتيجة التي خلصوا إليها سبق أن ذكرنا قبلاً أنها نتيجة غير صحيحة، إذ الواقع يثبت أن الاستقراء النافع بشكل حقيقي إنما هو الاستقراء التام، أما الاستقراء الناقص فهو استقراء نافع في حدود ضيقة، ويتضمن العمل بنتائجه وأحكامه مخاطر كثيرة.

(١) المنطق الحديث ومناهج البحث: ٥٢.

المطلب الثالث: مراحل الاستقراء

بما أن الاستقراء ينقسم إلى تام وناقص، فإن المراحل التي يمر بها تختلف من قسم إلى آخر وفق ما يلي:

1- تنحصر المراحل التي يمر بها الاستقراء التام بمرحلتين:

المرحلة الأولى: مرحلة التتبع لكل الأفراد الذين يتناولهم البحث، وهي عملية جمع لكل الجزئيات والحالات الخاصة التي يراد إصدار حكم عام فيها.

المرحلة الثانية: مرحلة إصدار الحكم الكلي الذي يشمل كل الجزئيات المبحوثة.

2- أما الاستقراء الناقص فإنه يمر بأربعة مراحل أساسية:

المرحلة الأولى: مرحلة البحث:

حيث تمثل هذه المرحلة أولى خطوات العالم نحو بناء علمه، وقوامها الملاحظة والتجربة، فهما تمثلان السمة المميزة لهذه المرحلة.

أما الملاحظة فهي: مراقبة دقيقة لظاهرة ما، بقصد التعرف على صفاتها وخواصها، للإفادة من ذلك في استنباط معرفة جديدة^(١).

وتتنوع إلى نوعين:

الأول: الملاحظة البسيطة، وهي التي يقوم بها الإنسان في حياته اليومية العادية.

الثاني: الملاحظة العلمية: وهي ملاحظة تتسم بالدأب والصبر والأناة من جهة، وتقصد غاية واضحة يراد تحقيقها من جهة أخرى^(٢).

أما التجربة فهي ملاحظة الظاهرة بعد تعديلها قليلاً أو كثيراً عن طريق بعض الظروف المصطنعة.

(١) أسس البحث العلمي: ١٠٠.

(٢) ينظر: المرجع السابق: ١٠١-١٠٢.

ويختلف موقف العالم إذا كان يدرس الظاهرة عن طريق الملاحظة عنه إذا كان يدرسها عن طريق التجربة، فهو في الملاحظة يستمع إلى ما تقوله الظاهرة له من تلقاء نفسها، في حين أنه يجبرها على النطق في حالة التجربة، ذلك أن الملاحظ لا يملك إلا أن يرى ما يحدث أمامه، بخلاف المجرب الذي يستطيع تغيير عناصر المجرب بحثاً عن الثوابت والمتغيرات^(١).

المرحلة الثانية: مرحلة الكشف أو الفرض العلمي:

وهو عبارة عن أعمال العالم عقله في مجموعة الملاحظات التي تحصلت لديه ليصل منها إلى تفسير للظاهرة التي يبحثها، وهو ما يمكن أن يُدعى بالفهم.

ومعنى الفهم هنا: بناء نسق أو نظرية متكاملة من الاستنتاجات التي جمعها الباحث من المصادر المختلفة. ولكي يعرف كيفية حدوث الأمور على نحو يطابق الواقع، لا بد أن يحزر على سبيل التخمين الروابط التي تجمع بين استنتاجاته واستنتاجات غيره، ومن ثم معرفة ما إذا كانت هذه الاستنتاجات تنطبق على كل الحوادث أو لا.

وعملية التخمين هذه هي ما تدعى في المجال العلمي باسم الفروض العلمية.

وكثيراً ما يستخدم العلماء الخيال للوصول إلى الفروض العلمية^(٢).

المرحلة الثالثة: مرحلة الكشف أو البرهان:

بعد أن ينتهي الباحث من وضع فرض أو عدة فروض لتفسير الظاهرة التي يدرسها يبقى عليه أن يتحقق من صدق هذا الفرض، فالفرض لا يصبح قانوناً علمياً إلا إذا ثبتت صحته عند اختباره بالتجربة.

وللتحقق من صحة الفرض يسلك الباحث إحدى طريقتين:

(١) أسس البحث العلمي: ١٠٣. وينظر: المنطق الحديث: ٣٥.

(٢) ينظر: أسس البحث العلمي: ١٠٦. وينظر: المنطق الحديث: ٣٥.

الطريقة الأولى: طريقة الاستبعاد أو الحذف، وذلك بأن يستحضر الفروض التي وضعها، ويشعر بإثبات فسادها الواحد بعد الآخر حتى يصل إلى الفرض الذي يتفق مع الحقائق المعروفة، ولا يمكن معارضته بشيء حاسم، وحينئذ يصبح هذا الفرض قانوناً علمياً.

الطريقة الثانية: طريقة التجربة المباشرة، وهذه التجربة غير التجربة التي اكتشف الفرض على إثرها، فالتجريب في هذه المرحلة يعبر تعبيراً دقيقاً عن روح المنهج العلمي، إذ يسعى إلى إثبات أن الروابط أو العلاقات التي يعبر عنها الفرض موجودة فعلاً في التجربة^(١).

المرحلة الرابعة: مرحلة وضع المبادئ الكلية:

بعد أن ينتهي الباحث التجريبي من اختبار فرضه، وبعد أن تتأكد له صحته فإنه يصبح قانوناً يُفسّر لنا العلاقات التي تُوحّد بين الظواهر، مما يتيح التنبؤ بها في المستقبل، ومن ثم ينتقل إلى الخطوة الأخيرة التي تتمثل في تنظيم القوانين الجزئية، وإدخالها في نطاق أعم بحيث تصير مبادئ عامة صالحة لاستخراج قوانين أخرى منها عن طريق الاستدلال.

وتختلف هذه المرحلة عما قبلها بأنها تركيبيّة، لأن العالم خلالها يحاول أن يركب قانوناً كلياً عاماً من مجموعة قوانين جزئية^(٢).

هذه هي المراحل التي يمر بها الاستقراء الناقص بدءاً من الملاحظة وانتهاء بوضع القانون الكلي العام. وقد قلنا إن عمل المحدثين لا يندرج تحت الاستقراء الناقص، فهذا مجاله العلوم التطبيقية الطبيعية، أما الاستقراء التام فهو المنهج الذي يعتمد المحدثون في أبحاثهم النقدية، وهو ما سنفصل فيه القول بعد حين.

(١) أسس البحث العلمي: ١١٢. وينظر: المنطق الحديث ومناهج البحث: ٣٥.

(٢) ينظر: أسس البحث العلمي: ١٢٠.



(١١٩ هـ)

(خراسان)

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: استقراء تلامذة الراوي.

المطلب الثاني: استقراء شيوخ الراوي.

المطلب الأول: استقراء تلامذة الراوي.

لا بد للناقد لكي يحكم حكماً دقيقاً على الراوي من أن يقوم بمسح شامل واستقراء تام لتلامذة الراوي، فذلك هو الطريق الوحيد للحكم على ضبطه، فإذا ما قام بهذا الاستقراء، وتحصل عنده بعده إحصاء دقيق لكل تلامذته استطاع بعد ذلك أن ينتقل إلى الخطوة التالية في العملية النقدية^(١).

وقد كان النقاد يقومون بهذا الاستقراء، ويتحرون فيه الاستيعاب، ومن أمثلة ذلك ما ذكره عبد الله بن أحمد قال: ((أملى علي أبي، فقال: هذه تسمية من روى عن عمر بن الخطاب من أهل مكة))، ثم عدّهم فبلغوا: (خمسة تلامذة)، ثم قال: ((ومن أهل المدينة))، فعدّهم فبلغوا: (ستة وخمسين تلميذاً). ثم قال: ((ومن روى عن عمر من أهل البصرة))، فعدّهم فبلغوا: (خمسة وأربعين تلميذاً)^(٢). ثم ذكر تلامذة عثمان وعلي رضي الله عنهم جميعاً^(٣).

ولا استقراء تلامذة الراوي فوائد عدة، وهي ذات صلة وثيقة بالعملية النقدية، وهذه الفوائد هي:

أولاً: اكتشاف كذب بعض التلامذة على بعض الشيوخ:

فإذا نسب راوٍ حديثاً ما إلى شيخٍ ذكره، فإن الناقد - لكي يتأكد أنه أصلٌ صحيحٌ عن هذا الشيخ أم أنه ممن يرمي الكلام على عواهنه - يقوم باستقراء تلامذة هذا الشيخ، مراعيّاً في ذلك ثبوت تتلمذه على شيخه، فإن وجد أنه قد ثبت لُقيُّه به وأخذ عنه أثبت اسمه بين تلامذته، وإن لم يثبت ذلك عدّه كذاباً يلزق الأحاديث بالرواة، وربما كان منشأ ذلك الخطأ لا الكذب، والقرائن هي التي تبين ذلك.

وهذه المسألة تسمى عند المحدثين: السرقة. وهي من ألفاظ الجرح الشديد. فمن قيل فيه: يسرق الحديث، فهو ممن لا يكتب حديثه لا احتجاجاً ولا اعتباراً^(٤).

(1) يقوم الناقد أولاً باستقراء تلامذة الراوي، ثم ينظر في مروياتهم عن شيخهم، فيحكم عليها بناء على الموافقة والمخالفة، وتبعاً لنسبة الموافقة والمخالفة يصنفهم في مراتب أو طبقات.

(2) ينظر: العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٢٨٨/١ - ٢٩١.

(3) ينظر: المرجع السابق: ٢٩١/١ - ٢٩٢.

(4) ينظر: منهج النقد: ١١٢.

وقد ذكر العلماء صورتين لسرقة الحديث وهما:

١ - أن ينفرد المحدث بحديث، فيجيء السارق ويدعي أنه سمعه أيضاً من شيخ ذلك المحدث.

٢ - أن يكون الحديث عُرف براوٍ، فيضيفه السارق لراوٍ غيره ممن شاركه في طبقة^(١).

ومن أمثلة استقراء تلامذة الراوي الذي يكشف عن كذب التلميذ:

أبو ربيعة زيد بن عوف، ولقبه فهد^(٢)، قال أبو زرعة: ((قدم أبو إسحاق الطالقاني البصرة، فحدثهم عن ابن المبارك عن وهيب عن عمر بن محمد عن سُمَيٍّ عن أبي صالح عن أبي هريرة: ((من مات ولم يغز))، فحدث به أبو ربيعة عن وهيب عن عمر بن محمد، وحسب أنه وهيب بن خالد، وإنما هو وهيب بن الورد، فتوهم المسكين أنه وهيب بن خالد، فحدث به عن وهيب بن خالد، وليس هذا من حديث وهيب بن خالد، فافتضح.

وحدث الطالقاني عن ابن المبارك عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أنه مر بحوض فكرع على بطنه، فرواه أبو ربيعة عن حماد^(٣).

قال أبو زرعة: ((هذا حديث ابن المبارك، لم يروه عن حماد بن سلمة أحدٌ غيره، فافتضح في هذين الحديثين أبو ربيعة^(٤))).

ولذلك وصف هذا الراوي بالكذب، قال أيوب بن إسحاق بن سافري: ((قلتُ لعلي بن المديني: إن أبا ربيعة له صلاحٌ وفضلٌ، فقال: ربما رأيت الرجل يلزم الصف الأول خمسين سنةً، وهو يكذب في الحديث^(١))).

(1) ينظر: فتح المغيث للسخاوي: ٣٧٠/١.

(2) زيد بن عوف، أبو ربيعة، ولقبه فهد، تركوه، وقال الدارقطني: ضعيف، وكتب عنه أبو حاتم، وقال: يعرف وينكر، وقال الفلاس: متروك، وذكره أبو زرعة واتهمه بسرقة حديثين. ينظر: ميزان الاعتدال: ١٥٥/٣، ولسان الميزان: ٥٠٩/٢.

(3) سؤالات البرذعي: ٤٥٤-٤٥٦. وينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٥٧٠/٢/١.

(4) سؤالات البرذعي: ٤٥٦.

فقد استدلل النقاد من خلال استقراء تلامذة كل من وهيب وحماد بن سلمة على كذب أبي ربيعة، فهو لا يعرف له سماعٌ منهما^(٢)، بل إن حديث ابن المبارك مما جزم الأئمة بأنه لم يروه عن حماد إلا ابن المبارك، فمن أين جاء به أبو ربيعة؟!.

ثانياً: زوال الجهالة عن الشيخ أو ثبوتها:

ذلك أن الراوي المقبول عند المحدثين هو من زكاه أحد الأئمة النقاد، أما من لم يحظَ بتلك التزكية، ولم نجد في كلام النقاد جرحاً له، فذاك هو المجهول.

فالمجهول هو من لم تعرف عينه أو صفته، ومعرفة العين تكون بأن يروي عنه اثنان على الأقل، ومعرفة الصفة تكون بتعديله أو تجريحه ممن يقبل منه ذلك.

وعليه فإن المجهول يقسم إلى قسمين:

الأول: مجهول العين: وهو كما قال الخطيب: ((المجهول عند أصحاب الحديث: هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يُعرف حديثه إلا من جهة راوٍ واحد))^(٣). وترتفع جهالة العين عن الراوي بأن يروي عنه اثنان فصاعداً، إلا أنه لا تثبت له العدالة إلا بالتنصيص على ذلك من أهل لذلك، إلا أنه برواية اثنين يصير مجهول الحال^(٤).

وذهب بعض العلماء إلى أن مجهول العين يصير عدلاً إذا عدَّله من يتأهل لذلك ولو لم يروه عنه غير واحد^(٥).

(1) المرجع السابق: ٤٥٦.

(2) ذكر المزي تلامذة حماد، فبلغوا أكثر من (١٥٠) تلميذاً، ولم يذكر أبا ربيعة بينهم، إلا أن المزي اقتصر في استقراءه على من روي له في الكتب الستة.

(3) الكفاية: ٨٨.

(4) ينظر: الكفاية: ٨٨.

(5) ينظر: نزهة النظر: ٩٩. ويؤيد هذا المذهب أن ابن معين كثيراً ما ينص على ثقة بعض الرواة مع تصريحه أنه لا يروي عنه غير واحد، من ذلك أنه قال في علي بن السائب: ((كوفي ثقة، يحدث عنه شريك))، فسأله ابن الجنيدي: من يحدث عنه غير شريك؟ قال: ((ما علمت أحداً يحدث عنه غير شريك)). سؤالات ابن الجنيدي ليحيى: ٢٩٠/١.

الثاني: مجهول الحال: وهو من روى عنه اثنان فصاعداً ولم يُوثَّق أو يُجرح. ويسمى أيضاً: المستور^(١). ولا يصير مجهول الحال عدلاً إلا بالتنصيص على ذلك من أحد أئمة الجرح والتعديل.

من خلال هذا العرض نستطيع بيان أهمية استقراء تلامذة الراوي في هذا المجال، فالراوي الموصوف بجهالة العين لا يرتقي إلى جهالة الحال إلا برواية اثنين عنه، وإثبات رواية اثنين عنه تحتاج استقراء لكل الرواة عنه قبل إصدار الحكم عليه بأنه مجهول العين، فرب راوٍ ظن البعض أنه مجهول العين فبان بعد الاستقراء أنه قد روى عنه أكثر من واحدٍ فزال عنه اسم جهالة العين.

ثم إن أهل النقد قد ذكروا أن رواية التلامذة عن الشيوخ ليست بمرتبة واحدة، بل هي على مراتب، فرواية من عُرفَ بالفحص والتنقيب والاحتراز عمن يأخذ ليست كرواية من يأخذ عن كل أحد^(٢)، ولذلك ذكر النقاد جملةً من الرواة الذين تُعدُّ مجرد روايتهم عن شيخٍ تعديلاً له، ومن هؤلاء: عبد الرحمن بن مهدي الذي قال عنه أحمد: ((إذا روى عبد الرحمن بن مهدي عن رجلٍ فهو حجة))^(٣)، ومنهم: مالك بن أنس الذي قال عنه أحمد: ((مالك بن أنس إذا روى عن رجلٍ لا يُعرفُ فهو حجة))^(٤). وهذا يجعل مسألة استقراء تلامذة الراوي والآخذين عنه في غاية الأهمية، فقد يكون مجهول العين قد حظيَ بتحديث من عُرفَ بالانتقاء والتفتيش، مما يجعله يرتقي رتبة العدالة بمجرد هذه الرواية، ولولا الاستقراء ما عرفنا أن فلاناً المُفتَّش قد روى عنه^(٥).

(1) ينظر: نزهة النظر: ٩٩.

(2) ذكر ابن رجب قول يعقوب بن شيبه قال: قلت ليعحي بن معين: ((متى يكون الرجل معروفاً؟ إذا روى عنه كم؟)) قال: ((إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي، وهؤلاء أهل العلم، فهو غير مجهول)). قلت: ((فإذا روى عن الرجل مثل سماك بن حرب وأبي إسحاق؟)). قال: ((هؤلاء يروون عن مجهولين)). ثم عقب عليه قائلاً: ((وهذا تفصيل حسن، وهو يخالف إطلاق محمد بن يحيى الذهلي الذي تبعه عليه المتأخرون أنه لا يخرج الرجل من الجهالة إلا برواية رجلين فصاعداً عنه)). ينظر: شرح علل الترمذي: ٨١/١-٨٢.

(3) شرح علل الترمذي لابن رجب: ٨٠/١.

(4) المرجع السابق: ٨٠/١.

(5) القول الراجح عند أهل الحديث أن مجرد رواية الثقة عن رجل لا تدل على عدالته، ولا تخرجه من حيز الجهالة إلى

ومن أمثلة من زالت جهالته باستقراء الرواة عنه:

المثال الأول: عمر بن مزيد، قال عنه ابن معين: ((ثقةٌ شيخٌ بصريٌّ))، فقليل له: من روى عنه، قال: ((وكيع ومعتمر))^(١). فقد أزال جهالة العين عنه بذكر من روى عنه، وأزال جهالة الحال بالتنصيص على حاله، ولو كان التنصيص على حاله كافياً لما سُئِلَ ابن معين عمن روى عنه، وهذا دليلٌ على أنه بقيَ في نفس السائل شيءٌ، وأن هذا الراوي قد يكون مجهولاً رغم تنصيص ابن معين على عدالته، وقد زال ما في نفسه لما ذَكَرَ ابن معين أن وكيع ومعتماً قد روى عنه.

المثال الثاني: سُئِلَ يحيى: حكيمُ الأثرم روى عنه أحدٌ غير حماد بن سلمة، قال: ((ما أعلم أحداً روى عنه غير حماد بن سلمة وزياد أعلم أيضاً كذلك))^(٢). وهذا نص صريح في استخدام الاستقراء لإزالة الجهالة. وحكيم هذا وإن لم ينص ابن معين على حاله إلا أنه مُعَدَّلٌ عند الأئمة، قال ابن المديني: ((كان حكيم عندنا ثقة))^(٣).

ومن أمثلة من أثبت الأئمة جهالة عينه باستقراء تلامذته:

المثال الثالث: إسماعيل التيمي يروي عن أنس، قال عنه الدارقطني: ((لا يُعْرَفُ إسماعيل هذا إلا برواية ابنه مُفَضَّل عنه))^(٤). ونَصَّ الذهبي أنه مجهولٌ^(٥).

القبول، بل لا بد من التنصيص على ذلك، إلا أن هذه الأقوال التي سقناها عن الإمام أحمد جاءت نتيجة استقراء تام لشيوخ عبد الرحمن بن مهدي ومالك ومن هم على شاكلتهم: حفظاً وإتقاناً واحترافاً وانتقاءً، يدلُّك على ذلك أن يحيى بن معين قال في مالك: ((لا تريد أن تسأل عن رجال مالك، كل من حدث عنه ثقة، إلا رجلاً أو رجلين)) فبيّن أن قوله ناشئ عن استقراء تام لشيوخ مالك. ينظر: شرح علل الترمذي: ٨١/١.

(1) ينظر: سؤالات ابن الجنيدي ليحيى بن معين: ٤٢١.

(2) المرجع السابق: ٤٢٢. ومن روى عن حكيم أيضاً: عوف - الأعرابي - وسعيد بن عبد الرحمن أخو أبي حرة. ينظر:

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٠٨/٢/١.

(3) سؤالات ابن أبي شيبه لعلي بن المديني: ٤٩.

(4) سؤالات البرقاني للدارقطني: ١٢.

(5) ينظر: ميزان الاعتدال: ٤٠٦/١.

المثال الرابع: قال أحمد: ((أبو شيبة الذي حدثنا عنه عباد بن العوام لا أدري من هو، ما روى عنه أعلم غير عباد))^(١)، وقال أبو داود: ((سمعت أحمد ذكر أبا شيبة الذي روى عنه عباد ابن العوام عن عكرمة أن ابن عباس: كان ينام بين جارتين، قال: أبو شيبة هذا شيخ مجهول))^(٢).

فهذه الأمثلة التي ذكرنا، مَنْ أثبت الأئمة جهالته، وَمَنْ أثبتوا زوالها عنه، إنما توصلوا إلى ذلك: نفيًا وإثباتًا باستقراء التلامذة.

ثالثاً: تصنيف تلامذة الشيخ على مراتب:

يقوم الناقد بتصنيف تلامذة الشيخ محل البحث إلى طبقات، تبعاً لمعيارٍ محددٍ مسبقاً، وهو تصنيفهم تبعاً للأوثق فمن يليه، وهذا يتطلب منه قبل ذلك أن يكون قد استقرأهم جميعاً، حتى يتسنى له بعد ذلك فرزهم في مجموعاتٍ تبعاً للمعيار الذي اختاره، ولو لم يقم بهذا الاستقراء لجاءت نتائجه غير دقيقة، فلربما أغفل تلميذاً له قَصَبُ السَّبْقِ بين أقرانه لو كان ذكره.

ولهذا التصنيف فائدةٌ عظيمةٌ، إذ يستطيع الناقد تبعاً لتقسيم الرواة على طبقات أن يتعرف على الحكم الدقيق لحال الراوي، فرب راوٍ يُوثَّقُ عموماً، إلا إنه يكون أرفع درجةً في شيخٍ معينٍ، ورب راوٍ يُوثَّقُ عموماً إلا إنه ضعيفٌ في شيخٍ معينٍ، ورب راوٍ ضعيفٍ عموماً إلا إنه أشدَّ ضعفاً في شيخٍ معينٍ، ورب راوٍ ضعيفٍ عموماً إلا إنه ثقةٌ في شيخٍ معينٍ، فإنزال كل راوٍ منزلته التي يجب أن ينزل فيها أمرٌ مُعْتَمَدٌ على معرفة طبقات الرواة الخاصة.

كما أن الترجيح بين التلامذة الرواة عن شيخٍ معينٍ تعتمد بشكلٍ كبيرٍ على تصنيفهم على طبقاتٍ. وتصنيف التلامذة على طبقاتٍ لا يتحصل من الاستقراء فقط، بل إن الاستقراء هو المرحلة الأولى لهذا التصنيف، ويتبعها مراحل أخرى، فلا بد من المقارنة بين مروياتهم في المرحلة الثانية لمعرفة الموافق من المخالف، ولا بد كذلك من ضَبْطِ نِسْبِ الموافقة والمخالفة والقدر المؤثر منها حتى يتسنى

(1) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ١٠٢/٢.

(2) سؤالات أبي داود لأحمد: ٣١٧.

تصنيفهم على الطبقات، إضافة إلى ضرورة مراعاة العوامل الأخرى التي قد تقدم راوٍ على راوٍ آخر، كطول الملازمة للشيخ، وشدة الاعتناء بحديثه، والظروف التي حَفَّتْ عملية الأداء والتلقي، وغير ذلك من العوامل التي قد تُؤَخِّرُ مَنْ حَقُّهُ التقديم بناءً على النظرة الظاهرية، أو تُقَدِّمُ مَنْ حَقُّهُ التأخير بناءً على ذات النظرة.

وقد نشأ عن هذا الاستقراء فالتصنيف على طبقاتٍ ما أطلق عليه اسم: عواصم العلم، وهو اسم يراد به: تصنيف تلامذة الشيوخ الذين كانوا محط أنظار الطلبة.

ومن أمثلة التصنيف على طبقات:

المثال الأول: أصحاب ثابت بن أسلم البُناني^(١):

قسم ابن رجب أصحاب ثابت إلى ثلاث طبقات، وهم:

الطبقة الأولى: الثقات، ومثَّلَ لهذه الطبقة بـ: شعبة، وحماد بن زيد، وسليمان بن المغيرة، وحماد بن سلمة، ومعمّر. وأثبت هؤلاء كلهم في ثابت حماد بن سلمة.

الطبقة الثانية: الشيوخ، ومثَّلَ لهذه الطبقة بـ: الحكم بن عطية، وسهيل بن أبي حزم، وعسارة ابن زاذان، ويوسف بن عبدة، وحماد بن يحيى الأَبَحِّ.

الطبقة الثالثة: الضعفاء والمتركون، ومثَّلَ لهذه الطبقة بـ: يوسف بن عطية الصَّفَّار^(٢).

قال أحمد: ((أهل المدينة إذا كان الحديث غلطاً يقولون: ابن المنكدر عن جابر، وأهل البصرة يقولون: ثابت عن أنس، يحيلون عليهما))، ومعنى ذلك أنه ((لما اشتهرت رواية ابن المنكدر عن جابر

(1) الإمام أبو محمد ثابت بن أسلم البُناني البصري. قال بكر بن عبد الله: ((من أراد أن ينظر إلى أعبد أهل زمانه فليُنظر إلى ثابت

البُناني، فما أدركنا الذي هو أعبد منه)). مات سنة ١٢٣ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٩٤/١، وتقريب التهذيب: ١/١٤٥.

(2) ينظر: شرح علل الترمذي: ٤٩٩/٢-٥٠٢. وقد خصص ابن رجب قسمًا خاصاً في كتابه عنوانه بـ: ((معرفة مراتب

أعيان الثقات الذين يدور عليهم غالب الأحاديث الصحيحة))، وجاء في: (٨٢) صفحة. من: ٤٧١-٥٥٢.

ورواية ثابت عن أنس صار كلُّ ضعيفٍ وسيءٍ الحفظ إذا روى حديثاً عن ابن المنكدر يجعله عن جابر عن النبي ﷺ، وإن رواه عن ثابت جعله عن أنس عن النبي ﷺ^(١).

المثال الثاني: أصحاب نافع مولى ابن عمر^(٢):

ذكرهم النسائي في عشر طبقات، وهم:

الطبقة الأولى: مالك بن أنس، وأيوب بن كيسان، وعبيد الله بن عمر، وعمر بن نافع.

الطبقة الثانية: صالح بن كيسان، وابن عون، ويحيى بن سعيد، وابن جريج.

الطبقة الثالثة: أيوب بن موسى، وإسماعيل بن أمية، وموسى بن عقبة، وكثير بن فرق.

الطبقة الرابعة: الليث بن سعد، وجويرية بن أسماء، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، ويونس بن يزيد.

الطبقة الخامسة: محمد بن عجلان، وابن أبي ذئب، والضحاك بن عثمان، ومحمد بن عبد الرحمن

ابن غنَج، وحَنْظَلَة بن أبي سفيان.

الطبقة السادسة: سليمان بن موسى، وبُرد بن سنان، وهشام بن الغاز، وعبد العزيز بن أبي رَوَاد.

الطبقة السابعة: عبد الرحمن بن عبد الله السَّرَّاج، وسَلَمَة بن عَلْقَمَة، والوليد بن أبي هشام، وعبيد

الله بن الأخنس.

الطبقة الثامنة: عمر بن محمد بن زيد، وأسامة بن زيد، ومحمد بن إسحاق، وصخر بن جويرية،

وهَمَّام بن يحيى، وهشام بن سعد.

الطبقة التاسعة: وهم الضعفاء: عبد الكريم أبو أمية، وليث بن أبي سُليم، وحجاج بن أرطاة،

وأشعث بن سَوَّار، وعبد الله بن عمر.

(1) شرح علل الترمذي: ٥٠٢/٢-٥٠٣.

(2) نافع أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر. كان من أهل أبر شهر، أصابه عبد الله في غزاته. ثقة كثير الحديث ثبت فقيه مشهور. مات سنة ١١٧ هـ. ينظر: والطبقات الكبرى: ١/١٤٢، وتقريب التهذيب: ٢/٢٣٩.

الطبقة المتروكة حديثهم: إسحاق بن عبد الله أبي فرّوة، وعبد الله بن نافع، وعمر بن قيس، ونَجِيج أبو مَعْشَر المدني، وعثمان البرِّي، وأبو أمية بن يعلى، ومحمد بن عبد الرحمن بن المجبر، وعبد العزيز بن عبيد الله^(١).

ومن الواضح أن هذا التقسيم إن لم يكن قائماً على استقراء تام فهو تقسيمٌ مردودٌ، لأنه -بناءً على افتراض عدم استناده إلى استقراء - قائمٌ على نظرةٍ سطحيةٍ فَوْضَوِيَّةٍ لا على عِلْمٍ يقينيٍّ، وهذا أمرٌ أبعد ما يكون عن عمل المحدثين، فعمل المحدثين يُظْهِرُ أن هذا التقسيم قائمٌ على استقراء تامٍّ دقيقٍ، حيث نلاحظ ورود ثقاتٍ أئمةٍ في مرتبة متأخرة عن غيرهم ممن هم دونهم في الرتبة العامة، وما ذلك إلا لأن من يقوم بالاستقراء يراعي الظروف كافةً في تقسيمه، وهو لا يعتمد على ظواهر الأسانيد، بل عمله قائمٌ على الاعتماد الكلي على القرائن المرجّحة، وهذا يعطي عمله ميزة أخرى.

رابعاً: معرفة الاتصال والانقطاع في أحاديث الرواة:

شغلت قضية الاتصال بين الشيوخ والتلامذة الأئمة النقاد منذ بداية عصر الرواية، ذلك أن تحقق الاتصال بين الشيخ وتلميذه شرطٌ لازمٌ للحكم على الحديث بالصحة. فالحديث الصحيح هو: ((ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله ولم يكن شاذاً ولا مُعَلَّلاً))^(٢).

ولذلك تجدهم يبذلون الجهود العظيمة في سبيل التحقق من وجود هذا الشرط أو فقدته، وعملهم في ذلك ينقسم إلى قسمين:

الأول: التحقق من سماع التلميذ من شيخه عموماً.

الثاني: التحقق من سماع التلميذ من شيخه حديثاً بخصوصه.

ولهم في سبيل تحقيق هذه الغاية وسائل عدة نذكر منها^(٣):

(1) ينظر: طبقات النسائي: ١٣١.

(2) إرشاد طلاب الحقائق للنووي: ٥٧.

(3) ينظر: الاتصال والانقطاع: د. إبراهيم اللاحم: ١٥-١٧.

1- البحث عن صيغ الأداء: فإذا صرح التلميذ بسماع حديث من شيخه كان تصريحه قرينةً قويةً على الاتصال. ولكن قد يدل الدليل على خلاف ذلك، ومن ذلك:

أ. أن يكون التلميذ كذاباً، فتصريحه بالسماع بعد ثبوت كذبه لا فائدة منه، فإن كثيراً من الكذابين يدعي السماع ممن يروي عنه ويصرح بالتحديث وهو لم يسمع منهم.

ب. أن تُوهَم صيغة التحديث السماع دون أن يقصد الراوي ذلك، كأن يقول: خطبنا فلان، أو حدثنا فلان، ويقصد: خطب قومه، وحدث أهل بلده.

ت. أن يخطئ التلميذ على شيخه، فيبدل الصيغة المحتملة للسماع بالصريحة بالسماع.

2- البحث في صفات الرواة، فمن عُرف بالتدليس لم يُقبل منه إلا ما صرح بسماعه من شيخه، أما من لم يعرف منه التدليس فلا يشترط تصريحه بالسماع، بل يُحمّل أمره على الاتصال، ولكن بشرط أن يكون معاصراً لمن يروي عنه وثبت اللقاء بينهما ولو مرة. واكتفى الإمام مسلم بالمعاصرة مع إمكان اللقاء^(١).

وتأتي هنا فائدة استقراء تلامذة الراوي، إذ من خلالها يستطيع الناقد أن يحكم بالاتصال أو الانقطاع، ذلك أن النقاد وهم يقومون باستقراء تلامذة الراوي يعتمدون على جملة من القرائن التي تُثبتُ السماع أو تنفيه، فليست أسماء تلامذة راوٍ ما موجودة في صحيفة أو عند رجل حتى يأخذوها منه وتنتهي العملية، بل هم يبذلون جهوداً عظيمة للوصول إلى ذلك، ومن القرائن التي تساعد في ذلك نفيًا وإثباتًا:

أ. التصريح بالسماع مع انتفاء الموانع ساقطة الذكر.

(1) هذه المسألة من المسائل التي اختلف فيها قديماً، فذهب البخاري وابن المديني وجمهور المتقدمين إلى اشتراط المعاصرة مع ثبوت اللقاء ولو مرة واحدة للحكم بالاتصال، واكتفى مسلم بالمعاصرة مع إمكان اللقاء ولو لم يثبت، وشدد أحمد وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم فاشتراطوا ثبوت السماع للحكم بالاتصال، وهذا أشد الأقوال الثلاثة، فأصحاب هذا القول الثالث لا يكتفون بثبوت اللقاء، بل لا بد من أن ينضم إلى ذلك ثبوت السماع. والمسألة مفترضة في غير المدلس. ينظر: شرح علل الترمذي لابن رجب: ١/ ٣٦٠-٣٧٥.

ب. اختلاف مكان الراويين، ولا رحلة لأحدهما إلى مكان الآخر حال وجوده فيه، قال ابن رجب: ((ومما يستدل به أحمد وغيره من الأئمة على عدم السماع والاتصال: أن يروي عن شيخ من غير أهل بلده لم يُعَلِّمْ أنه رحل إلى بلده، ولا أن الشيخ قدم إلى بلد كان الراوي عنه فيه))^(١). ومن أمثلة ذلك: ما قاله أحمد: ((لم يسمع زُرَّارة بن أوفى من تميم الدَّارِي، تميم بالشام ووزارة بصري))^(٢). وقال أبو حاتم في رواية ابن سيرين عن أبي الدرداء: ((قد أدركه، ولا أظنه سمع منه، ذاك بالشام وهذا بالبصرة))^(٣).

ت. أن يروي عن شيخ ثم يروي عنه بواسطة، قال ابن رجب: ((فإن كان الثقة يروي عمن عاصره أحياناً - ولم يثبت لقيه له - ثم يدخل أحياناً بينه وبينه واسطة، فهذا يستدل به هؤلاء الأئمة على عدم السماع منه))^(٤). ومن أمثلة ذلك ما قاله أحمد: ((البهي ما أراه سمع من عائشة، إنما يروي عن عروة عن عائشة))^(٥).

وتتأكد هذه القرينة إذا أكثر الراوي من التحديث عن شيخ دون أن يُنصَّ ولو مرةً أنه سمع منه. فهذه القرائن تساعد الناقد وهو يقوم بعملية استقراء تلامذة الراوي.

واستقراء تلامذة الراوي تساعد الناقد في الحكم بالاتصال أو الانقطاع، فمن ثبت تتلمذه على شيخ ما، وصرَّح بالسماع فحديثه متصل، وكذلك لو لم يصرَّح بالسماع، فإن ثبوت تتلمذه يجعل حديثه من قبيل المتصل، إلا إن دلت الأدلة على عدم الاتصال، فهنا يعمل بالدليل ولا يلتفت إلى الأصل، وكذلك إذا كان الراوي ممن عُرف بالتدليس، فلا بد أن يُصرَّح بالسماع حتى يقبل منه.

(1) شرح علل الترمذي لابن رجب: ٣٦٨/١.

(2) المصدر السابق: ٣٦٨/١.

(3) المراسيل لابن أبي حاتم: ١٨٧.

(4) شرح العلل لابن رجب: ٣٦٩/١.

(5) المرجع السابق: ٣٦٩/١.

ومن أمثلة استفادة الاتصال من استقراء تلامذة الراوي:

المثال الأول: قال عبد الله بن أحمد: ((سألت أبي عن مَطَرِ الْوَرَّاقِ سمع من رجاء بن حيوة، فقال: قد سمع منه أرى))^(١).

المثال الثاني: قال عبد الله بن أحمد: ((سألت أبي عن خِلاس عن علي سمع منه شيئاً، فقال: يقول بعضهم: قد سمع منه، وكان خِلاس في شُرْطِ علي في الشرطة))^(٢). فقد استدل على أنه من تلامذته بإمكان أن يسمع منه، لأنه كان شرطياً عند علي رضي الله عنه، فلا يبعد أن يسمع منه.

ومن أمثلة استفادة الانقطاع من استقراء تلامذة الراوي:

المثال الثالث: قال أحمد: ((خيثمة لم يسمع من عبد الله بن مسعود شيئاً، روى عن الأسود عن عبد الله))^(٣). فاستقراء تلامذة ابن مسعود أظهر أن خيثمة لم يكن منهم، وهذا الاستقراء مستند إلى قرينة أنه أدخل بينه وبينه الأسود، فهي قرينة على عدم السماع منه.

المثال الرابع: قال عبد الله بن أحمد في حديث حدثه به أبوه بسنده إلى محمد بن كعب القرظي قال: سمعت علي بن أبي طالب: ((قال أبي: وهذا وهم، محمد بن كعب يحدث عن عبد الله بن شداد عن علي، وعن شبيب بن ربعي عن علي. ولم أر أبي يصحح أن محمد بن كعب سمع من علي))^(٤). فقد اعتمد أحمد على استقراء تلامذة علي رضي الله عنه لنفي سماع ابن كعب من علي، وعدم سماع محمد بن كعب أمراً بدهي، لأن ابن كعب ولد في العام الذي توفي فيه علي رضي الله عنه^(٥).

(1) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٣٦٢/١.

(2) المرجع السابق: ٤٣٠/١.

(3) المرجع السابق: ١٤٤/١.

(4) المرجع السابق: ٥٢٧/١.

(5) قال البخاري: كان أبوه ممن لم ينبت يوم قريظة فترك. التاريخ الكبير: ٢١٦/١. وقال يعقوب بن شيبة: ((ولد في آخر خلافة علي بن أبي طالب في سنة أربعين)). ينظر: تهذيب الكمال: ٣٤٤/٢٦.

وأخيراً: فقد بان لنا من خلال ما ذكرناه أهمية استقراء تلامذة الراوي، وأن هذا الاستقراء ذو فوائد متعددة: فقد أسهم في الكشف عن كذب بعض الرواة في تحديثهم عن شيوخ لم يسمعوا منهم، كما أسهم في إزالة الجهالة عن بعض الرواة، وساعد في تصنيف التلامذة في طبقات، وبيّن الاتصال والانقطاع في أحاديث الرواة.

المطلب الثاني: استقراء شيوخ الراوي.

كما يقوم الناقد باستقراء تلامذة الراوي فإنه يقوم أيضاً باستقراء شيوخ الراوي، فذلك مما يساعده في الحكم الصحيح على الراوي، لاسيما والتلامذة يختلفون في ضبطهم من شيخٍ لآخر^(١). ومن أمثلة استقراء النقاد لشيوخ الرواة:

المثال الأول: قال أبو داود: ((قلت لأحمد: روى عبد الرحمن بن إسحاق عن غير النعمان بن سعد؟ قال: نعم، روى عن مُحارب بن دثارٍ وفلانٍ وفلانٍ))^(٢).

المثال الثاني: سئل أبو داود: ((من لقي الحكم [يعني: ابن عتيبة] من أصحاب النبي ﷺ؟ قال: قد رأى زيد بن أرقم وابن أبي أوفى، وليس له عنهما رواية))^(٣). وهذا استقراء لنوع خاص من الشيوخ، فقد ذكر شيوخه من الصحابة دون غيرهم.

وقد يضم الناقد إلى استقراء شيوخ الراوي حكماً عاماً يَحْكُمُ به عليهم جميعاً، كما قال يحيى عن ليث بن أبي سليم: ((عامة شيوخه لا يعرفون))^(٤). فهو لم يطلق هذا الحكم على عامة شيوخه إلا وهم مجموعون عنده، وإلا كان حكمه مبنياً على غير علم.

ولهذا الاستقراء فوائده عدة نذكر منها:

أولاً: اكتشاف خطأ التلاميذ على الشيوخ:

وقد مر معنا في حديثنا عن استقراء تلامذة الراوي طرف من ذلك، ونزيد على ما ذكرناه هناك بعض الإيضاحات ذات الصلة باستقراء الشيوخ فنقول:

الاستقراء الذي يقوم به الناقد لشيوخ الراوي يساعده في اكتشاف أخطاء التلامذة، فإذا ما

(1) سيأتي تفصيل هذه المسألة في المطلب التالي: ص: ٣١٧.

(2) سؤالات أبي داود لأحمد: ٢٨٨.

(3) سؤالات الآجري لأبي داود: ١٦٣.

(4) المرجع السابق: ١٦٠.

نَسَبَ تلميذٌ حديثاً لشيخٍ لا تُعَرَفُ له روايةٌ عنه، أو نَسَبَهُ لشيخه الذي روى عنه ومن ثمَّ إلى شيخٍ شيخه، ولا روايةً للشيخ عن شيخه أدرك الناقد -وهو يستحضر في ذهنه نتائج استقراءه لشيوخ الراوي- أن التلميذ قد وقع في الخطأ. ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: ما حكاه البخاري عن شيخه الداخلي^(١) أنه كان يقرأ للناس يوماً: سفيان عن أبي الزبير عن إبراهيم، فقال له البخاري: يا أبا فلان، إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم، قال: فانتهرني، فقلت له: ارجع إلى الأصل إن كان عندك، فدخل ونظر فيه، ثم خرج، فقال لي: كيف هو يا غلام؟ قلت: هو الزبير بن عدي عن إبراهيم، فأخذ القلم مني وأحكم كتابه، وقال: صدقت^(٢).

والاستقراء لشيوخ الراوي في هذا المثال واضحٌ جداً، فالبخاري ما عَرَفَ خطأ الشيخ في نسبة الحديث لمن فوقه إلا لأنه اعتمد على ما كان عنده من إحصاءٍ دقيقٍ لشيوخ أبي الزبير. ثم إنه رده إلى الصواب اعتماداً على استقراءه للمرويات، وهذا بابٌ آخر، ومجال السبق فيه ظاهرٌ.

المثال الثاني: قال ابن أبي حاتم: ((سمعت أبا زرعة يقول: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: نا وكيع، عن مسعر، عن عاصم بن عبيد الله، قال: رأيت ابن عمر يهرول إلى المسجد^(٣))).

فقال أبو زرعة: فقلت له: مسعر لم يرو عن عاصم بن عبيد الله شيئاً، إنما هذا سفيان عن عاصم، فَلَجَّ فيه. قال: فدخل بيته، فطلبه، فرجع فقال: غَيَّرُوهُ، هو عن سفيان^(٤).

(1) قال ابن حجر: ((الداخلي المذكور لم أقف على اسمه، ولم يذكر ابن السمعاني ولا الرشاطي هذه النسبة، وأظن أنها نسبة إلى المدينة الداخلة بنيسابور)). تعليق التعليق: ٣٨٧/٥.

(2) ينظر: سير أعلام النبلاء: ٣٩٣/١٢، وتهذيب الكمال: ٤٣٩/٢٤.

(3) حديث عاصم بن عبيد الله، قال: رأيت ابن عمر يهرول إلى المسجد في كسوف ومعه نعلاه. رواه ابن أبي شيبة في مصنف: ١٣٨/٢، من حديث وكيع عن سفيان عن عاصم.

(4) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٣٥-٣٣٦.

فقد اعتمد أبو زرعة على استقراء شيوخ الرواة لمعرفة خطأ ابن أبي شيبة، وضم إلى ذلك استقراء المرويات التي مكنته من معرفة الصواب. فاستقراء الشيوخ مَكَّنَهُ من معرفة الخطأ، واستقراء المرويات مكنته من رد الخطأ إلى صوابه.

ثانياً: معرفة الاتصال والانقطاع في أحاديث الرواة:

وقد مر أيضاً طرف من الحديث عن هذه المسألة عند الحديث عن استقراء التلامذة، ونزيد ذلك إيضاحاً فنقول:

إذا امتلك الناقد استقراءً تاماً لشيوخ الراوي استطاع من خلاله أن يحكم على روايته عن شيخٍ بالاتصال أو الانقطاع طبقاً لما تحصل عند من نتائج هذا الاستقراء.
ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قال عبد الله بن أحمد: ((سمعت أبي يقول: حدثنا يوماً هشيم، قال: أخبرنا ابن شبرمة، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس: حرمت الخمر بعينها، ثم قص الحديث... قال أبي: ابن شبرمة لم يسمع من عبد الله بن شداد شيئاً))^(١). فقد استدل على أن الحديث منقطع بين ابن شبرمة وعبد الله بن شداد بأن ابن شبرمة لا يروي عن عبد الله بن شداد، ولذلك كان هشيم عندما يحدث بهذا الحديث يدلسه، فقد قال أحمد: ((أخبرني أبو الأحوص محمد بن حيان أن هشيماً حدثهم عن ابن شبرمة، ثم حرك هشيم شفتيه، فقال: عمن حدثه، ثم قال: عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس))^(٢).

المثال الثاني: قال الذهبي في إبراهيم بن يزيد التيمي: ((لم يسمع من عائشة ولا حفصة، فروايته عنهما فيها إرسال))^(٣).

(1) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ١/ ٣٧٦-٣٧٧.

(2) المرجع السابق: ١/ ٣٧٦.

(3) ميزان الاعتدال: ١/ ٢٠٣.

هذه هي أهم فوائد استقراء الشيوخ، كما أن هناك فائدة عظيمة، وهي: الكشف عن ضبط الرواة في الأحوال الخاصة، وهي فائدة مستقاة من استقراء كل من الشيوخ والتلامذة، ولذلك سنفرد لها مطلباً خاصاً.

هـ هـ

هـ هـ

(١ أ هـ) ٩ هـ هـ

(خـ هـ) هـ هـ

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: استقراء مرويات الراوي.

المطلب الثاني: استقراء طريقة التلقي والأداء.

المطلب الثالث: استقراء ضبط الرواة في الأحوال الخاصة.

المطلب الرابع: استقراء أخطاء الراوي.

المطلب الأول: استقراء مرويات الراوي.

استقراء مرويات الراوي من مِهَمَّات عمل الناقد التي ينبغي أن يوليها مزيد عناية واهتمام، ذلك أن الناقد يتوصل إلى نتائج مهمة ذات صلة وثيقة بالحكم على الراوي من خلال عدد المرويات. واستقراء النقاد لمرويات الرواة يدور في إطارين اثنين:

الإطار الأول: استقراء عام لكل مرويات الراوي.

حيث يقوم الناقد بمحاولة استيعاب مرويات الراوي - محل البحث - أجمع. وكثيراً ما كانت تصدر أحكامهم بعد هذه العملية الاستقرائية على شكل أرقام محددة، فيقولون: فلان روى كذا حديثاً، ولم يرو فلان إلا كذا من الأحاديث، وغيرها من هذه العبارات المشابهة. وما ذاك إلا لأنهم قاموا بهذه العملية الاستقرائية لمرويات الراوي، فأنتجت أبحاثهم هذه الأعداد الدقيقة. ومن الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: قال وكيع^(١) عن يزيد بن أبي صالح: ((كان دباغاً، وكان حسن الهيئة، عنده أربعة أحاديث))^(٢).

المثال الثاني: قال ابن الجنيد^(٣) ليحيى بن معين: ((آدم بن علي وجبلة بن سُحَيْم عندك واحد؟ قال: آدم ثقة، وجبلة ثقة، وما أرى يُروى عن كليهما عشرون حديثاً))^(٤).

ففي هذين المثالين استقرأ النقاد جميع أحاديث الرواة محل البحث، ثم صرحوا بعدد مرويات

(1) الإمام الحافظ أبو سفيان وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي الكوفي. ولد سنة ١٢٩ هـ. كان ثقة مأموناً عالماً رفيعاً كثير الحديث حجة. مات سنة ١٧٩ هـ. ينظر: الطبقات الكبرى: ٣٩٤/٦، وتذكرة الحفاظ: ٢٢٣/١.

(2) العلل ومعرفة الرجال: ٣٠٤/١.

(3) الحافظ العالم أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد الحنظلي نزيل سامرا. له: ((سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين))، و((الزهد والرقائق))، و((المحبة))، و((الخوف))، وغيرها. توفي في حدود ٢٦٠ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ١٢٤/٢، ومعجم المؤلفين: ٥١/١.

(4) سؤالات ابن الجنيد ليحيى: ٣٤٤.

كل منهم.

كما قد يعبر النقاد بصيغة أغلبية تشير إلى كمية ما روى دون أن تحدد ذلك بعدد معين، كأن يقال: فلان مُقَلٌّ، وفلان مُكثِّرٌ، ونحو ذلك، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قال الدارقطني عن خالد بن مُشكان: ((بصري مُقَلٌّ))^(١).

المثال الثاني: قال الذهبي: ((إبراهيم بن بشار الرمادي البصري: مُكثِّرٌ مُغْرِبٌ عن ابن عيينة، وله قليلٌ عن جماعة))^(٢).

الإطار الثاني: استقراء خاص لنوع معين من المرويات.

ففي هذا الإطار من الاستقراء يتوجه عمل الناقد إلى نوعٍ مخصصٍ من مرويات الراوي محل البحث، فقد يتوجه عمل الناقد إلى مروياته عن شيخ معين، أو مروياته عن شيخ معين بكيفية معينة، وقد يتوجه عمله إلى استقراء روايات الرواة لحديث بعينه. وهو ينبغي من وراء ذلك إما معرفة ضبطه عن شيخ بعينه، بعيداً عن حكمه العام، وقد ينبغي الكشف عن حكم الحديث الذي يجمع طرقه.

أما الغاية الثانية: وهي: الكشف عن حكم الحديث: فهي خارجة عن مجال بحثنا، إلا إننا نكتفي بقول ابن المديني: ((الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه))^(٣).

أما الغاية الأولى: وهي: معرفة ضبط الراوي عن شيخ بعينه: فهي من مهمات عمل الناقد في رحلة بحثه عن أحوال الرواة، ولا يغني الحكم العام عن الحكم الخاص شيئاً، فرب راوٍ أتقن حديث شيخٍ وغلَطَ في غيره من الشيوخ، ورب راوٍ ضَعَّفَ في شيخٍ مع ثقته وجلالته في باقي الشيوخ، وسيأتي طرف من هذا عند حديثنا عن استقراء ضبط الرواة في الأحوال الخاصة^(٤).

(1) سؤالات البرقاني للدارقطني: ٢١.

(2) الكاشف: ٢٠٩/١.

(3) فتح المغيث للسخاوي: ٢٣٣/١.

(4) ينظر: ص (٣٠٧) من هذا البحث.

وقد اشتهر عند المحدثين استقراء حديث التلامذة عن شيخهم حتى جعلوا إذا أرادوا معرفة صدق تلميذ من كذبه سألوه عن عدد مروياته عن شيخ يشتركون معه في الأخذ عنه، فإن جاء بعدد موافق لما عندهم عدوا ذلك قرينة صدقه، وإلا كذبوه، ومن ذلك أن أبا داود قال: ((كان داود [أي ابن أبي هند] دخل البصرة، كان داود سئل: كم حَدَّثَ أيوب عن عكرمة؟ كم حَدَّثَ خالد عن عكرمة؟)) ثم عُلِّقَ على ذلك قائلاً: ((يعني يخرج كما أخرجنا))^(١). فجعل ذلك دليل صدقه في سماعه عن شيوخه المذكورين. ولو لم يكن قد استقرأ السائل والمسؤول عدد مرويات الشيخ لما كان للسؤال عن عددها أي فائدة.

وكثيراً ما كان النقاد يعبرون بشكل عددي عن مرويات فلان عن شيخه الفلاني، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قال العقيلي: ((عند ابن عيينة عن بُرَيْدٍ أربعة أحاديث: ((مثل المجلس الصالح)) و((المؤمن للمؤمن كالبنيان)) و((اشفعوا إلي لتؤجروا)) و((الخازن الأمين))، ليس عنده غيرها. أي غير هذه الأربعة))^(٢).

المثال الثاني: قال أحمد: ((سمع عباد بن العوام من ابن أبي نجيح حديثاً واحداً، وسمع من واصل

(1) سؤالات الآجري لأبي داود: ٢٨٥.

(2) ضعفاء العقيلي: ٤٩/١. وحديث: ((مثل المجلس الصالح)): أخرجه ابن حبان: ٣٤١/٢ من حديث سفيان، وهو عند البخاري، كتاب العقيدة، باب المسك: ٢١٠٤/٥، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب استحباب مجالسة الصالحين: ٣٧/٨، من حديث أبي أسامة عن بريد. وحديث: ((المؤمن للمؤمن كالبنيان)): أخرجه البخاري، أبواب المساجد، باب تشبيك الأصابع في المسجد: ١٨٢/١، من حديث سفيان عن بريد أبي بردة، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم: ٢٠/٨. من حديث ابن المبارك وابن إدريس وأبي أسامة كلهم عن بريد. وحديث: ((اشفعوا إلي لتؤجروا)): أخرجه: البخاري، كتاب الأدب، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً: ٢٢٤٢/٥، من حديث سفيان عن بريد، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب استحباب الشفاعة فيما ليس بمحرم: ٣٧/٨، من حديث حفص بن غياث عن بريد. وحديث: ((الخازن الأمين)): أخرجه: البخاري، كتاب الإجارة، باب استحباب استئجار الرجل الصالح: ٧٨٩/٢، من حديث سفيان عن بريد، ومسلم، كتاب الزكاة، باب أجر الخازن الأمين: ٩٠/٣، من حديث أبي أسامة عن بريد.

مولى أبي عيينة حديثاً واحداً^(١).

ففي هذين المثالين توجه عمل الناقد إلى استقراء مرويات الراوي عن شيخ بعينه.

وقد يعبر النقاد عن عدد مرويات الراوي عن شيخ بعينه بصيغة تشير إلى عددٍ تقريبيٍّ دون أن تذكر رقماً محدداً، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قال يحيى بن معين: ((علي بن المديني من أروى الناس عن يحيى بن سعيد، إني أرى عنده أكثر من عشرة آلاف. قلت ليحيى: أكثر من مُسَدَّد؟ قال: نعم. إن يحيى بن سعيد كان يكرمه ويدنيه، وكان صديقه - يعني علياً -، وكان عليٌّ يلزمه^(٢))).

المثال الثاني: قال أحمد: ((روى شعبة عن سلمة نحواً من ستين حديثاً، وأما سفيان فأكثر من مائة^(٣))).

وقد يذكر الناقد صيغة تشير إلى قلة أو كثرة رواية تلميذ عن شيخ دون أن تحدد ذلك بعدد معين، كأن يقال: كم روى فلان عن فلان!، وفلان مُكثِّرٌ عن فلان، ونحو ذلك، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: سئل يحيى بن معين ف قيل له: ((أيا أحب إليك: الزهري عن الأعرج، أو أبو الزناد عن الأعرج؟ قال: الزهري أحب إلي، وأبو الزناد ثقة. وكم روى الزهري عن الأعرج!))^(٤). فابن معين لم يذكر عدد مرويات الزهري عن الأعرج، إنما أشار بعبارته التي ذكر إلى قلتها.

المثال الثاني: قال أحمد عن عطاء العطار: ((كم روى! شيئاً يسيراً^(٥))).

(1) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٥٤٢/١.

(2) سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين: ٤١٨.

(3) سؤالات أبي داود لأحمد: ٣٠٠. وسلمة هو: ابن كهيل.

(4) معرفة الرجال ليحيى: ١١٨/١.

(5) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٣٩٤/١.

وقد يكون الاستقراء الخاص متوجهاً إلى كيفية محددة، كأن يستقري الناقد حديث الراوي المتصل عن شيخه دون المنقطع، أو حديثه المسند دون الموقوف فما دونه. ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قال يحيى بن سعيد القطان: قال شعبة: ((لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا ثلاثة أشياء)). قلت [القائل هو ابن المديني] ليحيى: عدها، قال: قول علي رضي الله عنه: ((القضاة ثلاثة))، وحديث: ((لا صلاة بعد العصر))، وحديث ((يونس بن متى)). قال ابن أبي حاتم معلقاً على ذلك: ((بلغ من علم شعبة بقتادة أن عرف ما سمع من أبي العالية وما لم يسمع))^(١).

المثال الثاني: قال ابن الجنيدي: ((سألت يحيى قلت: ابن جريج سمع من مجاهد شيئاً؟ قال: حرفاً أو حرفين))^(٢). مع أن ابن جريج يروي في التفسير شيئاً كثيراً عن مجاهد.

ففي هذين المثالين اتجه الاستقراء إلى نوع محدد من التلقي، وهو: السماع، أما ما تلقاه التلميذ عن شيخه بطريقة أخرى من طرق التلقي فلم يشملها الاستقراء.

واستقراء مرويات الرواة عند النقاد يرمي لتحقيق الأهداف التالية:

أولاً: اكتشاف أخطاء الرواة فيما يروونه عن شيوخهم:

فإن الكشف عن أخطاء التلامذة في رواية أحاديث عن بعض شيوخهم من أجل الأهداف التي يحققها استقراء مرويات الرواة.

ذلك أن الناقد بعد أن يحصي أحاديث شيخ ما، ثم يأتي أحد تلامذته فيروي عنه حديثاً ما، فإن الناقد يستطيع أن يكشف إذا ما كان هذا الحديث من مرويات الشيخ أم أن التلميذ قد أخطأ على شيخه.

وقد صرح ابن حبان بهذا الذي نقول، فقال وهو يتحدث عن منهج النقاد في الحكم على الأحاديث: ((حتى إن أحدهم لو سئل عن عدد الأحرف في السنن لكل سنة منها عدها عدّاً، ولو زيد فيها ألف أو واو لأخرجها طوعاً ولأظهرها ديانةً، ولولا هم لدرست الآثار واضمحلّت الأخبار،

(1) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٢٧.

(2) سؤالات ابن الجنيدي لابن معين: ٣٦٤.

وعلا أهل الضلالة والهوى، وارتفع أهل البدع والعماء، فهم لأهل البدع قامعون، بالسنن شأنهم دامغون، حتى إذا قال وكيع بن الجراح: حدثنا النضر عن عكرمة: مَيَّزُوا حديث النضر بن عربي من النضر الخزّاز، أحدهما ضعيفٌ والآخر ثقة، وقد روياً جميعاً عن عكرمة وروى وكيعٌ عنهما، وحتى إذا قال حفص بن غياث: حدثنا أشعث عن الحسن مَيَّزُوا حديث أشعث بن عبد الملك من أشعث بن سوار، وأحدهما ثقةٌ والآخر ضعيفٌ، وقد روياً جميعاً عن الحسن، وروى عنهما حفص بن غياث، وحتى إذا قال عبد الرزاق: حدثنا عبيد الله عن نافع وعبد الله عن نافع، مَيَّزُوا حديث هذا من حديث ذاك، لأن أحدهما ثقةٌ والآخر ضعيفٌ، فإن أسقط من اسم عبيد الله (يا) علموا أنه من حديث عبد الله بن عمر، وإذا زيد في اسم عبد الله (يا) قالوا هذا من حديث عبيد الله بن عمر، حتى خَلَّصُوا الصحيح من السقيم^(١).

ومن أمثلة الكشف عن أخطاء الرواة باستخدام استقراء المرويات ما يأتي:

المثال الأول: قال عبد الرحمن بن مهدي: ((ذاكرني أبو عوانة بحديث، فقلت: ليس هذا من حديثك، فقال: لا تفعل يا أبا سعيد، هو عندي مكتوبٌ، قلت: فهاته. قال: يا سلامة هاتي الدُّرَج، ففتش فلم يجد شيئاً. فقال: من أين أُتيت يا أبا سعيد؟ فقلت: هذا ذُكِرَتْ به وأنت شابٌّ، فعَلِقَ بقلبك، فظَنَنْتَ أنك قد سمعتَ))^(٢). وهذا صريحٌ في أن أحاديث هذا الشيخ كانت مجموعةً عنده حتى استطاع أن يجزم بأن هذا الحديث ليس من حديثه، ولو لم تكن كذلك لما تجرأ على تخطئة هذا الشيخ.

المثال الثاني: حدّث إبراهيم بن بشار، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار وابن جريج، عن عطاء: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا تمتلئ جهنم حتى يكون كذا وكذا، فينزوي بعضها إلى بعض، وتقول: قط قط، تقول: حسبي حسبي))^(٣). وقد حكم النقاد على

(1) كتاب المجروحين: ٥٨/١ - ٥٩.

(2) المرجع السابق: ٥٤/١.

(3) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، سورة ق: ٤/١٨٣٦ من حديث همام عن أبي هريرة، ومسلم، كتاب الجنة وصفة

هذا الحديث بأنه لا أصل له في حديث ابن عيينة. قال العقيلي مستدلاً على ذلك باستقراء مرويات ابن عيينة عن كل من عمرو بن دينار وابن جريج عن عطاء، فقال: ((إنما عن ابن عيينة، عن عمرو، عن عطاء حديثين: ((لا تسبوا الدهر))^(١)، و((عذبت امرأة في هرة))^(٢) جميعاً موقوفين. وعنده [أي عند سفيان] عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة حديثان؛ أحدهما: ((في كل صلاة قراءة، فما أسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسمعناكم، وما أخفى منا أخفينا منكم، كل صلاة لا يُقرأ فيها بأمر القرآن فهي خداج))^(٣). الثاني: وعن أبي هريرة قال: ((إذا كنت إماماً فخفف))^(٤)، موقوف، ولا أدري من أين جاء بهذا إبراهيم بن بشار؟!))^(٥). فقد استدل على خطأ ابن بشار هذا بما عنده من استقراء لحديث ابن عيينة عن كل من شيوخه، وبه استطاع أن يخطئ هذا الراوي عن ابن عيينة.

المثال الثالث: قال ابن أبي حاتم: ((رأيت في كتاب كتبه عبد الرحمن بن عمر الأصبهاني المعروف بـ: (رُستَه) من أصبهان إلى أبي زرعة بخطه: وإني كنت رويتُ عندكم عن ابن مهدي عن سفيان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((أبردوا بالظهر، فإن

نعيمها، باب النار يدخلها الجبارون: ٨ / ١٥١ من حديث الأعرج عن أبي هريرة. ولفظه عند البخاري: ((فأما النار فلا تمتلئ حتى يضع رجله، فتقول: قط قط قط، فهناك تمتلئ، ويزوي بعضها إلى بعض، ولا يظلم الله عز وجل من خلقه أحداً)).

(1) الطبراني في الأوسط: ٥ / ٣٦٠ من حديث سفيان عن عمرو إلا أنه مرفوع لا موقوف. وأصله في الصحيحين: أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب لا تسبوا الدهر: ٥ / ٢٢٨٦ من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة، ومسلم، كتاب الألفاظ من الأدب، باب النهي عن سب الدهر: ٧ / ٤٥ من حديث ابن سيرين عن أبي هريرة.

(2) لم أجده من حديث سفيان، وأصله في الصحيحين: البخاري، كتاب المساقاة، باب فضل سقي الماء: ٢ / ٨٣٤، ومسلم، كتاب السلام، باب تحريم قتل الهرة: ٧ / ٤٣ كلاهما من حديث ابن عمر.

(3) صحيح ابن حبان: ٥ / ١٦٣ من حديث سفيان، وأصله عند مسلم، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة: ٢ / ١٠ من حديث حبيب المعلم عن عطاء.

(4) البيهقي في الكبرى: ٢ / ٦٢ من حديث إسماعيل بن إبراهيم عن ابن جريج. ولم أجده من حديث سفيان.

(5) الضعفاء للعقيلي: ١ / ٤٨.

شدة الحر من فيح جهنم))^(١)، فقلت: هذا غلط، الناس يَرُوْن عن أبي سعيد عن النبي ﷺ، فوقع ذلك من قولك في نفسي، فلم أكن أنساه، حتى قدمت ونظرت في الأصل، فإذا هو عن أبي سعيد عن النبي ﷺ، فإن خَفَّ عليك فأَعْلِم أبا حاتم عافاه الله ومن سألَكَ من أصحابنا، فإنكَ في ذلك مأجورٌ إن شاء الله، والعار خيرٌ من النار))^(٢).

المثال الرابع: ومن طريف ما يذكر في هذا المقام ما حكاه أبو زرعة قال: ((أتينا أبا عمر الحوضي، وقد دخل قومٌ عليه وهو يحدثهم، وأنا وأبو حاتم وجماعةٌ منا خارج نتسمع، فوقع في مسامعنا وهو يقول: حدثنا جرير بن حازم عن مجالد عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم: ((إني مُكَاثِرٌ بكم الأمم))^(٣)، فصحننا من وراء الباب، فقلنا: يا أبا عمر، هذا عن جابر، فقال: صدقتم، ادخلوا))^(٤).

وهذا الذي نقوله مُشْكِلٌ من حيث الظاهر، فكيف نجعل من استقراء مرويات الرواة حاكماً على أحاديث الرواة التي كانت محل بحثنا واستقراءنا قبلاً؟ وبعبارة أخرى: كيف يصح أن نحكم بخطأ تلميذ في رواية حديث عن شيخه اعتماداً على استقراء مرويات التلامذة -وهو منهم- عن هذا الشيخ؟ ثم ألا يجوز أن يكون هذا التلميذ الذي ثبت تتلمذه على شيخه قد انفرد برواية ما لم يحظ غيره به؟.

والجواب: أن استخدام النقاد لاستقراء المرويات كوسيلةٍ للكشف عن أخطاء الرواة لا يعني انفرد هذه الوسيلة بالكشف عن ذلك، بل إن القرائن هي التي تحدد ذلك، فقد تدل القرائن على أن التلميذ الذي يروي ما لا يُعرَف عند أحدٍ غيره قد تَحَمَّلَ بطريقةٍ صحيحةٍ، وقد تدل القرائن على خطئه في ذلك. وقد وضع النقاد بعض القواعد الكفيلة بإعطاء كل حالة من حالات تفرد الرواة

(1) البخاري، كتاب الصلاة، باب الإبراد بالظهر: ١٩٩/١ من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد.

(2) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٣٦.

(3) أحمد: ١١٧/٢٣، والطبراني في الأوسط: ٢١٢/٥ من حديث مجالد عن الشعبي عن جابر.

(4) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٣٦-٣٣٧.

حكمها الصحيح^(١).

ثانياً: اكتشاف تفرد الرواة، ومن ثم الحكم عليهم في ضوء هذه التفرد:

قضية تفرد الراوي بحديث أو أحاديث عن سائر تلامذة الشيخ، وتفرد الراوي بحديث عن سائر الشيوخ، من القضايا التي شغلت فكر النقاد، وجعلتهم يبذلون في سبيل الوصول إلى سر هذا التفرد جهوداً عظيماً. ذلك أن التفرد مَظَنَّةُ الخطأ، لاسيما عندما لا يكون المتفرد من اللصيقين بالشيخ الملازمين له في حِلِّهِ وَتَرَحَّالِهِ، أو عندما يكون ممن اختل حفظهم وإتقانهم.

وسبيل التوصل إلى التفرد إنما هو الاستقراء التام للمرويات، ولا سبيل سواه يوصل إلى هذه الغاية. فلكي يكتشف الناقد أن فلاناً التلميذ قد انفرد عن سائر التلامذة بحديث عن شيخه لا بد من أن يجمع حديثهم أجمع، ثم ينظر فيه، فإن لم يجد أحداً قد تابع ذاك التلميذ حكم بتفرده عن شيخه، وتزيد دائرة البحث وتتسع كثيراً إذا كان يريد أن يعرف أنفرد الشيخ عن سائر الشيوخ أم توبع؟.

وعليه فإن استقراء النقاد لأحاديث الرواة لاكتشاف التفرد يدور في إطارين اثنين:

الإطار الأول: التفرد المطلق: بحيث لا يُعَرَّفُ الحديث عند أحدٍ من الرواة إلا من طريق هذا المتفرد، ومن أمثلته:

المثال الأول: ما رواه إسماعيل بن رجاء عن موسى بن أعين عن الأعمش عن سعيد بن جبير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((من جاع أو احتاج فكتمه الناس وأفضت به إلى الله عز وجل فتح الله عز وجل له رِزْقٌ سنَّةٍ من حلال)). قال ابن حبان: ((وهذا خبرٌ باطلٌ، لا الأعمش حدث به، ولا سعيد رواه، ولا أبو هريرة أسنده، ولا رسول الله ﷺ قاله)).^(٢) فقد تفرد هذا الراوي، وهو إسماعيل بن رجاء الحِصْنِي، بحديث لا يعرف إلا من طريقه، ولذلك قال عنه ابن حبان: ((منكر

(1) مرت هذه الأحكام ص: ١٠٩، وفي الفقرة التالية مزيد إيضاح لها.

(2) كتاب المجروحين: ١/ ١٣٠. والحديث رواه الطبراني في الصغير: ١/ ١٤١، وقال عقبه: ((لم يروه عن الأعمش إلا

موسى بن أعين، تفرد به إسماعيل بن رجاء الحِصْنِي)).

الحديث، يأتي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات^(١). ولو لم يكن عند الناقد استقراء تامٌ للمرويات لما أمكنه الحكم بتفرده المطلق عن جميع الشيوخ.

المثال الثاني: ما رواه رَوْحُ بن غُطَيْف بن أبي سفيان الثقفي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه: ((تعاد الصلاة من قدر الدرهم))، قال البخاري: ((وهذا لا يتابع عليه))^(٢)، وقال أيضاً: ((لا أصل له عن النبي ﷺ))^(٣)، ولذلك حكم على روايه: روح بن غطيف بأنه: ((منكر الحديث))^(٤).

ففي هذين المثالين حكم الناقد -بعد استقراء تامٍ للمرويات- بأن الراوي قد انفرد مطلقاً بما رواه، حيث لم يتابعه عليه أحدٌ أبداً، فكان هذا التفرد دليلاً على أنه أخطأ في الحديث، ولما كثرت التفردات منه حكم عليه بأنه ضعيفٌ أو منكراً.

الإطار الثاني: التفرد المقيد: بأن يكون للحديث أصلٌ من غير طريق هذا المتفرد، إلا أنه انفرد بروايته بكيفية معينة، كأن لا يرويه عن شيخٍ معينٍ إلا هو، أو لا يرويه من أهل بلدٍ غيره، أو لا يرويه مسنداً غيره، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: سئل الدارقطني عن حديث ابن جريح عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ: ((الأذنان من الرأس))^(٥)، فقال: ((هذا ما رواه إلا أبو كامل عن غُندَر عنه، وهو وهمٌ منه على غندر، لم يُحَدِّثْ به عن غندر غيره)). فمن خلال الاستقراء التام لرواية الرواة عن غندر تبين أن أبا كامل تفرد عنهم بروايته عن غندر، والحديث مشهور من غير طريق غندر، ولذلك كان ما أثبتته الدارقطني

(1) كتاب المجروحين: ١/ ١٣٠.

(2) التاريخ الصغير للبخاري: ١/ ٣٣٧.

(3) الضعفاء الصغير للبخاري: ٤٨.

(4) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(5) أبو داود، كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم: ١/ ٥٠، والترمذي، كتاب الطهارة، باب ما جاء

أن الأذنين من الرأس: ١/ ٥٣، وابن ماجه، كتاب الطهارة، باب الأذنان من الرأس: ١/ ١٥٢. قال الترمذي: ((هذا

حديث حسن ليس إسناده بذاك القائم)).

من تفرد أبي كامل عن غندر من قبيل التفرد المقيد.

المثال الثاني: ما رواه أحمد بن بشير: حدثنا مسعر عن علقمة بن مَرثد عن ابن بُرَيْدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: ((لو وُزِنَ دموع آدم بجميع دموع ولده لرجح دموعه على جميع دموع ولده))^(١)، قال ابن عدي: ((هذا الحديث لم يأت به عن مسعر موصولاً غير أحمد بن بشير))^(٢). وهو بذلك يشير إلى أنه اكتشف باستقراء رواية الثقات عن مسعر أن أحمد بن بشير هذا قد انفرد برفعه إلى النبي ﷺ، وهو خطأ، والصواب أنه موقوفٌ على بريدة. ولذلك قال عَقَبَ روايته موقوفاً: ((وهذه الرواية أصح))^(٣).

وقد مر معنا أن النقاد نظروا إلى القرائن التي قد تجعل التفرد مقبولاً أو مردوداً، فإن كان الشيخ من الأئمة الحفاظ الذين يُجْمَع حديثهم، وكان التلميذ المتفرد ممن كثرت ملازمته للشيخ وطالت صحبته معه، فإن هذا التفرد مقبول، وكذلك الشأن فيما إذا كان هناك سبب يدعو الشيخ إلى أن يخص التلميذ ببعض حديثه، كأن يكون بينهما نسبٌ.

وكذلك الحال إذا كان الشيخ ممن لا يجمع حديثه، إلا أن الراوي عنه كان ممن اشتدت عنايته بحديث الشيخ، بأن طالت صحبته وملازمته له، أو كان من أوثق الرواة عنه، فإن التفرد في هذه الحالات مقبول.

أما إذا كان الشيخ ممن يجمع حديثه والتلميذ ممن لم تكن له عناية كبيرة بحديث هذا الشيخ، بأن لم يُكْثِر من الأخذ عنه، أو لقيه مرة فسمع منه شيئاً من حديثه، أو كان ضعيفاً في نفسه، فإن هذا التفرد مردود، وهذا أمر تقتضيه بدائه العقول، إذ كيف يعقل أن يفوت هذا الحديث على أصحاب هذا الشيخ الموصوفين بالحفظ والإتقان، ويوجد عند هذا التلميذ الذي لم يوصف بذلك^(٤).

(1) البيهقي في شعب الإبان: ٥٠٠/١.

(2) الكامل في ضعفاء الرجال: ١٦٦/١.

(3) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(4) ينظر: ص: ١٠٩ من هذا البحث.

والتفرد المردود مؤثرٌ على حال الراوي، فمن كثرت تفرداته غير المقبولة عُدَّ ذلك دليلاً على عدم حفظه وضبطه لمروياته، وبالتالي الحكم بضعفه، اللهم إلا إن للاح للناقد أنه يتعمد التفرد فعندها يعد كذاباً.

وكثيراً ما نجد في قاموس ألفاظ الجرح عند النقاد ما يدل على تضعيف الراوي لتفرده، كقولهم: ((فلان حديثه لا أصل له))، أو ((لا يتابع على حديثه))، أو ((ما أكثر التفردات في حديثه))، وغير ذلك من الألفاظ الدالة على الجرح بالتفرد، ومن أمثلة الحكم على الراوي بناءً على نتيجة التفرد:

المثال الأول: سأل الحاكم شيخه الدارقطني عن إبراهيم بن المهاجر، فقال الدارقطني: ((ضعفه، تكلم فيه يحيى القطان وغيره))، فقال الحاكم: ((بحجة؟))، فقال الدارقطني: ((بلى، حدث بأحاديث لا يتابع عليها)). فجعل انفرداته سبباً للقدح فيه.

المثال الثاني: قال أبو زرعة لما سئل عن بكر بن يونس بن بكير^(١): ((واهي الحديث حدث عن موسى بن علي بحديثين منكرين لم أجد لهما أصلاً من حديث موسى))^(٢)، فجعل تفرده عن شيخه سبباً لتضعيفه.

المثال الثالث: قال ابن المديني: ((نظرنا فإذا يحيى بن سعيد يروي عن سعيد بن المسيب ما ليس يروي أحدٌ مثلها، ونظرنا فإذا الزهري يروي عن سعيد بن المسيب شيئاً لم يروه أحدٌ، ونظرنا فإذا قتادة يروي عن سعيد بن المسيب شيئاً لم يروه أحدٌ))^(٣). وهذا المثال ليس مثيلاً للمثالين قبله، بل هو من أمثلة التفرد المقبول، إذ جلالة هؤلاء وإتقانهم جعلت الناقد يقبل منهم هذه التفردات، لاسيما وهي عن شيوخٍ اتقنوا أحاديثهم.

ثالثاً: اكتشاف المتابعات في أحاديث الرواة، ومن ثم الحكم عليهم في ضوء نتائج ذلك:

وهذه مسألة مهمة أيضاً، وهي تابعة لما قبلها، فحين يلوح للناقد أن الراوي قد انفرد بحديث لا

(1) بكر بن يونس بن بكير الشيباني الكوفي، ضعيف. ينظر: تقريب التهذيب: ١٢٧.

(2) سؤالات البرذعي لأبي زرعة: ٦٨٤.

(3) سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني: ٨٣-٨٤.

يتسرع في الحكم بذلك، بل إنه يتمهل حتى يحصي المرويات أجمع، فإن وجد مُتَابِعَةً للراوي حكم بأنه لم ينفرد، وإلا حكم بتفرده.

واكتشاف المتابعة أمرٌ مبنيٌّ بكليته على استقراء المرويات، ولو لا هذا الاستقراء لحكم النقاد على كثيرٍ من الرواة بالتفرد مع وجود متابعاتٍ لهم من غيرهم من الرواة. ولذلك كان من لازم صنيع الناقد أن يقوم بهذا الاستقراء ليصل بعمله إلى الحكم الصواب، ويتعد به عن الخطأ والمجازفة.

وهذه المتابعة التي تكتشف بالاستقراء قد تكون عن شيخ الراوي، وقد تكون عمن هو أعلى منه، فهي متنوعةٌ إلى نوعين:

الأول: المتابعة التامة: وهي أن يشارك الراوي في حديثه تلميذٌ آخر عن نفس الشيخ^(١). فحينها تنتفي الغرابة عن حديث الراوي، إلا أن ذلك لا يعني أن ما رواه صحيحٌ، فقد يكون كل منهم قد أخطأ على الشيخ. والقرائن هي تبين ذلك.

الثاني: المتابعة القاصرة: وهي أن تكون مشاركة الراوي في الحديث عمن هو أعلى من الشيخ المباشر^(٢). وهذا مثالٌ للمتابعة التامة والقاصرة.

روى الشافعي عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((الشهر تسعٌ وعشرون، لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين))^(٣).

وقد ظنَّ قومٌ أن الشافعي تفرد بهذا الحديث عن مالك، ولذلك عدوه في غرائب، لأن أصحاب مالك روه عنه بهذا الإسناد بلفظ: ((إن غمَّ عليكم فاقدروا له))^(٤).

(1) ينظر: نزهة النظر: ٧٠.

(2) ينظر: المصدر السابق: الموضع نفسه.

(3) الأم: ٩٤/٢.

(4) البخاري، كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا)).

وقد أخرج البخاري متابعاً للشافعي، فقال: حدثنا عبد الله بن مسلمة: حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الشهر تسعٌ وعشرون ليلةً، فلا تصوموا حتى تروه، فإن غمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين»^(١).

فهذه متبعةٌ تامةٌ للشافعي، حيث تابعه عبد الله بن مسلمة، فرواه عن شيخهما المشترك: مالك. وروى ابن خزيمة هذا الحديث في صحيحه من حديث عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر: «فأكملوا ثلاثين»^(٢).

ورواه مسلم في صحيحه من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر: «فاقدروا ثلاثين»^(٣).

فهاتان متابعتان قاصرتان، حيث كانت المتابعة لشيخ مالك: عبد الله بن دينار^(٤).

ومن أمثلة الكشف عن حال الراوي اعتماداً على استقراء المتابعات المثال التالي:

قال حمزة السهمي: «سألت الدارقطني عن سُويْد بن سعيد، فقال: تكلم فيه يحيى بن معين، وقال: حدث عن أبي معاوية عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: ((الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة))»^(٥)، قال يحيى بن معين: وهذا باطلٌ عن أبي معاوية، لم يروه غير سويد، وجرح سُويْد لروايته لهذا الحديث.

قال الدارقطني رحمه الله: فلم نزل نظن أن هذا كما قاله يحيى، وأن سويداً أتى أمراً عظيماً في روايته لهذا الحديث، حتى دخلت مصر في سنة سبع وخمسين، فوجدت هذا الحديث في مسند أبي

٢/٦٧٤، ومسلم، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال: ٣/١٢٢.

(1) البخاري، كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا)): ٢/٦٧٤.

(2) ابن خزيمة: ٣/٢٠٢.

(3) مسلم، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال: ٣/١٢٢.

(4) ينظر: منهج النقد: ٤١٨-٤١٩.

(5) الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب الحسن والحسين: ٥/٦٥٦ من حديث عبد الرحمن بن أبي نعم عن أبي سعيد الخدري رضي

الله عنه. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وأورده من طريق سويد: الطبراني في المعجم الكبير: ٣/٣٩.

يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي المعروف بالمنجنيقي، وكان ثقة روى عن أبي كريب عن أبي معاوية، كما قال سويد سواء، وتخلص سويد وصح الحديث عن أبي معاوية^(١).

وهذا المثال صريح في ارتقاء حديث سويد بمتابعة أبي كريب له، وقد كان النقاد قبل العثور على هذه المتابعة يحكمون على رواية سويد بالخطأ.

واستفادة الناقد من استقراء المرويات ما جعله ينصف الراوي فلا يحكم عليه بالخطأ أمر أوضح من أن يُطال بالحديث عنه.

ومن خلال ذلك يظهر أثر استقراء المرويات في الكشف عن حال الرواة، وأن لا سبيل للحكم الصحيح إلا بسلوك المنهج الاستقرائي، ولولاه لجاءت نتائج النقد غير صحيحة، ولبنيت على تعميمات قد يثبت الاستقراء خطأها.

(1) سؤالات حمزة السهمي للدارقطني: ٢١٦-٢١٧.

المطلب الثاني: استقراء طريقة الأداء والتلقي

طرق الأداء والتحمل من المباحث التي أشبعها النقاد بالدرس، ذلك أن للكيفية التي يتلقى بها الراوي الحديث أهمية في الحكم على حديثه، ولا تقل الأهمية فيما يخص كيفية أداء الحديث.

وطرق الأداء والتحمل منها ما هو محل قبول عند المحدثين، ومنها ما هو محل خلاف، وليس هذا محل تفصيل القول في القدر المتفق عليه منها والقدر المختلف فيه^(١)، إنما يعيننا هنا أن نذكر أن النقاد قد يحكمون على الراوي من خلال طريقة تحمله الحديث أو من خلال طريقة أدائه له.

وهذا نوع من الحكم النسبي على الراوي، فإذا كان الراوي -مثلاً- ضابطاً لكتابه وفي حفظه شيء، كان ما حدث به من كتابه أولى بالقبول مما حدث به من حفظه، وهذا لا سبيل للوصول إليه إلا باستقراء مروياته بالنظر إلى طريقة الأداء والتلقي. وكذلك قد يصحح النقاد حديث الراوي الذي أخذه بطريقة معتبرة من طرق التحمل ولا يلتفتون إلى ما تحمله بطريق غير معتبرة.

ومن الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: قال أحمد: ((الذي يُصَحِّح: الحكم عن مَقْسَم أربعة أحاديث: حديث الوتر: ((أن

النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر))^(٢)، وحديث عزيمة الطلاق عن مقسم عن ابن عباس في

((عزيمة الطلاق، والفيء الجماع))^(٣)، وعن مقسم عن ابن عباس: ((أن عمر قنت في الفجر))، هو

حديث القنوت^(٤)، وأيضاً عن مقسم رأيه في مُحَرِّم أصاب صيداً، قال: ((عليه جزاؤه، فإن لم يكن عنده

قُومَ الجزاء دراهم ثم تُقَوَّم الدراهم طعاماً))^(٥)، قلت: فما روي غير هذا، قال: الله أعلم، يقولون هي

(1) انظر: ص (١٠٠) من هذا البحث.

(2) ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الوتر بثلاث وخمس وسبع وتسع: ٣٧٦/١.

(3) ابن أبي شيبة في مصنفه: ١٢٨/٥ من قول ابن عباس. ولفظه: ((عزيمة الطلاق انقضاء الأربعة الأشهر، والفيء الجماع)).

(4) تهذيب الآثار للطبري: ٣١٨/١.

(5) البيهقي في الكبرى: ١٨٦/٥.

كتاب... قال شعبة: هذه الأربعة التي يصححها الحكم سماع من مقسم^(١). فقد قام أحمد باستقراء مرويات الحكم عن مقسم فبان له بأن ما تحمله سماعاً لا يتجاوز العدد الذي ذكره، أما ما يرويه بعد ذلك فهو كتاب، ولذلك لم يصححه.

وروي عن شعبة أنه زاد حديثاً خامساً عده من قبيل ما تحمله الحكم سماعاً، وهو حديث: ((الرجل يأتي امرأته وهي حائض))^(٢).

المثال الثاني: قال أبو زرعة عن يونس بن يزيد^(٣): ((كان صاحب كتاب فإذا أخذ من حفظه لم يكن عنده شيء))^(٤).

المثال الثالث: قال أبو زرعة: ((لم يسمع أبو اليمان من شعيب بن أبي حمزة إلا حديثاً واحداً، والباقي إجازة))^(٥).

المثال الرابع: قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أحاديث ابن عباس رضي الله عنه: ((أحصيتها، ما قال ابن عباس سمعت النبي، ورأيت النبي، وبِتُّ عند النبي صلى الله عليه وسلم، فإذا هي ثمانون أو نيف وسبعون))^(٦).

ويلتحق بهذا - أعني استقراء طرق الأداء والتلقي - حديث الراوي الذي عُرف بالتدليس، وهو من المسائل المهمة التي عني بها النقاد عناية تامة، إذ المدلس الثقة يقبل حديثه في حالة ولا يقبل في حالات

(1) العلل ومعرفة الرجال: ٥٣٦/١.

(2) ينظر: مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٣٠. والحديث أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب في إتيان الحائض: ١٠٨/١، وابن ماجه، كتاب الطهارة، باب في كفارة من أتى حائضاً: ٢١٠/١ من حديث الحكم عن عبد الحميد عن مقسم. ولعل هذا السبب الذي جعل أحمد لا يعده.

(3) يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأثلي، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ. مات سنة ١٥٩ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٦١٤.

(4) سؤالات البرذعي لأبي زرعة: ٦٨٥.

(5) المرجع السابق: ٤٦٥-٤٦٦.

(6) العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ١٠٧/٢.

أخرى، ولكي لا يظلم الراوي ولكي يمان الحديث بآنٍ واحدٍ جعل النقاد للمدلس أحكاماً خاصة. والمدلس هو: من روى عن سمع منه (عموماً) ما لم يسمع منه (حديثاً بخصوصه) بصيغة توهم السماع ولا تقتضيه^(١).

وقد رد النقاد حديث المدلس الذي يرويه بصيغة توهم السماع ك: قال وعن وأن، وقبلوا ما رواه بصيغة جازمة في السماع ك: حدثنا وأخبرنا وسمعت ونحوها^(٢).

(1) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح: ٧٣. وهذا هو تدليس الإسناد، وهناك تدليس الشيوخ، وهو: ((أن يروي عن شيخٍ حديثاً سمعه منه فيسميه، أو يكتبه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف)). علوم الحديث: ٧٤.

(2) ينظر: علوم الحديث: ٧٥.

المطلب الثالث: استقراء ضبط الراوي في الأحوال الخاصة.

قد يعتري الراوي في بعض الحالات ما يستوجب حكماً خاصاً يختلف عن حكمه العام، فقد يحدث الراوي وقت القوة والشباب فيُحكّم حديثه مما يرتقي به إلى رتبة الثقة، إلا أن عَوَادِي الزمن قد تَفْعَلُ فعلتها فيه مما يعود على ثقته بالنقض والنقص، وقد يحدث الراوي في بلدٍ معه فيها كتبه التي لا يحدث إلا منها فيحكم حديثه، ويحدث أن يَغْفُلَ عن كتبه في بلدٍ آخر فيحدث من حفظه فيزِلَ ويخطئ، وقد يحدث في بلدٍ فيه من التلامذة من نَبَغَ وَنَبَّهَ فيحفظ عنه، ويحدث في بلدٍ آخر لا يُحَفَظُ عنه ما حدث به، وقد يَبْرُعُ الراوي في نوع من العلوم ولا يكون مثل ذلك في غيره.

كل هذه الحالات العامة والخاصة كانت موضع دراسةٍ وبحثٍ عند النقاد، وقد كان المنهج الاستقرائي وسيلتهم المثلى في الكشف عن هذه الحالات، ولولاه لما تمكنوا من ذلك، فقد لجأ النقاد إلى الاستقراء ليمحصوا من خلاله مرويات الرواة، بحثاً عن مواطن الخلل والإصابة، فوجدوا فيه خير معينٍ لهم في ذلك.

وسيتناول بحثنا هذا كل هذه الحالات الخاصة من خلال ما يأتي:

أولاً: استقراء ضبط الراوي بالنظر إلى زمن الرواية:

ثانياً: استقراء ضبط الراوي بالنظر إلى مكان الرواية.

ثالثاً: استقراء ضبط الراوي بالنظر إلى موضوع الرواية.

رابعاً: استقراء ضبط الراوي بالنظر إلى شيوخ الراوي.

أولاً: استقراء ضبط الراوي بالنظر إلى زمن الرواية:

يَسْتَقْرَى الناقد حديث الراوي لاكتشاف ضبطه، الأمر الذي يجعله يجمع كل مروياته، ثم يقارن بينها، ثم يجتهد في بيان الخطأ من الصواب، ثم يعود مرة أخرى ليستقرئ ما أخطأ فيه الراوي، هل ينتظم في إطار واحد؟، وهل وراء هذا الانتظام سبب واحد؟، فإن وجد أن أخطاء الراوي ناتجة عن تأثير عامل واحد، كالزمن مثلاً، أعطى ما حَدَّث به زمن الصحة حكماً مغايراً لما حدث به زمن السُّقْم والعلّة، وبذلك يُنصّف الراوي ويحتاط للحديث النبوي الشريف. وقد بحث النقاد هذه المسألة تحت عنوان: (الاختلاط).

فالاختلاط هو: ((فساد العقل، وعدم انتظام الأقوال والأفعال))^(١).

وقد نص النقاد على أن من اختلط في آخر عمره فإنه يُنظر في زمن التلقي عنه:

فما أخذ عنه قبل الاختلاط قبل، وما أخذ عنه بعد الاختلاط، أو أشكّل أمره فلم يُدر هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده رُدَّ^(٢). ومن أمثلة هذه الحالات:

المثال الأول: عطاء بن السائب: قال يحيى بن سعيد القطان: ((من سمع من عطاء بن السائب قديماً فسماعه صحيح، وسماع شعبة وسفيان من عطاء صحيح إلا حديثين عن عطاء ابن السائب عن زاذان، قال شعبة: سمعتهما منه بآخرة))^(٣). ومن سمع من عطاء قبل الاختلاط: حماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وسفيان بن عيينة، وهشام الدستوائي.

ومن سمع منه بعد الاختلاط: جرير بن عبد الحميد، وابن عُلَيَّة، وعلي بن عاصم، ووهيب،

(1) منهج النقد: ١٣٣. وعرفه الجديع في تحرير علوم الحديث: ١/ ٤٤٧ بأنه: ((فساد العقل بالحرف، لتقدم السن غالباً، أو لعوارض أخرى)).

(2) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح: ٣٩٢.

(3) شرح علل الترمذي: ٥٥٦/٢.

وغيرهم^(١).

ونشير هنا إلى أن الكشف عن الاختلاط يحتاج استقراءً لحديث الراوي عبر الزمن، ولا يغني عن الاستقراء منهج آخر، فلو عمدنا إلى المقارنة وحدها مثلاً، فوجدنا في بعض حديث الراوي مخالفةً للثقات، لما استطعنا أن نعطيه حكماً دقيقاً؛ لأنه ربما خالف في هذا الحديث أو هذه الأحاديث ووافق في غيرها، ولكننا لما اعتمدنا على الاستقراء استطعنا أن ندرك أن مخالفته كانت في زمنٍ دون زمنٍ، فأعطينا ما سبق زمن الاختلاط حكماً يغير ما بعد زمن الاختلاط.

المثال الثاني: سعيد بن أبي عروبة: اختلط في آخر عمره، قال العجلي: ((روى عن ابن أبي عروبة في الاختلاط: يزيد بن هارون، وابن المبارك، وابن أبي عدي، كل ما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو مُحْتَطٌّ، إنما الصحيح حديث: حماد بن سلمة، وابن عُليّة، وعبد الأعلى عنه، والثوري وشعبة صحيح^(٢))).

ومن سمع منه قبل الاختلاط: يزيد بن زريع، وخالد بن الحارث، ويحيى بن سعيد وغيرهم.

ومن سمع منه بعد الاختلاط: الفضل بن دكين، وشُعيب بن إسحاق، وغيرهما^(٣).

وفي هذين المثالين ميّز النقاد بين من سمع منه قبل الاختلاط وقبلوه، وبين ما سمع منه بعد الاختلاط فردوه، وذلك ناتج عن استقراء نتائج المقارنة.

المثال الثالث: عُبَيْدَةَ بن مُعْتَبٍ^(٤): قال ابن حبان: ((كان ممن اختلط بآخرة حتى جَعَلَ يحدث بالأشياء المقلوبة عن أقوامٍ أئمةٍ، ولم يتميز حديثه القديم من حديثه الجديد، فَبَطَلَ الاحتجاج به^(٥))).

المثال الرابع: حُصَيْن والد داود بن حصين: قال ابن حبان: ((كان ممن اختلط في آخر عمره، حتى

(1) ينظر: شرح علل الترمذي: ٥٥٧/٢-٥٥٨.

(2) المرجع السابق: ٥٦٧/٢-٥٦٨.

(3) ينظر: المرجع السابق.

(4) عبدة بن مُعْتَبٍ الضبي، أبو عبد الرحيم الكوفي الضرير، ضعيف، واختلط بآخرة. ينظر: تقريب التهذيب: ٣٧٩.

(5) كتاب المجروحين لابن حبان: ١٧٣/٢.

كان لا يدري ما يحدث به، واختلط حديثه القديم بحديثه الأخير، فاستحق الترك^(١).

فهذان الراويان ضعيفان مطلقاً، لأنها اختلطا، ولم يميز بين ما حدثا به قبل الاختلاط وبعده.

والاختلاط ناشئ عن أسباب عدة، منها:

1- كِبَرُ السِّنِّ وَتَقَدُّمُ الْعُمُرِ، فقد تصيب الراوي بعد تقدم سنه آفةٌ تُذهِبُ عقله أو بعضه، فإن حَدَّثَ - والحالة هذه - أخطأ كثيراً. ويعبر النقاد عن هذه الحالة بقولهم: ((اختلط بآخرة من عمره، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: صالح بن نبهان مولى التَّوَّامَةِ^(٢)، قال أحمد: ((مالك كان قد أدرك صالحاً وقد اختلط وهو كبيرٌ، من سمع منه قديماً فذاك. وقد روى عنه أكابر أهل المدينة، وهو صالح الحديث، ما أعلم به بأساً))^(٣). وقال ابن معين: ((ثقةٌ، وقد كان خَرَفَ قبل أن يموت، فمن سمع منه قبل أن يختلط فهو ثبتٌ))^(٤). وقال ابن المديني: ((صالح ثقةٌ، إلا أنه خَرَفَ وكَبِرَ، فسمع منه قومٌ وهو خَرَفٌ كبيرٌ، فكان سماعهم ليس بصحيح، سفيان الثوري ممن سمع منه بعد ما خرف، وكان ابن أبي ذئب قد سمع منه قبل أن يخرف))^(٥).

المثال الثاني: قال أبو عمر الحوضي: ((دخلنا على سعيد بن أبي عروبة، أريد أن أسمع منه، فسمعت منه كلاماً ما سمعته، قال: الأَزْدُ أَزْدٌ عَرِيضَةٌ، ذبحوا شاةً مَرِيضَةً، أطعموني فأبيت، ضربوني فبكيت. فعلمت أنه مختلطٌ، فلم أسمع منه))^(٦).

(1) المرجع السابق: ٢٧٠/١.

(2) صالح بن نبهان المدني، مولى التَّوَّامَةِ، صدوق اختلط، قال ابن عدي: لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب وابن جريج. مات سنة ١٢٥ أو ١٢٦ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٧٤.

(3) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٤١٧/١/٢.

(4) المرجع السابق: ٤١٨/١/٢.

(5) سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني: ٨٦-٨٧.

(6) ميزان الاعتدال: ٢٢١/٣. وينظر: كتاب المجروحين لابن حبان: ٦٨/١.

ويلتحق بهذه الحالة من خلط بعدما عمي، كعبد الرزاق بن همام الصنعاني صاحب المصنف، قال أحمد: ((من سمع منه بعدما عمي فليس بشيء، وما كان في كتبه فهو صحيح، وما ليس في كتبه فإنه كان يُلقن فيتلقن^(١))).

ويلاحظ هنا أن العمى ليس هو سبب التخليط، إنما كان الراوي يعتمد على كتابه في صحته، فلما فقد بصره عجز عن الاعتماد على كتبه نتيجة العمى فجعل يحدث فيخطئ.

وعلى العكس من هذه الحالة: إذا أصابت الراوي زمانة، فجعل لا يحدث إلا من كتاب، فهذه عكس تلك، والراوي في هذه الحالة -أي تأخر سنه- أضبط منه في شبابه، فمن سمع منه بعد أن صار يتعاهد كتبه أصبح ممن سمع منه قبل ذلك، ومثاله ما قاله أبو داود: ((سمعت أحمد يقول: سماع من سمع من همام بأخرة هو أصح، وذلك أنه أصابته مثل الزمانة، فكان يحدثهم من كتابه، فسماع عفان وجبان وبهر أجود من سماع عبد الرحمن، لأنه كان يحدثهم -يعني لعبد الرحمن، أي أيامهم- من حفظ).

سمعت أحمد قال: قال عفان: ثنا همام يوماً بحديث، فقليل له فيه، فدخل، فنظر في كتابه، فقال: ألا أراني أخطىء وأنا لا أدري، فكان بعد يتعاهد كتابه^(٢).

2- فقدان أصول السماع، بالاحترق أو السرقة أو غير ذلك: فإذا كان الراوي قد حفظ مسموعاته من شيخ في كتاب فضاع هذا الكتاب أو احترق أو سرق فحدث من حفظه فإنه لا بد أن يخطئ، إلا إذا كان قد أتقن حفظ ما سمعه. ومن أمثلة ذلك:

(1) فتح المغيث: ٣/٣٧٦.

(2) سؤالات أبي داود لأحمد: ٣٣٥.

المثال الأول: عبد الله بن هَيْعَةَ: قال عمرو بن الفلاس^(١): ((عبد الله بن هَيْعَةَ احترقت كتبه، فمن كَتَبَ عنه قبل ذلك مثل: ابن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرئ أصح من الذين كتبوا بعد ما احترقت الكتب))^(٢)، وقال ابن حبان: ((كان شيخاً صالحاً، ولكنه كان يدلّس عن الضعفاء قبل احتراق كتبه، ثم احترقت كتبه في سنة سبعين ومائة قبل موته بأربع سنين،... وقد سَبَرْتُ أخبار ابن هَيْعَةَ من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه، فرأيتُ التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً، وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيراً، فرجعتُ إلى الاعتبار فرأيتُه كان يدلّس عن أقوامٍ ضَعَفَى، عن أقوامٍ رآهم ابن هَيْعَةَ ثقاتٍ، فالتزقت تلك الموضوعات به...، وأما رواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه ففيها مناكير كثيرةٌ، وذاك أنه كان لا يبالي ما دفع إليه قراءةً، سواءً كان ذلك من حديثه أو غير حديثه، فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه؛ لما فيها من الأخبار المدلسة عن الضعفاء والمتروكين، ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه؛ لما فيه مما ليس من حديثه))^(٣).

واستقراء ابن حبان -الذي عبّر عنه بالسبر- لمرويات ابن هَيْعَةَ؛ طلباً لحاله، واضحٌ جداً في هذا المثال.

المثال الثاني: حَيْدَر بن يحيى الجيلي: قال ابن حجر: ((كان ممن لا يضبط حديثه ولا يعرفه، وكانت كتبه قد ضاعت فخلط في أسانيده))^(٤).

وفي ختام هذه الفقرة يظهر أن النقاد قد اعتمدوا على استقراء تامٍّ لأحاديث الرواة حتى

(1) الحافظ أبو حفص عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الباهلي البصري الصيرفي الفلاس. مولده بعيد ١٦٠ هـ. قال أبو

زرعة: ((ذاك من فرسان الحديث، لم تَرَّ بالبصرة أحفظ منه ومن ابن المديني والشاذكوني)). وقَدَّمه بعضهم على ابن المديني.

له: ((المسند))، و((العلل))، و((التاريخ))، و((التفسير)). مات سنة ٢٤٩ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ: ٥٦/٢، والأعلام: ٨٣/٥.

(2) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٤٧/٢/٢. وينظر: سؤالات أبي داود لأحمد: ١٧٠، وسؤالات السجزي للحاكم:

١٣٥. وقد أنكر يحيى بن معين أن تكون احترقت كتبه، فقال لمن سأله عن قصة احتراق كتبه: ((ليس لهذا أصل، سألت عنها

بمصر)). ينظر: من كلام ابن معين في الرجال: ٩٧.

(3) كتاب المجروحين: ١١/٢-١٢.

(4) لسان الميزان: ٣٧٠/٢.

استطاعوا أن يحكموا عليها حكماً دقيقاً يتناول كلاً من الحالة العامة والخاصة على حد سواء.

وقد لا يظهر الاستقراء بجلاء في بعض ما ذكرنا من أمثلة، ولكن العقل يقضي بأن لا سبيل إلى التمييز بين حال الراوي العامة وحاله الخاصة إلا بالاعتماد على هذا المنهج، وإلا كان الحكم صادراً عن هوى، وهذا ما نعتقد أن عمل المحدثين أبعد ما يكون عنه.

ثانياً: استقراء ضبط الراوي بالنظر إلى مكان الرواية.

قد يُحدّث الراوي في مكانٍ يضبط فيه حديثه ويتقنه، ويُحدّث في مكانٍ آخر يخطئ فيه ويغلط.

وقد كان النقاد على درجة عالية من الدقة، بحيث استطاعوا أن يميزوا بين ما حدث به في مكان فأتقن حديثه، وبين ما حدث به في مكان آخر فلم يتقن حديثه، وبذلك حفظوا للراوي مكانته فلم يصبه ظلم، واحتاطوا للحديث النبوي فلم يدخلوا فيه إلا ما ثبتت صحته.

وقد كانوا في سبيل الوصول إلى هذه الغاية يعتمدون على منهج استقراء روايات الراوي باختلاف الأمكنة، فقد قاموا باستقراء أحاديث الراوي -محل البحث- في مختلف البلدان التي رحل إليها، ثم قارنوا بينها وبين أحاديث الثقات، فكانوا إذا ظهر لهم خطأ ومخالفة لأحاديث الثقات لم يكونوا يطرحون حديثه بعامة، بل كانوا يعتمدون على استقراء هذه الأخطاء، فإن ظهر أن الأخطاء جميعها تتركز في حديثه بمكانٍ واحدٍ، ولا توجد في غير هذا المكان، حكموا على ما حدث به في مكان الغلط بحكم يختلف عن مكان الإصابة. ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قال ابن رجب: ((معمر بن راشد^(١): حديثه بالبصرة فيه اضطرابٌ كثيرٌ، وحديثه باليمن جيد. قال أحمد في رواية الأثرم: ((حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إلي من حديث هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه وينظر -يعني باليمن- وكان يحدثهم بخطأ في البصرة)). وقال يعقوب بن شيبة: ((سماع أهل البصرة من معمر حين قدم عليهم فيه اضطرابٌ، لأن كتبه لم تكن معه)). فمما

(1) معمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت

والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيها حدث به بالبصرة. مات سنة ١٥٤ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٥٤١.

اختلف فيه باليمن والبصرة: حديث: ((أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى أسعد بن زُرارة من الشوكة)). رواه باليمن عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل مرسلاً. ورواه بالبصرة عن الزهري عن أنس. والصواب: المرسل^(١).

المثال الثاني: قال أبو داود: ((سمعت أبا عبد الله سئل عن حديث: الأوزاعي عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي: ((عليكم بالباءة))، قال: هذا من الوليد، يخاف أن يكون ليس بمحفوظ عن الأوزاعي، لأنه حدث به الوليد بحمص، ليس هو عند أهل دمشق))^(٢).

ومن الأسباب التي تجعل الراوي يُخطئ في مكانٍ ويصيب في آخر:

أن يعتمد في المكان الذي يحدث فيه بصوابٍ على كتبه، ويعتمد في المكان الذي يحدث فيه بخطأٍ على حفظه. ومصدر الخطأ في ذلك الشيخ لا التلميذ، ومن أمثله غير ما ذكرنا:

المثال الأول: شبيب بن سعيد الحَبْطِي^(٣): قال علي بن المديني: ((بصريُّ ثقةٌ، كان من أصحاب يونس، كان يختلف في تجارة إلى مصر، وكتابه كتابٌ صحيحٌ))^(٤)، وقال ابن عدي: ((ولشبيب بن سعيد نسخة الزهري عنده عن يونس عن الزهري، وهي أحاديث مستقيمةٌ، وحدث عنه ابن وهب بأحاديث مناكير... وكان شبيباً إذا روى عنه ابنه أحمد بن شبيب نسخة يونس عن الزهري إذ هي أحاديث مستقيمة، ليس هو شبيب بن سعيد الذي يحدث عنه ابن وهب بالمناكير الذي يرويها عنه،

(1) شرح علل الترمذي: ٦٠٢/٢-٦٠٣.

(2) المرجع السابق: ٦٠٨/٢-٦٠٩. والوليد هو الوليد بن مسلم القرشي مولا هم، أبو العباس الدمشقي، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية. مات سنة ١٩٤ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٥٨٤.

(3) شبيب بن سعيد التميمي الحَبْطِي، أبو سعيد البصري، لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه لا من رواية ابن وهب. مات سنة ١٨٦ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٦٣.

(4) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي: ٣٠/٤.

ولعل شبيباً بمصر في تجارته إليها كتب عنه ابن وهب من حفظه، فيغلط ويهم، وأرجو أن لا يعتمد شبيب هذا الكذب^(١).

المثال الثاني: زهير بن محمد الخراساني^(٢): يروي عنه أهل الشام روايات مُنكَرَةً، أنكرها الإمام أحمد أبلغ الإنكار، فقال: ((الشاميون يروون عنه أحاديث مناكير... تُرى هذا زهير بن محمد الذي يروي عنه أصحابنا... أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة: عبد الرحمن بن مهدي وأبو عامر أحاديث مستقيمةٌ صحاحٌ، وأما أحاديث أبي حفص التَّيْسِيِّ عنه فتلك بواطيل موضوعة^(٣))).

فالخطأ في أحاديث زهير التي حدث بها في الشام ناتج عن عدم إتقانه لحديثه عندما حدث به في الشام. وحكم هذا الصنف من الرواة: أن ما حدث به في الأماكن التي لم يخطئ فيها مقبولٌ، وما حدث به في الأماكن التي أخطأ فيها مردودٌ.

ومن القرائن التي يتميز بها ذلك إضافة إلى تعدد الرواة عنه مع اختلاف بلدانهم: أن يرويه عنه راوٍ ليس له رحلةٌ إلى البلد الذي وقع فيه التخليط^(٤).

ومن الجلي أن الوصول إلى هذه النتائج التي أشرنا إليها يحتاج استقراءً تاماً لأحاديث الرواة باختلاف أحوالهم، وهو -أي الاستقراء- هو الذي يمكن الناقد من إنزال كل راوٍ منزلته التي يجب أن لا ينزل عنها أو يرتفع عنها.

ثالثاً: استقراء ضبط الراوي بالنظر إلى موضوع الرواية.

(1) المرجع السابق: ٣١/٤.

(2) زهير بن محمد التميمي، أبو المنذر الخراساني، سكن الشام ثم الحجاز، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها، قال البخاري عن أحمد: كأن زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر، وقال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه. مات سنة ١٦٢ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢١٧.

(3) شرح علل الترمذي: ٦١٥/٢.

(4) ينظر: تعليق الدكتور نور الدين عتر على شرح علل الترمذي: ٥٥٤/٢.

فقد يتخصص بعض الناس في نوع من أنواع العلوم، أو باب من أبواب الحديث، فيَتَفَرَّغُ له بالكلية، فيُفَرِّغ فيه وُسْعَه، وَيُسْهِر له ليله وَيُتْعِب له نهاره، ويتعرض تعرضاً لبعض العلوم أو الأبواب الأخرى التي لم يتخصص فيها تخصصه في النوع الأول.

ومن خلال استقراء أحاديثه يجد النقاد أنه متقن للعلوم أو الأبواب التي تخصص فيها، وهو في غيرها يخطئ ويهم.

وذلك كمن يتخصص في السير والمغازي، ثم يتطرق يعد ذلك إلى التحديث. وذلك كمحمد بن إسحاق^(١): قال الزهري: ((من أراد المغازي فعليه بمولى قيس بن مخزومة هذا))^(٢). وقال أحمد: ((يكتب من حديثه هذه الأحاديث))، يعني المغازي^(٣).

وكذلك زياد البكائي: قال عنه يحيى: ((ليس به بأس في المغازي))، ثم علل ذلك فقال: ((باع زياد بن عبد الله البكائي شقصاً من داره وكتبها - يعني كتب ابن إسحاق))^(٤). أما في غير المغازي فقال: ((لا يرغبون في حديثه))^(٥). وقال بعضهم: ((ليس كتاب المغازي عند أحدٍ أصحَّ منه عند زياد البكائي، وزيادٌ في نفسه ضعيفٌ، ولكنه هو من أثبت الناس في هذا الكتاب، وذلك أنه باع داره وخرج يدور مع ابن إسحاق حتى سمع منه الكتاب))^(٦).

(1) محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المطلبي مولا هم المدني، نزيل العراق، إمام المغازي، صدوق يدلّس، ورمي بالتشيع والقدر. مات سنة ١٥٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٤٦٧.

(2) التاريخ الكبير للبخاري: ٤٠/١.

(3) شرح علل الترمذي: ١٢٦/١.

(4) سؤالات ابن الجنيّد: ٤٤٥.

(5) المصدر السابق: الموضع نفسه.

(6) تاريخ بغداد: ٤٧٦/٨.

أو كمن يتخصص في القراءات، كعاصم بن أبي النجود: قال ابن حجر: ((صدوق له أوهام، حجة في القراءة))^(١).

وكعيسى بن ميناء، قالون المقرئ، قال الذهبي: ((حجة في القراءة لا الحديث، سئل عنه أحمد بن صالح المصري، فضحك وقال: تكتبون عن كل أحد))^(٢).

أو كمن يتخصص في التفسير، كرواية أبي معشر عن محمد بن كعب^(٣): قال ابن معين عن أبي معشر: ((اكتبوا حديث محمد بن كعب في التفسير، وأما أحاديث نافع وغيرها فليس بشيء، التفسير أحسن))^(٤). وقال أحمد: ((يكتب من حديث أبي معشر أحاديثه عن محمد بن كعب في التفسير))^(٥)، وقال ابن المديني: ((كان ذلك شيخاً ضعيفاً ضعيفاً، وكان يحدث عن محمد بن قيس ويحدث عن محمد بن كعب بأحاديث صالحة، وكان يحدث عن المقرئ وعن نافع بأحاديث منكورة))^(٦). وحكم هذا الصنف من الرواة: أن يُعتمدَ عليه ويُقبلَ منه ما تخصص فيه، ولا يُقبلَ منه ما لم يتخصص فيه.

رابعاً: استقراء ضبط الراوي بالنظر إلى شيوخ الراوي.

من الاستثناءات التي يراعيها النقاد وهم يبحثون عن حال الراوي: ضبطه في بعض شيوخه الذين أخذ عنهم.

-
- (1) تقريب التهذيب: ٢٨٥. ٣٠٥٤ وهو عاصم بن بهدلة الأسدي مولا هم الكوفي، أبو بكر المقرئ. مات سنة ١٢٨ هـ.
 - (2) المغني في الضعفاء: ٥٠٢/٢.
 - (3) محمد بن كعب بن سليم بن أسد، أبو حمزة القرظي المدني، وكان قد نزل الكوفة مدة، ثقة عالم. مات سنة ١٢٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٥٠٤.
 - (4) من كلام يحيى بن معين في الرجال: ٩٠. والكلام عن أبي معشر لا عن محمد بن كعب.
 - (5) تهذيب التهذيب: ٣٧٥/١٠.
 - (6) سؤالات ابن أبي شيبه لعل بن المديني: ١٠٠-١٠١.

فقد يتقن الراوي حديث بعض الشيوخ حتى يَتَقَدَّمَ فيه على من هم أوثق منه في الحالة العامة، وقد يَنْزِلُ المُتَقَدِّمُ في بعض الشيوخ حتى يكون مَنْ هو أدنى منه عموماً أرفعُ منه رتبةً في شيخٍ بخصوصه. وكذلك قد يزداد الضعيف ضعفاً بروايته عن بعض الشيوخ.

وقد يزداد الأمر حتى يعد الثقة عموماً ضعيفاً في روايته عن شيخٍ بعينه، ويعد الضعيف عموماً ثقةً في شيخٍ بعينه.

وقد استطاع النقاد أن يتوصلوا - بما رزقهم الله من عِلْمٍ وفَهْمٍ ومعرفةٍ - إلى التمييز بين الحالة العامة للراوي، وبين الحالة الخاصة له. وقد كان لهم في المنهج الاستقرائي خير معينٍ لهم في الوصول إلى هذه الغاية، فبه استطاعوا أن يسبروا روايات الراوي عن مختلف الشيوخ، ويوازنوا بينها وبين روايات الثقات، ويستخلصوا مواطن القوة والضعف في حديثه، وبذلك لا يُظَلَمُ الراوي ولا يُعْطَى فوق حقه، وبذلك أيضاً يُحتاطُ للسنّة المطهرة.

ومن خلال النظر في عمل النقاد نستطيع التمييز بين حالتين:

الحالة الأولى: أن يكون الراوي ثقة عموماً، إلا في بعض الشيوخ فإنه يُضَعَّفُ:

ولهذه الحالة صورتان:

الصورة الأولى: أن يكون الراوي ثقة عموماً وضعيفاً إذا حَدَّثَ عن أشياخٍ بأعيانهم:

ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: رواية الأعمش^(١) عن أبي إسحاق السبيعي: ذكر يحيى القطان أن الأعمش

مضطربٌ في حديث أبي إسحاق. ومما أخطأ فيه على أبي إسحاق حديث: ((شكونا إلى رسول الله ﷺ الرضاء فلم يشكنا))^(٢):

(1) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي الأعمش، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع، لكنه يدلّس. مات

سنة ١٤٧ أو ١٤٨ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ٢٥٤.

(2) مسلم، كتاب الصلاة، باب استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر: ١٠٩/٢. من حديث: سلام بن

رواه الأعمش عن أبي إسحاق عن حارثة بن مُضَرَّب عن خَبَّاب.

ورواه شعبة وغيره عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب^(١).

والأعمش من ثقات الرواة، بل هو من الأئمة المقدمين، إلا أن روايته عن أبي إسحاق مضطربة.

المثال الثاني: رواية جرير بن حازم البصري^(٢) عن قتادة: قال أحمد: ((كان يحدث بالتوهم، أشياء عن قتادة يسندوها بواطيل))^(٣)، وقال عنه ابن معين: ((هو عن قتادة ضعيف))^(٤). ومما أنكر عليه حديثه عن قتادة عن أنس قال: كانت قَبِيْعَة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فضة^(٥).

ورواه معاذ بن هشام قال: حدثني أبي، عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن.

ورواه يحيى بن كثير أبو غسان العنبري عن عثمان بن سعد عن أنس بن مالك.

قال أبو داود: ((أقوى هذه الأحاديث حديث سعيد بن أبي الحسن والباقية ضَعَفُ))^(٦).

فجرير ثقة مُتَّفَقٌ على تخريج حديثه، ومع ذلك ضَعَفَ في حديثه عن قتادة خاصة.

الصورة الثانية: أن يكون الراوي ثقةً إذا حَدَّثَ عن أهل بلدٍ دون آخر.

وأكثر ما يكون ذلك إذا حدث عن أهل بلده، فالرجل يعتني بحديث أهل بلده أكثر من عنايته بحديث أهل بلدٍ رَحَلَ إليهم، وقد تشدد عنايته إذا كان الحديث عن رجلٍ من أهل بيته، ومن أمثلة ذلك:

-
- سليم أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب. ورواه أيضاً من حديث زهير بمثل سند أبي الأحوص.
- (1) ينظر: مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٣٧.
 - (2) جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي، أبو النضر البصري، ثقة، لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه. مات سنة ١٧٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ١٣٨.
 - (3) شرح علل الترمذي: ٦٢٤/٢.
 - (4) المرجع السابق: ٦٢٤/٢.
 - (5) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب السيف يحلى: ٣٣٥/٢.
 - (6) المرجع السابق، الموضع نفسه.

المثال الأول: إسماعيل بن عيَّاش الحمصي: قال علي بن المديني: ((كان يُوثَّق فيما روى عن أصحابه أهل الشام، فأما ما روى عن غير أهل الشام ففيه ضعف^(١)). وقال أبو داود: ((سألت أحمد عن إسماعيل بن عيَّاش، فقال: ما حَدَّثَ عن مشايخهم. قلت: الشاميين. قال: نعم، فأما حديث غيرهم عنده مناكير^(٢))).

المثال الثاني: بَقِيَّةُ بن الوليد الحمصي^(٣): قال ابن عدي: ((إذا روى عن أهل الشام فهو ثبت، وإذا روى عن غيرهم خَلَطَ^(٤)). وقال ابن رجب: ((إذا حدث عن الثقات المعروفين، ولم يدلّس، فإنما يكون حديثه جيداً عن أهل الشام كَبُحَيْرِ بن سعد، ومحمد بن زياد، وغيرهما. وأما رواياته عن أهل الحجاز وأهل العراق فكثيرة المخالفة لروايات الثقات^(٥))).

فهذان الراويان: إسماعيل بن عيَّاش وبَقِيَّةُ: إذا حدثا عن الشاميين ضبطوا أحاديثهم، وإذا حدثوا عن غيرهم خلطوا وغلطوا.

الحالة الثانية: أن يكون الراوي ضعيفاً عموماً، إلا في بعض الشيوخ فإنه يُوثَّقُ: وهذه الحالة على العكس من الأولى، ومن أمثلتها:

المثال الأول: زبير بن سعيد الهاشمي النَّوْفَلِيُّ: قال عنه الدارقطني: ((يعتبر بما رواه عن عبد الله بن علي بن يزيد بن رُكَّانة، فأما ما يرويه عن محمد بن المنكدر فإنه متروك^(٦))).

(1) سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني: ١٦١.

(2) سؤالات أبي داود لأحمد: ٢٦٤.

(3) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يُحْمَد، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء. مات سنة ١٩٧ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ١٢٦.

(4) الكامل في ضعفاء الرجال: ٨٠/٢.

(5) شرح علل الترمذي: ٦١١/٢.

(6) الضعفاء والمتروكين للدارقطني: ١٣٤.

المثال الثاني: أبو معشر المدني: قال عنه علي بن المديني: ((كان ذلك شيخاً ضعيفاً ضعيفاً، وكان يحدث عن محمد بن قيس ويحدث عن محمد بن كعب بأحاديث صالحة، وكان يحدث عن المقبري وعن نافع بأحاديث منكراً))^(١).

ففي هذين المثالين كان كلُّ من زبير بن سعيد وأبي معشر المدني ضعفاءً عموماً، إلا أن روايتهم عن سَمِينٍ من شيوخهم أصحُّ من روايتهم عن باقي شيوخهم.

ويلحق بهذه الحالة: إذا كان الراوي ضعيفاً، إلا إنه يزداد ضعفاً في روايته عن بعض الشيوخ، ومثال ذلك: قال أبو زرعة عن مُعَارِكِ بن عَبَّاد: ((واهي الحديث جداً، ولا سيما إذا حدث عن عبد الله بن سعيد المقبري، فيقع ضعفٌ على ضعفٍ))^(٢).

وختاماً نقول: إن المحدثين استطاعوا أن يجعلوا من الاستقراء أداة طيعةً للفصل بين أحوال الرواة المختلفة بين حالٍ وآخر، إذ تمكنوا من خلال دراسة نتائج المقارنة الفردية للمرويات من استخلاص أحوال الرواة الدقيقة وفق حالتين متميزتين: حالةٌ عامةٌ: يكون الراوي فيها ضعيفاً أو ثقةً، وحالةٌ خاصةٌ: يكون الراوي فيها على العكس من الحالة الأولى. وقد تحصّلوا على هذه التفرقة من خلال استقراء المرويات الذي أدى إلى تبيان ضبط الرواة في هذه الأحوال الخاصة.

(1) سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني: ١٠٠-١٠١.

(2) سؤالات البرذعي لأبي زرعة: ٣٦٩.

المطلب الرابع: استقراء أخطاء الراوي.

وهذه هي الخطوة الأخيرة في عملية البحث عن أحوال الرواة عند المحدثين، وعنهما يصدر الحكم النهائي من الناقد على الراوي: جرحاً وتعديلاً.

فبعد أن يكون الناقد قد استقرأ حديث الراوي، وسبر أغواره، وعلم مواطن القوة والضعف في حديثه، وبعد أن يكون قد قام بمقارنة شاملة لمروياته بمرويات الأئمة الثقات، وبعد أن يكون قد استخرج صحيح حديثه من ضعيفه، لا بد بعد كل ذلك من أن يجعل محل بحثه أخطاء الراوي، فيحصي هذه الأخطاء، ويستخرج نسبتها من مجموع أحاديثه، وبعدها يقول كلمته الفاصلة في حال الراوي.

واستقراء أخطاء الراوي يشمل أخطاءه الكلية وأخطاءه عن شيخ معين، والناقد يعطي كلاً من الحالتين نصيبه من البحث والدرس، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قال أحمد لابن مهدي: ((نظرنا فيما يخالفكم فيه وكيع - أو فيما يخالف وكيع الناس - فإذا هي نيفٌ وستون حرفاً))^(١).

المثال الثاني: قال أبو زرعة: ((نظرت في نحو من ثمانين ألف حديث من حديث ابن وهب بمصر وفي غير مصر، ما أعلم أني رأيت حديثاً لا أصل له))^(٢).

المثال الثالث: قال الدارقطني عن خلاد بن يحيى^(٣): ((خلاد ثقة، إنما أخطأ في حديث واحد: حديث الثوري عن إسماعيل عن عمرو بن حريث عن عمر، فرفعه، وأوقفه الناس))^(٤).

(1) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٩٧.

(2) المرجع السابق: ٣٣٥.

(3) خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي، أبو محمد الكوفي، نزيل مكة، صدوق رمي بالإرجاء، وهو من كبار شيوخ البخاري. مات سنة ٢١٣ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: ١٩٦.

(4) سوالات الحاكم للدارقطني: ٢٠٢.

المثال الرابع: قال الحاكم: ((محمد بن الحسين بن خالد القنبيطي: حافظ ثقة مأمون، إلا إنه أخطأ في حديث واحد، وهو الحديث الذي أخبرني عيسى بن حامد بن بشر الرخجي ببغداد، قال: حدثني خالد بن محمد بن الحسين بن خالد: حدثنا الحسن بن علي العجلي: حدثنا عبيد الله بن موسى: حدثنا سفيان عن الأعمش عن خليفة بن الحصين عن جده قيس بن عاصم المنقري: ((أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأمره أن يغتسل بماءٍ وسِدْرٍ))، وهذا الحديث عن الثوري عن الأغر عن خليفة بن الحصين، وهذا كما يقال: إن الجواد يعتر))^(١).

وقد يعبر النقاد عن هذا الاستقراء بصيغةٍ عموميةٍ، كأن يقول: فلان حديثه صحيح، أو فلان حديثه واهٍ ونحو ذلك، ومن أمثلته:

المثال الأول: قال أبو زرعة عن حمزة النصيبي^(٢): ((واهي الحديث، كلُّ حديثه واهٍ))^(٣).

المثال الثاني: قال أبو زرعة عن المبارك بن سُحَيْم^(٤): ((واهي الحديث منكر الحديث.. ما أعرف له حديثاً واحداً صحيحاً))^(٥).

المثال الثالث: قال أحمد عن يحيى بن أبي كثير: ((نقيُّ الحديث جداً.. لا نكاد نجد في حديثه شيئاً))^(٦).

(1) سؤالات السجزي للحاكم: ١٣٠-١٣١. والحديث أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب في الرجل يسلم فيؤمر بالغسل: ١٣٩/١، والترمذي، أبواب السفر، باب ما ذكر في الاغتسال عند ما يسلم الرجل: ٥٠٠/٢، والنسائي، كتاب الطهارة، باب غسل الكافر إذا أسلم: ١٠٩/١. جميعهم عن الأغر عن خليفة بن الحصين. قال الترمذي: ((هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه)).

(2) حمزة بن أبي حمزة الجعفي الجزري النصيبي، متروك متهم بالوضع. ينظر: تقريب التهذيب: ١٧٩.

(3) سؤالات البرذعي لأبي زرعة: ٤٦٣.

(4) مبارك بن سُحَيْم، أبو سحيم البصري، مولى عبد العزيز بن صهيب، متروك. ينظر: تقريب التهذيب: ٥١٨.

(5) سؤالات البرذعي لأبي زرعة: ٥١٥.

(6) سؤالات أبي داود لأحمد: ٣٢٥/١-٣٢٦.

ولا بد من التنبيه على أنه لم يَسَلَمْ من الخطأ كبير أحدٍ من الرواة، بل إنَّ عدم الخطأ كان يثير ريباً عند النقاد، والآثار عنهم في ذلك كثيرة:

قال يحيى بن معين: ((من لا يخطئ في الحديث فهو كذاب))^(١).

وقال أيضاً: ((لست أعجب ممن يُحدِّثُ فيخطئ، إنما العجب ممن يُحدِّثُ فيصيب))^(٢).

وقال سفيان الثوري: ((ليس يكاد يُفْلِتُ من الغلط أحدٌ، إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظٌ، وإن غلط، وإن كان الغالب عليه الغلط ترك))^(٣).

وقد عدَّ النقاد أخطاءً حتى لمن وصفوا بأنهم أمراء المؤمنين في الحديث، فهذا شعبة يوصف بأنه

يخطئ في الأسماء، قال أبو زرعة: ((كان أكثر وهم شعبة في أسماء الرجال))^(٤)، وهذا أبو داود

الطيالسي^(٥) يحدث بآلاف الأحاديث فيخطئ في بعضها فلا يضره ذلك، قال ابن عدي: ((حدث

بأصبهان كما حكى عنه بNDAR أحدًا وأربعين ألف حديث ابتداءً، وإنما أراد به من حفظه، وله أحاديث

منها يرفعها، وليس بعجبٍ مَنْ يحدث بأربعين ألف حديث من حفظه أن يخطئ في أحاديث منها،

يرفع أحاديث يوقفها غيره، ويوصل أحاديث يرسلها غيره، وإنما أتى ذلك من حفظه، وما أبو داود

عندي وعند غيري إلا متيقظٌ ثبتٌ))^(٦).

ولعل فيما ساقه الحازمي عن مذاكرة الإمام أحمد لعلي بن المديني خير شاهدٍ على ذلك، فقد

حدَّث بسنده إلى الإمام أحمد أنه قال: ((كنت أنا وعلي بن المديني، فذاكرنا أثبت من روى عن

(1) تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٥٤٩/٣.

(2) المرجع السابق: ١٣/٣.

(3) الكفاية: ١٤٤.

(4) علل الحديث لابن أبي حاتم: ٢٧/١.

(5) سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود الطيالسي البصري، ثقة حافظ، غلط في أحاديث. مات سنة ٢٠٤ هـ. ينظر:

تقريب التهذيب: ٢٥٠.

(6) الكامل في ضعفاء الرجال: ٢٨٠/٣.

الزهري، فقال علي: سفيان بن عيينة. فقلت له أنا: مالك بن أنس. وابن عيينة يخطئ في نحو عشرين حديثاً عن الزهري، في حديث كذا، وحديث كذا، فذكرت منها ثمانية عشر حديثاً، وقلت هات ما أخطأ فيه مالك، فجاء بحديثين أو ثلاثة. قال: فنظرت فيما أخطأ فيه سفيان بن عيينة، فإذا هو أكثر من عشرين حديثاً^(١).

وقد بحث النقاد في نسبة الخطأ التي يُتجاوز عنها للراوي، فإذا ما وقع فيها لم تنزل رتبته عن حد القبول، وإن كانت هذه الأخطاء تجعله مفضولاً على غيره ممن هو في نفس الرتبة ممن لم يوجد في حديثه من الأخطاء ما وُجد في حديث الأول، وقد وضعوا لذلك بعض القواعد التي تفيد في البت بالحكم بحال الراوي، وذلك وفق ما يأتي:

١ - يُترك حديث الراوي إذا غلب غلطه على صوابه، وتعد روايته من قبيل المردود الذي لا يُقوى ولا يتقوى، قال ابن مهدي: ((الناس ثلاثة: رجل حافظ متقن، فهذا لا يختلف فيه، وآخر يهمل، والغالب على حديثه الصحة، فهو لا يترك حديثه، وآخر يهمل، والغالب على حديثه الوهم، فهذا يترك حديثه^(٢)). والراوي الذي غلب غلطه على صوابه يسمى: فاحش الغلط^(٣).

٢ - من استوى عنده طرفي الخطأ والإصابة، فكانت نسبة الخطأ في حديثه مماثلة لنسبة الصواب، فهذا هو الذي يسميه النقاد سيء الحفظ، وهو كما قال ابن حجر: ((من لم يرجح جانب إصابته على جانب خطئه^(٤)). وحكم هذا الصنف من الرواة أن يُبحث عن القرائن التي ترجح جانب الإصابة أو الخطأ في حديثه، وحديث هذا الصنف يصلح للتقوية، فهو يتقوى بورود متابعات له، كما يقوى غيره أيضاً، فيصير حديثه حسناً لغيره، ((لأن كل واحد منهم احتمال أن تكون روايته صواباً أو غير صواب على حد سواء، فإذا جاءت من المعتبرين رواية موافقة لأحدهم رجح أحد الجانبين من

(1) شروط الأئمة الخمسة: ١٢٧-١٢٨.

(2) الكفاية: ١٤٣.

(3) ينظر: ضوابط الجرح والتعديل: ١٥٩.

(4) نزهة النظر: ١٠١.

الاحتمالين المذكورين، وَدَلَّ ذلك على أن الحديث محفوظٌ، فارتقى من درجة التوقف إلى درجة القبول. ومع ارتقائه إلى درجة القبول فهو مُنَحَطٌّ عن رتبة الحسن لذاته^(١).

٣- أن يَغْلِبَ صوابُ الراوي على خطئه، فهذا لا يترك حديثه، قال ابن مهدي بعد أن قسم الرواة إلى ثلاثة أقسام في القول الذي نقلناه قبل قليل: ((وآخرهم، والغالب على حديثه الصحة، فهو لا يترك حديثه))^(٢)، وقال ابن حبان: ((إنَّ الشيخ إذا عُرِفَ بالصدق والسمع، ثم تَبَيَّنَ منه الوهم ولم يَفْحُشْ ذلك منه لم يستحق أن يُعَدَّلَ به عن العُدول إلى المجروحين، إلا بعد أن يكون وهمه فاحشاً وغالباً، فإذا كان كذلك استحق الترك، فأما من كان يخطئ في الشيء اليسير فهو عدلٌ، وهذا مما لا ينفك عنه البشر، إلا أنَّ الحكم في مثل هذا إذا علم خطؤه تجنبه واتبع ما لم يخطئ فيه))^(٣).

وغلبة الصواب على الخطأ متفاوتةٌ، فقد تكون نسبة الخطأ قليلةً جداً إلى جانب ما أصاب فيه، فهذا يعد حديثه من قبيل الصحيح إلا ما ثبت أنه أخطأ فيه فهو مردودٌ، وقد يكثر الغلط في حديثه دون أن يغلب عليه، فهذا نازلٌ عن درجة الصحيح داخلٌ في دائرة القبول عموماً، قال سليمان بن أحمد الدمشقي لعبد الرحمن بن مهدي: ((أكتب عمن يغلط في عشرة؟ قال: نعم، قيل له: يغلط في عشرين؟ قال: نعم، قيل له: فثلاثين؟ قال: نعم، قيل له: فخمسين؟ قال: نعم))^(٤).

وبهذا يظهر أثر استقراء أخطاء الراوي في بيان حاله جرحاً وتعديلاً، وأن لا سبيل إلى الوصول إلى ذلك إلا باستقراء أخطائه، وإلا جعل من أخطأ في اليسير من مروياته بمرتبة من أخطأ في أكثرها، وهذا يُبْعِدُ عمل المحدثين عن الدقة التي امتازوا بها، ولذلك كان لا مناص من اللجوء إلى هذا الاستقراء.

(1) نزهة النظر: ١٠٣، وينظر: ضوابط الجرح والتعديل: ١٥٤.

(2) الكفاية: ١٤٣.

(3) كتاب المجروحين: ٢/ ٢٨٣-٢٨٤.

(4) الكفاية: ١٤٧.

المبحث الرابع: خصائص المنهج الاستقرائي عند المحدثين

من الجدير بالذكر بداية أن نشير إلى أن المحدثين لم يتعاملوا في أبحاثهم ودراساتهم الاستقرائية بنفس الكيفية التي تعامل بها من استخدموا الاستقراء من أصحاب الفنون الأخرى، فكل طائفة تعاملت مع الاستقراء بما يُناسب طبيعة دراساتهم، إذ لكل فن خصوصيته، ولكل عملية استقرائية ظروفها وملاساتها، وإن اشتركت كلها في قواسم مشتركة.

ولذلك فقد امتازت أبحاث المحدثين الاستقرائية بجملة من الخصائص المميزة نذكر منها:

1- الناقد هو الذي يتولى كل مراحل العمل الاستقرائي:

ففي المنهج النقدي الاستقرائي عند المحدثين لا بد من أن يتولى الناقد جميع مراحل العملية الاستقرائية، ولا يُوكَل أيّاً من مراحل هذه المهمة لغيره، فهو الذي يتولى عملية جمع المرويات وعدّها وفرزها في مجموعات، وهو الذي يقوم باستقراء تلامذة الراوي وشيوخه، وهو الذي يستقري أخطاءه الحديثية، فهو يقوم بمراحل العملية الاستقرائية كافةً، ولا يوكل العمل في أي مرحلة من مراحل الاستقراء لأحد سواه.

والسبب الذي يجعل الناقد يتحمل كل هذه الأعباء وحده هو أن ما يقوم به ذو صلة وثيقة بصيانة الحديث النبوي، وهو أمرٌ يُصَبُّ في صيانة الدين، وهذه غاية نبيلة شريفة تُنشَقُّ دون تحقيقها أعناق الإبل.

كما أن عملية جمع البيانات ليست ميسورة، ولا هي في متناول اليد، حتى يتمكن أي أحد من أن يستقرئها، بل هي تحتاج جهداً مضنياً، لاسيما إذا كان عصر جمع البيانات هو عصر الرواية والتلقي بالمشافهة، فعندها لا بد لمن يريد أن يجمع مرويات راوٍ ما من أن يتلقاها من أفواه الشيوخ، فيجلس على الركب: يسمع ويكتب ويحفظ ويسأل ويذاكر، وهكذا في كل راوٍ يريد أن يبحث عن حاله، وهذا أمرٌ لا يُقدَّر عليه إلا جهابذة النقاد.

وهذه الخصيصة التي يتمتع بها المنهج الاستقرائي عند المحدثين لا توجد في العمليات الاستقرائية عند غيرهم، حيث جَوَّز أصحاب الفنون الأخرى أن يتولى عملية جمع البيانات غير المختصين، ولكن بإشرافٍ من المختصين. وذلك لأن الغايات التي ذكرناها عند المحدثين غير

موجودة في أبحاث أرباب هذه الفنون، فلا هي ذات صلة بصيانة الدين، ولا هي تلك العمليات الصعبة الشاقة التي تتطلب جهوداً عظيماً لتحقيقها.

ولذلك قد تؤدي عملية جمع البيانات عندهم إلى نتائج غير صادقة، وذلك لعدم كفاءة من قام بجمع البيانات.

2- الشمول في الاستقراء:

فالاستقراء الذي يقوم به المحدثون استقراءً تاماً، وهذا من خصائص العمل الاستقرائي عند المحدثين، فالناقد لا يُصدّر حكمه النهائي على الراوي إلا بعد أن يكون قد جمع مرويّاته أجمع، سابراً أغوارها، وموازناً بينها وبين مرويّات الثقات الضابطين. وهذا ما يجعل نتائج الاستقراء عند المحدثين أقرب إلى الصواب.

والاستقراء التام الذي يقوم عليه عمل النقاد لا يعطي نتائج عقيمة لا تورث علماً جديداً زائداً -كما يقول بعض علماء المناهج عن الاستقراء التام⁽¹⁾- بل إن النتائج التي يتوصل إليها الناقد بعد رحلة الاستقراء الشاقة تتصف بالجدّة والإبداع، وهي نتائج تخدم الغاية التي انطلق لأجلها الناقد، فمن أين للناقد أن يتبين حال راوٍ من الرواة لو لم يجمع مرويّاته ثم يقارنها بمرويّات الضابطين؟.

ولعل السبب الذي جعل بعض الباحثين يصف الاستقراء التام بأنه استقراءٌ عقيمٌ يرجع إلى أن الإطار الذي يدور فيه في بعض العلوم إطارٌ ضيقٌ ينطلق من مقدماتٍ بسيطةٍ تُوصّل إلى نتائج أبسط، بخلاف عمل المحدثين الذي يقوم على استقراء جزئيات كثيرة جداً، ثم يتوصل إلى نتائجه، فيكون قد أضاف علماً جديداً لم يكون معروفاً عند بداية عملية جمع البيانات.

والمحدثون وهم يقومون بجمع شموليٍّ لمرويّات الرواة يحاولون أن يستوعبوا بعمليتهم الاستقرائية كل مرويّات الراوي، إلا إذا كانت النتائج واضحة منذ بداية البحث، فعندها قد يكتفون بالجمع الأغلب الذي يكفيهم عن الجمع الكلي.

(1) انظر: المنطق الحديث ومناهج البحث: د. محمود قاسم: ٤٨ - ٤٩.

فالراوي الذي ثبت بالاستقراء سرقة مرويّات غيره من الرواة - وإثبات السرقة يحتاج استقراءً تاماً لتلامذة الراوي - لا حاجة لاستقراء سائر مرويّاته، ذلك أن ثبوت السرقة عليه كافٍ في الحكم على سائر مرويّاته التي لم يطلها الاستقراء، إذ سرقة مرة تجعل الراوي مردود الرواية. والراوي الذي ثبت كذبه في حديث واحد لا حاجة لاستقراء سائر مرويّاته، لأن الكذب مرة واحدة يسقط حديث الراوي بالكلية.

وهذا ينطبق على كل الصور التي يستطيع الناقد أن يكشف حقيقة حال الراوي دونها حاجة إلى استقراء تام لمرويّاته، إذ يكفي بما أوصله للحكم عن استقراء سائر المرويّات.

وهذه الشمولية التي امتاز بها العمل الاستقرائي عند المحدثين تنفي السلبيات التي قد يقع فيها أصحاب المنهج الاستقرائي الناقص كنتيجة لعدم صدق العينات المختارة، أو عدم انطباقها على جميع حالات القضية محل البحث، أو عدم وفائها بمتطلبات البحث العلمي، الأمر الذي يجعل هذه النتائج ظنية أحياناً ووهمية أحياناً أخرى.

ومن هنا نستطيع القول بأن الجهد المبذول من المحدثين في استقراء الرواة والمرويّات هو أكمل ما يمكن لجهد بشري أن يصل إليه.

3- نتائج الاستقراء عند المحدثين اجتهادية:

فرغم ما زعمناه من شمولية الاستقراء عند المحدثين إلا إن بعض النتائج الصادرة عن الاستقراء هي نتائج ظنية لا يقينية، وبالتالي فهي عرضة للتصويب والتخطئة والنقد والنقض والاستدراك من باحثين آخرين، وذلك لأن الحكم على الرواة يحتاجاً إماماً تاماً بكل الظروف المحيطة بالراوي محل البحث، ما يجعل بعض هذه الملاحظات تغيب عن بعض النقاد، الأمر الذي يجعل نتائجهم خاضعة للنقد، كما أن الحكم على الراوي لا يستند إلى الاستقراء فقط، بل يستند إلى أمور عدة: فهناك التحليل لكل من الراوي والمروي، وهناك المقارنة بين المرويّات، إضافة إلى استقراء كل من الرواة والمرويّات، وهي أمور ذات صلة وثيقة بمدى علم الناقد ومعرفته بالراوي المنقود، مما يجعل النتائج ذات طابع ظني اجتهادي لا جزمي يقيني.

وهذا الذي نقوله لا يَسْلُبُ النتائج التي تصدر عن الاستقراء قيمتها النقدية، كما لا يسلبها طابع الوثوقية، بل إن هذه النتائج تبقى محتفظة بقيمتها ووثوقيتها، بل ويجب على كل مُكَلَّفٍ أن يعمل وفقاً لما تنص عليه، لأنّ ما كَلَّفَ الله تعالى به عباده لا يعدو بذلّ الجهد للوصول إلى الحقيقة، أما الوصول إلى الحقيقة بشكلٍ جازمٍ، والجزم بأن هذه النتيجة متطابقةً بشكلٍ يقينيٍّ مع حقيقة الأمر، فذاك ليس بمستطاع بشرٍ، والجزم في قضايا مبناها على الاجتهاد أمرٌ محالٌ أو قريبٌ منه. وقد كلفنا الله تعالى بضرورة السير وفق النتائج التي يتوصل إليها المجتهد ولو لم تكن قطعية، ولو ألزمتنا الأخذ باليقين لأعتنا، فهو سبحانه القائل: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقال رسوله ﷺ: ((إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجرٌ))^(١).

هذه هي أهم الخصائص التي يتسم بها المنهج الاستقرائي عند المحدثين، وهي تثبت أسبقية المحدثين في استخدام هذه المنهج، والتزامهم بالشروط والقواعد الكفيلة بتحقيق النتائج الأقرب إلى الصواب، وانفرادهم بشروط في الاستقراء تعطي أبحاثهم مصداقية أكبر.

(1) البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب: ٢٦٧٥/٦، ومسلم، كتاب الأفضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ: ١٣١/٥.

الختمة

في نهاية رحلتنا التي طوّفنا فيها على مناهج البحث عن أحوال الرواة عند المحدثين لا بد من التذكير بأهم ما ورد في هذا البحث، واستخلاص بعض النتائج المهمة، والختم بجملته من التوصيات والمقترحات.

وأول ذلك أن نشرع في بيان:

خلاصة هذا البحث:

فمن خلال استقراء عمل النقاد وجدت أنهم يعتمدون على ثلاث دعائم تشكل منهج البحث عن أحوال الرواة عندهم وهي التحليل و الاستقراء و المقارنة، وعليها بنيت أسس بحثي الذي جاء في ثلاثة فصول:

حيث جعلت الفصل الأول للمنهج التحليلي:

وقد وجدت أنهم يستخدمون هذا المنهج في عدة ميادين:

١ - في تحليل السلوكيات التي تصدر عن الراوي، إذ بعضها يدل على عدالة أو ضبط أو عكسها.

٢ - في تحليل صيغ الأداء و التلقي التي يُستَبَطُّ منها قرائن دالة على حال الراوي جرحاً وتعديلاً.

٣ - في تحليل ردة الفعل الصادرة عن الراوي الذي خضع للتجريب بوساطة التلقين أو قلب الأحاديث.

٤ - في تحليل الوثيقة.

٥ - تحليل مدى تأثير التفرد على حال الراوي.

٦ - تحليل مدى تأثير مخالفة الثقافات على حال الراوي.

و غير ذلك من المجالات التي يشملها العمل التحليلي عند المحدثين.

وقد تحدثت عن ذلك في مبحثي: تحليل الرواة، وتحليل المرويات.

كما خصصت مبحثاً للحديث عن خصائص المنهج التحليلي عند المحدثين، حيث ظهر لي أن هذا المنهج يتسم بجملة من الخصائص والمميزات، كاعتماد التحليل على المعاينة، والشمولية في التحليل، والعمق في التحليل، والموضوعية والحياد، والاحتياط لجانب الرواية لا للراوي.

و جعلت الفصل الثاني للمنهج المقارن:

حيث خصصت مبحثاً لطرق المقارنة المستخدمة عند النقاد وهي:

١ - المقارنة بين الشيوخ.

٢ - المقارنة بين مرويات التلامذة الرواة عن شيخ واحد.

٣ - مقارنة رواية راوٍ لحديث واحد في أزمنة مختلفة.

٤ - المقارنة بين الحفظ والكتاب.

٥ - المقارنة بين مرويات الشيخ وتلميذه.

وخصصت مبحثاً لأثر المقارنة في الكشف عن أحوال الرواة:

وقد وجدت أن لها أثراً في الكشف عن وثوقية الرواة، والكشف عن أخطاء الرواة من: الشذوذ والنكارة والقلب والتصحيف والإدراج والاضطراب.

كما خصصت مبحثاً لأدوات المنهج المقارن وإجراءاته:

حيث اعتمد النقاد على جملة من الأدوات كان من أبرزها:

الإحصاء، وتحليل النصوص، والفرز والتصنيف في زمر ومجموعات، والوصف.

كما اعتمدوا على بعض الإجراءات التي تمت العمل المقارن، حيث قاموا باختيار الرواة المراد

أن يقارن بينهم من خلال البحث في الأوصاف المشتركة بينهم، ومن ثم إصدار نتائج المقارنة.

كما خصصت مبحثاً لخصائص المنهج المقارن عند المحدثين: حيث ظهر لي أنه يتسم بجملة من

المميزات، ككون المقارنة مبنية على الشك، وكون النتيجة التي يتوصل إليها الناقد اجتهادية،

والشمولية في العمل المقارن، والبحث عن مصدر الخطأ قبل إصدار الحكم النهائي على الرواة،

ووجوب التشارك بين أطراف المقارنة، والأمانة والنزاهة والدقة العلمية والعمق في النقد.

وجعلت الفصل الأخير للمنهج الاستقرائي:

وقد وجدتهم يستقروون كلاً من الرواة والمرويات، فجعلت مبحثاً لاستقراء الرواة تحدثت فيه

عن استقراء تلامذة الراوي، ولهذا الاستقراء فوائد متعددة: فهو يساعد في اكتشاف كذب بعض

التلامذة على بعض الشيوخ، ويساعد في زوال الجهالة عن الشيخ أو ثبوتها، ويفيد في تصنيف تلامذة

الشيخ على مراتب، كما يساعد في معرفة الاتصال والانقطاع في أحاديث الرواة.

كما تحدثت عن استقراء شيوخ الراوي، وهو أيضاً يحمل بعض الفوائد السابقة.

كما تحدثت عن استقراء ضبط الرواة في الأحوال الخاصة، كاستقراء ضبطهم بالنظر إلى زمن الرواية، أو مكانه، أو بالنظر إلى شيخه في الرواية، أو بالنظر إلى الموضوع الذي يتحدث عنه الحديث. و جعلت مبحثاً لاستقراء المرويات تحدثت فيه عن استقراء مرويات الراوي، وهو إما استقراءً مُطلقاً أو استقراءً مُقيّداً، ولكل منهما فوائده، كإكتشاف أخطاء الرواة فيما يروونه عن شيوخهم، وإكتشاف تفردات الرواة، ومن ثم الحكم عليهم في ضوء هذه الانفرادات، وإكتشاف المتابعات في أحاديث الرواة، ومن ثم الحكم عليهم في ضوء نتائج ذلك.

كما تحدثت عن استقراء طريقة الأداء والتلقي، إذ إن النقاد قد يحكمون على الراوي من خلال طريقة تحمله الحديث أو من خلال طريقة أدائه له.

كما تحدثت عن الاستقراء العددي لأخطاء الرواة.

و كعادتي في الفصلين السابقين فقد توجت هذا الفصل بالحديث عن خصائص المنهج الاستقرائي عند المحدثين، و جعلت ذلك في مبحث خاص. وقد ظهر لي اتسام المنهج الاستقرائي بعدد من المزايا، منها: أن الناقد هو الذي يتولى كل مراحل العمل الاستقرائي، وأنه استقراء تام، وأن نتائج الاستقراء عند المحدثين اجتهادية.

ثم توجت البحث أجمع بخاتمة تضمنت خلاصة البحث وأهم نتائجه وبعض التوصايا والمقترحات.

نتائج البحث

من خلال ما مر معنا يمكن استخلاص ما يأتي:

- ١ - قام العمل النقدي عند المحدثين على أسس منهجية، تجلت في سيرهم وفق المناهج الثلاثة التي بني البحث عليها، وهي: المنهج التحليلي، والمنهج المقارن، والمنهج الاستقرائي.
- ٢ - تجلّى الإبداع والابتكار المنهجي عند المحدثين في الخصائص التي انفرد بها كل منهج من مناهجهم، حيث اتّسمت المناهج بجملة من الخصائص التي رفعت من شأنها وعززت من مكانتها بين العلوم الأخرى، بوصفها نتاج فكرٍ منهجيٍّ لا عشوائية فيه.
- ٣ - كان المحدثون سابقين في استخدام مناهج البحث في دراساتهم، وكانت أبحاثهم في الجرح والتعديل في ميدانه التطبيقي ملتزمةً بذلك، وهم بذلك يُعدّون أول من أسس لهذا العلم، الأمر الذي ينقض دعوى السبق الغربي في ابتكار علم المناهج، حيث وجدنا أن المحدثين كانوا يلتزمون منهجية البحث العلمي في دراساتهم، في حين كان مؤسس المناهج المدّعى (بيكون) في رحم الغيب، بل لم تشرق عليه شمس هذا العالم إلا بعد ما يزيد على ألف عام.
- ٤ - وهذا الذي سبق أن قررناه لا يعني أن هذه المناهج كانت تُدرّس في أسسها النظرية كما هو الحال اليوم، فذلك ما لم يكن، بل لم يكن من المسلمين أي التفات لذلك، فهم -أي المسلمون- كانوا يُخضعون أبحاثهم لمعايير المنهجية العلمية، وكانت أفكارهم مبنيةً على أسس منهجية، وكان ذلك يظهر في الحقل التطبيقي، إدراكاً منهم أن أي عملٍ علميٍّ جادٍّ يجب أن يكون كذلك، وكانوا بأجمعهم يدركون ذلك، وبالتالي لا حاجة للحديث عن أمرٍ كان شائعاً معروفاً.
- ٥ - أما في العصر الحاضر الذي كثرت فيه الأهواء والأغراض الدنيوية، وشابت الفكر الإنساني لوثةٌ ماديةٌ، وهبط مستوى الوعي الإنساني، فإنه لا بد والحالة هذه من إزاحة الغبار الذي غطى معالم الطريق الصحيح، وأول خطوة في ذلك تنبيه العقل إلى ضرورة السير وفق القواعد المنهجية، لتكون النتائج التي تصدر عنه بعد ذلك ذات بُعْدٍ علميٍّ موضوعيٍّ بحتٍ، وهو ما برع فيه الغربيون في عصرنا هذا.

٦ - كما ينبغي التنبيه إلى أن ادعاء السبق المنهجي عند المحدثين لا يعني أن هذه المناهج كانت تحمل ذات الأسماء المعروفة اليوم، فهذا ادعاءٌ غير صحيح، فلا التحليل كان يسمى تحليلاً، ولا المقارنة كانت تسمى مقارنة، إنما كان للتحليل مسمى واضحاً في تطبيقهم، دون أن يكون له اسمٌ مُفردٌ، وكانت المقارنة تسمى: المعارضة أو المقابلة. أما الاستقراء فإن المتأخرين قد عرفوه باسمه الصريح، فكان يقال: فلان من أهل الاستقراء، بخلاف المتقدمين الذين كانوا ربما عبّروا عنه بالجمع أو التبع.

٧ - نشير إلى أن ما أثير من مسألة التفريق بين المتقدمين والمتأخرين لا مدخل لها في بحثنا هذا، ذلك أن البحث عن أحوال الرواة إنما هو عمل المتقدمين، ولم ينازعهم فيه المتأخرون، وإنما بنوا حكمهم على الأحاديث على ما وصلهم من جرح أو تعديل من المتقدمين، وحديثنا لا يتناول الحكم على الأحاديث، وإنما يقتصر على البحث عن أحوال الرواة، وهو أمرٌ ينبغي التنبيه إليه وعدم الخلط فيه.

٨ - يقوم منهج المتقدمين - في قضية الحكم على الرواة - على القرائن، فالنقاد يحكمون على الراوي جرحاً وتعديلاً بناءً على ما يحتف بالراوي من قرائن تؤهله للقبول أو تسقط به في الرد. فقضية التفرد وكذلك المخالفة إنما يظهر تأثيرها على المروي أولاً من خلال القرائن، فتفرد الثقة الذي تشير القرائن إلى خطئه تفردٌ مردودٌ وكذلك المخالفة، وثانياً تأثير هذا التفرد على حال الراوي من خلال احتساب هذا التفرد خطأً في صحيفته يعد عليه.

٩ - حالتا المخالفة والتفرد تعدان مؤشراً رئيساً على احتمال وقوع الخطأ من الراوي، وهاتان الحالتان تقعان في الرواية لأسبابٍ مختلفةٍ، منها خطأ الراوي ووهمه، ومنها كثرة تتبعه للأحاديث وضبطه له وإتقانه، ومنها كثرة مجالسته لشيخه، ولذلك لا بد من البحث عن السبب الذي أسفر عن المخالفة والتفرد، حتى يظهر تأثير السبب على حال الراوي، فإن كان مرجعه إلى الخطأ والوهم عد عليه، وإن كان مرجعه إلى الصواب عد له.

١٠ - يقوم الأئمة النقاد باستقراء حديث الراوي أولاً، ثم يقارنونه بأحاديث الثقات الذين ثبت ضبطهم وحفظهم، فإن وجدوه يوافقهم حكموا بأنه ثقة، وإن وجدوه يخالفهم حكموا بضعفه، ثم بعد أن يعطوه حكماً يليق به يرجعون إلى مروياته فيحكمون عليها بناءً على ما يحتف بكل مروي من قرائن، فإن خلت عن قرائن رجوعوا إلى الأصل: صحة حديث الثقة، وضعف حديث الضعيف.

فالمسألتان مرتبطتان ببعضهما ارتباطاً وثيقاً، فلا يمكن الحكم على الراوي إلا بعد النظر في مروياته - وهذا فيما يخص الحكم على ضبطه، أما عدالته فقد تعرف من غير نظر إلى مرويه -، ولا يمكن الحكم على تلك المرويات إلا بعد أن يستخلص الناقد حكماً عاماً على الراوي، اللهم إلا إن ظهرت القرائن التي تؤيد صحة المروي أو سقمه، فهنا يحكمون على المروي بناء على ما دلت عليه القرائن ولو لم يكونوا قد عرفوا حال الراوي.

١١ - ونزيد هذا الأمر توضيحاً فنقول: لو كان فلان من الرواة يروي عشرة أحاديث مثلاً، فإن النقاد يتجهون أولاً في عملية البحث عن حال هذا الراوي إلى مقارنة هذه المرويات بأحاديث الثقات، فإن ثبت أنه كثير الموافقة لهم - كأن وافقهم في تسعة أو ثمانية - حكموا بأنه ثقة، وإن ثبت أنه كثير المخالفة أو التفرد - كأن خالفهم في تسعة أو ثمانية - حكموا بأنه ساقط، وإن توسط فخالف في بعض ووافق في بعض توسطوا فيه فجعلوه سيء الحفظ أو كثير الأوهام حسب نسبة مخالفته. ثم يعودون إلى أحاديثه التي خالف فيها فيحكمون بخطئه فيها، إلا إن دلت القرائن والمرجحات الأخرى أن الحق إلى جانبه وإن خالف، فعندها يحكمون بما أوصلتهم إليه القرائن ولو خالفت ظواهر الأسانيد وأحوال الرواة.

١٢ - غايتنا من هذا البحث بيان منهج النقاد في الحكم على الرواة ورسم معالم الطريق لمن أراد السير، مع يقيننا أنه طريق عسرٌ صعبٌ، لا يتأهل للسير فيه إلا من رزقه الله ما رزقهم من ملكةٍ وعلمٍ ومعرفةٍ.

مقترحات وتوصيات البحث

ومن أهم ما يمكن أن يوصي به البحث:

١ - ضرورة إفراد بحث خاص في مناهج المحدثين في قبول الأحاديث، وذلك بالتركيز في البحث على هذه المناهج، وبيان ميادين عملهم المنهجي، ذلك أن الحكم على الحديث اعتماداً على هذه المناهج من أساسيات عمل المحدثين، وما أنواع الحديث كالشاذ والمنكر والمضطرب وزيادة الثقة والمدرج والمصحف وغيرها إلا نتيجة لتطبيق هذه المناهج. مع الإشارة إلى أن هذا الجانب لم يحظ بعناية الباحثين رغم أهميته البالغة، لصلته الوثيقة بآليات الكشف عن أحكام الأحاديث، ولصلته بجانب السبق والإبداع الذي اتصف به عمل المحدثين. وما كتب في هذا الجانب لم يرق إلى المستوى المطلوب.

٢ - ضرورة بناء الدراسات التي تتحدث عن شخصيات حديثة معينة وفق هذه المناهج، ففي دراسة منهج إمام من الأئمة في كتاب من كتبه لا ينبغي الاقتصار على المنهج الإجرائي الذي سلكه في كتابه، بل لا بد من إيضاح الخطة الفكرية والمنهج العلمي الذي أوصله إلى نتائجها التي صدرت عنه، وهذا يعمّق التأصيل لفكرة العمل المنهجي عند المحدثين، بخلاف الاقتصار على سرد النواحي الإجرائية في عمل الإمام، فإنها قد توهم خلاف المقصود.

٣ - التوصية بضرورة تعميم أمثال هذه الأبحاث على فروع الشريعة المختلفة، من فقه وتفسير وعقيدة وغيرها، إذ في ذلك ترسيخ فكرة بناء العلوم الشرعية على أسس منهجية علمية.

٤ - التوصية بضرورة تعميم خصائص المناهج البحثية عند المحدثين على سائر العلوم، سواء الشرعية منها أو غير الشرعية، لأن هذه الخصائص تعبيرٌ صادقٌ عن العقلية الفكرية المنهجية التي ينبغي أن تبني عليها الأبحاث والدراسات، فإذا بنيت الدراسات على قواعد منهجية كانت أقرب إلى الصواب منها للخطأ. كما أن هذه الخصائص ذات بُعدٍ عقليٍّ، ترسم للعقل الخط الصحيح الذي يجب أن يسير عليه دون جواز الخروج عنه.

هذا آخر ما أردت الحديث عنه في هذه خاتمة هذه الأطروحة، فإن أصبت فبتوفيق منه سبحانه وتعالى ومنه وكرمه، وإن كان غير ذلك فمن نفسي والشيطان.

أسأل الله العلي القدير أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه، وأن يتقبله منا في حرز القبول عنده، وأن ينفع به.

كما أسأله تعالى ان يرزقنا الإخلاص في الأقوال والأفعال، وأن يعصمنا من الزلل والشطط، وأن يبعدنا عن كل ما يقطعنا عنه سبحانه وتعالى.
إنه القادر على ذلك وعلى كل شيء، فنعم المولى ونعم النصير.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
آمين.

وكتبه

عبد العزيز أحمد محمد الخلف

[illegible]

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

٥٥	﴿مَنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]
٣٣١	﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]
٥٥	﴿لَا يَأْتِيَنَّكُمْ حَبَالًا﴾ [آل عمران: ١١٨].
٢٢	﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣١].
٢٧	وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ [الأنعام: ٦٠]
١٤٣	﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجَلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ﴾ [الأعراف: ١٤٨]
٣٣	﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةٌ الْأَوَّلِينَ﴾ [الكهف: ٥٥].
٦٦	﴿وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي﴾ [طه: ٢٧]
٨٤-٥٧	﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الفرقان: ٧٠]
١٤٥	﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤].
٣٤	﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ﴾ [يس: ١٢]
٥٥-٣٩	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦]
٢٠٩	﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]
٣٩	﴿وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]
٦٦	﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ [التحریم: ٢]

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

- أُذِّنُوا لَهُ فَلَبَّسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ بَشَّ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ ٤٠
- الأئمة من قريش ٢٢٤
- أبردوا بالظهر، فإن شدة الحر من فيح جهنم ٢٩٥
- أتريدون أن ترجعي إلى رفاعه؟ لا، حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك ١٨٠
- أتى النبي ﷺ فأمره أن يغتسل بماء وسدر ٣٢٣
- احتجر رسول الله ﷺ حُجَيْرَةَ مَخْصُفَةً أَوْ حَصِيرًا ٢٤٦
- إذا أحدث الإمام بعدما يرفع رأسه من آخر السجدة واستوى جالساً ١١٢
- إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة ١١٩
- إذا حَكَّكَتَ جسدك فلا تمسحه ببزاق فإنه ليس بطهور ١١٩- ١٩٢- ٢٢٣
- إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ٣٣١
- إذا رمى أحدكم جمرة العقبة فقد حل له كل شيء إلا النساء ٢١٣
- إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ١١٣
- إذا صلى أحدكم فلا يلتفت ١٩٨
- إذا كان أحدكم يصلي فلا يدعن أحداً يمر بين يديه ١٨٣
- إذا كان العبد بين نفر، فأعتق أحدهم نصيبه، فعليه عتق ما بقي ٢٤٠
- إذا كنت إماماً فخفف ٢٩٥
- أذن بلال لرسول الله ﷺ مثنى مثنى وأقام مثل ذلك ٢٣٨- ٢٠٠
- الأذنان من الرأس ٢٩٨
- استبرئوهن بحيضة ٢١٣
- اشفعوا إلي لتؤجروا ٢٩٢

- أصبنا سبي أو طاس - وهو سبي حنين - فأردنا أن نتمتع بهن ٢١٢
- اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو محباً ولا تكن الخامس فتهلك. ١١٢
- ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ: فصلى ولم يرفع يديه إلا مرة (ابن مسعود) ٢٢١
- ألا يكفي أحدكم ثلاثة أحجار ١٨٨
- أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت أمهات الأولاد ١١٢
- أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أوذن في صلاة الفجر فأذنت ١١٢
- إن أخا صداء قد أذن، ومن أذن فهو يقيم ١١٢
- إن العبد إذا قام في الصلاة، فإنه بين عيني الرحمن ١٩٧
- إن الله تبارك وتعالى إذا غضب انتفخ على العرش حتى يثقل على حملته ١٢٤
- إن الله خلق الفرس فأجراها فعرقت فخلق نفسه منها ١٢٤
- إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعاً ٢٠٣
- أن النبي ﷺ رجم يهودياً ويهودية حيث بدأ حمد الله ١٨٩
- أن النبي ﷺ رجم يهودياً ويهودية حيث تحاكموا إليه ١٨٩
- أن النبي ﷺ احتجر في المسجد بخوصة أو حصير يصلي فيها ٢٤٦
- أن النبي ﷺ استغفر للصف الأول ثلاثاً، وللذي يليه مرتين، والذي يليه مرة ٢٤٩
- أن النبي ﷺ أمر الذي وقع على امرأته في رمضان بكفارة الظهار ٢٣٠
- أن النبي ﷺ حين أمر بإخراج بني النضير من المدينة جاءه أناس منهم فقالوا: إن لنا ديوناً لم
تحل، فقال: ضعوا وتعجلوا ٢٥١
- أن النبي ﷺ قال للذي وقع على امرأته في رمضان: تصدق تصدق ٢٣٠
- أن النبي ﷺ كان يوتر ٣٠٤
- أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زرارة من الشوكة ٣١٣
- أن النبي ﷺ نهى عن إخصاء الخيل ١٩٥
- أن النبي ﷺ نهى عن بيع الولاء وعن هبته ١١٤

- ٤٠..... أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ
- ٢٤٦..... أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد
- ٢٠١..... أن رسول الله ﷺ شرب لبناً فمضمض وقال: إن له دسماً
- ٢٢٩..... أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد
- ٤٠..... إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَّعَهُ
- ٢٢٦..... إن عمر جعل دية اليهودي والنصراني (ابن المسيب)
- ٣٧..... إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ، ابتدرته أبصارنا (ابن عباس)
- انطلقا إليه، فإن وجدتماه حيّاً فاقتلاه ثم حرّقه بالنار، وإن وجدتماه قد كُفيتاه فحرّقه، ولا أراكما إلا وقد كُفيتاه.....
- ٤١.....
- ٩٣..... إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة
- ٢٩٦..... إني مكاثرتكم الأمم
- ١١١..... إياكم والزنا، فإن فيه ست خصال
- ١٨٥..... أيما رجل باع سلعةً، فأدرك سلعته بعينها عند رجل قد أفلس
- ١٢٥..... بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا
- ١٩٩..... بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله هلكت
- ٢٤٣..... التحيات لله، والصلوات، والطيبات، السلام عليك أيها النبي
- ٢٩٨..... تعاد الصلاة من قدر الدرهم
- ١٩٨..... جاء أعرابي فقال: يا رسول الله! هلكت، قال: وما أهلكك؟
- ١٧٧..... جاءت الجدة إلى أبي بكر تطلب ميراثها (أبو بكر)
- ١٨٠..... جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله ﷺ
- ٢١٨..... جمع رسول الله ﷺ بني عبد المطلب
- ٣٠٢..... الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة
- ٢٠١..... حُلِبَ لرسول الله ﷺ شاة فشرب من لبنها

- ٢٠١..... حلبت لرسول الله ﷺ شاةً داخِجٌ
- ٢٩٢..... الخازن الأمين
- ٢٣٩-٢٠٠..... خرج بلال فأذن
- ٢٠٠..... خرج بلال فنأدى بالصلاة، ثم دخل
- ١٢٨..... الخمر من خمسة أشياء
- ١٨٧..... خير الناس قرني
- ٢٢٣..... الخيل معقود في نواصيها الخير
- ٢٤٨..... دخل رسول الله ﷺ في عمرة القضاء، وابن راحة بين يديه آخذ بغرزه
- ٢١٠..... الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والحنطة بالحنطة
- ٢٨٥..... رأيت ابن عمر يهرول إلى المسجد (عاصم بن عبيد الله)
- ٢١٣..... رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه
- ٢٠٠..... رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأبطح، فجاءه بلال، فأذنه بالصلاة
- ٣١٨..... شكونا إلى رسول الله ﷺ الرمضاء فلم يشكنا
- ٣٠١..... الشهر تسع وعشرون
- ٢٥١..... ضعوا وتعجلوا
- ٢٩٥..... عذبت امرأة في هرة
- ١٩٧..... عَرَبُوا العربي وَهَجَّنُوا الهجين، للفرس سهمان وللهجين سهم
- ١١٢..... العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل
- ٢٢٢..... علمنا رسول الله ﷺ الصلاة
- ٣١٤..... عليكم بالباءة
- ٢٠٦..... عليكم بالبغيض النافع: التلبينة
- ٢٠٨..... عليكم بالرمي فإنه من خير لعبكم
- ٢٣٩..... فخرج النبي ﷺ عليه حلة حمراء، كأني أنظر إلى بياض ساقيه

- في كل صلاة قراءة ٢٩٥
- القضاة ثلاثة ٢٩٣
- كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء قال: بسم الله ٢١٩
- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم فيعدل ٢٤١
- كانت قبيلة سيف رسول الله ﷺ فضة ٣١٩
- كل شراب أسكر فهو حرام ١٨٣
- كلوا الزيت وادهنوا به، فإنه من شجرة مباركة ٢٥١
- كنا نوديه على عهد رسول الله ﷺ، يعني: في الطعام وغيره في زكاة الفطر ٢٤٧
- كنا نورثه على عهد رسول الله ﷺ، يعني: الجدة ٢٤٧
- لا بأس أن تأخذها بسعر يومها ما لم تفرقا وبينكما شيء ١٨٤
- لا تسبوا الدهر ٢٩٥
- لا تستأذن قبالة الباب ١٩٤
- لا تمتلئ جهنم حتى يكون كذا وكذا، فينزوي بعضها إلى بعض ٢٩٤
- لا خير فيمن لم يكن عالماً أو متعلماً ١١٢
- لا يَشْكُرُ الله مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاسَ ٤
- لا يقطع الصلاة امرأة ولا كلب ولا حمار ١٨٢
- لا يُلْدَغ المؤمن من جُحْرٍ مرتين ٢٣٧
- اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك ٢٤١
- لو وزن دموع آدم بجميع دموع ولده لرجح دموعه على جميع دموع ولده ٢٩٩
- ليس الخبر كالمعاينة ١٤٣
- المؤمن للمؤمن كالبنيان ٢٩٢
- ما أدري أعزيرُ نبياً كان أم لا؟ ١٢٥
- ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ إلا بالتكبير ٢٢٩

- مثل المجلس الصالح ٢٩٢
- مر رجل على رسول الله ﷺ في سكة من السكك ١٩٦
- من أتى حائضاً فليصدق بدينار ١٢٦
- من أتى حائضاً، أو امرأة في دبرها، أو كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ ١٢٦
- من أعتق نصيباً أو شقصاً في عبد كُلفَ عتق ما بقي ٢٤٠
- من ترك الجمعة عليه دينار أو نصف دينار يتصدق به ١١٧
- من جاع أو احتاج فكتمه الناس وافضتى به إلى الله عز وجل فتح الله عز وجل له رزق سنة من حلال ٢٩٧
- مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ ٣٩
- مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ٥٦-٣٩
- من مات ولم يغز ٢٧٢
- نهى النبي ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً ٢٢٨
- نهى عن بيع الولاء وعن هبته ١١٤
- نهيتكم عن ثلاث وأنا آمركم بهن ١١٨
- يا ابن أخي، بلغني أن عبد الله بن عمرو ماؤبنا إلى الحج، فאלقه فساءله (عائشة) ٢٠٣
- يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك ٢٤٤
- يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَّعَهُ أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ ٤٠

فهرس الأعلام

- الآجري = محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري ١٦٩
- أبان بن أبي عياش فيروز البصري ١٠٦
- أبان بن نهشل ١١١
- إبراهيم بن بشار الرمادي ١٠٣
- إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ٢٢٤
- إبراهيم بن طهمان الخراساني ٩٢
- إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد الختلي ٢٨٩
- إبراهيم بن يزيد الخُوزي ١٩٧
- إبراهيم بن يعقوب السعدي الجوزجاني ٥١
- ابن أبي حاتم = عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ٣٨
- ابن أبي شيبة = عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان الكوفي ١٠٣
- ابن البيع = محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه ٥١
- ابن جريج = عبد الملك بن عبد العزيز ٢١٩
- ابن الجنيد = إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد الختلي ٢٨٩
- ابن الجوزي = عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد بن علي ٥٣
- ابن جوصا = أحمد بن عمير بن يوسف ٧٨
- ابن حبان = محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البستي ٤٦
- ابن حجر = أحمد بن علي بن محمد بن حجر ٣٢
- ابن سيد الناس = محمد بن محمد بن محمد ٢٥
- ابن سيرين = محمد بن سيرين ٣٨

- ابن شبرمة = عبد الله بن شبرمة بن الطفيل بن حسان ٧٧
- ابن الصلاح = عثمان بن عبد الرحمن ٤٩
- ابن عباس = عبد الله بن العباس ٣٧
- ابن عدي = عبد الله بن عدي بن عبد الله ٥١
- ابن عليّة = إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ٢٣٤-١٧٩
- ابن عينة = سفيان بن عينة ٨٩
- ابن غلام الزهري = الحسن بن علي بن عمر البصري ١٢٩
- ابن القطان = علي بن محمد بن عبد الملك ٢٥٢
- ابن كثير = إسماعيل بن عمر بن كثير القيسي ٣٥
- ابن المبارك = عبد الله بن المبارك المروزي ٧٦
- ابن المديني = علي بن عبد الله بن جعفر ٥٢
- ابن معين = يحيى بن معين بن عون المري ٥١
- ابن مهدي = عبد الرحمن بن مهدي ١١٩
- ابن نمير = محمد بن عبد الله بن نمير ٨٦
- أبو أحمد ابن عدي = عبد الله بن عدي ٥١
- أبو البخّري الطائي = سعيد بن فيروز بن أبي عمران ١٣٠
- أبو حاتم = محمد بن إدريس بن المنذر ٥١
- أبو الحسين بن قانع = عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي ٨١
- أبو داود الطيالسي = سليمان بن داود بن الجارود ٣٢٤
- أبو زرعة = عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ القرشي مولا هم الرازي ٧٩
- أبو الزعراء = عبد الله بن هانئ ٢١٢
- أبو الزناد = عبد الله بن ذكوان ١١٣
- أبو عاصم النبيل = الضحاك بن مخلد ١٠٣

- أبو العطوف = جراح بن المنهال ٧٩.
- أبو عمر الحوضي = حفص بن عمر بن الحارث ٨٣.
- أبو عوانة = الوضاح بن عبد الله ٢١٨.
- أبو الفرج ابن الجوزي = عبد الرحمن بن أبي الحسن علي ٥٣.
- أبي بن العباس بن سهل بن سعد الأنصاري الساعدي ١٨٨.
- أحمد بن أبي أحمد محمد الجرجاني ١٩٧.
- أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ٥١.
- أحمد بن الخليل النوفلي القومسي ١٢٩.
- أحمد بن طاهر بن حرمة ٨٥.
- أحمد بن عبد الجبار أبو عمر العطاردي ٨٠.
- أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي ٧٧.
- أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي ٤٠.
- أحمد بن علي بن محمد بن حجر بن أحمد الكناني العسقلاني ٣٢.
- أحمد بن عمير بن يوسف بن موسى ابن جوصاء الدمشقي ٧٨.
- أحمد بن محمد بن حرب ١٢٩.
- أحمد بن محمد بن عبد الكريم، أبو محمد الوزان الجرجاني ١٠٦.
- أحمد بن محمد بن عمر بن يونس بن القاسم الحنفي ١١٩.
- أحمد بن محمد بن مصعب أبي بشر المروزي ١٣٣.
- أزهر بن سعد السمان ٢٣٠.
- إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الأموي ١٨٢.
- إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ٢٣٤- ١٧٩.
- إسماعيل بن خليفة العبسي، أبو إسرائيل الملائتي ٩٤.
- إسماعيل بن عمر بن كثير القيسي ٣٥.

- إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي ١٨٥
- إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن إسحاق المزني ٥٤
- الأعمش = سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ٣١٨
- أنس بن عبد الحميد الضبي ٨٥
- أيمن بن نابل أبو عمران ٢٠٦
- أيوب بن أبي تيممة كيسان السخيتاني ٥٤
- أيوب بن أبي مسكين ١١٧
- أيوب بن عتبة اليامي ٢٤٩
- الباقر = محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ١٣٠
- بَحْر بن كُنَيْز السقاء ١٩٨
- البرذعي = سعيد بن عمرو البرذعي الأزدي ١٩٥
- بسطام بن مسلم بن نمير العوزي ١١٨
- بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي ٣٢٠
- بكر بن يونس بن بكير الشيباني ٣٠٠
- البيهقي = أحمد بن الحسين بن علي ٥١
- تاج الدين السبكي = عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي ٢٥
- ثابت بن أسلم البُناني ٢٧٧-٩٧
- الثوري = سفيان بن سعيد بن مسروق ١١١
- جراح بن المنهال مولى بني عامر أبو العطوف ٧٩
- جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي ٣١٩
- جرير بن عبد الحميد الضبي ٨٥
- جميع بن عمير التيمي ٨٦
- جندل بن والقت التغلبي ١٨٩

- الجوزجاني = إبراهيم بن يعقوب السعدي الجوزجاني ٥١
- الحازمي = محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الحازمي ١٦٤
- الحاكم = محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه ٥١
- حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي ١٨٨
- حجاج بن محمد المصيصي الأعور ٨٢
- حجاج بن نصير الفساطيطي القيسي ٩٩
- الحسن البصري = الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ٨٩
- الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ٨٩
- الحسن بن علي بن عمر البصري ١٢٩
- الحسين بن الحسن الأشقر الفزاري الكوفي ٩٢
- حُصَيْن بن عبد الرحمن السلمي ١٩٣
- حُصَيْن والد داود بن حصين ٣٠٩
- حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الأزدي ٨٣
- الحكم بن عَتِيَّة ٢٢٦
- حماد بن زيد بن درهم الأزدي ١٠١
- حماد بن سلمة بن دينار الربعي ٩٧
- حمزة بن أبي حمزة النصيبي ٣٢٣
- الحميدي = عبد الله بن الزبير القرشي الأسدي الحميدي ٨٩
- خالد بن عبد الرحمن العبد ١٣٦
- خالد بن مُشْكَان ٢٩٠
- الخطيب البغدادي = أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي ٤٠
- خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي ٣٢٢
- الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني ١٠٦

- الخليلي = الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني ١٠٦
- الدارقطني = علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي ٧٨
- الدارمي = عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي ١٧٢
- دحيم = عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو الأموي ١٧٣
- دعلج بن أحمد بن دعلج السجزي ٧٨
- الذهبي = محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ٥٣
- ربيعة بن فروخ أبي عبد الرحمن التيمي ٢٢٩
- رجاء بن مرجي الغفاري المروزي ٢٢٨
- رشد بن سعد بن مفلح المهري ١٠٦
- زمنة بن صالح الجندي اليماني ٢٠١
- الزهري = محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب القرشي ١٦٢
- زهير بن محمد التميمي، أبو المنذر الخراساني ٣١٥
- زهير بن معاوية بن حديج ٢٤٣
- زياد بن عبد الله بن الطفيل العامري البكائي ٢٠٠
- زياد بن ميمون الثقفي الفاكهي ٢١١
- زيد بن عوف، أبو ربيعة ٢٧٢
- زيد بن وهب الجهني ٢١٢
- السخاوي = محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر السخاوي ٣١
- سعيد بن ذي لعة ١٢٨
- سعيد بن عبيد الله بن جبيل الجبيري ١٨٥
- سعيد بن أبي عروبة مهران الشكري ٨٣
- سعيد بن عمرو البرذعي الأزدي ١٩٥
- سعيد بن فيروز بن أبي عمران ١٣٠

- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ١١١
- سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي ٨٩
- سفيان بن وكيع بن الجراح ١٣٩
- سلم بن قتيبة الشعيري الفريابي الخراساني ١٣٦
- سلمة بن الفضل الأبرش ٧٩
- سلمة بن كُهَيْل الحضرمي ٢١٦
- سليمان بن داود بن الجارود ٣٢٤
- سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى ١٣٨
- سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي الأعمش ٣١٨
- سهيل بن ذكوان أبو السندي ١٢٧
- سويد بن سعيد بن سهل الهروي الحَدَثاني ٩٩
- شبيب بن سعيد التميمي الحَبْطِي ٣١٤
- شعبة بن الحجاج بن الورد الأزدي العتكي ١٠١
- صالح بن بشير بن وادع المُرِّي ١٢١
- صالح بن نبهان المدني ٣١٠
- الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ١٠٣
- عاصم بن بهدلة الأسدي ٣١٦
- عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ١٨٢
- عامر بن صالح بن عبد الله بن عروة بن الزبير القرشي ٨٢
- عباد بن العوام بن عمر الواسطي ١٢٧
- عباس بن يزيد بن حبيب البحراني ١٨٦
- عبد الأعلى بن عامر الثعلبي الكوفي ٢٠٩
- عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي ٨١

- عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو الأموي (دحيم) ١٧٣
- عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد بن علي ابن الجوزي ٥٣
- عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي ١١١
- عبد الرحمن بن غزوان الخزاعي ٢٢٧
- عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي ٣٨
- عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن ١١٩
- عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي ٢٦
- عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري ١٨٦
- عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ٩٢
- عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ١١٦
- عبد الله بن دينار العدوي ١١٤
- عبد الله بن ذكوان ١١٣
- عبد الله بن الزبير القرشي الأسدي الحميدي ٨٩
- عبد الله بن زياد بن سمعان ١٢٩
- عبد الله بن شُبْرُمة بن الطفيل بن حسان ٧٧
- عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم ٣٧
- عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رَوَّاد العتكي ٢٢٧
- عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني ٥١
- عبد الله بن هُيَعة بن عقبة الحضرمي ٢٤٦
- عبد الله بن المبارك المروزي ٧٦
- عبد الله بن ميسرة الحارثي ١٢١
- عبد الله بن نافع مولى ابن عمر المدني ١٩٥
- عبد الله بن هانئ، أبو الزعرار الأكبر الكوفي ٢١٢

- عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ١٠٢
- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ٢١٩
- عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي ٢٠٨
- عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي تاج الدين ٢٥
- عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ القرشي مولا هم الرازي ٧٩
- عبيدة بن مُعَتَّب الضبي ٣٠٩
- العتَر = نور الدين عتر ٣٣
- عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي ١٧٢
- عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي ٢١٦
- عثمان بن عبد الرحمن (صلاح الدين) بن موسى بن أبي نصر الكردي الشهرزوري ٤٩
- عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان الكوفي ١٠٣
- العجلي = أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي ٧٧
- العراقي = عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن ٢٦
- العسقلاني = أحمد بن علي بن محمد بن حجر ٣٢
- عطاء بن أبي مسلم ٢٣٠
- عطاء بن السائب ٩٩
- عطية بن سعد بن جُنَادَة العوفي الجُدلي ٢١٢
- عفان بن مسلم الأنصاري مولا هم البصري الصفار ١٠٣
- العقيلي = محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي ١٨٣
- عكرمة، أبو عبد الله، مولى ابن عباس ٢١٥
- علي بن سراج بن أبي الأزهر الحرشي ٧٨
- علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولا هم المديني ٥٢
- علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني ٧٨

- علي بن غراب الفزاري مولا هم الكوفي القاضي ٩٢
- علي بن محمد بن عبد الملك بن يحيى بن إبراهيم الحميري الكتامي الفاسي ٢٥٢
- علي بن المديني = علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولا هم المديني ٥٢
- عمران بن حطان السدوسي ٩٣
- عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الباهلي البصري الصيرفي الفلاس ٣١١
- عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الكوفي ٨٣
- الفسوي = يعقوب بن سفيان بن جوان ١٣٨
- الفلاس = عمرو بن علي بن بحر بن كنيز ٣١١
- قبيصة بن عقبة السوائي ٢٤٧
- قراذ = عبد الرحمن بن غزوان الخزاعي ٢٢٧
- قرعة بن يحيى البصري ٢١٢
- قيس بن الربيع الأسدي ١٣٩
- الكرماني = محمد بن يوسف بن علي الكرماني ٣١
- الليث بن أبي سليم بن زنيم ٨٣
- الليث بن سعد الفهمي ٢٢٨
- مبارك بن سحيم ٣٢٣
- محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ٥٣
- محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الحنظلي ٥١
- محمد بن إسحاق بن يسار ٣١٦
- محمد بن أيوب بن سويد ١٣٤
- محمد بن ثابت العبدي ١٩٦
- محمد بن جابر بن سيار بن طارق الحنفي ١٣٧
- محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البستي ٤٦

- محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري ١٦٩
- محمد بن خثيم بن عراق ١٨٥
- محمد بن راشد المكحولي الخزاعي الدمشقي ٩١
- محمد بن سُوقَة الغَنَوِي ١٨٧
- محمد بن سيرين أبو بكر مولى أنس بن مالك ٣٨
- محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر السخاوي ٣١
- محمد بن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي الهاشمي المدني ١١٣
- محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم الحاكم ٥١
- محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني ٨٦
- محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ١٣٠
- محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني ٢٠٨
- محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي ١٨٣
- محمد بن كعب بن سليم بن أسد ٣١٧
- محمد بن محمد بن الأشعث أبو الحسن الكوفي ١٣٤
- محمد بن محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن سيد الناس ٢٥
- محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب القرشي الزهري ١٦٢
- محمد بن مناذر الشاعر ٧٩
- محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الحازمي ١٦٤
- محمد بن ميمون المروزي ٢١٠
- محمد بن الوليد الزبيدي الحمصي ١٨٦
- محمد بن يوسف بن علي الكرمانى ٣١
- مروان بن الحكم بن أبي العاص ٢٠٤
- المزني = إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن إسحاق المزني ٥٤

- مسلم بن خالد المخزومي ٢٥٢
- مطرف بن مازن ١٨٨
- معاوية بن هشام القصار أبو الحسن الكوفي ٨٢
- معمر بن راشد الأزدي ٣١٣
- المغيرة بن مقسم الضبي ١٠٥
- مكحول بن أبي مسلم شهراب بن شاذل الشامي ١٧٣
- منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ١٠٥
- نافع أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر ٢٧٨
- نجيح بن عبد الرحمن السندي المدني ٢١٩
- نصر بن باب، أبو سهل الخراساني المروزي ١٠٥
- نصر بن علي الجهضمي الأزدي ٨٠
- النفس الزكية = محمد بن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي الهاشمي المدني ١١٣
- نور الدين عتر ٣٣
- النووي = يحيى بن شرف بن مري النووي ٣٥
- هشام بن عبد الملك بن مروان بن الحكم ٢٠٤
- هلال بن محمد البصري ١٢٩
- وَصَّاح بن عبد الله اليشكري ٢١٨
- وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي الرواسي ٢٨٩
- الوليد بن مسلم القرشي مولا هم ٣١٤
- يحيى بن أبي كثير الطائي ٢١٦
- يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي ٩٠
- يحيى بن شرف بن مري النووي ٣٥
- يحيى بن معين بن عون المري ٥١

١٨٠	يحيى بن يمان العجلي
٢١٠	يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولا هم
٢١١	يزيد بن هارون بن زاذان
١٣٥	يعقوب بن حميد بن كاسب
١٣٨	يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي
١٨٧	يمان بن عدي الحضرمي
٩٣	يونس بن خَبَّاب الأسيدي
٣٠٥	يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي

فهرس المصادر والمراجع

* القرآن الكريم.

١ - أبجديات البحث في العلوم الشرعية، د. فريد الأنصاري. دار الكلمة، المنصورة (مصر)، ط١، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

٢ - إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

٣ - الاتصال والانقطاع، د. إبراهيم اللاحم، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

٤ - اختصار علوم الحديث، لابن كثير، تحقيق أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ط، د. ت.

٥ - إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق صلى الله عليه وسلم، للإمام النووي، تحقيق نور الدين عتر، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٩٩٢م.

٦ - الإرشاد في معرفة علماء الحديث، لخليل بن أحمد الخليلي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.

٧ - أساليب البحث العلمي: الأسس النظرية والتطبيق العملي: د. ربحي عليان وعثمان غنيم، دار صفاء، عمان، ط١، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.

٨ - الأستاذ الدكتور نور الدين عتر وجهوده في علوم الحديث، مخطوط.

٩ - أسس البحث العلمي بين المنهج وطبيعة الروح العلمية، د. رزق الحجر، دار الثقافة العربية، القاهرة، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م.

١٠ - الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.

- ١١ - أصول البحث العلمي، د. أحمد بدر، وكالة المطبوعات، الكويت، ط٦، ١٩٨٢م.
- ١٢ - أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال، د. نور الدين عتر، دار اليمامة، دمشق، ط٢
معدلة وموسعة، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٧م.
- ١٣ - أصول منهج النقد عند أهل الحديث، د. عصام البشير، دار الريان، بيروت، ط١،
١٤١٠هـ، ١٩٨٩م.
- ١٤ - أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني، لابن طاهر المقدسي، دار الكتب العلمية،
بيروت، د. ط. د. ت.
- ١٥ - الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط٥، ١٩٨٠م.
- ١٦ - الأفعال، لعلي بن جعفر السعدي، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- ١٧ - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، القاضي عياض، دار التراث، القاهرة/
المكتبة العتيقة، تونس، ط١، ١٣٧٩هـ، ١٩٧٠م
- ١٨ - الأنوار الكاشفة لما في كتاب\اضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، لعبد
الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دار عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- ١٩ - الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، لأحمد شاكر، دار الكتب العلمية،
بيروت، د. ط. د. ت.
- ٢٠ - البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني، دار المعرفة، بيروت، د. ط. د.
ت.
- ٢١ - بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان الفاسي، دار طبية، الرياض،
١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- ٢٢ - تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، دار الهداية،
الكويت، د. ط. د. ت.
- ٢٣ - تاريخ ابن معين برواية الدارمي، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٠هـ.
- ٢٤ - تاريخ ابن معين برواية الدوري، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة

- المكرمة، ط ١، ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩ م.
- ٢٥ - تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين، الدار السلفية، الكويت، ط ١، ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.
- ٢٦ - التاريخ الصغير للبخاري، دار المعرفة بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦ م.
- ٢٧ - التاريخ الكبير للبخاري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د. ط، د. ت.
- ٢٨ - تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د. ط، د. ت.
- ٢٩ - تاريخ دمشق، لابن عساكر، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٩ هـ، ١٩٩٨ م.
- ٣٠ - تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، ط ٣، ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧ م.
- ٣١ - تدريب الراوي شرح تقريب النووي، لجلال الدين السيوطي، دار الكلم الطيب، دمشق وبيروت، ط ٣، ١٤١٧ هـ.
- ٣٢ - تذكرة الحفاظ، للذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٩ هـ، ١٩٩٨ م.
- ٣٣ - تعليق الدكتور نور الدين عتر على شرح علل الترمذي، طبعة الشرح.
- ٣٤ - تغليق التعليق، لابن حجر، المكتب الإسلامي، بيروت / دار عمار، عمان، ط ١، ١٤٠٥ هـ.
- ٣٥ - مقدمة الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، دار إحياء التراث العربي بيروت، د. ط، د. ت.
- ٣٦ - تقريب التهذيب، لابن حجر، دار الرشيد، سوريا، ط ١، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦ م.
- ٣٧ - التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح، للعراقي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط ١، ١٣٨٩ هـ، ١٩٦٩ م.
- ٣٨ - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ، ١٩٨٩ م.
- ٣٩ - التمييز، لمسلم، دار الكوثر، السعودية، ط ٣، ١٤١٠ هـ، ١٩٩٠ م.

- ٤٠ - تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، أبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، مطبعة المدني، القاهرة.
- ٤١ - تهذيب التهذيب، لابن حجر، دار الفكر، بيروت، ط ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.
- ٤٢ - تهذيب الكمال، للمزي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠.
- ٤٣ - توجيه النظر إلى أصول الأثر: لطاهر الجزائري، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ١٤١٦ هـ، ١٩٩٥ م.
- ٤٤ - التوضيح الأبر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، للسخاوي، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط ١٤١٨ هـ، ١٩٩٨ م.
- ٤٥ - الثقات، لابن حبان، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٣٩٥ هـ، ١٩٧٥ م.
- ٤٦ - جامع الأصول في أحاديث الرسول: ابن الأثير، مكتبة الحلواني، مكتبة دار البيان، ط ١، ١٣٨٩ هـ، ١٩٦٩ م.
- ٤٧ - جامع الترمذي، دار إحياء التراث العربي بيروت، د. ط، د. ت.
- ٤٨ - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣ هـ.
- ٤٩ - الجرح والتعديل بين المتساهلين والمتشددين: د. طاهر الجوابي، الدار العربية للكتاب، ١٩٩٧.
- ٥٠ - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٣٧٢ هـ، ١٩٥٣ م.
- ٥١ - الجرح والتعديل، د. إبراهيم اللاحم، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣ م.
- ٥٢ - خلاصة التأصيل في علم الجرح والتعديل، الشريف حاتم العوني، دار عالم الفوائد، السعودية، ط ١، ١٤٢١.
- ٥٣ - دراسات في الجرح والتعديل، د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، عالم الكتب، بيروت،

- ط ١، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م.
- ٥٤ - دراسات في منهج النقد عند المحدثين، د. محمد علي العمري، دار النفائس، الأردن، ط ١، ١٤٢٠ هـ، ٢٠٠٠ م.
- ٥٥ - دراسة في منهجية البحث التاريخي، ليل صباغ، منشورات جامعة دمشق، دمشق، ١٩٨٤ م.
- ٥٦ - الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ط ٢، ١٣٩٢ هـ، ١٩٧٢ م.
- ٥٧ - الرسالة المستطرفة: للكتاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٤، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- ٥٨ - الرسالة، للشافعي، تحقيق أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ط، د. ت.
- ٥٩ - الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، لمحمد عبد الحي اللكنوي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٨، ٢٠٠٤ م.
- ٦٠ - رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل، د. عذاب الحمش، دار حسان/دار الأمان، الرياض، ط ٢، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م.
- ٦١ - رياض الصالحين، للنووي، دار الريان، القاهرة، د. ط، د. ت.
- ٦٢ - سؤالات ابن أبي شيبه لعل بن المديني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٤ هـ.
- ٦٣ - سؤالات أبي داود لأحمد، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤١٤ هـ.
- ٦٤ - سؤالات الأثرم لأحمد، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠١ م.
- ٦٥ - سؤالات الآجري لأبي داود، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩ م.
- ٦٦ - سؤالات البرذعي لأبي زرعة، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٢ هـ، ١٩٨٢ م.
- ٦٧ - سؤالات البرقاني للدارقطني، كتب خانة جميلي، باكستان، ط ١، ١٤٠٤ هـ.
- ٦٨ - سؤالات الحاكم للدارقطني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.
- ٦٩ - سؤالات السجزي للحاكم، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ،

- ١٩٨٨ م.
- ٧٠ - سؤالات السلمي للدارقطني، تحقيق سعد بن عبد الله الحميد، وخالـد الجريسي، ط ١، ١٤٢٧.
- ٧١ - سؤالات حمزة السهمي للدارقطني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.
- ٧٢ - السنة قبل التدوين، محمد عجـاج الخطيب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٣، ١٩٨٨.
- ٧٣ - السنة ومكانتها في التشريع، للدكتور السباعي، دار الوراق / المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ٢٠٠٠ م.
- ٧٤ - سنن ابن ماجه، دار الفكر، بيروت، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، د. ط، د. ت.
- ٧٥ - سنن أبي داود، دار الكتاب العربي، بيروت، د. ط، د. ت.
- ٧٦ - سنن الدارقطني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦ هـ، ١٩٦٦ م.
- ٧٧ - سنن الدارمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧ هـ.
- ٧٨ - السنن الكبرى للبيهقي، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤ - ١٩٩٤.
- ٧٩ - السنن الكبرى للنسائي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١ هـ، ١٩٩١ م.
- ٨٠ - سنن النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦ م.
- ٨١ - سير أعلام النبلاء، للذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٣، ١٤٠٩ هـ، ١٩٩٣ م.
- ٨٢ - سين وجيم عن مناهج البحث العلمي: طلعت همام. مؤسسة الرسالة، بيروت، دار عمار الأردن. ط ١، ١٩٨٤ / ١٤٠٤.
- ٨٣ - الشذا الفياح، لإبراهيم بن موسى بن أيوب الأبناسي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٨ م.
- ٨٤ - شذرات الذهب، لابن العماد الحنبلي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ط، د. ت.
- ٨٥ - شرح ألفية العراقي، للعراقي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ط، د. ت.
- ٨٦ - شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي، دار الملاح، دمشق، ١٣٩٨، ١٩٧٨.

- ٨٧ - شروط الأئمة الخمسة، لمحمد بن موسى الحازمي، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، ط١، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م. مطبوع ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث حققها الشيخ عبد الفتاح أبو غدة.
- ٨٨ - شعب الإيمان، للبيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.
- ٨٩ - صحيح ابن حبان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.
- ٩٠ - صحيح البخاري، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط٣، ١٤٠٧، ١٩٨٧.
- ٩١ - صحيح مسلم، دار الجيل، بيروت / دار الأفاق الجديدة، بيروت، د.ط، د.ت.
- ٩٢ - الضعفاء الصغير، للبخاري، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- ٩٣ - الضعفاء والمتروكين، للدارقطني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.
- ٩٤ - الضعفاء والمتروكين، لابن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ.
- ٩٥ - الضعفاء، للبخاري، مكتبة ابن عباس، ط١، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.
- ٩٦ - الضعفاء، للعقيلي، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط٢، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.
- ٩٧ - ضوابط الجرح والتعديل، د. عبد العزيز عبد اللطيف، مكتبة العبيكان، الرياض، ط٢، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.
- ٩٨ - طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، دار هجر، ط٢، ١٤١٣هـ.
- ٩٩ - طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
- ١٠٠ - الطبقات الكبرى، لابن سعد، دار صادر، بيروت، د.ط، د.ت.
- ١٠١ - طبقات النسائي، دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٦٩هـ.
- ١٠٢ - طرق البحث الاجتماعي: د. محمد الجوهري، د. عبد الله الخريجي، دار الكتاب، ط٣، ١٤٠٢-١٩٨٢.
- ١٠٣ - ظفر الأماني في مختصر الجرجاني، للكنوي، الجامعة الإسلامية، الهند - دار القلم، دبي، ط١، ١٩٩٥.

- ١٠٤ - علل الحديث، لابن أبي حاتم، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥ هـ.
- ١٠٥ - العلل الصغير، للترمذي، طبعة شرح العلل للترمذي، دار الملاح، دمشق، ١٣٩٨، ١٩٧٨.
- ١٠٦ - العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني، دار طبية الرياض، ط ١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ١٠٧ - العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل، المكتب الإسلامي، بيروت / دار الخاني، الرياض، ط ١، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.
- ١٠٨ - العلم والبحث العلمي: دراسة في مناهج العلوم: د. حسين عبد الحميد رشوان، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ط ٤، ١٩٨٩ م.
- ١٠٩ - علوم الحديث، لابن الصلاح، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، إعادة ط ٣، ٢٠٠٠ م.
- ١١٠ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ط، د. ت.
- ١١١ - العين للفرهيدي، دار ومكتبة الهلال، تحقيق: د. مهدي المخزومي، و د. إبراهيم السامرائي.
- ١١٢ - فتح المغيث: للسخاوي، دار الكتب العلمية - لبنان، ط ١، ١٤٠٣ هـ.
- ١١٣ - فهرس الفهارس، لعبد الحي بن عبد الكبير الكتاني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٩٨٢ م.
- ١١٤ - فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤ م.
- ١١٥ - قاعدة في الجرح والتعديل، السبكي، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٧، ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧ م.
- ١١٦ - القاموس المحيط، للفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، د. ط، د. ت.

- ١١٧ - قرة العينين برفع اليدين في الصلاة، للبخاري، دار الأرقم، الكويت، ط ١، ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٣ م.
- ١١٨ - قواعد التحديث: لجمال القاسمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٣٩٩ هـ.
- ١١٩ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، دار القبلة، ومؤسسة علوم القرآن، جدة، ط ١، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٢ م.
- ١٢٠ - الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٨ م.
- ١٢١ - كتاب المجروحين لابن حبان، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٤١٢، ١٩٩٢.
- ١٢٢ - الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، المكتبة العلمية، بيروت. د. ط، د. ت.
- ١٢٣ - كنز العمال، للفتني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠١ هـ، ١٩٨١ م.
- ١٢٤ - اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت. د. ط، د. ت.
- ١٢٥ - لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور، دار صادر بيروت، ط ١. د. ت.
- ١٢٦ - لسان الميزان، لابن حجر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط ٣، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦ م.
- ١٢٧ - المحدث الفاضل، للرامهرمزي، دار الفكر، بيروت، ط ٣، ١٤٠٤ هـ.
- ١٢٨ - المحيط في اللغة، الصاحب إسماعيل بن عباد، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
- ١٢٩ - مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م.
- ١٣٠ - المراسيل، لابن أبي حاتم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٧ هـ.
- ١٣١ - المستدرک على الصحيحين، للحاكم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١ - ١٩٩٠.
- ١٣٢ - مسند أبي داود الطيالسي، دار المعرفة، بيروت، د. ط، د. ت.

- ١٣٣ - مسند أبي يعلى، دار المأمون للتراث، دمشق، ط ١، ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.
- ١٣٤ - مسند الإمام أحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩ م.
- ١٣٥ - مسند البزار: البحر الزخار، للبزار، مؤسسة علوم القرآن، بيروت / مكتبة العلوم والحكم، المدينة، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
- ١٣٦ - مسند الحميدي، دار الكتب العلمية، بيروت / مكتبة المتنبي، القاهرة، د.ط، د.ت.
- ١٣٧ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، المكتبة العلمية - بيروت، د.ط، د.ت.
- ١٣٨ - المصنف، لابن أبي شيبه، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
- ١٣٩ - المصنف، لعبد الرزاق الصنعاني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣ هـ.
- ١٤٠ - المعجم الأوسط: للطبراني، دار الحرمين - القاهرة، ١٤١٥ هـ.
- ١٤١ - معجم البلدان، لياقوت الحموي، دار الفكر، بيروت، د.ط، د.ت.
- ١٤٢ - المعجم الصغير للطبراني، المكتب الإسلامي، بيروت / دار عمار، عمان، ط ١، ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.
- ١٤٣ - المعجم الكبير للطبراني، مكتبة العلوم والحكم - الموصل، ط ٢، ١٤٠٤ - ١٩٨٣.
- ١٤٤ - معجم المؤلفين، عمر كحالة، مكتبة المثنى، بيروت / دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت.
- ١٤٥ - المعجم الوسيط، للطبراني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥ هـ.
- ١٤٦ - معرفة الثقات، للعجلي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.
- ١٤٧ - معرفة الرجال ليحيى بن معين، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٤٠٥، ١٩٨٥.
- ١٤٨ - المغني في الضعفاء، للذهبي، تحقيق د. نور الدين عتر، دار المعارف، حلب، د.ط، د.ت.
- ١٤٩ - المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، دار المعرفة، بيروت، د.ط، د.ت.

- ١٥٠ - مقدمة في أصول الحديث، عبد الحق بن سيف الدين الدهلوي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١٤٠٦، ٢هـ، ١٩٨٦م.
- ١٥١ - المقنع في علوم الحديث، لابن الملقن، دار فواز، السعودية، ط١، ١٤١٣هـ.
- ١٥٢ - من كلام يحيى بن معين في الرجال، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٠هـ.
- ١٥٣ - مناهج البحث العلمي في الإسلام، د. غازي عناية، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
- ١٥٤ - مناهج البحث العلمي: أسس وأساليب. د. عمار بوحوش. د. محمد الذنيبات. مكتبة المنار الأردن الزرقاء ط١ / ١٩٨٩ / ١٤١٠.
- ١٥٥ - مناهج البحث العلمي، عبد الرحمن بدوي، دار النهضة العربية، ١٩٦٣م.
- ١٥٦ - مناهج البحث عند مفكري الإسلام: علي سامي النشار، دار الفكر العربي، مصر، ط١، ١٣٦٧هـ، ١٩٤٧م.
- ١٥٧ - مناهج العلماء المسلمين في البحث العلمي. د. فرانز روزنتال ترجمة. د. أنيس فريجات. دار الثقافة بيروت ١٩٦١.
- ١٥٨ - المنتخب من علل الخلال، ابن قدامة المقدسي، دار الراية، الرياض، ط١، ١٩٩٨م، ١٤١٩هـ.
- ١٥٩ - المنطق الحديث ومناهج البحث، د. محمود قاسم، المكتبة الإنجلو المصرية، ط٢، ١٩٥٣م.
- ١٦٠ - منهج الاستقراء في الفكر الإسلامي، د. عبد الزهرة البندر، دار الحكمة، ط١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.
- ١٦١ - المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، د. فاروق حمادة، دار طيبة، الرياض، ط٣، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- ١٦٢ - المنهج المقارن مع دراسات تطبيقية، د. عاطف علبي، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، ط١، ١٤٢٦، ٢٠٠٦.

- ١٦٣ - منهج النقد عند المحدثين، محمد مصطفى الأعظمي، دار الكوثر، السعودية، ط ٣، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
- ١٦٤ - منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- ١٦٥ - منهجية البحث، ماثيو جيدير، ترجمة: ملكة أبيض، د. ط، د. ت.
- ١٦٦ - المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، لمحمد بن إبراهيم بن جماعة، دار الفكر، دمشق، ط ٢، ١٤٠٦هـ.
- ١٦٧ - الموضوعات، لابن الجوزي، ط ١، ١٣٨٦هـ، ١٩٦٦م.
- ١٦٨ - الموضوعية والتحليل في البحث الاجتماعي، د. معن خليل عمر، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- ١٦٩ - الموقظة في علم مصطلح الحديث، للذهبي، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ١٧٠ - موقع وزارة الأوقاف المصرية www.islamic-council.com، مقال عن بعض المصطلحات الحديثية للدكتور مصطفى أبو عمارة.
- ١٧١ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م.
- ١٧٢ - نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر، تحقيق نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق، ط ٢، ١٩٩٣م.
- ١٧٣ - نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية، للزيلعي، مؤسسة الريان، بيروت / دار القبلة، جدة، ط ١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- ١٧٤ - نظم العقيان في أعيان الأعيان، للسيوطي، المكتبة العلمية، بيروت، د. ط، د. ت.
- ١٧٥ - نظم المتناثر في الحديث المتواتر، للكتاني، دار الكتب السلفية، مصر، ط ٢، د. ت.
- ١٧٦ - النكت على ابن الصلاح، لابن حجر، تحقيق ربيع بن هادي عمير، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط ١، ١٩٨٤.

- ١٧٧ - هدي الساري مقدمة فتح الباري، لابن حجر، مطبعة بولاق، ط ١، ١٣٠١هـ.
- ١٧٨ - الوجيز في علوم الحديث، للدكتور محمد عجاج الخطيب، المطبعة الجديدة، دمشق، ١٩٨١.
- ١٧٩ - الوضع في الحديث، لعمر فلاتة، مكتبة الغزالي، دمشق / مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.
- ١٨٠ - يحيى بن معين وكتابه التاريخ، لأحمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط ١، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

فهرس الموضوعات

الإهداء	٣
بطاقة شكر	٤
المقدمة	٦
أهمية البحث	٨
سبب اختيار البحث	٨
صعوبات البحث	١٠
الدراسات السابقة	١٢
الجهود السابقة	١٢
منهج البحث	١٤
إجراءات البحث	١٥
مخطط البحث	١٧
الفصل التمهيدي: مقدمات وأساسيات	٢٠
المبحث الأول: تعريفات متعلقة بعنوان البحث	٢١
المطلب الأول: تعريفات عناصر عنوان البحث	٢١
أولاً: المنهج	٢١
ثانياً: البحث	٢٢
ثالثاً: أحوال الرواة	٢٣
رابعاً: المحدثون	٢٤
المطلب الثاني: تعريفات ذات صلة بالموضوع	٢٧
أولاً: الجرح	٢٧

٢٧	 ثانياً: التعديل
٢٨	 ثالثاً: علم الجرح والتعديل
٢٨	 رابعاً: العدالة
٢٩	 خامساً: الضبط
٢٩	 سادساً: السند
٣٠	 سابعاً: المتن
٣١	 ثامناً: الحديث
٣٢	 تاسعاً: السنة
٣٤	 عاشراً: الخبر
٣٤	 حادي عشر: الأثر
٣٦	 المبحث الثاني: أساسيات علم نقد الرجال
٣٧	 المطلب الأول: عوامل ظهور النقد
٣٨	 السبب الأول: وجوب تنقية السنة من الدخيل
٣٩	 أولاً: أدلة الكتاب العزيز
٣٩	 ثانياً: أدلة السنة المطهرة
٤٠	 ثالثاً: الإجماع
٤١	 السبب الثاني: ظهور الوضع في الحديث النبوي
٤١	 تعريف الوضع لغة واصطلاحاً
٤٢	 الأسباب التي أدت لظهور الوضع
٤٢	 السبب الثالث: بُعد العهد عن المصدر الذي أدى إلى وقوع الخطأ
٤٤	 المطلب الثاني: شروط الجراح والمعدّل
٤٤	 الشرط الأول: العدالة
٤٤	 لوازم العدالة خمسة أمور

٤٥	الشرط الثاني: العلم بأسباب الجرح والتعديل
٤٦	الشرط الثالث: الحفظ التام
٤٦	الشرط الرابع: العلم بتصاريف كلام العرب ومدلولات ألفاظهم
٤٧	الشرط الخامس: السلامة من الهوى والتعصب والغرض الفاسد
٤٩	المطلب الثالث: شروط الجرح والتعديل وآدابها
٤٩	أولاً: شروط قبول الجرح والتعديل
٤٩	الشرط الأول: أن يكون الجرح مفسّر السبب، ولا يشترط ذلك في التعديل
٥٠	الشرط الثاني: أن يسلم الجرح والتعديل من الموانع التي تمنع قبولهما
٥٢	ثانياً: آداب الجرح والتعديل
٥٢	النزاهة في الحكم والأمانة في الوصف
٥٣	الاقتصار على قدر الحاجة
٥٤	التزام الأدب في الجرح
٥٥	المطلب الرابع: شروط الراوي المقبول
٥٥	الشرط الأول: العدالة
٥٥	لوازم العدالة
٥٦	الأمر التي تجرح في العدالة
٦٠	الشرط الثاني: الضبط
٦٠	أقسام الضبط
٦١	اختلال الضبط يتجلى في عدة أمور
٦٣	الفصل الأول: المنهج التحليلي
٦٤	تمهيد: اختلاف تصنيفات المناهج عند علماء المناهج
٦٦	المبحث الأول: التعريف بالمنهج التحليلي
٦٦	المطلب الأول: تعريف التحليل

٦٧	المراحل التي يمر بها التحليل
٦٨	المطلب الثاني: أنواع التحليل
٦٨	النوع الأول: التحليل السببي
٦٨	النوع الثاني: التحليل البنائي الوظيفي
٧٠	النوع الثالث: التحليل المقارن
٧٠	النوع الرابع: تحليل المضمون
٧١	النوع الخامس: التحليل المادي التاريخي
٧٢	النوع السادس: التحليل الحضاري
٧٢	أنواع التحليل من زاوية أخرى
٧٢	الأول: التحليل العقلي
٧٣	الثاني: التحليل التجريبي
٧٤	المبحث الثاني: التحليل المتعلق بالراوي
٧٥	المطلب الأول: تحليل تصرفات الراوي
٧٦	أمثلة للتعديل
٧٨	أمثلة على التجريح بتصرفات الرواة
٨٠	صور تظهر من حال الراوي تدل على أنه ليس أهلاً للأخذ عنه
٨٠	* أن يكون الراوي سيء الحفظ لكتابه الذي كتب فيه سماعه من شيوخه
٨١	* أن يحدث الراوي من حفظه أو كتابه فيُخْطئ فيُبين له أنه مُحْطئ فلا يرجع ويَصِرُّ على الخطأ
٨١	* أن يكون الراوي ممن يَنْسَخُ كتب الناس وسماعاتهم، ثم يحدث بها عن شيوخهم من غير سماع لها
٨١	من هؤلاء الشيوخ
٨٢	* أن يكون الراوي مغفلاً، لا يعرف ما يجوز مما لا يجوز.
٨٣	* أن يتصرف الراوي تصرفاً يدل الناقد على أنه قد خَرَّف واختلط وتغيَّر
٨٤	* الكذب في حديث الناس

المطلب الثاني: تحليل معتقد الراوي ومدى تأثيره على حاله	٨٨
تعريف المعتقد	٨٨
أقوال العلماء في المبتدع	٨٩
القول الراجح وأدلة ذلك	٩١
متى يكون المعتقد مؤثراً في حال الراوي؟	٩٣
المطلب الثالث: التحليل التجريبي	٩٥
تعريف التجريب	٩٥
التجريب على الناس	٩٥
التجريب عند المحدثين وأمثلة ذلك	٩٦
استعمال القلب لتجريب الرواة	٩٦
استعمال التلقين لتجريب الرواة	٩٨
المطلب الرابع: تحليل كيفية تلقي الراوي أو أدائه للحديث	١٠٠
الصور التي تتعلق بالتلقي ويستدل بها على التوثيق	١٠١
* أن لا يعتد الراوي بحديث سمعه مرةً واحدةً	١٠١
* أن لا يكتفي الراوي بما يسمعه من بعض شيوخه حتى يأتي شيوخهم ويسألهم عما سمعه من تلامذتهم	١٠١
الصور التي تتعلق بالتلقي ويستدل بها على التجريح	١٠٢
* أن يكون الراوي سيء الأخذ، عديم الاهتمام بما يُلقَى عليه	١٠٢
* أن يكون الراوي قد تحمل الحديث بإحدى طرق التحمل التي لا يجوز التحمل بها	١٠٣
* أن يكون الراوي بطيء الكتابة أو سيئها، مما يضطره إلى إكمال النقص الحاصل في كتاب سماعه من غيره	١٠٤
الصور التي تتعلق بالأداء ويستدل بها على التوثيق	١٠٤
* أن يكون من منهج الراوي في الأداء الاحتياط، فكل حديث شك فيه حذفه	١٠٤

- * أن يكون الراوي معروف الرواية عن شيخ، وقد ثبت سماعه منه مباشرة، ثم يأتي ويدخل بينه وبين هذا الشيخ رجلاً أو أكثر ١٠٤
- الصور التي تتعلق بالأداء ويستدل بها على الجرح ١٠٥
- * أن يحدث الراوي بصيغة التحديث والسماع عن شيخ ثبت للناقد أنه لم يلتق به ١٠٥
- * أن يكون الراوي ممن لا يبالي، فكل ما دُفع إليه من الحديث قرأه وحدث به، ولو لم يكن له به طريق صحيح للتحميل ١٠٥
- * أن يكون الراوي ممن ينام أو يغفل وهو يُقرأ عليه ١٠٦
- * ن يجمع الراوي بين عدة شيوخ سمع منهم حديثاً معيناً، وبينهم فيه اختلاف في المعاني أو الألفاظ، فلا يقوم بالترقية بين رواية كل منهم ١٠٦
- المبحث الثالث: التحليل المتعلق بالمروي ١٠٨
- المطلب الأول: التفرد وأثره على حال الراوي ١٠٩
- تعريف التفرد ١٠٩
- تأثير التفرد على حديث الراوي يكون من خلال النظر إلى حال المتفرد والمتفرد عنه ١٠٩
- أمثلة للتفرد المقبول والمردود ١١١
- المطلب الثاني: مخالفة الثقات وأثرها على حال الراوي ١١٦
- تعريف المخالفة ١١٦
- أنواع المخالفة ١١٦
- أمثلة للمخالفة ١١٦
- المطلب الثالث: التحليل العقلي ١٢٣
- المجال الذي يمكن للعقل أن يحكم به ١٢٣
- بيان ميادين التحليل العقلي في عمل المحدثين ١٢٣
- أولاً: المرويات التي تخالف المعقول ١٢٤
- ثانياً: حكم العقل بالردّ لمخالفة المعلوم: ١٢٥

١٢٧...	* أن يحدث الراوي بحديث يخالف فيه ما هو معروف ثابت عن صحابة رسول الله ﷺ
١٢٨.....	ثالثاً: حكم العقل برّد المروي لمخالفته التاريخ
١٣٢.....	المطلب الرابع: تحليل الوثيقة
١٣٢.....	تعريف الوثيقة لغة واصطلاحاً
١٣٢.....	الكيفية التي يستعملها النقاد في تحليل الوثيقة
١٣٣.....	أولاً: تحليل الوثيقة بالنظر إلى صفات الورق
١٣٤.....	ثانياً: تحليل الوثيقة بالنظر إلى نوع الخط المستعمل
١٣٦.....	ثالثاً: تحليل الوثيقة بالنظر إلى وجود آثار التحريف
١٣٧.....	رابعاً: تحليل الوثيقة بالنظر إلى سبب التغيير فيها
١٣٨.....	خامساً: تحليل الوثيقة بالنظر إلى فاعل التغيير
١٤١.....	المبحث الرابع: خصائص المنهج التحليلي عند المحدثين
١٤٣.....	أولاً: اعتماد التحليل على المعاينة
١٤٥.....	ثانياً: شمولية التحليل عند المحدثين
١٤٦.....	ثالثاً: العمق في التحليل
١٤٧.....	رابعاً: الموضوعية والحياد
١٤٩.....	خامساً: الاحتياط لجانب الرواية لا للراوي
١٥٠.....	الفصل الثاني: المنهج المقارن
١٥١.....	المبحث الأول: التعريف بالمنهج المقارن
١٥٢.....	المطلب الأول: تعريف المقارنة
١٥٤.....	المطلب الثاني: شروط المقارنة
١٥٤.....	الشرط الأول: الاشتراك
١٥٤.....	الشرط الثاني: المقابلة التزامنية
١٥٦.....	المطلب الثالث: أنواع المقارنة

الأول: المقارنة العامة	١٥٦
الثاني: المقارنة الخاصة	١٥٦
المبحث الثاني: أدوات المنهج المقارن وإجراءاته	١٥٧
المطلب الأول: أدوات المنهج المقارن	١٥٨
أولاً: الإحصاء	١٥٨
ثانياً: تحليل النصوص	١٥٩
ثالثاً: الفرز والتصنيف في زمر ومجموعات	١٥٩
رابعاً: الوصف	١٦٠
قصة يحيى بن معين تجسد أدوات المنهج المقارن	١٦٠
المطلب الثاني: إجراءات المنهج المقارن	١٦٦
أولاً: اختيار الرواة المراد أن يقارن بينهم	١٦٦
النوع الأول: المقارنة بين شيوخ البلد الواحد	١٦٧
النوع الثاني: المقارنة بين من يجمعهم قاسم مشترك كالاسم أو النسبة	١٦٧
النوع الثالث: المقارنة بين من يشتركون في رتبة واحدة	١٦٨
* المقارنة بين ثقتين	١٦٨
* المقارنة بين ضعيفين	١٦٩
ثانياً: إصدار نتائج المقارنة	١٧٠
* نتائج عامة كلية	١٧٠
* نتائج خاصة جزئية	١٧٠
المبحث الثالث: أنواع المقارنة عند المحدثين	١٧٦
تمهيد: أول حدث وصلنا استخدم فيه المنهج المقارن	١٧٧
المطلب الأول: المقارنة بين مرويات الشيوخ	١٧٨
للمقارنة نتائج تتجلى في ثلاث حالات	١٨١

- الحالة الأولى: موافقة الثقات ١٨١
- * الاتفاق في مخرج الحديث ١٨١
- * الاتفاق في رفع الحديث ووقفه ١٨١
- * الاتفاق في الاتصال والانقطاع ١٨١
- الحالة الثانية: مخالفة الثقات ١٨٢
- أولاً: المخالفة بالقلب ١٨٢
- ثانياً: المخالفة برفع الموقوف ١٨٤
- ثالثاً: المخالفة بوصل المرسل ١٨٥
- رابعاً: المخالفة بالزيادة أو النقص في المتن أو الإسناد ١٨٨
- المطلب الثاني: المقارنة بين مرويات التلامذة الرواة عن شيخ واحد ١٩١
- تهدف المقارنة إلى إثبات التوافق أو التخالف بين أحاديث الرواة ١٩٢
- أمثلة للموافقة ١٩٢
- للمخالفة أنواع متعددة ١٩٣
- أولاً: المخالفة بالقلب ١٩٣
- ثانياً: المخالفة برفع الموقوف ١٩٥
- ثالثاً: المخالفة بوصل المرسل ١٩٦
- رابعاً: المخالفة بالزيادة في المتن ١٩٨
- المطلب الثالث: مقارنة رواية راوٍ لحديث واحد في أزمنة مختلفة ٢٠٣
- تتولد عن مقارنة رواية الراوي للحديث الواحد في أزمنة مختلفة حالتان لا ثالث لهما ٢٠٥
- الحالة الأولى: التوافق ٢٠٥
- الحالة الثانية: التخالف ٢٠٦
- أولاً: الاضطراب في السند ٢٠٦
- * الاضطراب بالوصل والإرسال ٢٠٦

٢٠٨.....	* الاضطراب بالرفع والوقف
٢٠٩.....	* الاضطراب بتعيين شيخ الراوي
٢١٣.....	ثانياً: الاضطراب في المتن
٢١٨.....	المطلب الرابع: المقارنة بين الحفظ والكتاب
٢١٨.....	أمثلة للمقارنة بين حفظ الراوي وكتابه
٢٢٠.....	أمثلة لحكم النقاد على رواة من خلال هذه المقارنة
٢٢١.....	أمثلة للمقارنة بين حفظ الراوي وكتاب غيره
٢٢٣.....	أمثلة لعدم وجود الحديث الذي حدث به من حفظه في كتابه
٢٢٦.....	المطلب الخامس: المقارنة بين مرويات الشيخ وتلميذه
٢٢٦.....	أمثلة لموافقة الشيخ التلميذ
٢٢٧.....	أمثلة لإنكار الشيخ أنه حدث التلميذ
٢٢٩.....	أمثلة لتصديق الشيخ التلميذ أنه حدثه لكن التلميذ أخطأ
٢٣٢.....	المبحث الرابع: أثر المقارنة في الكشف عن أحوال الرواة
٢٣٣.....	تمهيد
٢٣٤.....	المطلب الأول: أثر المقارنة في الكشف عن ثقة الرواة
٢٣٦.....	المطلب الثاني: أثر المقارنة في الكشف عن أخطاء الرواة
٢٣٦.....	أولاً: النكارة
٢٣٦.....	تعريف النكارة والمنكر
٢٣٧.....	أثر المقارنة في الكشف عن النكارة
٢٣٩.....	ثانياً: الشذوذ
٢٣٩.....	تعريف الشذوذ والشاذ
٢٤٠.....	أثر المقارنة في الكشف عن الشذوذ
٢٤٢.....	ثالثاً: الإدراج

٢٤٢.....	تعريف الإدراج
٢٤٢.....	أثر المقارنة في الكشف عن الإدراج
٢٤٥.....	رابعاً: التصحيف
٢٤٥.....	تعريف التصحيف
٢٤٦.....	أثر المقارنة في الكشف عن التصحيف والتحريف
٢٤٧.....	خامساً: القلب
٢٤٧.....	تعريف القلب
٢٤٧.....	أثر المقارنة في الكشف عن القلب
٢٥٠.....	سادساً: الاضطراب
٢٥٠.....	تعريف الاضطراب والمضطرب
٢٥١.....	أثر المقارنة في الكشف عن الاضطراب
٢٥٣.....	المبحث الخامس: خصائص المنهج المقارن عند المحدثين
٢٥٤.....	الشك
٢٥٤.....	النتيجة التي يتوصل إليها الناقد ظنية
٢٥٥.....	الشمول
٢٥٦.....	البحث عن مصدر الخطأ قبل إصدار الحكم النهائي على الرواة
٢٥٦.....	التشارك بين أطراف المقارنة
٢٥٦.....	الأمانة والنزاهة والدقة العلمية والعمق في النقد
٢٥٧.....	الفصل الثالث: المنهج الاستقرائي
٢٥٨.....	تمهيد: أهمية الاستقراء
٢٥٩.....	المبحث الأول: التعريف بالمنهج الاستقرائي
٢٦٠.....	المطلب الأول: تعريف الاستقراء
٢٦٢.....	المطلب الثاني: أنواع الاستقراء

النوع الأول: الاستقراء التام	٢٦٢
النوع الثاني: الاستقراء الناقص	٢٦٢
أولاً: الاستقراء الفطري	٢٦٤
ثانياً: الاستقراء العلمي	٢٦٥
المطلب الثالث: مراحل الاستقراء	٢٦٧
المرحلة الأولى: مرحلة البحث	٢٦٧
المرحلة الثانية: مرحلة الكشف أو الفرض العلمي	٢٦٨
المرحلة الثالثة: مرحلة الكشف أو البرهان	٢٦٨
المرحلة الرابعة: مرحلة وضع المبادئ الكلية	٢٦٩
المبحث الثاني: استقراء الرواة	٢٧٠
المطلب الأول: استقراء تلامذة الراوي	٢٧١
فوائد استقراء تلامذة الراوي	٢٧١
أولاً: اكتشاف كذب بعض التلامذة على بعض الشيوخ	٢٧١
ثانياً: زوال الجهالة عن الشيخ أو ثبوتها	٢٧٣
ثالثاً: تصنيف تلامذة الشيخ على مراتب	٢٧٦
رابعاً: معرفة الاتصال والانقطاع في أحاديث الرواة	٢٧٩
المطلب الثاني: استقراء شيوخ الراوي	٢٨٤
أمثلة لاستقراء شيوخ الراوي	٢٨٤
فوائد استقراء شيوخ الراوي	٢٨٤
أولاً: اكتشاف خطأ التلاميذ على الشيوخ	٢٨٤
ثانياً: معرفة الاتصال والانقطاع في أحاديث الرواة	٢٨٦
المبحث الثالث: استقراء المرويات	٢٨٨
المطلب الأول: استقراء مرويات الراوي	٢٨٩

الإطار الأول: استقراء عام لكل مرويات الراوي	٢٨٩
الإطار الثاني: استقراء خاص لنوع معين من المرويات	٢٩٠
أهداف استقراء مرويات الراوي	٢٩٣
أولاً: اكتشاف أخطاء الرواة فيما يروونه عن شيوخهم	٢٩٣
ثانياً: اكتشاف تفرد الرواة، ومن ثم الحكم عليهم في ضوء هذه التفرد	٢٩٧
الإطار الأول: التفرد المطلق	٢٩٧
الإطار الثاني: التفرد المقيد	٢٩٨
أمثلة الحكم على الراوي بناء على نتيجة التفرد	٣٠٠
ثالثاً: اكتشاف المتابعات في أحاديث الرواة	٣٠٠
الأول: المتابعة التامة	٣٠١
الثاني: المتابعة القاصرة	٣٠١
المطلب الثاني: استقراء طريقة التلقي والأداء	٣٠٤
أمثلة على ذلك	٣٠٤
المطلب الثالث: استقراء ضبط الرواة في الأحوال الخاصة	٣٠٧
أولاً: استقراء ضبط الرواة بالنظر إلى زمن الرواية	٣٠٨
تعريف الاختلاط	٣٠٨
أسباب الاختلاط	٣١٠
ثانياً: استقراء ضبط الرواة بالنظر إلى مكان الرواية	٣١٣
الأسباب التي تجعل الراوي يُخطئ في مكان ويصيب في آخر	٣١٤
ثالثاً: استقراء ضبط الرواة بالنظر إلى موضوع الرواية	٣١٥
رابعاً: استقراء ضبط الرواة بالنظر إلى شيوخ الراوي	٣١٧
الحالة الأولى: أن يكون الراوي ثقة عموماً، إلا في بعض الشيوخ فإنه يضعف	٣١٨
الصورة الأولى: أن يكون الراوي ثقة عموماً وضعيفاً إذا حدث عن أشياخ بأعيانهم	٣١٨

الصورة الثانية: أن يكون الراوي ثقة إذا حدث عن أهل بلد دون آخر	٣١٩
الحالة الثانية: أن يكون الراوي ضعيفاً عموماً، إلا في بعض الشيوخ فإنه يوثق	٣٢٠
المطلب الرابع: استقراء أخطاء الراوي	٣٢٢
أمثلة على أخطاء الراوي الكلية	٣٢٢
أمثلة على أخطاء الراوي عن شيخ معين	٣٢٣
المبحث الرابع: خصائص المنهج الاستقرائي عند المحدثين	٣٢٧
١ - الناقد هو الذي يتولى كل مراحل العمل الاستقرائي	٣٢٨
٢ - الشمول في الاستقراء	٣٢٩
٣ - نتائج الاستقراء عند المحدثين اجتهادية	٣٣٠
الخاتمة	٣٣٢
خلاصة هذا البحث	٣٣٣
نتائج البحث	٣٣٦
مقترحات وتوصيات البحث	٣٣٩
الفهارس العلمية وهي	٣٤١
فهرس الآيات القرآنية الكريمة	٣٤٢
فهرس الأحاديث النبوية الشريفة	٣٤٣
فهرس الأعلام المترجم لهم	٣٤٩
فهرس المصادر والمراجع	٣٦٢
فهرس الموضوعات	٣٧٥